الإفصاح عن
معاني الصحاح
الجزء الثالث
للوزير أبي المظفر عون الدين يحيى بن هبيرة
بن محمد بن هبيرة

كتاب رقم ٩٨ رول ٧٠

المكتبة المحمودية - بمكتبة المدينة المنورة العامة ٤ حديث

الإفصاح عن معاني الصحاح - الجزء الثالث

للوزير ، ابي المظفر ، عون الدين ، يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هُبَيْرَة

(المتوفى ٥٦٠ هـ)

أوله من الحديث الثاني من مسند ابن عباس قوله : قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يتهجد قال : اللهم ربنا لك الحمد ، انت قيم السماوات والأرض ومن فيهن ...

وآخره من الحديث الرابع والخمسين من مسند أنس بن مالك رضي الله عنه قوله : في هذا الحديث دليل على قوة ايمان الصحابة وتبركهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفيه دليل على حسن خلقه وكرم سجيته في مواساتهم وحمل ما يكره من برودة الماء ليطفئوا مرادهم ، وفيه جواز فعل مثل هذا عند مالك والشافعي والمسلم تبرعاً بعد ... تم الجزء الثالث بحمد الله ...

نسخة بخط نسخي ، فرغ من مقابلتها سنة ٧٧٧ هـ ، وعليها التصويب محققة بالأصل ، ويبدو أن الورقة الأخيرة مستعارة

٢٧٩ ورقة

سبحانه ان الافضل ادرية الكتوده والله على كل شهيد وانه لحب الخير لشديد فهي ملا
فصول كل منها موكر بان ثم لجنين شلاثه على عددها تعالى سبحانه لقا
يعلم اذا عشرما في القبور وحصل ما في الصدور ان ربهم بهم يومئذ لخبير فحاسن
هذه الملائة اجوبه للفصول الثلاثه واما قوله فان سمع اذانا امسك
فان الاذان اذا اعلن به معلن في حي فقد دل على انه اعلان ذلك الحي وامضون
ذلك الاعلان فحرم دماؤهم واموالهم فتوله على الفطرة يجوز ان يريد به ان هذا
كلام يقوله كل من هو على الفطرة ممن لم يبتدع ويجوز ان يكون معنى قوله صلى الله
عليه وسلم على الفطرة اى يكون ان شاء الله عليها كما تقول من مزح له شخص فقال
ارجوا ان يكون مازحا وقوله حرمت دماؤهم واموالهم فيه دليل على ان من قدم ان الشهادة لله
بالتوحيد من ضرورتها الشهادة للنبي صلى الله عليه وسلم بالرسالة والنبو
وفيه انه يستحب للداعي اذا كان وحده ان يؤذن وكذلك كل من كان في بادية
الثالث الحديث الحادي والعشرون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصلي بخيبر المغرب فنرى قلبه حيث يكون في السماء فلنولينك قبلة
ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع
في صلاة الفجر وقد صلوا ركعة فنادى الا ان القبلة حولت فمالوا كما هم نحو
القبلة قد سبق هذا الحديث في مسند عمر وغيره وشرحناه هناك
الحديث الرابع والعشرون عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
اذ جاء رجل فقد جفرة النضر فقال الله اكبر الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه
فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال ايكم المتكلم بالكلمات فاز
القوم قال انا لم ترد بها شرا قال الرجل انا يا رسول الله قلتها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها ايهم يكتبها يرفعها

الحمد لله قوله الله اكبر فضل وقوله الحمد لله فضل وقوله كثيرا طيبا فضل
وقوله مباركا فيه فضل فلما كانت اربعة فضول لم يحمل كل فضل الجمع من الملائكة
وكان اقل الجمع ثلثة وثلثة اربعة اثنى عشر ملكا وانما حمل كل
كلمة منها الاجمع لان كل فضل منها يحمل معناه بالنيابة فهو قائم بنفسه ولما
كان كل فضل منها جمعا لم تكن جملة الاجمع من الملائكة فحمل كل فضل جمع وقوله
ايهم يرفعها اى اى هذه الجموع الاربعة تسبق بها الى الله تعالى مسفرا بها فيها
الله وارتم القوم سكتوا وجفرة اى جهدة من سعره السعر الحديث
الخامس والعشرون عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم احد
اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض قد سبق في مسند عمر الكلام في هذا
ومعناه ان تكن تعبد يعني ما اي ما تشأ لا تعبد الحديث السادس والعشرون
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغه اقبال ابي سفيان كل
تكلم ابو بكر فاعرض عنه ثم تكلم عمر فاعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال له
ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو امرتنا ان نخيضها البحر لاخضناها
ولو امرتنا ان نضرب اكبادها الى برك الغماد لفعلنا فاقبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الناس فكلفوا حتى بلغوا بدرا وورد عليهم رواياة قريش وفيهم
غلام اسود لبني الحجاج وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن
ابي سفيان واصحابه فيقول والله ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة
وشيبة وامية بن خلف فاذا قال لهم ذلك ضربوه فاذا قال نعم انا اخبرهم
هذا ابو سفيان فاذا تركوه سألوه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل
وعتبة وشيبة وامية بن خلف في الناس فاذا قال هذا ابو جهل ضربوه ورسول
الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده
لتضربونه اذا صدقكم وتتركونه اذا كذبكم قال وقال رسول الله صلى الله عليه

فليتبع الله حبيبنا الحبل عنها لم لا يخص لا تحمل الا ما ذكره الله عز وجل
الله سبحانه وتعالى ذكر يا وكان اشغال النساء زمانا بالحيض
للاستعداد بكمالهن وزمانا بالحمل مشغولات بالجنة في بطونهن وزمانا
بالرضاع وتربيته الى الفطام في حجورهن فلذلك اباح الله عز وجل للرجل
من النساء اربعا فلم يبح للواحدة منهن الا الرجل الواحد الا ان الله عز وجل
غاضهن في الدنيا اضعافهن لهن عند انزال المني وانزال الرجل معهن
فكانت حالة المرأة في مدة الحيض حالة تلوث باذى فلم يبح لمن يراد
اكرامه بالهدايا اليه ان يتعرض له في غير تلك الاحوال فانه مما يزري به
المهدي لينكون بها فداء في مقام الكمال فلذلك غضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين قالوا له الا نجامعهن يا رسول الله فما ارسله الى
الحلبي وسقيناها هي اللبن فانه لا بد على انعام بغضب في مثل ذلك السؤال
اذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يلومه الغضب الا ان يمنع
السائل من طلبه او يشركه في اداه واما الذي صنعه اهل الكتاب
من مجانبة الحائض الى الليل لا يساكنون ولا يضاجعون ولا يشربون
مما يضعن ايديهن فيه فاذا ذلك ما كذبوا به وغلوا وزادوا على
الواجب واما الحق حينما بين مواضع الحيض خاصة دون المواكلة
والمشاربة والمضاجعة اذ ليس حيضتها في غير موضع حيضتها
اخرجت الثاني والعشرون عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يغير اذا طلع الفجر وكان يستمع الاذان فان سمع اذانا امسك والا
اغار فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الفطرة ثم قال اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من النار فنظروا فاذا هو راعي معزى
في هذا الحديث من الفقه ان الغارة تستحب ان تقع فيما بعد طلوع الفجر

وتدبير ذلك ان يكون على ما قال الله عز وجل فيما اقسم به سبحانه وتعالى في
قوله والعاديات ضبحا فالموريات قدحا فالمغيرات صبحا فاثرن به نقعا ووسطن به جمعا
بقرسانهن قال فالموريات قدحا هي الخيل تعدو ليلا فتورى النار بحوافرها
تؤوبن حوافرهن اذا صرن من الحجارة فتصيح الموضع الذي يمسنه وقد
سبق شرح هذه السورة فيما تقدم وذلك اني بزرت ابان هذه السورة
فوجدت قوله سبحانه والعاديات ضبحا بلغ عشر حرفا فالموريات قدحا
بلغ عشر حرفا ايضا فالمغيرات صبحا بلغ عشر حرفا فرايت ان هذا العدد
وهو ثلثة عشر من الاعداد التي لا تقبل الكسر فنظرت ان الله تعالى
اشار بهذا العدد في هذه الايات انه سيحل ان تكون عدد السور التي
من الاعداد التي لا تقبل الكسر تاما ولا بد لكم اني نظرت في عدد
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فوجدتهم بلغوا به
عشر عددا تاما لا تقبل الكسر كما كان عدد اصحاب طالوت حين جاوزوا هم
النهر بلغوا به وبلغ عشر وهو جزء لا تقبل الكسر فلما اقسم الله تعالى
لهذه الخيل عاديته في سبيله سائرة في نصرة رسوله صلى الله عليه وسلم
فادوت الفتح في الليل حوافرها الغارة عند الصبح فاتبع ذلك بان قال
سبحانه فاثرن به نقعا اي ثرن من ظلمة الليل الى ضياء الصبح
ويجوز ان يعود الى الغارة فعزله سبحانه فاثرن به نقعا اي الهيج
فوسطن به جمعا وهي وسطن اي اثرن به الهيج حتى صار بينهن ومن
الناظرين قادر عنه سحوضا مزدراعهن الليل حتى وسطن الجمع
ثم كان عدد ما بين الثنتين كل واحد منهما احد عشر حرفا وهو جزء لا تقبل
ايضا الا انه لما كانت الاثنتان الاولى في صفات الخيل نفسها كانت بلغته
عشر فلما كانت الاثنتان الثانيتان لهن ايضا في صفات ما فعلته الخيل بعضت
صفاتها عن ذاتها تحريرا لانه جزء لا تقبل الكسر وقوله

المكث فيها لكنه قال اذا خرجتي يا رب انت منها فلا تعودي فيها فانك اهل ان
تتبع النعمة النعمة وتشكر بالسواك الراحة فلا تعودي فيها فاعودي في العذاب
من الراحة بعد عرض الملل فانجاه الله منها وانما اوحى الله تعالى بليه
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ذاكرا له لامته ليعرفهم سوء ثناء الخبز
وعواقبه اضاعة اشتهاء الفرض في مواطن الضايقة لها بخبز احد عن حاول
فايدة وحقيقة قوس حيلته منتزع وله سيما عند الفرض التي يذهب
كما يذهب الدماج الى ربيت العسقوني عن انس ان رجلا قال يا رسول الله اين ابي قال
في النار فلما قفى دعاه فقال ان ابي واباك في النار في الحديث من القفار هذا
الرجل سالم وهو مولى عن ابيه المشرك سوء الادب فيما اراه موضعه كان
المومن يشك في ان المومن في النار وهو يحتاج ان يسال عن ذلك ان الله تعالى قال
ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها اولئك هم
شر البرية الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سأله هذا السايل
اجابه بمر الحق وذلك فيما ولي عنده الرد على الله عليه وسلم ان بلغته ان
يتاسى به في الرضا بامر الله سبحانه عنه في اقضيته تعالى له وابي ابا
الضيف النار ليطيب غلبة ذلك للمومن ليكون له من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسوة فيكون هذا الجواب كافيا لكل من يحتمل من ذلك في صدره امر بعده
فانه لو كان ولد ينفع والدا مشركا لكان الله تعالى يزيل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما صرح بان ابا في النار قطع بذلك الحكمة طهور الكافرين
الى يوم القيمة الحديث الى ذي والعسقوني عن انس ان اليهود كانوا اذا
حاضت المراة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسال اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل يسالونك

متنزع

عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض الآخر الآية فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما
يريد محمد هذا الرجل ان يدع من امرنا شيئا الا خالفنا فيه فجاء اسيد بن
حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله ان اليهود يقول كذا وكذا افلا
نجامعهن فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ان قد وجد عليهما
فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في
اثارهما فسقاهما فعرفا انه لم يجد عليهما في هذا الحديث ما يدل على
استحباب مخالفة اهل الكتاب الا ان يكون في مخالفتهم نجاة من شر عظيم فان
الوطي في الحيض اذى غير المتلبس به وذلك ان الانسان في هذه الدنيا مع
زوجته التي اباحها الله له وما ملكت يمينه اذا نظر الى جملة الله تعالى
في متعه من وطيها في وقت الحيض نظر الى انه سبحانه كالمهدي لها اليه في
كل وقت من اوقات حسن الهدية ان يتزين على احسن حالاتها في طيب وتحسين
وطهارة باطنها وظاهرها ليستدل بذلك على اختيار مهديها بالمهدي
اليه فاذا عرض للمراة من حيض فتره الله كحكمة اخرى وهي ان الحيض
قضاه الله على النساء دون الرجال من اجل ان رحم الحبل اذا حملت المراة كان
هو بعينه فوق الحيض يغتذي منه في حالة ته في البطن على جهته وعند
خروجه كالدنيا من الذكر يعلوها الى اللبن عن اصل خلقه فلو فرضنا ان
هذا الغذاء للحمل من جملة غذاء المراة المعهود لكان يضر بها في بعض
من الزمن اليسير والزمن كان مما جعله الله تعالى عليه انها في كل شهر تفقد
منه عن جزء يغتذي به بدلا مبلغا من مبلغ عنها في ركا يحيض دايما
حتى اذا حملت تعلب غذاء الحيض الى فجذ على عادته قواها ما تقضيها
ولا يزال هكذا حتى اذا بلغت من السن ما لا يحيض معه لضعف قضيها

فاخذه فصرعه فشق عن قلبه واستخرج القلب واستخرج منه علقة
فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طشت من ذهب بماء زمزم ثم
لأمه ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا
ان محمدا قتل فاستقبلوه وهو مستنقع اللون والنون والكاف والراء
اثر المخيط في صدره قد سبق الكلام في نحو هذا الحديث وهذا كان
في حال صغره ولأمه اي جمع بينه والمستنقع اللون هو المتغير اللون
والمخيط الابرة التي يخاط بها واما في ازدلك ليذكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك ويذكره من يراه ويعلم ان حظ الشيطان قد نزع من
قلبه فلا يلبون عمره صلى الله عليه وسلم ربما يذنبه الله تعالى حتى
في قلبه وهذا المعنى قد شرحناه فيما تقدم واشرنا اليه هاهنا فانوكل
ان هذا الحديث هو لرسول الله صلى الله عليه وسلم صورة ومعنى وسماها
نبيه لامته انهم انما عاصون من ان يكون للشيطان فيهم حظ بان يفسدوا
سبيل الشرع مواضع انارة وساوسه فاذا عرض الشيطان لاحدهم
بوسواس ازالة نجاسة الشيطان من قلبه بالكاهر من ما السرعة
والسرعة انما سميت سرعة من حيث ان الماء اذا كان حياة الانفس
في هذه الدار الدنيا وكان لا يوصل اليه في النهار الا بمشقة فيها سميت
السرعة سرعة من حيث ان فيها توصله للخلق الحق كما كانت سرعة
الماء موصلة للخلق الى الماء فمعرة هذا ان الماء اذا افتاه الشرع بحل
شيء وابا حته فاوهمه الشيطان ان خوفه من استباحة ذلك او
استباحة له بما ورد فيه انه يا يخرج في الدين او توزع عن المشتبه
فيترك تناول الحلال فان هذا التورع مما ينبغي للمسلم ان يتورع من هذا
التورع وينتزه عن هذا التنزه فانه ليتورع الاعراض عما اباح الله
تعالى من حيث ان الله تعالى اباحه لعرض ثواب بل عليه عقاب انما

ان كان لا يستكثر من تناول المباح تقديرا له على سبيل يراد صرفه الى حق
حق فذلك عن هذا المعنى الذي اشرنا اليه وما يروى انا كنا نترك سبعين
بابا من الحلال مخافة الحرام فان هذا غير معمول به وكان ان يترك شيء من الحلال
على انه حلال على الترك الحرام فرضه والترك للامور المشتبهات هو الورع
والفضيلة فاما ترك ما يصدع الشرع عليه من سائر وجوهه فلا يحل ان
يعبد الله بتركها اباحه احمد بن ابي سعيد عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخرج من النار اربعة فيعرضون على الله زادني
رواية الفرقاني ثم يؤمر بهم الى النار فيلتفت احدهم فيقول اي رب اذا خرجتني
منها فلا تعيدني فيها فيجيبه الله منها هذا الحديث قبيل حسن
الخبر بالله عز وجل خبر متعلق وبينه على ان المنع بالنعمة لا يعقبها
بضدها وكثير الكرم على الانام ما انعموا به وسنه من افعال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما ذكره تنبيها به على عجز هاذا الدلالة وعلم
معرفتهم بالله عز وجل فانه حيث اخرجهم من النار وعرضهم لان سالوه فلما
عرضوا عليه سبحانه وتعالى على ان يسالوه كان ذلك منهم به الحلال وعلم
الموفق ما انه لما عرض على ربه لم يقتض ذلك الوقت سال الله عز وجل ان
يعمر راسطه ولكنهم لعجزهم وركنه طباعهم وخلالهم لم يفطنوا الى
ان الله سبحانه وتعالى لم يخرجهم من النار ويعرضهم عليه الا ليعيدهم اليها
لغير معنى وانما اراد سبحانه وتعالى تذكيرهم وتعريفهم ان شاء ان يشاء ويقسم
لهم ليطلبوا منه العفو والاقالة فلما انتهى شقوتهم والحلمة التي في قلوبهم
من سوء التنائهم الا العود والحلال والحصر وعلم العلمة اعيدوا الى
النار وما عرف ذلك المنتظر منهم فالدليل اذا خرجتني منها فلا تعدني فيها
وقوله رب اذا خرجتني منها وهذا الكلام موفق لانه اعترف لربه بالتفضل فيه

يدعوهم الى الله وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية انه اراد ان يكتب الى قيصر وكسرى والنجاشي فقيل انهم لا
يقبلون كتابا الا بخاتم وانه صلى الله عليه وسلم صنع خاتما الحديث
في هذا الحديث من الفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبذل
العناية بالكتب والرسايل وصل ازاهل الجنة ليعوز كل ملك لهم
بالنجاشي واهل فارس يعوز كل ملك لهم كسرى وان الروم يعوز كل ملك
لهم قيصر واما الخاتم فقد سبق الكلام عليه احاديث الباب عشر عن انس ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد حين زينة موضوعة اصنعوا لي عرش الرحمن
يعني به شعر بن معاذ في هذا الحديث دليل على شرف سعد بن معاذ
وقد سبق ذكر ما العرش وانه اكبر مخلوق لله عز وجل اذ كل ما فيه
وهو محيط بها فقدروها بالنسبة اليه كالحلقة في حنب الفلاة واما
اهتزاز تلك بخبارة سعد يدل على حركته لاستبشاره وروحه او سرور الله به
عليه اعلم شاله بما احدث اذ لم يعلم شيئ عن انس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عاد رجلا من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعو بشيء او تسأله اياه قال نعم
كنت اقول اللهم ما كنت معاقبني به في الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله لا تطيقه او لا تستطيعه افلا قلت
اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قال فدعى
الله فشفاه في هذا الحديث دليل على انه لا بد ان يدعو الانسان بدعاء حتى
يكون ذلك الدعاء مقدرا وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه هو يجد الله مؤيدا
بالعصمة مسددا من قبل الرب سبحانه وهذا مرى من رآه يجاب دعاؤه
من بدنه وهذا الداعي لم يكن الامن سؤ اختياره ولو كان يدعي بدعاء
قد اذن عن النبي صلى الله عليه وسلم مما يجوز فيه لكان ناجح قاضي

ومستقبله وشاهده وغايبه لكان قد وفق الاثر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما راى من مرض هذا الشخص الذي كان يبذل ناشيا عن مرضه الذي هو
سوء تدبيره لنفسه دلواه بما علمه من سؤال الحسنة في الدنيا والحسنة في الاخرة
فجمع له من حسنتين بتعدد احداهما الى الاخرى فشفاه من بين الحيتين بقية دليل
على انه لا تعرض الانسان لدية تنازل ربه تعالى بالخلاص الجلد على سوط بن سباط
عذابه ولا السلامة لبخته من تخاذ اسقامه بل لسؤال الله العافية وكم من
عافية كالجبل اشد عذابا من كل نوع من انواع الاسقام لبلا تكون ممن
لا يعرف العذاب حتى ينفع فيه ولا يصلح بلوته حتى ينزل به الحديث الخامس عشر
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط الزهو والرطب ان يشرب
وان ذلك كان عليه عامة جمهورهم يوم حرمت الخمر هذا الحديث قد سبق
الكلام عليه الحديث السادس عشر عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقوم الساعة على احد يقول الله الله وعن انس عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله في هذا الحديث
من الفقه انه ما دام في الارض ذكر الله عز وجل واسمه الاعظم الذي هو
مزاخم به اهلها ويتساءلون به ويتناشدون به ويحكم به الحاكم
ويتسلى به المظلوم ويرجوا بغتة المتصدق الخائف عافية منه المغفرة
العقوبة فان الكون بيده ملكا وملكا ما خير فاذا بلغ الامر الى ان لا يذكر
في الارض هذا الاسم الذي هو الله لعلم من لحوقه او من لحاق به آذن بنزع
عن شيء او بوشك نزع خير اوبا مثل خلقا ويلقى عن ظهر الارض بحاجة الاجل هذا الاسم الكريم
الشريف فحينئذ يعلم انه قد حان خراب الارض وجاء وقت انقلاب هذا
العالم باهله الحديث السابع عشر عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى
على قبر قد سبق هذا الحديث والكلام عليه الحديث الثامن عشر عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل عليه السلام وهو يلعب مع الغلمان

حسنة يجزى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة واما الكافر فيطعم بحسناته
على ما عمل بها في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى
بها في هذا الحديث من الفضل ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل من احسن وهو
عز موقن بالآخرة قال الله تعالى من كان يريد الدنيا نعجل له فيها ما نشاء لمن نريد
ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا فكل من كان يريد الدنيا لمعجلة يكون مخصوص احسانه
ذلك لعلم الله ان المؤمن فانه يجعل له بدل الدنيا والآخرة الا انه يقدم له سبحانه ما
يعوده في الآخرة لانه اشرف العاملين واكرم الخلائق فكان هو المقدم
ثم قوله بعد ذلك ويعقبه رزقا في الدنيا وذلك يدل على مدح الورع لما
ما سبق بالذكر فانه جعله علة لان الكافر لم ينشأ ما انشأته
الاعلى فرش من فوق الارض فاما المؤمن فانه ينشأ منه احسانه الدنيا
عز نظره الى الآخرة فقدم اعداد الله تعالى له ما اعد في الآخرة ثم اتبعه بما
رزقه في الدنيا ليكون هذا الخبر الذي لغير الدنيا ما ينشأ من ذلك الحلة
فلا يكون عليه غضبة لان عطاء الآخرة كله هنيء الغاقبة ورد هذا الحديث
ما يدل على ان الفرش يعطى على قدر الآخرة الدنيا والآخرة كما قال الله عز وجل
اولئك يؤتون اجرهم مرتين بما صبروا يعني في الدنيا والآخرة وقال سبحانه
وتعالى من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وقال تعالى
ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها اجرها في الدنيا واعتدنا لها في الآخرة رزقا كريما وقال تعالى
وكذلك مكنا ليوسف في الارض ينبوا منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من نشاء
فعد تعالى على يوسف من بعض له وتمكينه من بعض ذلك في الدار الآخرة
خير اي ثواب دار الآخرة خير من هذا الخير والله سبحانه وتعالى له الدنيا
والآخرة يعطيها من يشاء من عباده ولما الدنيا فقد يعطيها كافرا ومنهما
كافرا آخر فجعل اعطاءها للكافر عذابا عليه لقوله ولا تعجبك اموالهم
واولادهم انما يريد الله ان يعذبهم بها في الدنيا الآية الحديث الثاني عشر
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان

يسمعكم عذاب القبر هذا الحديث يدل على وجوب الايمان بعذاب القبر
وانه لولا خوف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو الله ان يسمعه الخلق
تركوا موتاهم على وجه الارض لا يواروون سوائم لذلك كان صلى الله عليه
وسلم دعا الانسان ليسمعهموه والعلة في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه
وسلم اشتد حرصه على ان يثبت للمسلمين كلهم عذاب القبر يقينا لا يتمارون
فيه حتى كاد يدعو الانسان ليسمعهموه وفيه ايضا ان من كان لا يؤمن الآن
بعذاب القبر فانه هو الذي كان الغالب عليه ان لا يدفن ميته وان يؤمن بعذابه
القبر فدفن بقبر عنده كان ليسمعن ما ذنبهم انه يعذب ذلك المدفون صابرا الى
حكم الله به من ذلك الحديث الحادي عشر عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
زجر عن الشرق قائما وفي رواية عن قتادة معقلا ان لا كل قائما ذلك الشر
واخبث انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما لان الشارب
على هذا الحال اغلب ما يمكن من قطع الانفاس في الشرب حتى يتمكن الجالس الا انه على
ذلك اخف من الآكل قائما فان ذلك يجمع الى ترك الاولى للبدن ترك الاحسن للمروءة
فان الآكل قائما يشبه الى انه مستوفز خوفا ان كان معه من يطعمه اذ يتم
بالاقتصار والعلة في هو غير جميل في ذلك لا في معاناة البدن فان اجود
ما اكله الانسان في عقيب جرحة تتبعه السجون فاذا اكل هو قائما لم
يكن فيما اعرفه حالة البتة فان من رضا اهل علوم الابدان ان لا يحمل
الانسان بعد غدائه فان اضطر الى الحركة فليتمهل في الراحة عقيب
الغذاء ولو بقدر ما فان لم يمكنه فليشرع في المشي الهوينا من السير دون
العنيف على ان من كان ساكنا على ظهر فاكل وهو ساكن فلا بأس به وانما في
هذا النهي الانزجاري كراهية اكل الانسان وهو قائم فان كان بعد رضف زالت
الكراهية على ان اكل الماشي فقد جاء من الحديث الثاني عشر عن انس ان نبي
الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والى النجاشي والى كل جبار فاليا

تربت يمينك وما لها عائشة بل انت تربت يمينك نعم فلتغتسل قالت ام سليم
اذا رأت ذلك وفي رواية البرقاني ان ام سليم حدثت انها سألت النبي
صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل هل على النبي صلى
الله عليه وسلم يا ام سليم اذا رأت المرأة ذلك فلتغتسل فقالت ام
سليم واستحييت من ذلك وهل يكون هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
نعم فمن اين يكون الشبه ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر
فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه واخرجه مسلم عن انس ان ام سليم
امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل
في منامه هل عليها غسل اذا احتلمت في المنام كما يحتلم الرجل وانه يجب عليها
الغسل اذا رأت الماء وانه ذكر انس السؤال عن ذلك وقوله فمن اين يكون
الشبه يدل على ان شبه الولد بوالده يكون على قدر غلبة ماء احدهما على المرأة
او سبقه اياه وقوله لعائشة رضي الله عنها فتربت يمينك عد سبق ذكره
الحديث الخامس عن انس ان ام سليم اتخذت يوم حنين خنجرا فكان معها
فرآها ابو طلحة فقال يا رسول الله هذه ام سليم معها خنجر فقالت يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان دنا مني احد من المشركين
بقرت بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله
اقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك يعني هربوا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن في هذا الحديث من
الفقه ما يدل على جواز خروج المرأة الى الجهاد مع زوجها وحملها السلاح
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك ولم ينكره وفيه انه لما
غضبت على المنهزمين واشارت فيهم بما اشارت رجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى المحمود من سجاياه الكريمة وقال لها ان الله قد كفى واحسن

نعم

يعني ان الله تعالى قد كفاك ابوهم واحسن في ذلك فلا تسيئي بخزي وتقرني بطنداي
شعثتها والطلقاء من الخلق ومنه قيل لمسلمة الفتح الحديث السادس
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينتبع الدجال من يهود اصبهان الف
عليهم الطيالسة وفي هذا الحديث ما يدل على ان الدجال يخرج من قبل المشرق
ويرد بقوله عليهم الطيالسة انهم من المشرق هو بن بالدين يكون ذلك
اشد في اضلال الخلق الحديث السابع عن انس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم استغفر للانصار قال واحسبه قال لذراري الانصار ولوالي
الانصار الاسئلة فيه في هذا الحديث من الفقه ان الاحسان من العظيم
اذا شمل عموما لم يقتض تعميم كل فرد منهم دون ان يشمل فرادى منهم وهو
فكون ذلك حديدا الفاصا صافيا وكما سألتها الحديث الثامن عن الحدثان
سبيعة بن الحارث انس بن مالك وانا اريد ان عنده منه علما قال ان هلال
ابن امية قذف امرأته بشريك بن سحماء فكان اخا البراء بن مالك لامه فكان اول
رجل لاعن في الاسلام قال فلاعنها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصروها
فان جاءت به اسود سبطا قضي العينين نهو لهلال ابن امية وان جاءت به
اكحل جعدا خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء قال فانبئت انها جاءت
به اكحل جعدا خدلج الساقين وقد سبق تفسير هذا الحديث فيما مضى
والسبط هو السهل الشعر وهو ضد الجعد وقضي العينين فاسدهما
قال في عون الباري قصاة اي فساد والاكحل اسود العين جلية
وقد بينا هذا في مسند ابن عباس وقوله خدلج الساقين اي ضخمهما
وامرأة خدلجة الساقين والمراد بذلك الرقة الحديث التاسع انس
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليرضى عن العبد
يطعم الطعمة فيحمده عليها والشربة فيحمده عليها وفي رواية ان الله ليرضى عن العبد
ان يأكل الاكلة فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها وفي رواية
ان الله تعالى ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها او يشرب الشربة
فيحمده عليها وفي رواية ان الله ليرضى عن عبده ان يطعم الطعمة او يشرب

ما يدل على شرف الانفاق على العيال ولا سيما البنات فانهن لا يتعلق
بهم الاب فيهن من الاعتضاد بهن والتوسل على الاعداء بقوتهن واحياء
اسمه واتصال نسبه وغير ذلك مما يتعلق بالذكر فلما زاد الاناث
على الذكور في درج اخلاص المنفق عليهن لله فانه يستر منهن عورات
البيوت ويرزق منهن حرما لا تطيق الكسب على انفسهن فاذا بلغن
فضلهن للرجال كانت انسابا لا تاركهن لعصبات ازواجهن فكان العول
للجارية منهن سببا يحسن النية من العبد المومن الى ان يكون ذلك
منتهيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القائم الى الصبح الى الاسبوع ليس
بينهما حائل ولا ان العول كان من ثمانية الى اثنتين حتى كان
منهم الواد الذي اخبر الله عز وجل به عنهم من قتلهم البنات فاذا كان
المومن على خلاف ما كانوا عليه وصبر على ان يعول بناته كان ممتثلا
لشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم راغبا عما كانت الجاهلية عليه فلما
انضم الى شرعه انضم الى العائد اليه وقوله من عال جاريتين كما اذا
كان للرجل البنتان الواحدة وكان زوجها ذلك يكفي بترمه بهما كما اذا
كانتا اثنتين ولا يشار على الرجل البنتين من الواحدة وهذا انما ذكره
رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه جمع اثنى الى اثنين فهو ضم شيء الى شيء
حتى قالت فيه قوم انه اول الجمع فدل ان تحت هذا الحديث ان من كان له ثلاث
بنات او اربع او اكثر كان قربه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسبه
ذلك اذا عال من احدى الثلاث عن اثرى كانت عند ام سليم
يتيمه وهي ام انس فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليتيمة
فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام
سليم تبكي فقالت ام سليم مالك يا بنية فقالت الجارية دعى علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان لا يكبر سني ابدا او قالت قرني

فخرجت ام سليم مستعجلة تلوث خمارها حتى اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا ام سليم فقالت يا نبي الله
ادع ربك على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك لا تكبر سنها ولا
يكبر قرنها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال يا ام سليم
اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي فقلت انما انا بشر ارضى كما
يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس
لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكاة وقربة يقربه بها يوم القيامة في
هذا الحديث من الفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على شرف مقام
ربه جل جلاله انه اذا دعى او سب احدا ممن
المسبوب او المدعو عليه غير مستحق لذلك ان يجعله الله طهرة له فبان من
هذا ان المومن قد يقول القول في محل لا يكون ذلك المحل متاهلا لذلك القول
فيه فاذا صدقه الله عز وجل عز دعاءه الموجه الى غير محله فعين علينا ان
نعلم ان الله تعالى قد سوى له سهامه التي رمى بها صيدا غير ان نصب مسلما
ملا يكره الى ما يحبه الله من سوال ما لا يقصد وهذا انما ذكره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليجوز اصلا كما تاسس عليه امثاله والا فانه لم يكن قوله
لبنيمه ام سليم ذلك القول على جهة الدعاء عليها وان كان نطقه نحو الدعاء
او مثله تعالى للجواري كثيرا ما يراد به الدعاء عليهن وهذا اعتبر الدعاء
المحتمل به برفع اليدين فيه وبالتوجه الى القبلة ورفع الطرف الى السماء وان
يتظهد الداعي الى غير ذلك مما راد بالدعاء ليتبين جميع الدعاء على ما وقع به
دون ما يقوله على سبيل عوايده وقوله تلوث خمارها اي يلوبه على راسها
الحديث الرابع عن انس قال جاءت ام سليم وهي جدة اسحق الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت له وعائشة عنده يا رسول الله المراة ترى ما يرى الرجل في المنام
صرح من نفسها ما يرى الرجل من نفسه فقالت عائشة يا ام سليم فضحت النساء

قال بشر بن ثابت حدثنا ابو خلدة قال حدثنا ابو العالية الجعدي قال الانس
كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر فذكره ورسول الله
الابراد بالصلاة لشدة الحر في مواضع وكلمنا عليها والتحذير التعليم
الحمد لله الباقي والفاني فوق كل انسان كما قدم النبي صلى الله عليه وسلم والكبير
في امي به اشتط غير ابي بكر رضي الله عنه فعلقها بالحنا والكتم
السعط هو اختلاف الشيب وسود الشعر وكل غليظ من خلطتهما
فقد سعط بهما وغلفها يعني عمها بذلك وسمي غلاف الشيء ما خلطته به
وفي هذا استحباب تغيير الشيب بالحنا والكتم واجتنب الاسود
من اراد معلم عن السائل ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ستا
على الاسلام الا اعطاه قال فجاء رجل فاعطاه غنما بين جبلين فرجع
الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمدا يعطي عطاء لا يخشى الفاقة وفي
رواية ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاه غنما بين جبلين
فاعجبه فاتى قومه فقال يا قوم اسلموا فوالله ان محمدا ليعطي عطاء
ما يخاف الفقر فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فما يسلم
حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما عليها في هذا الحديث
دليل على ان احوال العطاء هو حقيقة الجود وانما يكون ذلك لمن
مومن لا يخشى الفاقة لانه يعطي مما اعطاه الله تعالى ثقة بالله تعالى في قبول التوكل
الله عطاءه ولا انزال احد من رجل على غير بينة من امره يعطي سرف
في الحال فيكون من المبذرين الذين قال الله تعالى فيهم ان المبذرين كانوا
اخوان الشياطين وفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على من
لا يخشى الفاقة وفي قوله لا يخشى الفاقة دليل على ان من
يعطيه والذي لا يخشى الفاقة يعطاه لعبده اي انه يعطي السائل
الى آخره ويكون قوله يخشى عائدا الى العطاء في الوجهين والمعنى ان

العطاء

ان العطاء الكثير لا يخشى الفاقة فان خشي عطاه ذلك البخل تقسيمه والا
فالعطاء خوف الفاقة وان عرض للمومن في وقت فكان استغناؤه وليس عبده
الزهد من البر وكونه مخوف فلا ينبغي له ان يخرج ذلك بل يخرجه في
سبيل الله كما خرج البراء اذا امكنه فيكون هذا من الامرين جميعا
لما من شر نفس وهو جوعه بالكثير ويواضعه بذل اليسير فيتبين
ان بذله للكثير كان لله وان بذله لليسير كان من تواضعه في سبيل الله
وقوله ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا هذا يحض على تحصيل العلوم كل
ما يستطاع اولا فانها اذا حصلت رجي لها ان تفي الحق ويعود بها كما كان
ناظرا الى الحق بنيته وقول الهدى وفي هذا الحديث ناص النهي عن التنفير
عن مقاصد التائبين والاشتاع منهم بما لحق بعد ذلك من التلطف في عمرهم
الى خلاص قلوبهم بالتدريج والتعليم رجاء ان يصيروا الى ما يحب المومن
وقد لا يفطن المفسر لفساد هذا الوصل الحسن لان الشيطان يرى اسلام
من يسلم او توبة من يتوب لما فاته حال من الدنيا يوهن اسلام المسلم
وتوبة التائب فلا يحرص على اعوام المسلم اذا التائب عن هذا الاسلام والتوبة
المعروفين ويرى العالم ان نفس حصولهما في قرارهما منه بحيث يتأتى لهما
سهام مواعظه وتبليغها قوارع تذكيره وتبصيرها الحق لعينه فاذا
بدا لهما الحق في كمال صورته وضاحة وجهه عاد كل واحد منهما حصنا
للشيطان مخالصا في خصومته له فحينئذ يرى الشيطان خسرانا صفقته
في كونه رضي منهما بذلك الاسلام والتوبة المسوفين راجيا ان
يهلكهما بما جعله الله عز وجل سببا فلاحهما فهذا انحى وجه لفاد وقد
لا يفطن المفسر لفساد هذا الوصل الحسن وهذا يحمل على ان المسلم
لعاجل الدنيا ليس بمسلم وشاهد هذا ان ما لم يتم في مهلة النظر فانه ما
للمسلمين الحديث الثاني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
حتى تبلغا جامع العمامة انا وهو وضم اصابعه في هذا الحرف

الحديث مايدل على ان الفحش والفحش لم يكن من اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم
فاذا رايتها الغالبة على كلام شخص فلا تعتد به وقوله عند المعتبة اي
انه اذا اراد ان يعاتب شخصا ما يقوله فتذكره بلفظ الغيبة صورة اله
وقد يواجهه ويقول له كذا وقوله ترب جبينه كلمة قد تقال دعاء عليه احيانا
وقد تكون جارية مجرى التخفيف فتكون فائدة هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا بلغه عنه الموجدة تقول كلمة محتملة للمعنيين تكون للخير في نفسها
الواحد هو على طريق المغايبة والمواجهة الحديث السادس والسبعون
عن انس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا يوما الصلاة ثم رقى المنبر
فاشار بيده الى قبل قبلة المسجد فقال الحديث الاول من صلى صلاتنا الخ الصلاة
الجنة والنار ممثلتين في قبل هذا الجدار فلم ار كاليوم في الخير والشر قد
سبق هذا الحديث والكلام عليه في مواضع الحديث السابع والسبعون
عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذ
جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب وان عيني رسول الله
صلى الله عليه وسلم لتذرفان ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح
له وفي رواية خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب
وذكر نحوه وفي رواية ما تنسر انهم عندنا قالوا وما تنسر قال ما يسرهم
انهم عندنا وعيناه تذرفان وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا
وجعفرا وابن رواحة للناس قبل ان يأتيه خبرهم فقال اخذ الراية زيد
فذكرهم وقال في آخره حتى اخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم
في هذا ما يدل على ان الله تعالى يكشف لنبيه صلى الله عليه وسلم عن احوال
موتاه وهم منه على مسافة بعيدة حتى ينظر من اخذ الراية منهم واستشهد وعلى
الامر اواحدا بعد واحد على ما كانوا عليه وقوله ثم اخذ الراية خالد من
غير امرة يعني انه صلى الله عليه وسلم انما عين زيدا فلما استشهد زيد

اجتمع المسلمون قولوا خالد بن الوليد بفتوحه عن غير امرة اي من غير امرة سبقت
مني واما بكاؤه صلى الله عليه وسلم فجوز ان يكون الاستبشار لقوله عن
عبد الله واصحابه ويجوز ان يكون من طريق الرحمة لانه لما بكا على انه قال انما هي
رحمة وضعها الله تعالى في قلوب عباده وفيه دليل على انه اذا عين الامام
على امراء مخصوصين فاستشهدوا كلهم واصيبوا فان للمسلمين ان يجتهدوا في
نصب امير يجمع كلمتهم ويقوم بالامر فيهم ويبت لهم الامارة وان لم يكن ذلك
من نص معلوم من الامام الحديث الثامن والسبعون عن انس قال اتى النبي صلى الله
الى عباء ساطع في سهلة بني غنم موكب جبريل عليه السلام حين سار رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة وفي هذا الحديث ما يدل على رؤية
اصحابه اياه في الملائكة وفيه ما يدل على ان جبريل كان في موكب يقصد مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة الحديث التاسع والسبعون عن انس قال انكم
لتعملون اعمالا هي ادق في اعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الموبقات قال البخاري يعني المهلكات وقد سبق شرح هذا
الحديث والمراد انكم تحقرون تلك الاعمال لقلتها وقلة الحذر من عاصيتها وهي تهلكم
الحديث الثمانون عن عبيد الله بن جرير قال كنا مع جرير بن عبد الله في دار
يقال لها دار ابن هند او دار هند فقال سمانا الله عز وجل وقال
عبيدان كنا ندخل على انس فحدثنا مناقب الانصار ومشاهدهم ونقبل على
اي على رجل من الازد يقول دخل قومك يوم كذا كذا وكذا وفي هذا الحديث
ان تسمية الانصار بالانصار اسم شرف الله به ذلك الحي وقال عز وجل
فذكرهم انصارا على الله تعالى وهذا الاطلاق يقتضي ان يكونوا انصارا
الله وانصار كتابه وانصار رسوله وانصار دينه فهو من اشرف الاسماء
الحديث الحادي والثمانون عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
اشتد البرد بكر بالصلاة واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدح هذا السواك كله فانه عنى ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يجز من المنعمين المترفين الذين عندهم كل سواك
مفردة وانه كان يقترح كل السواك وهذا القدح وهو ما لا ينبغي
النبيذ من الماء والتمر ما لم يشتد او يعود الى حال يسكر كثيره فان ذلك
لا يجوز شربه وقد سبق بيان هذا فيما تقدم الحديث الثامن والسبعون
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهى عليكم في السواك
في هذا الحديث من الغفلة انه صلى الله عليه وسلم لما امر بالسواك خص عليه
وتابع ذلك لخوف ان يكون امره بذلك لما سبق بعض الناس على الاجاج
عليه الى الخير الذي يزعزع الاسنان فقد قال ابن ركيا في كتابه
المعروف بالكفاية في باب حفظ الاسنان وما يعرض على الاسنان من السواك
ويريد بذلك ان خير السواك ما ان هجر السواك واطراحه بعض
الاسنان ويفسدها وان الاجاج المنجاة وجده فيما يزعزع عنها ويضعف
اصولها منها (كحديث انه) سيع والسبعون من امر انس الى الناس يوم الجمعة
فرائي طيبة نسية مجاله كانهم الساعة يعود بغير في هذا الحديث ما يدل
على ان الخبر السنة مجاله ولسببه بالاردية فان الرد الملسنة وقد
تقدم ذكره الحديث السبعون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
والمراة من نسائه يغتسلان من اناء واحد وفي رواية من الجنابة في هذا
الحديث ما يدل على ان الجنب اذا وضع يده في الماء لم يخسه والمراة ايضا
وفيه جواز ان يشرب كل واحد من الرجلين الى شفتي الاخر الحديث الحادي
والسبعون عن انس ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا عند كل
صلاة فلنة لكم تصنعون في ذلك الخبر احدنا اكون متوضا ثم يحدث في
هذا الحديث بيان الفضيلة في الوضوء لكل صلاة فان الجمع بين الصلوات بالوضوء
الواحد يجزئ من توضا وهو على وضوء فانما ينوي بوضوئه تجديد الوضوء

الا

الا ان صلاته انما تؤدي بالوضوء الاول وهذا الوضوء الثاني تحسين ونفل للوضوء
الاول وانما خير النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لكونه افضل الخلق فتاسف حاله
افضل الحالات والحديث الحادي والسبعون عن بسر بن جحدر عن ابيه انه
اتى بوضوء فوضع اصبعه في الاناء ثم قال اشهد على ما يقول من انجاح فقال اصبر واما انه كان يأتي
عليكم زمان الماء الدافق اجوده شر منه حتى يقوم احدكم فيتوضأ من بئر خلق
الله عليه وسلم في هذا الحديث ما يدل على ان الدنيا الى انقضاء وقول لعله
اراد صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اهل موضع بعينه والله اعلم ويدل على هذا
منها حديث حذيفة هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم او خير من هذا فانه حديث
مجمل وتلك مفسرة فتعين بما ذكرناه من انه مختص بموضع بعينه او نحو ما
باعيانهم الحديث الثاني والسبعون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقبل الجمعة حتى تميل الشمس هذا الحديث يدل على انه كان يصلي الجمعة اول
الزوال لان الظل اذا زاد الوقت افضل فلذلك فعله لفضل الحديث الثالث والسبعون
عن انس كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم نرجع ورسول الله صلى
الله عليه وسلم جالس على الفيء فرايت عينيه تدمعان فقال ايفيء من احد
لم نزل في الليلة حال ابو قلابة انا قال نزل في قبرها صرنا في قبرها في
هذا تفسير للراوي له وهو مليح فانه قال اراه قال الكذب والذي اراه انا
انه اراد صلى الله عليه وسلم ان ينوي الحادها الكبير السن لان الكبير السن
يخل بالمقارنة وهي المجامعة وانما اراد به ان لا تكون قريبة عهد بجماع
من حيث انه يكون حديث عهد بغيبة امراته وانبساط غير جائز يقع
ولا متجاز في فضاء في حالة حائل امراة مسته او سيما انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم مما ينفي حمله لها ان يلون في حال اجتماع
واجتشام وخشوع واعظام ولا ان الجامع في اجلة بسيط النفس الحديث
الخامس والسبعون عن انس قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا
ولا لعانا ولا سبابا كان يقول عند المعتبة ما له تربت جبينه في هذا

جيل لزينب فاذا افترت تعلقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلوه ليصل
احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد ففي هذا الحديث من الفقه انه لا يجوز
للعبد ان يعرض نفسه لما لا يصبر من عبادة الله تعالى وقد يقال الكلام
في هذا وجه اخر اذا رأى العالم انسانا قد تعرض بذكر الله نهاه وفيه
ايضا ان الانسان اذا نشط للعلم فعلى نشاطه لعلم فلتغتنم ذلك
في حينه واخلاصه وان كان للنفس فيه مراد وفيه ازجر عن ترك العبادة
فقد ذم قوما بترك نفسه لحديث ابي امامة والستون عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من الناس مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث
الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم هذا الحديث فرسخ وشرح
شرحا مستوفى ومعناه انه يرتجى له الجنة الحادي والستون
عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم من تحوز فقال استروحوا المسجد
وكان كثيرا ما يأتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله
عليه وسلم الى الصلاة ولم يلتفت اليه فلما قضى الصلاة جاء فجلس اليه فما كان يرى
احدا الا اعلاه اذ جاءه العباس رضي الله عنه فقال يا رسول الله اعطني فاني
فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ فحثى في
ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال يا رسول الله مر بعضهم يرفعه قال لا
قال فارفعه انت علي قال لا فنثر منه ثم احتمله فالقاه على كاهله ثم انطلق
فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه ببصره حتى خفي علينا عجبا من
حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها درهم في هذا
الحديث من الفقه ان اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس في الاخذ منصرف
الى ما يطيق حمله فلما اخذ ما لم يطق حمله لم يعنه عليه لانه اخذ اكثر من
المأمور به وقوله تعجبا من حرصه هو من كلام الراوي وليس هو من كلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث السادس والستون عن انس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه
زبيبة وفي رواية قال ابو ذر اسمع واطيع ولو لحبشي كان رأسه زبيبة
في هذا الحديث انه لو قدر ولي على الاشراف ذوي القدر المأمور عبد حبشي
كان رأسه زبيبة يعني مدلل الرأس صغيرا سوداء رأسه وفيه
دليل لا ينبغي ان ينظر الى صورته ولا الى كونه حبشيا مع ان غيره اولى منه
وهذا انما يكون في الولاة من الخلفاء فان الائمة من قريش كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال هذا الامر في قريش لحديث السابع والستون
عن عاصم بن سليمان قال اتانا فتح النبي صلى الله عليه وسلم عند انس بن مالك وكان
قد اضاع فسلسلناه بثقه قال وهو فتح خيبر عرض من قضاء قال
انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الفتح اكثر من كذا
وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان في حلقه من حديد فاراد انس ان يجعل
مكانها حلقة من ذهب فوعظه معاذ له ابو طلحة لا تغيرن شيئا صنعه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ان فتح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ
مكانه السعد سلسلة من فضة قال عاصم رأيت الفتح وسرني منه وفي
رواية لسلم لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح هذا الكسار كله
العسل النبيذ والماء واللبن في هذا الحديث جواز تضبيب الفتح بالفضة
ولا يكون ذلك من متاع الدنيا المذموم بل هو من المعاون على العبادة وفيه انه
يستحب اتخاذ الفتح من الشيء الخالص لان الفضة هو الخالص من كل شيء
وفيه ان الفضة افراح حمر سبقت بالذهب وقال للذهب
النضار وهذا دليل على انه يستحب للانسان ان لا يستعمل الا الاجود من
كل شيء فان الابلغ لما يراد في جنسه واما الحلقة التي اتخذت فيه من
حديد فلا اري ذلك الا لتعلقه الدراهم معها اذ كيف يكون حفظ له
واصون للدراهم عن الاسقاط به في عبر وقضاء الحاجة اليه واما قوله قد

لتعلموني اني رسول الله حتى اني حتى تحق فاسئلوني فقالوا ما تعلمه قالوا للنبي
صلى الله عليه وسلم وقال سلان مرة وقال اتاني رجل فقال عبد الله بن سلام
قالوا ذاك رجل بسيط وابن بسيط واعلمنا وابن اعلمنا قال افرايتم ان اسلم قالوا
حاشى لله ما كان ليسلم قال افرايتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال
افرايتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال يا ابن سلام اخرج عليهم فخرج
فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون انه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانه جاء بالحق قالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم مدبسق بسند هذا الحديث في غير موضع ومعنى لتحوفون تخشى
التمر وفوله ينزع الولد اي يميل ومرجع في الشبه وقوله بهتوني عندك
اي كذبوا علي بغير ما فاحشا وقوله مسلحة له اي حارسا لصلاحه الحديث
السابع والخمسون عن انس بن مالك ان كانت الامة من اماء المدينة لتاخذ بيد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت في هذا الحديث صفة حسن
خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لم يكن ممتنعا ولا بعيدا عن من يريد
ان يخلو به وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان من الرحمة وقرب الخلة بحيث
لا تتاثر عرضه صلى الله عليه وسلم بان يذهب به الامة حيث شاءت لان
للنساء حوائج كالرجال والام من اضافة الفاعل كما للحمار ابل لانه ابو الامة
الحديث الثامن والخمسون عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان
انا قاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا شهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واستقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا وصلوا
صلاتنا حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها رواه وحسابهم على
الله وفي رواية سال سيمون بن سباه النشا ما يحرم دم العبد وماله
فقال من شهد ان لا اله الا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا واكل ذبيحتنا
فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم هذا الحديث موقوف وقد تكلم في اسناد
عمر رضي الله عنه الحديث التاسع والخمسون عن انس قال اتي بمن قتل

القبلتين غيري هذا يدل على ان من قتل القبلتين افضل من غيره والمراد
بالقبلتين قبلة بيت المقدس والكعبة الحديث الستون عن سالم النخعي
قال رايت على انس برنسا اصفر من خز في هذا طعن على جواز لبس المراتس
الذي من خز لانه ليس بلباس كامل الحديث الحادي بعد الستون عن انس قال
كان غرام كعائشة ستر تقدم به جانب منتهى قال لها النبي صلى الله عليه وسلم
امطي عني فانه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي قد سبق في ذكر
الصور ما سبق الان في هذا الحديث ما يدل على ان المصلي اذا عرضت له في صلاته
خيالات وذكر محرم لو عزم لم تفسد صلاته والغرام هو الستر الرقيق
والاماطة هي الازالة الحديث الثاني والستون عن عبد العزيز قال دخلت
انا وثابت على انس بن مالك قال يا ثابت يا حمزة اشتكيت فقال انس ان
ارجل يرقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قال اللهم رب الناس مذهب
الناس اشف انت الشافي لا شافي الا انت شفاء لا يغادر سقما في
هذا الحديث من الفقه ان هذه رقية فما قوله رب الناس قال قال الخطابي
رب الناس محذوف منه حرف النداء الاستشعار وقرب المنادى وذلك
قوله مذهب الباس محذوف منه حرف النداء لذلك وقوله مذهب نكرة عرفها
الاضافة والمعنى ان الله تعالى معروف بازهاب الباس فدعاه باسم يناسب
المسالة التي يريد السائل ان يسالها وهو قوله اشف انت الشافي يعني
اشفيته لسببه فانت الشافي لغير سبب وقوله لا شفاء الا شفاؤك يعني
به ان الشفاء من كل طريق على كل وجه فانه منك وقوله شفاء لا يغادر سقما
شفاء مصدر لفعله اشف يعني اشف شفاء لا يغادر سقما اي لا يخلف سقما
وسقما هاهنا مصدر نكرة فهو في هذا الموضع ابلغ من المعرف اي لا يغادر
سقما من الاسقام الحديث الثالث والستون عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ذا جبل احد يحبنا ونحبه اي اهله هذا الجبل فلما اتى هذا

رسول الله صلى الله عليه وسلم بحاف من خلك ليجوزه ان اتاني بالعذاب الحديث ولكن مس
والبخشون عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت
احدى امهات المومنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها
يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل
يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى
بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة التي كسرت صحفتها وامسك المكسورة
في بيتها التي كسرت فهذا الحديث استحباب مداراة الناس على هذا الحديث
اعتراض لقائل ان يقول الصحفة من ذوات القيم فكيف غرمها جواب ان
الظاهر فيما يجوز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ملكه فقال من ملكه اي
ملكه لا غاره وجه الجزامه بالضمة الحديث السادس والخمسون عن انس
قال بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاتى عبد الله
ابن بكر عن بكر عن حميد وهو فارض يخترف فاتاه فقال اني سائلك عن ثلاث لا
يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة وما اول طعام يأكله اهل الجنة ومن
اي شيء ينزع الولد الى ابيه ومن اي شيء ينزع الى اخواله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخبرني بهن جبريل قال فقال عبد الله ذاك عدو اليهود من الملائكة
زاد في رواية عبد الله عن بكر عن حميد فقرأ هذه الاية من كان عدوا لجبريل
فانه نزله على قلبك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اول اشراط الساعة
فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام يأكله اهل الجنة
فزيادة كبد الحوت واما الشبه في الولد فان الرجل اذا غشي المراة فسبقها
ماؤه كان الشبه له واذا سبق ماؤها كان الشبه لها قال اشهد انك رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت ان علموا
باسلامي قبل ان تسالهم عني لبهتوني عندك فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا اعلمنا

وابن اعلمنا وخيرنا وابن خيرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افرايتم ان اسلم عبد الله
قالوا اعاذه الله من ذلك فزاد في رواية فاعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج
عبد الله اليهم فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا
وابن شرنا ووقعوا فيه قال يعقوب يعني بن سلام هذا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي رواية
اقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهو مردوف ابا بكر رضي الله عنه وابو بكر يعرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم شابا لا يعرف قال فيلقى الرجل ابا بكر فيقول يا ابا بكر
من هذا الرجل بين يديك فيقول هذا الرجل يهدي السبيل فيحسب الحاسب انه انما
يعني الطريق وانما يعني سبيل الخير فالتفت ابو بكر رضي الله عنه فاذا هو بفارس قد
لحقهم فقال يا رسول الله هذا فارس قد لحق بنا فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اللهم اصرعه فصرعه فرسه ثم قامت تحمحم فقال يا نبي الله مرني بما شئت قال فقال
له لا تسبقن احدا بالخير قال فكان اول النهار جاهدا على نبي الله صلى الله عليه وسلم
وكان آخر النهار مسلحة له فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم جانب الحرة ثم بعث
الى الانصار فجاؤا الى نبي الله واذا بكر فسلموا عليهما وقالوا ارتحلا امنين مطاعين
فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ردفه وحفوا دونهما بالسلاح فنزل في
المدينة حاذى الله جانبي الله وانزل لبشير حتى نزل جانبه جاء ابو ايوب فاتيه
ليحدث اهله اذ سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل له يخترف لهم فجعل الذي
كان يخترف لهم فيها تجاه وهي معه فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله
فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اي بيوت اهلنا اقرب فقال ابو ايوب انا يا نبي الله
هذه داري وهذا بابي قال فانطلق فهيئ لنا مقيلا قال فقام على باب امه فقال
جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال اشهد انك رسول الله
وانك جئت بحق وقد علمت اليهود اني سيدهم وابن سيدهم واعلمهم وابن اعلمهم
فادعهم فسلهم عني قبل ان يعلموا اني قد اسلمت فانهم ان يعلموا اني قد اسلمت
قالوا في ما ليس في فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم فدخلوا عليه فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم

ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تقال لها العضباء لا تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال حق على الله تعالى ان لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه في هذا الحديث من الفقه جواز السبق في الخف كجوازه في الحافر وفيه ان ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لما سبقت الابل قدر الله تعالى ان تعبر سبقها ليجري اعمار رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل شيء على الله وحده حتى لا تعتمد على جري فرس ولا سبق بعير ولا غير ذلك مما قد تعتمد به المخلوقون على ما اقيم ليكون الله تعالى هو كافيه وحده وفيه ايضا دليل على ان كل شيء يرتفع من الدنيا فانما حقا على الله ان يضعه ويرتفع في كلام العرب فتشعل حمل نقال هذا الحديث ما رفع الله سبحانه الا وضعه لان ما رفعه فلا راد لرفعه الدنيا ولا في الاخرة الحديث الخمسون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدران المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها من حبها في هذا الحديث من الفقه جواز اعداد السفر وانضاء الدواب لتعجيل الورود على الاهل وقد يجوز ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك دعاية لعلو ليحابه لانه قد يكون فيهم المستنا في الى اهله واحبته العهد بنيا به اهله فكان الاسراع في السير عند العود نزولا عن قوته الى ربه الضعف المستنا في الى اهله فكان هذا الاسراع عند المعنى مشاولا نحلة على الله عليه وسلم سيروا تبيروا ضعفكم اي سيروا ضعفكم في الدين وتطويل المنازل فكان ضعف الغلوب في الناس لاجل الاشتياق الى الاهل يغير الضعف في الابدان عند الحنفي في السير الحديث الحادي والخمسون عن انس ان آل رسول الله صلى الله عليه وسلم من شبابه شهرا وكانت تفكه فتمه خلق في عليه له فجاء عمر فقال لخلوته نساؤك الا وكل البيت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين يوما ثم دخل على نسائه وفي رواية فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم

مرض فيه فجعل يتقلب او كفقه والآخر يسايه شهرا فجلس وسرية له درجتها من جذوع فاتاه اصحابه يعودونه فصلى بهم جالسا وهم قيام فلما سلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا ولا تفعلوا كما يفعل اهل فارس بعظمائها حتى يرفع عائد نزل تسع وعشرين فقالوا يا رسول الله انك قلت شهرا فقال ان الشهر تسع وعشرون في هذا الحديث من مسند عمر وما اتفاقا قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس لذلك مولى من نسائه حقا في ذلك من معالجة المكروه بالراحة ومن معالجة اخلاق النساء بالابكار الحديث الثاني والخمسون عن انس قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة فقال يا بني سلمة الا تحتسبون اثاركم فاقاموا في هذا الحديث الا تحتسبون خطاكم الى المساجد تكتب آثاركم خطاكم وفيه دليل على ان الاهم لذا نظر مصلحة راجحة الى بلد من البلاد اخرج الامر بها مخرجا خاصا الى الذين كان في الحادثة وكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة اي لا يكون حولها من البيوت ما يسكنه الكسوة فقال لبني سلمة الا تحتسبون اثاركم فاخرج ذلك مخرج جميلا حكيما ولم يظهر عنه مبالاة بما كرهه لاجله ان تعرى المدينة ممن يكون حولها ويكون اصحابها في لزومهم انبيتهم حول المدينة لاجل الاحتساب بكثرة الخطا ما جوز وان افضى الى ذلك عمارة ما حول المدينة الحديث الثالث والخمسون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يطرق الرجل اهله ليلا ينكر ان يجيء ثم يقبل بعدها وفي رواية كما يكره ان يجيء ويقبل بعد ان يجيء البتة بغير هو القادم وبالجوزة كان في اوله وفيه استحباب ان لا يفعل له ويستحب ان يكون بعد البجعة ومدعى هذا الحديث في مسند سهل بن سعد وقد ذكرنا تفسيره الحديث الرابع والخمسون عن انس كان الريح اذا هبت عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبيد من الغفه الخوف من الريح كما انها اذا اتت بغير عاصفة مما ينتفع بها واكما الريح للمنتفع بها هي المرسلات عرفا فكان

فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار بمحمد
جواز استخدام المسلم اليهودي وفيه جواز عيادة المسلم لليهودي وفيه
انه اذا عاده او لغيره فلم يدعه الى الاسلام وفيه ان الاسلام في
مثل هذه الحال يقبل وهذا الرجل كان في عرفه تردد فلذلك رشحه ابوه
والد ابراهيم في هذا انه كان مريدا للاسلام وانما كان يخاف من ابيه فلما ان التفت
اليه حين دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوه ينظر فلم يراجعه قال الطبراني
الكاسم بادر الى الاسلام فرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم باسلامه ذلك
وسهل له انه منقذه من النار وقوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي انقذه من
النار فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عهد خادمه فسر
باسلامه حتى كانت محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه كما كانت
عليه محبة الناس وفيه جواز عود المريض للكافر وفعل النبي صلى الله عليه
وسلم جعل تعشيشاه الكرب فقالت فاطمة رضي الله عنها واكرب ابتاه
فقال ليس على ابيك كرب بعد اليوم فلما مات قالت يا ابتاه اجاب ربا دعاه
يا ابتاه جنة الفردوس مأواه يا ابتاه الى جبريل ينعاه فلما دفن قالت
فاطمة عليها السلام اطابت انفسكم ان تحثوا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم التراب فيه هذا الحديث من الفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على
علو شأنه وشرف مكانته انتهى الامر به مرضه الى ان قبلته حاله وذلك
من حكمة الله عز وجل لما يجوز لكل من قبلته حاله به اسوة فلا يستذل بقبل حال
مؤمن على عذ الخير وما قول فاطمة رضي الله عنها واكرب ابتاه فاز هذه الالف
والهاء في كلام العرب يسميان حرف ندبة يطول الاعتراف عليها السلام مثل
هذا القول الجميل على ميت جائز لم نقل سيما ينسخط الرب او يتبع ذلك القول
بنوح او لطم خد او شق ثوب ولفعل هذا المرأة اذا قالته وهي جالسة لبلا

متشبثة بالمائدة في قيامها وفي كلام فاطمة عليها السلام دليل على فضائحها
وصدقها لانها لم تقل واكرباه بل بالتاء واكرب ابتاه يعني الذي يشعر كربي ما
قولها يا ابتاه طيبتيا عاطفا للنداء على حرف ندبه وقولها يا ابتاه كانت
اجاب ربا دعاه فحرمت من المواجهة بالمنادى الاخبار والتقدير اجاب ربا
دعاه وقولها جنة الفردوس مأواه كانت وقفه بذلك فلم تقله جزعا بل كانت
محبة لقرابة وتبركا بمخاطبتها بعده وقولها الى جبريل ينعاه تشير بذلك الى
انقطاع نزول جبريل بوفاة النبوة منها في الدنيا وكانت تقول لما توفي الناس للتبت
الى اشارتها فجبينه الى جبريل من اهل السماء وهذا منها عليها السلام تعت محزون
وقولها شعاه فمنها تعول لست انا دعاي انعاه ولكن انا بالامة شعاه لكريب
الضم تعول والاربعون عن بابة قال الخليل عند الفزع كان عنده فنبذله فقال انس كانت
امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها فقالت يا رسول الله الك
بي حاجة فقالت بنت انس ما اقل حياءها واسوتاه واسوتاه قال انس هي خير
منك رغبت في النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها في هذا الحديث ان
دين العارضة نفسها على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اكثر من الذي يحمن
انها كانت قليلة الحياء من جهة ان صدر المرأة بالخروج على دينها كان يلوي
كثير من النساء فيسمونه حياء على قلة دينهن كان حتى الجهال من النساء
تجد من يدين من يعلم ما خفي الصدور كحديث انس من والاربعون عن ابن بكر
رضي الله عنه عودة تبوك من النبي صلى الله عليه وسلم حال ان اقواما خلفنا بالمدينة ما
سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا حبسهم العذر في هذا الحديث انه من
اراد الغزو وعزم عليه وحبسه عنه عذر فان له من الثواب مثل ثواب المجاهد من
في منزله ورحيله وتجهزه الا درجة واحدة وفي قوله الا وديا اشارة من النبي صلى
الله عليه وسلم ان الفاضل قد يفوقه المفضول في بعض الاشياء من المسافة في صعود الوادي
وفي قوله حبسته بكثرة الخطا فيه الله عز وجل لهم بكل خطوة حسنة وان لم يقطع
الشعب الذي هو اسهل من الوادي الحديث الثامن والاربعون عن انس كان لامة

عنوة لما اجتهدت عليه في البحث حال يا ام حارثة انها جنان في الجنة وان
ابنك اصاب الفردوس الاعلى قال ابن جنينة القاسم يقول سهم غرب سكين
الماء والاجود سهم غرب بغير تنوين السكيت يقال اصابه
سهم غرب اذا لم يدر من اين جاء يقال يعقوب بن السكيت يقال اصابه
سهم غرب اذا لم يدر من اين جاء وقال ابو داود في الحديث وهو وسط
بها حائط لبني النجار قريب يقال سهم غرب وقال غيره تصف فرسا تعدو خلف عانة نحس
الوحش الحمة فارسه للغابة والفرس سليط بها اي غالبة وفي هذا الحديث
من الفقه ان اصابة سهم غرب فقتله فهو سهم هدر لا يضمنه قاتله كما عن نبل الفرس
الاعلاء وفيه ايضا ان ام حارثة لغرتها عليها اراد ان تفعل حالة في اخرتها
فان كان قد فاز بالدخول الى الجنة وحيث اخبرنا موقعوطن كان على ضد ذلك كان
حزنها عليه في مرضه فاخبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم انها جنات
وهذا كما تقدم ذكره في مسند ابي موسى ان لكل مؤمن اربع جنات وظل
قول النبي صلى الله عليه وسلم جنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وجنتان من فضة
انيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على
عز وجل في وجهه في جنة عدن وفي الحديث ما ان الا نعول اخرجه البخاري تعليقا
عن انس قال قال رجل من الانصار وهو يومئذ في مسجد قباء وكان كلما افتتح سورة
يقرأ بها لنا في الصلاة مما يقرأ به افتتح قل هو الله احد حتى يفرغ منها ثم يقرأ
سورة اخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة فكلمه اصحابه فقالوا انك
تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى انها تجزئك حتى تقرأ باخرى فاما تقرأ بها واما
ان تدعها وتقرأ باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمكم بذلك
فعلت وان كرهتم تركتكم فكانوا يرون انه من افضلهم فكرهوا ان يؤمهم غيره
فلما اتاهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه الخبر فقال يا فلان ما يمنعك ان تفعل

ما يأمر به اصحابك وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة فقال اني احبها
فقال حبك اياها ادخلك الجنة في هذا الحديث من الفقه جواز ان يقرأ الانسان
بالسورتين في الركعة الواحدة وفيه دليل على ان حب قل هو الله احد
ادخل هذا الرجل الجنة من جهة انها تربيه لله تعالى وفي الاضداد للاصمعي
وقد يجيء الظلم في هذه السورة مستعملا الا ان ذلك الرجل انما يحبها لكل
ركعة ليتحول جالبة عز فله او ساخ النخلات دايما نابط بعضا عن نبرا
به مدة انتفاع خلا فلانا عن قابله عال لحدسا لما لنزوا يعون
عن انس قال ابو طلحة ما ايما يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيته مفطرا الا يوم فطر او اضحى
في هذا الحديث من الفقه انه لما كان ناهيا متصلا في زمن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان ابو طلحة لا يفتر فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قام اخلق
بفرضه وعلت سن ابي طلحة فوفر عباداته على الصوم الحديث الرابع
والا ربعون عن عائشة قال سئل انس بن مالك وانتم مكروهون الحجامة للصائم
قال لا الا من اجل الضعف في هذا الحديث من الفقه اباحة الدواوي وان
المتداوي يجب المداوي بحال ما دونه فان الحجامة فداء بها رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غير هذا الحديث وذكر انها من خير ما تداوى بها الناس الا انها اذا
افقت للصائم ما يفتق الحجامة اخرها ان كان داؤه يحتمل اخرها والا فطر
حقق ان كان صوما واجبا وذلك ان الحجامة تضعف المحجوم والصوم يضعف
الانسان فلا يجتمع عليه مضعفان من جهتين فكرهت الحجامة للصائم من
اجل ذلك الحديث الخامس والاربعون عن انس قال كان غلام يهودي يخدم
النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند
راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال له اطع ابا القاسم فاسلم

سميطا بعينه قط وفي رواية ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم اكل على خوان قط قيل لقتادة على ما كانوا
يأكلون قال على السفر الخوان المائدة اذا عم القوم مقامها واما السنة للاكل
على السفر فانها اعون على التواضع وابعد من متاع للمسافر ولانها استقل لحفظ ما
عساه ان يسقط عليها من فتات الخبز الذي يجب ان لا اكل ان يقع عليها
منه شيء فيداس حتى يجمع ذلك المتقدد واما الخبز الرقيق فهو الجفيف وهو الخبز
في التنور فاما العرب فقد كانوا يحملون العجين على الحجارة ونحوها فلا يرق واما
الشاة السميط هي التي تسوى من غير سلخ وهذا لا يكون في الاكثر الا فيما
صغر من الشاء وفيه دليل على ان المتروس وقد كان عيشه صلى الله عليه وسلم
على ضد ذلك الملائمة والمراد انه لم يكن له كل يوم اما عرف فكان
يأكل في الايام الواحد مرتين وهذا قلا اراه الا ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان في اناة الاسلام وشدة العيش فاختار الله سبحانه ذلك له والا فهو
مباح لمن رزقه الله تعالى اياه والدليل عليه قول انس لاصحابه كلوا ولو قد
توخى الانسان بطبيخ الطعام لصفقة وبر فيقطع خبزه ليسلم منه الصحفة
احضر ذلك الى فيه فيأكله فيعتد الله سبحانه وتعالى له به عبادة ان شاء الله تعالى
الحديث السابع والثلاثون عن عباده قال سئل انس كيف كانت قراءة النبي صلى الله
عليه وسلم قال كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد
الرحمن ويمد الرحيم وفي رواية كان يمد مدا في هذا الحديث من الفقه
انه كان يتبع مدة في التلاوة وذلك فيما فيها والمد في حروف هي الالف
والواو والياء اذا كان قبلها حركة تناسبها متى وجد واحد منها حركة تناسبها
تمد او وجد واحد منها ساكن قبلها تمد ايضا لئلا يجتمع ساكنان الا
مع مد فقوله بسم الله وان الان في اسم الله ساكنة والهاء ساكنة
فلا تلتقي بهما الا مع مد وهكذا في الرحمن وهكذا في الرحيم لمن يقف على النون
والهاء وهكذا الهمزات متى وليت الفا كقوله عز وجل بما انزل اليك وما

وما انزل من قبلك وهكذا ازرقيك الفا كقوله واذا تتلى وهكذا الواو
كقوله تعالى ما لواننا وهذا من خواص القراءة وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ بذلك
ذلك يكون قاريا لنفسه معلما لغيره موقنا كما امر الله عز وجل
الحديث الثامن والثلاثون عن انس ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا
قبالان وفي رواية اخرى انس نعلين جرداوين لهما قبالان فحدثني
ثابت عن انس انهما نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا الحديث
يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان نعليه قبالان والقبال هو
زمام النعل وهو اكثر للقدم واحفظ للنعل واكمل من ان يكون ذلك
في قبال واحد الحديث التاسع والثلاثون عن قتادة قال قلت لانس كانت
المصافحة في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم في هذا الحديث
ما يدل على ان المصافحة سنة وذلك عند اللقاء لقوله صلى الله عليه وسلم
اذا التقى المسلمان وهذا اذا التقيا حدثا عن لقاء اخر بلفظه
فصافحه كان كذلك لان الحديث الاخر يعون عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال بينا انا اسير في الجنة اذا نهر حافتاه قباب الدر المجوف
قلت ما هذا يا جبريل قال هذا هو الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينته
او طينته مسك اذفر وفي رواية لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم
الى السماء قال انتهى على نهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ما هذا يا
جبريل قال هذا الكوثر ثم مضى وذكر الكوثر في احاديث كثيرة عن غير واحد
وقد جاء في الحديث ذكر القباب وهذا يدل على انه لا يقتصر منه لوارده على
الشربة فقط وللكن فيه القباب للاستراحة وفي الاستظلال بالحدائق
الحادي والاربعون عن انس ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة
ابن سراقة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله الا تحدثني عن حارثة
وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان

الى النبي صلى الله عليه وسلم عن شعير واهالة سنخة فلقد سمعته يقول ما
اصبح لال محمد صاع ولا امسى وانهم لتسعة ابيات قد سنوا كل الاهالة
المسنخة في هذا المسند وقد ذكر الحارث عن عائشة بالفاظ على حد
السلوكي وفيه جواز الرهن لعدة السلاح وان كان يحتاج الله الحديث
التمر والعنب وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المصيبتان اقواما
سيعذب من النار بذنوب اصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته
فيقال لهم الجهنميون وقد تقدم حديث الشفاعة والشفع من النار هو
انزلهما المنزلة الملعون عن انس قال ما رأيت حيا من العرب
اكثر سهما من الانصار يعني يوم بئر معونة وفيها انزل الله ان قد بلغوا
منهم يوم بئر احد وسبعون ويوم بئر معونة سبعون ويوم اليمامة سبعون
قد مضى هذا الحديث وهو يدل على فضيلة الانصار فان الله تعالى اكرمهم بالشهادة
كما اكرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديبية كما دل الملعون
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء
ثم رقد رقدة ثم ركب الى البئر فتوضأ وفيه قد سبق خبر الحمص
والاشارة الى الجمع وقد تقدم ذلك الحديث الثاني والملعون عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما
قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة يعني ولست الان اعني من فراغهما
من سحورهما ودخولهما في الصلاة قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين اية قد
سبق هذا الحديث في مسند انس بنحو واضح الكلام عليه وهو مما
يستدل به ذكر فيه ان الله عز وجل يشرع تأخير السحور وتعجيل الفطر
فلم يكن قصد الشرع من الصيام زيادة الجوع كما يذهب اليه من يرى
ذلك اذا له من المرهب الحديث الثاني والملعون عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في صلاتهم

فاشتد

فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهين او لتخطفن ابصارهم قد تقدم هذا
الحديث في مسند تنادة وذكرنا عليه هناك الحديث الرابع والثلثون عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لان في الجنة شجرة يسير الراكب في
ظلها مائة عام لا تقطعها قد تقدم هذا والكلام في ظلها في مسند سهل
ابن سعد واشير اليه وقول انه صلى الله عليه وسلم لما ذكر ان الراكب يسير
في ظلها مائة عام قال بعد ذلك لا تقطعها يدل على ان يسير مائة سنة في
ظل شجرة واحدة من اشجار الجنة لا تقطعها طائر سنذرها وانما ذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما ذكر في هذه الشجرة ليستدل بذكرها على سعة
الحدائق التي فيها النخل والاشجار الى هذه الشجرة واحدة منها وعلى سعة
الاكل الذي فيها لك الحدائق فهو ما لا يمكن ان يعبر عنه الا بما قال الله تعالى
واذا رأيت ثم رأيت نعيما وملكا كبيرا وقد ذكر خلد رسول الله صلى الله عليه
وسلم لسهل امته بسعة الاخرة بتمثيل من امثال صنوف الدنيا فوصلا ذلك
الى تتابع حال الفهوم وهو كما قال سبحانه في خبات ونشر اي سعة وكان
السيد محمد رحمه يقول في قول الله عز وجل وجنة عرضها كعرض السما
والارض ان ذلك من حيث تكسيره وصغر الحساب وهو منتهى الامال
لم يمكن العقول الوقوف على حده ويحسر على ادراكه الحديث الى مسند الملعون
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم
فقال اثبت احد فانما عليك نبي وصديق وشهيدان رواه ابو عبد الله في مسند النبي
او صديق او شهيد اذ يتجاوز الجبل الصعود عليه كانا له من الآيات
الله عز وجل وقد تقدم عن انس سعود انه قال ما اراني الجبل رجفهم الا عجزا
عن جهادهم او طمعا ان يختاهم على ظهره الحديث السادس والملعون عن
قتادة قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات وما اكل خبزا
مرققا حتى مات وفي رواية كنا في انس وخبازه قائم فقال كلوا فما اعلم
النبي صلى الله عليه وسلم رأى بإهاب رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا رأى سكاة

الصلاة فابدؤا بالعشا وقد تقدم هذا الحديث والكلام عليه واشتهر الله
فاقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما امر حين اتفق عرض العشا واقامة
الصلاة ان يبدأ بالعشا ويؤخر الصلاة فاذا ذلك من قوله منبهة
للمصلين ان يكونوا مستفرغي القلوب لفهم اذكار الصلاة وتدبرها واتيانها
حسن الادب وان يطلع الله عز وجل على قلب مصل فيراه متطلعا الى
الفضائها عجلا فيها فلذلك امر به صلى الله عليه وسلم من يقدم العشاء
على الصلاة ليدخل في الصلاة وهو فارغ القلب من الشاغل وفيه ايضا دليل على
خلق ما يعتري المتعمقون من انهم اذا كانوا على سدة الجوع كانوا اصفى
اذهانا كما يزعمون فانسلم لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اختار للصلي
تقديم ما يجد رضاتهم فيدل على حوالها الصلاة وفيه ايضا دليل على ان
الضعف في الجوع مسبب عن ضعف يقبسه فيتدارك بها
مداراة الضعفا لتبلغه الى كما حدث انس بن مالك رضي الله عنه قال
طلحة وانس بن مالك الخمر كوباة وذكر لها ابو طلحة فيه وفي حرمته اذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار ان يرفوا من اخمة والاذن بالشيء
انس بكونه من دار الجبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي وسلمى
ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كواني وقد سبق
الكلام في الكلي وفي الرقيمة في مسند عمران بن حصين وغيره الحديث الثالث
والعشرون عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انا المدينة ما بين الدجال
الملائكة حرسوها لا تقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى
وقد سبق ذكر فضيلة المدينة وامتناع هذه الاشياء منها في حديث الرابع
والعشرون عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رخصت للسلاة
فاذا الرعة انها نيران ظاهران وهران ذا ما الظاهران فانا

والفواتح واما الباطنان فنهران في الجنة واثبت بعلته افراح تفتح فيه
اللبن وتفرج فيه عسل وتفرج فيه خمر فاخذ الذي فيه اللبن فشرب الصبي
النظرة هذا بعض حديث الجراح وقد سبق الامام عليه في مسندا الذين
صعصعة الحديث الخامس والعشرون عن النبي صلى الله عليه وسلم
رويه عن ربه عز وجل قال اذا تقرب العبد الي شبرا تقربت اليه ذراعا واذا
تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا واذا اتاني مشيا اتيته هرولة قد سبق
كلامنا في هذا الحديث وبيناه بيانا مشروحا فيما مضى الحديث السادس
والعشرون عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة
الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة قيل لانس اوكان يطيقه قال
كنا نتحدث انه اعطي قوة ثلاثين وفي رواية ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة وفي رواية
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد وهذا الحديث
استحباب النكاح وجواز الطواف على النساء بغسل واحد والظاهر انه
كان صلى الله عليه وسلم متوضئا بين الوطيئتين او يستحب لانه هو الذي يليق
بمكارمه وطهارته الحديث الثاني والعشرون عن انس ان رجلين من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة
مظلمة ومعهما مثل المصباحين بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما
واحد حتى اتى اهله وفي رواية ان اسيد بن حضير ورجلا من الانصار
وفي رواية كانا اسيد بن حضير وعباد بن بشر عند النبي صلى الله عليه
وسلم هذه كرامة من كرامات الله عز وجل لاوليائه وفضل
الاولياء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرامتهم من ادلة نبوته
صلى الله عليه وسلم لانها اتباعه على شريعته الحديث الثالث والعشرون
عن انس قال ولقد هش النبي صلى الله عليه وسلم دبرعه بتغيير ومشيته

والتمائم

وهذا امثله لغوالد نيا والبقاء فيها يعود على مشاهد وغايب
ثم سيتم عود الضمير في الغالب على وجوه منها ما تقدم في النفوس
وهو هذا ومنه قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة القدر يعني القرآن
وفي هذا الحديث من التنبيه على ان الاجل مقسوم معلوم لا يجاوزه
متجاوز وفيه ايضا دليل على انه لا احد الا الله سبحانه وتعالى
تعلم الا الله وانه غيب عن الخلق كلهم وفي ذلك تجاوز في تعدد الاجال الاجماع
وفيه ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اطلعه الله على ان الاجال
تقصر عن الامال اشار بذلك الى تصاغر كثيره منها ان لا يجمع
الانسان مالا يأكله ولا يعد من العتاد لعمر لا يبلغه ولا يرجو اجاله
من الخير بالتوفيق الى اجله ولا يعجل اليه ولا يدافع ما لا بد انتظاره
لا مد ينتهي اليه وليلا يستبطئ احد من نزول الموت به فانيا ذلك على ما
يلاحظه من امل بعيد فان الاجل اقرب اليه منه على ان هذا الحديث
هو اصل من اصول الحض على ترك المبالاة بالدنيا فان معاركها على طول الامل
وهو الذي يمتد التسويف بالاعمال الخير والصبر على اعمال الشر الحديث
السادس عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة
والمخاضرة والملامسة والمنابذة تقدم الكلام في تفسير هذه
الالفاظ سوى المخاضرة وهي المتقدمة الثمار وهي مخضرة لم يبد
صلاحها احد السابع عنه عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الله تعالى اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه يريد عينيه ثم صبر عوضته منهما
الجنة يريد عينيه في هذا الحديث من الفقه ما يدل على ان العينين
احبا عضاء الانسان اليه فان الانسان يقول كل واحد اذا اراد ان
يخبره بغاية المحبة فانه يقول له انت عندي كعيني وذلك ان العين

لتشهد عند وجود الحادث في خلق السموات والارض ويحتمل ان يكون المراد الاشارة
بخالق السموات والارض ثم انها تشير به الى المكان البعيد وهو ايضا ليس
فاذا اخذ الله عز وجل عيني عبده لحكمة اقتضاها امره تقدم لنا
بحث على بعضها فانه قد ثبت الذين يذهب الله بصائرهم بقراءة القرآن وبلقنه
الناس وتقدم الحديث الذي يعلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه فلما اذهب
عنهما حبيبتاه عوضهما الله عز وجل ان يتعلم ما يحبه الله تعالى اذهب
من الاذى كما يدعم جل وعلا ان يتعلم عوضا لهم عما هذبوه ولا يبعد
ان يلتزموا من اول الناظرين الى الله تعالى الحديث السابع عن انس بن سيرين
قال قلت لعبيدة عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم اصبناه من قبل انس
او من قبل اهل انس قال لان يكون عندي شعرة منه احب الي من الدنيا وما فيها
هذا الحديث يدل على ما كان عليه الصحابة من التبرك بالنبي صلى الله عليه وسلم فان
كل منهم كان اذا حصل له شيء من شعر النبي صلى الله عليه وسلم غبطه به وتبرك به
الحديث الثامن عن انس ان رجلا من الانصار وكان صهرا للنبي صلى
الله عليه وسلم اي استشهد معه فصنع للنبي صلى الله عليه وسلم
طعاما فدعاه الى بيته ونضح له طرف حصير فصلى عليه ركعتين فقال فلان بن
فلان بن الجارود لانس اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى فقال ما رايته صلى
غير ذلك اليوم وفي رواية زاد اهل بيت من الانصار وطعم عندهم طعاما
فلما اراد ان يخرج امر مكان من البيت فنضح له على بساط فصلى عليه ودعا لهم
قد سبق بيان هذا الحديث وشرحناه والكلام في صلاة الضحى وفيه صلاة
النافلة في البيت الحديث العاشر عن ثابت عن انس بن مالك عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا نعس احدكم في الصلاة فليرقد حتى يعلم ما يقرأ في هذا الحديث
من الفقه انه لا ينبغي للانسان ان يقرأ حتى يعلم ما يقرأ لان المراد من القراءة
تدبرها فاذا غلب النعاس حال بين المرء وبين المقصود لهذا الحديث الحادي
والعشرون عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقيمت

عليهم بلانا اما اعاده الله الحكمة فذلك يدل على انه كلام محق غير مغالط ولا
من تحاف ان يوخذ عليه ما يقوله ولا ان ينقض عليه قوله واما التسليم
فتجيبه بلانا فلنكثر البركة او ليسمع من لم يسمع فرد السلام محمد له الرحمة
الحديث الثامن عن انس قال مر بي هذه الآية نزلت في انس بن النضر رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه هذا الحديث طرف من حديث تقدم في
مسند انس ايضا وقد سبق الكلام عليه هنالك الحديث التاسع عن تميم
قال حج انس على رحل ولم يكن سنجيا وحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم
حج على رحل وكانت زاملته هذا يدل على ان الحج على الرحل افضل من
الحج على المحمل بقوله لم يكن سنجيا يدل على ان مقصوده اتباع السنة
الحديث الحادي عشر عن انس ان عبيس بن سعد بن عبادة كان يكون بين يدي النبي
صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة من الامير هذا الحديث
يدل على انه كان من امر صاحب الشرطة في الامن عن الذين يقدم ذكرهم
الحديث الحادي عشر عن انس قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرد الطيب ويدل على قبول الهدية وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب خاصة فانما غيره فرده
الحديث الثاني عشر عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انكم ستلقون
بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وفي رواية دعى النبي صلى الله
عليه وسلم الانصار الى ان يقطع لهم البحرين فقالوا لا الا ان تقطع لاخواننا
من المهاجرين مثلها فقال اما لا فاصبروا حتى تلقوني فانه سيصيبكم
اثرة لي في هذا الحديث ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اراد ايثار الانصار فاقطاع البحرين حكما منه على المهاجرين كان المهاجرين
منه واهله فلما فتحت على الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد

ذلك

ذلك ايثارا لهم وجزاء بما احسانهم بما اوتوا به من البوا لهم حتى نزل فيهم ويوثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قالوا الا اي ما نريد ان نقطعها لنا وحدنا
فيكون جزاء عزاء لنا ولكن ان سوغتنا نقتنا ونبن المهاجرين خذوا
فيكون ذلك القطيعة عامة للمسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما لا اي اذا لم تريدوا اثاري لكم فاصبروا لتكون اعطاؤكم مثالا لبقي
الحديث الثالث عشر عن انس قال مر مسعود بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال السام عليكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك اتدرون ما
ما تقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم
عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم هذا الحديث يدعو الكلام عليه
الحديث الرابع عشر عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع
بين الصلاتين في السفر يعني المغرب والعشاء قد سبق الكلام
في الجمع في السفر وغيره الحديث الخامس عشر عن اسحق بن عبد الله بن ابي
طلحة عن انس ان رجلا خطب النبي صلى الله عليه وسلم فذهبا فقال هذا الرجل
وهذا احلة قبينا هو كذلك اذ جاء الخطاب الاقرع قد سبق هذا الحديث
في مسند عبد الله بن مسعود تمام تخطئه وفي هذا الحديث من الفقه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نقل النضير عن الغيم الى ما تدركه الابصار
ليكون تمثيله صلى الله عليه وسلم اوقع في نفوس السامعين في سرعة
لتدرك ذلك من سمعه بسمعه وبصره فاما قوله صلى الله عليه وسلم حين
خطب الخطوط هذا السائل قال وهذا احلاهم جعل الابل الغرعنه
والاحل اقرب اليه فانه يعني صلى الله عليه وسلم انه ان الكل قريب الاجل
بعيد الاجل اذا حلا دنى اليه واسلا الغرعنه وان يكون الاجل
فالها بين الانسان وبين اسلا دهنه الها فهي واجبة الى ما استقر
في الغوس فانه لا يكون الا بعد الا للادمي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن الزهري قال كنت عند انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك
فقال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت
وفي رواية ما اعرف شيئا مما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل
الصلوة قال ليس قد صنعتم ما صنعتم فيها وفي رواية انه قدم المدينة
فقيل له ما انكرت منا منذ عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انكرت
شيئا الا انكم لا تقيمون الصفوف الا مشارة من انس الا مثلما كان يفعل
الحجاج من اخر الصلاة وقد سبق هذا في مسند ابي الدرداء شرح هذا
المعنى والحديث الثاني وعن انس قال لم يكن احد اشبه بالنبي صلى الله عليه
وسلم من الحسن بن علي عليهما السلام وفي رواية عن ابن سيرين قال الى
سعيد الله بن زياد براس الحسين بن علي رضي الله عنه فجعل ينكت وقال
في حسنه شيئا قال انس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان مخضوبا بالوسمة قد سبق الكلام في انه كان احسن شبها برسول
الله صلى الله عليه وسلم في مسند ابي بكر رضي الله عنه وقوله في حسنه
شيئا المعنى انه مدحه بالحسن وسكت بقبح شيء يذم به فما السر في
جر رجل الحسين رضي الله عنه فاز قولنا فيه ما قال الربيع بن خثيم
فانه لما قيل له قتل الحسين عليه السلام قال اللهم فاطر السموات والارض
عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون وبحسن
غير راضين لما جرى الا ان اظهار المتخلين في هذا الامر توحيط لستحقه
الامن بعد فويته وذهاب زمانه وموته فاعلم انه لا شيء اهم ما
يتعلق به جمال هذا الزمان ويحدونه سلما الى ستر غير الجاني
وتعميم الكل بالاقوال التي لست على تجاربه فكان المسالم غرة للاتباع
للعلما فذلك هو الحق والحديث الثاني عن انس ان رجالا من الانصار استأذنوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك لابن اختنا عباس فداء

فقال لا تدعون منه درهما هذا الفداء انما كان عن العباس حين اسر
يوم بدر وقوله الانصار خلكم ذا وذوبه النقر سالي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكلام العباس وقولهم ابن اختنا لانهم كانوا قد تزوج امراة من بني
النجار يقال لها سلمى فولدت له عبد المطلب فلذلك قالوا ابن اختنا وقوله لا
تدعون بالنون وما بعدها خبر بمعنى النهي على الترك فحذفه قال ابن مالك يحذف
ويجوز ان يكون للدراري قد يحذف بثبات النون ويجوز لهما ان يدعوه
وقد كان جرى من بعض الفدا منهم ما قد جرى فحين من حسن الى دينهم قالوا
ابن اختنا ولم تقولوا اعم لينكون لكنه بالنزل عليه لا عليه احمد بن ابي رافع
عن انس انه راى على ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بردا خريرا
سيراء قد تقدم شرح هذا في مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قال رجل
يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايتك ان كان ظالما كيف انصره قال
تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره وفي رواية كيف ينصره ظالما
قال تاخذ فوق يده هذا الحديث قد سبق وتقدم الكلام عليه الحديث
السادس عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى
ياكل تمرات وفي رواية ياكلهن وترا هذا الحديث يدل على استحباب
الفطر قبل الصلاة وبخلاف الاضحى لانه قد كان صائما فاستحب الفطر بخلاف
الاضحى وذلك ان الناس يتعادون الصوم في رمضان فاذا اصبحوا افطروا
من الاكل والعادة فاكل صلى الله عليه وسلم ليغير العادات وفيه حامل
على استحباب التمر عند الفطر وقد تقدم اختيار الوتر لكونه يذكر بالوتر
الوتر سبحانه وفي الحديث السابع عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
اذا تكلم تكلم اعادها ثلثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم سلم عليهم ثلثا

فقال يدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا والله يا ابراهيم انا بك لمحزونون وفي هذا الحديث من الفقه جواز البكاء على الميت من غير نياحة وفيه ايضا استحباب رحمة الاطفال والنظر هو الحاضن والقيم هو الحداد وفيه جواز ان يحزن القلب وتدمع العين على الميت اذا لم يقل ما يسخط الرب عليه وفيه جواز ان يسمى المولود طيلة ولادته لقوله ولد لي غلام الليلة وسميته باسم ابي ابرهيم ويستحب للرجل ان يسمي ولده باسم ابيه اذا كان مذنبا تائبا وفي الحديث سابقون ويستقون بعد المائة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وفي رواية عن انس من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة في هذا الحديث دليل على ان الرؤيا الصالحة تكون من الله دون الرؤيا السيئة على ما قوله ستة واربعون قد ذكر العلماء فيها انه اقام بمكة ثلث عشرة وبالمدينة عشرا فانه كان بها ستة اشهر فتوحي الله في المنام هو جزء من ستة واربعين على ما يتكرر مسندا عبادة من الصامت الحديث السابع والعشرون بعد المائة عن انس قال بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد اذ دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل اني سائلك فمشدد عليك في المسالة فلا تجد علي في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك ان تاخذ الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال

الرجل

الرجل لمستنبا حبيبه وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر وفي رواية لمسلم بينما نحدث الغداة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا فكان اعجبنا ان يجيء الرجل من اهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من اهل البادية فقال يا محمد انك رسولك فزعم لنا انك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب هذه الجبال وجعل فيها ما جعل قال الله قال فبالذي خلق السماء والارض ونصب هذه الجبال الله ارسلك قال نعم قال فزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله انزل هذا قال نعم قال فزعم رسولك ان علينا صوم شهر رمضان في سنتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك الله انزل هذا قال نعم قال فزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال ثم ولى قال والذي بعثك بالحق لا ازيد عليهن ولا انقص منهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة في هذا الحديث من الفقه ان هذا السائل وهو ضمام بن ثعلبة عمد الى من يظن ان عنده علما فسأله وحصل له الايمان بما رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك منه ايمانا وسلم له بدخول الجنة ان صدق وهذا الاشتراط للصدق انما هو في الاعمال التي ذكرها ثم وكد بها على انه قد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام عالم بخالق الخلق عارف بقدر عظمة المرسل سبحانه وتعالى عند نفسه وفي هذا الحديث ان الجلوس رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يجلسون معه وان لقوم واحدهم يهم على راسه كما يفعل الواحد منا في حق ملكه اذا اراد ان يقوم فيتم القيام كما فيه او لينتفع امر او يستفهم عن قلة علم اخر وفيه ايضا جواز الاتكاء بين القوم كالجلوس وهو الذي صلى الله عليه وسلم له فقد اجتنبك فانه لما لم يدعه ان ينوبه لم يجبه بجواز المرض وهذا اجابة حديث اخر ان رجلا قال لا يجهز فاجابه بان قال هذا ومن الحديث الاول من افراد البخاري

واستئنس عن النبي صلى الله عليه وسلم فسأل النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ فقال
يا عمر ما شأن ثابت استكى قال سعد انه لجاري وما علمت له بشكوى قال
فاتاه سعد فذكر له قول النبي صلى الله عليه وسلم قال ثابت لقد انزلت هذه الآية
ولقد علمتم اني من ارفعكم صوتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا من اهل النار
فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بل هو من اهل الجنة وفي رواية كان ثابت
ابن قيس بن شماس يجهر الى النهار فلما نزلت هذه الآية وذكر الحديث وفي رواية
قلنا نراه يمشي بين اظهرنا رجل من اهل الجنة قد هذا الحديث من العفو ان الرجل
الصالح قد يستخرج منه من ضعابره اضعافا مما كون من غير الرجل الصالح عند فعله
الكبائر وفيه ايضا دليل على استحباب السؤال عن الصاحب اذا افتقد وفيه ايضا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى شدة خوفه نفى منه الانتفاع عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اظهر له ما اختفى عن غيره من كبر اصابه بجده على قال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكثر صابا بجده جواب شدة خوفه من رفع صوته على النبي
صلى الله عليه وسلم لم ينفعه له فيه الحمد لله من السقوط بعد الملامة
عز ان ازالم سلم كانت بسط للنبي صلى الله عليه وسلم فلما قبل عذرها
على ذلك النفع فاذا ام النبي صلى الله عليه وسلم اخذ من عرقه وشعره فجعله
في سكل فلما حضر افس بن مالك الوفاة اوصى ان يجعل في حنوطه من ذلك السكل
قال فجعل في حنوطه وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل على ام سليم
فينام على فراشها وليس فيه قال فجاء ذات يوم فنام على فراشها فاتيت فقيل
لها هذا النبي صلى الله عليه وسلم نائم في بيتك على فراشك قال فجئت وقد عرق
واستنقع عرقه على قطعة ادم على الفراش فعتحت عتيدتها فجعلت تنشف
ذلك العرق فتعصره في قواريرها ففزع النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعين
يا ام سليم فقلت يا رسول الله نرجو بركته لصبياننا فقال اصبت وفي رواية
لمسلم دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فنام عندنا فعرق وجاء امي بقارورة

فجعلت تسلت العرق فيها فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ام سليم ما هذا
الذي تصنعين فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب الطيب قد سبق
ان ام سليم كانت تحرم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ان الخلق من
الرضاع وفيه جواز اخذ عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير استئذانه
لعلمها ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع ذلك وفيه ايضا ان القيلولة سنة
لفعله مع عدمها وفيه ايضا جواز التوكل على المنطوق له كالاعتماد على
فحوى له وفيه ايضا ان هذا كانت بلفظ سعوان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه ايضا جواز ان يجعل من عرق النبي صلى الله عليه وسلم وشعره مع الميت لقوله
فامر بي انس ان يجعل في حنوطه وفيه ايضا جواز الكتم على فراش الغير تعرفا من
اذا كان يعلم ان ذلك يسره ويفرح به وقوله فتح عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
احسن لفظ منه فانه يأتي على الحمد لله الساكن والسقوط بعد الملامة
عز ان ازالم سلم كانت بسط للنبي صلى الله عليه وسلم فلما قبل عذرها
على ذلك النفع فاذا ام النبي صلى الله عليه وسلم اخذ من عرقه وشعره فجعله
في سكل فلما حضر افس بن مالك الوفاة اوصى ان يجعل في حنوطه من ذلك السكل
قال فجعل في حنوطه وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل على ام سليم
فينام على فراشها وليس فيه قال فجاء ذات يوم فنام على فراشها فاتيت فقيل
لها هذا النبي صلى الله عليه وسلم نائم في بيتك على فراشك قال فجئت وقد عرق
واستنقع عرقه على قطعة ادم على الفراش فعتحت عتيدتها فجعلت تنشف
ذلك العرق فتعصره في قواريرها فزع النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعين
يا ام سليم فقلت يا رسول الله نرجو بركته لصبياننا فقال اصبت وفي رواية
لمسلم دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فنام عندنا فعرق وجاء امي بقارورة

فلم يلبسه في الآخرة وقد سبق هذا الحديث والكلام عليه الحديث السبعون
بعد المائة عن انس قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم نساءً وصبيانًا مقبلين
من عرس فقام فقال اللهم انتم من احب الناس الي وفي رواية رأى صبيانا
ونساءً مقبلين من عرس فقام صلى الله عليه وسلم فقال اللهم انتم من احب
الناس الي اللهم انتم من احب الناس الي اللهم انتم من احب الناس الي يعني الانصار
قد سبق هذا الحديث وهو مشتمل على فضيلة الانصار وكثرته للدلالة
فهو ما كيد الا انه مع كونه يعلم ان الله تعالى يعلم منه مثل ما اخبر به فان
الذي رأى صبيان فوله ذلك النبي صلى الله عليه وسلم جهرًا غير سر قائما لدلالة
يعلم الحاضرون انه قد استشهد الله على ما اخبر به من ذلك الحديث الحادي
والسبعون بعد المائة عن انس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان ينزعفر
الرجل في هذا الحديث من العقد ان الزعفران هو من طيب النساء وليس
من طيب الرجال يعلى هذا اذا كان لا ينظيبًا الرجل يطيب به زعفران والزعفر
هو استعمال الزعفران لخوف الثاني والسبعون بعد المائة عن انس قال
كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتدرون
السواري حتى يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين
قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء وفي رواية لم يكن بينهما
الا قليل وفي رواية كنا بالمدينة فاذا اذن المؤذن لصلاة المغرب
ابتدروا السواري فركعوا ركعتين حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد
فيحسب ان الصلاة قد صليت من كثرة من يصليها وفي رواية عن المختار
ابن فلفل كان انس بن مالك يكثر علينا الحديث بعد العصر فقال لنا يومًا
الا ندري على صلاة بعد العصر وكنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركعتين قبل غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقلت له اكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاهما قال كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا

قد سبق الكلام على هذا الحديث وبينا انه اذا غربت الشمس جاز النفل
وانما ترك ذلك لضيق وقت المغرب الحديث الحادي والسبعون بعد
المائة عن انس انا فتحنا لكم فتحا مبينا قال هو الحديبية هكذا الحديث بعينه هكذا الصحابة
هنيئا مريئا فما لنا فانزل الله عز وجل ليدخل المؤمنين والمؤمنات
جنات قال سعيد قد مرت الكوفة فحدث بهذا الحديث عن قتادة فرحت
فخررت له قال انا فتحنا لكم فتحا مبينا فخر انس واما هنيئا مريئا فعن
عكرمة وفي رواية لما نزلت انا فتحنا لكم فتحا مبينا ليغفر لك الله الى
قوله فوزا عظيما مرجعه من الحديبية وهم يخالطهم الحزن والكآبة فنحر
نحر الهدي بالحديبية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد انزلت علي آية
لهي احب الي من الدنيا جميعا في هذا الحديث انه نزل بسورة الفتح تركت
مغفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح من قبل ذنبه وما تأخر
ايضا ان الله تعالى بشر النبي صلى الله عليه وسلم بما وعدهم به في الجنة وفيه ايضا جواز
ان تهنأ الرجل بفعل الله وقوله هنيئا مريئا وفيه ايضا دليل على
جواز تلقيق الراوي الحديث اذا سمعه من رجلين او ثلثة ليصح معناه
الحديث الرابع والسبعون بعد المائة عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم اتقل بابنة من قيس فقال رجل يا رسول الله انا اعلم بك علما فما وجد
جالسا فمنه فتنحنح فقال اسمه فقال انا سمك قال شر كان يرفع صوته فوق
صوت النبي صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من اهل النار فاتى الرجل
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره انه قال كذا وكذا فرجع مرة اخرى فبشره
المرة الاخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب اليه فقل له انك لست من اهل النار
ولكنك من اهل الجنة وفي رواية لما نزلت هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا
اصواتكم فوق صوت النبي الآية جلس ثابت في بيته وقال انا من اهل النار

به بضعًا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم ووجدناه
قد قُتل وقد مثّل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه قال أنس كنا نرى
أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه من المؤمنين رجال صدقوا ما
عاهدوا الله عليه الآية. وفي رواية لمسلم قال أنس عمي سُمّيت به لم يشهد مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بدرًا فشق عليه قال أول مشهد شهده رسول الله صلى
الله عليه وسلم غبت عنه لئن أراني الله مشهدًا فيما بعد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليرين الله ما أصنع قال فهاب أن يقول غيرها قال فشهد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد قال فاستقبل سعد بن معاذ فقال
له أنس يا أبا عمرو أين فقال واهًا لريح الجنة أجده دون أحد قال فقاتلهم
حتى قتل قال فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية
ثم ذكر نحو ما تقدم. في هذا الحديث من الفقه ذكر بلاء أنس بن النضر وعلو همته
في جهاده لله عز وجل ما يبين بما ذكرناه في الحديث الذي قبله من استبهامه
أسرار نفسه وأنه لما غاب عن بدر وهي أول المشاهد استدرك الآن ما استدرك
بفعله هذه حتى قال سعد بن معاذ الذي اهتز له العرش عند موته الذي
قال إني ما استطعت ما صنع وحتى وجد فيه بضع وثمانون بين رمية وضربة
وطعنة رضي الله عنه أن الله سبحانه وتعالى قد يبلغ من لجئه بصدق النية
الذي يرزقه الله زيادة الحرص على الخير أن يعوضه شيئًا من الخير قد كان أدركه
غيره. قال أنس بن النضر حين فاته بدر أنا أحرص حتى يرى الناس في يوم
أحد ما أستدرك فإنه تجعل حسن بلائه مغنيًا له لكل من أراد أن يستدرك
فائتًا من أمره أن يفعل كفعله رضي الله عنه بما يدل على أنه أنه قال الدين
لله ولم يقل الجزع غير من قوله هذا على أنها خلاصة وأفعل من أن
سبب ما فعله بحمد الله عز وجل لا من أن الله سبحانه وتعالى أظهر بركة
إخلاصه عليه رضي الله عنه أنه لما انكشف من المسلمين من انكشف تخاذلًا

إلى

إلى فيهم بصنع أن ما أخذ بالرخصة بالرجوع عن صف المنكشفين من المسلمين
مستقبلًا صف المشركين بحده فقاتل حتى قتل فسح موطن على موطن. الحديث
الخامس والخمسون بعد المائة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغدوة
في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها. قد سبق هذا الحديث والكلام عليه
الحديث السادس والخمسون بعد المائة عن أنس قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى يظن أنه لا يصوم منه ويصوم حتى يظن أن لا يفطر منه
شيئًا وكان لا تشاء أن تراه من الليل مصليًا إلا رأيته ولا نائمًا إلا رأيته
وفي رواية سألت أنسًا عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت
أحب أن أراه من الشهر صائمًا إلا رأيته ولا مفطرًا إلا رأيته ولا من الليل قائمًا إلا
رأيته ولا نائمًا إلا رأيته ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عبيرة أطيب رائحة من رائحة
رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي رواية كان يصوم حتى يقال قد صام ويفطر حتى
يقال قد أفطر. قد سبق ذكر هذا الحديث في مواضع. الحديث السابع
والخمسون بعد المائة عن أنس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا فإن
في السحور بركة. قد سبق هذا المعنى في موطن قبل هذا فأغنى عن الحديث
الثامن والخمسون بعد المائة عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل
الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث. وفي رواية كان إذا أراد أن يدخل
الخلاء. وفي رواية إذا دخل الكنيف. وفي رواية أعوذ بك من الخبث والخبائث
في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعاذ بالله لما دخل
الخلاء لأنه مقام كشف العورة وانقطاع عن ذكر الله عز وجل الحضور من
شيء لمعنى الخروج والأنس في حالة لا استحيى من من العبد لذكره به الحين عوده
قال أبو عبيد الخبث الشر والخبائث الشياطين. الحديث التاسع
والخمسون بعد المائة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا

اصوم فاطر واصلى وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني قال
هذا الحديث من الفقه ان بعض العبادة افضل من بعض لان امر المعبود دل على فضل
الصلاة ونفى الامر بفعلها ونزه عنها ونفى الامر بتركها وكذلك سائر
العبادات وقد جاء في شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم عبادات كثيرة
من صوم وصلاة وحج وجهاد وانفاق واتجار وادخار لما في عبادة ربه
من بر وتقوى وتعلم وتعليم الى غير ذلك مما لا يحاط بعده الا الله تعالى
واحدة اصر منها في العبادات حسب ما ندب في شتى سنن غيره وذلك
لا يعلم الا من قوله صلى الله عليه وسلم انا اخشاكم لله واتقاكم له فانه حال
جوابا للقائلين انا لسنا كرسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد غفر
له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فاعلمهم انه لم يزده ذلك الا خشية
من الله وتقوى له فلا تظنوا انه خفف عبادة ربه انه لا على انه قد
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر بل كان يخاف الدل الذي فعله هو الغاية
القصوى من الجمع بين العبادات كلها وعمارة الطرق باسرها وكان
الانسان قادرا على اتباع امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمارة الطرق
باسرها حتى يكون على وفق الشرع فيرى النكاح عبادة والنظر
عبادة الى غير ذلك من الاحوال التي تقوى على عمارة جميع الطرق
الحديث الرابع الخمسون بعد المائة عن انس ان الربيع عمته كسرت
ثنية جارية فطلبوا اليها العفو فابوا فعرضوا الارش فابوا
فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فابوا القصاص فامر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس يا نبي الله اتكسر ثنية
الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فعفوا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره

وعن انس ان الربيع ام حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال القصاص القصاص فقالت ام الربيع يا رسول الله اتقتص
من فلانة والله لا تقتص منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا ام الربيع
القصاص كتاب الله فذكر وفيه انهم قبلوا الدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره هذا الحديث من الفقه ان
الانس لين وفيه ان العبد الصالح قد يعتريه حمية الغيرة صقولا ليس
له قوله تعالى خذ العفو وامر بالعرف وقوله وفيه انها ان العبد الصالح طلب
العافية اذا تقاضى الله عز وجل برفع عوارضها فاقتضاه عليه لثقة بكرمه
سبحانه مع العلم بانه قدير على تيسير ما استصعب على غيره فان ما
يشفع لها فانه اذا رأى انس رضي الله عنه مالا مال وحالف عليه حتى تشدد
الخصوم ولم ينزع الامر بطمع من جهة الخلق فاعتمد على الله عز وجل وحلف
على انه لا تكسر سن الربيع فابر الله قسمه وادخل في نفس الخصوم العفو
ومثل هذا القسم المذكور يصلح لغير انس ان يتسرع اليه ولا سيما ان كان
المقسم في مقام مثل هذا فيجوز له ان يقسم على ما يستعمل به الشرع اهلاك
شخص ونحو ذلك فقد ثبت ان بركة الله تعالى فيما اثنى عليه به فاما من
رجا رحمة الله فخرج لعصاة عباده في عمارته فانه يحكي خلقه عفوه
فلا لوم عليه الحديث الرابع والخمسون بعد المائة عن انس بن مالك غاب
عمي انس بن النضر عن قتال بدر فقال يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت
المشركين لئن الله اشهدني الله ما الله ليرين الله ما اصنع فلما كان
يوم احد وانكشف المسلمون قال اللهم اعتذر اليك مما صنع هؤلاء
يعني اصحابه وابرأ اليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين ثم تقدم فاستقبله
سعد بن معاذ فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر اني اجد ريحها من
دون احد فقال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع قال انس فوجدنا

تعتريه

منه

فلو

وكان من اذا اراد ان يدعو بدعوة دعى بها واذا اراد ان يدعو بدعاء دعا بها فيه

في هذا الحديث من الفقه هو ان هذه الكلمات جامعة لخير الدنيا والآخرة لانه اذا طلب في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة فقد طلب الحسنتين في الدنيا والآخرة وحسنة صفة للموصوف محذوف وفي حذفه فوائد وهي ان كل مطلوب من النعمة والقربة والحياة والعافية والنصرة والبركة والكفاية والاصابة وغيرها يجوز ان يكون في الموصوف فلما حذف الموصوف وذكر الصفة جاز ان يصرف ذلك الى ذلك كله وقوله اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة دعاء عارف ان اقل قليل من الامر الدنيوي عرضة للدنيا والآخرة لان يعوم له العبد فمن طلب لنفسه من الله عز وجل في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة فقد طلب ان ينيله ما يكفيه في عاجلته وآجلته من نعمه الى نعمه فلم يبق في ذلك ما يخاف على هذا العبد الا ما عساه ان يتوجه اليه من عقوبة على خطاياه وهذا كان من الجائز ان ينال حسنة الآخرة بعد مسيس شيء من عذاب النار فقال بعد ذلك وقنا عذاب النار فيرجع له الدعاء وشمله الاحتياط

بعد هذا عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خلق كل شيء فمن خلق الله

وفي رواية لمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزالون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله في هذا الحديث من الفقه كراهية سرح المسائل للتنا قضه وتشكل المقالات المتنافية وانما انما تعترض في قلب كل شاك مرتاب فيقول العابد من خلق الله بعد ان يعلم ان قد بينت انه كلام الله في الحديث تعالى كلامه مخلوق لانه قوله الله خالق كل شيء اقرارا بانه احدث الاشياء وتسلم انه لا تشكل الحديث عليه فاذا عاد وقال فمن خلق الله فاحض قوله تعوذ

وفي هذا الحديث من فضل الله سبحانه وحلمه على ملحد قائل هذا المؤمن

هذا لمحترق نخفقه من مرارته ان الله جل جلاله بعث رسوله صلى الله عليه وسلم ليكون عند الامة شفاء من مثل الداء العضال استحالته اذا عرض بنا قضة فعلموا ان السلطان يشفي بعضه اعوزا الحلق والقاء النساء وس الجنابة فقولهم كالاول الحديث لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حتى طرح السلطان مثله في قلب من القلوب لم يكن متدما على ان يعرض عما قذفه السلطان في صميمه منه فكان موت العبد بالبه وتقضي بعضه رسخ على كفره انحذيث الحادي والخمسون

بعد الماية عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة فقال اركبها ثلاثا وفي الرابعة او الثالثة او الرابعة اركبها ويلك وفي رواية عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر رجل يسوق بدنة فقال انها بدنة فقال اركبها مرتين او ثلاثا وفي رواية مر على النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بدنة او هديه فقال اركبها فقال انها بدنة او هدية قال اي نعم

تدل الحديث على جواز ركوب البدنة من الهدي

وفيه ايضا دليل على ان الهدي ايما اسوق رسول الله صلى الله عليه وسلم بالركوب فقال انها بدنة فيقال له اركبها وقوله وان نعني ان كانت بدنة فانه فكان له ان يركبها في وقته فلما راجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بنه وبانه اغلظ له بان قال ويلك او ويحك في جوابه جعله على هذا فانه اذا كان الحكم يثبت الا بعلم الامر بالزجر والقول الخشن فانه يستعمل منه مثل هذا الحديث انما ينسب

بعد الماية عن انس قال جاء ملائة وهط الى بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كانهم تقالوها فقالوا اين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال الاخر وانا اصوم الدهر ولا افطر وقال الاخر وانا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني

رأيت فيه وجهاً مالياً وهو أن قول الله عز وجل واقسموا بالله جهد أيمانهم
لئن أمرتهم ليخرجن قل لا تقسموا الخ جل جلاله ان نفوسكم فاسكم لتشعر
فسوطكم طمعاً فيكم ونفعه على قبله وتوقيعكم به توقفاً لكم
اذ كنتم ترون انفسكم نعوت المتقين لما اقتضتهم على البراقش من التهمة
فلا تقسموا ثم رأيت ابا الطيب قد اخذ هذا المعنى فنظمه في قوله عيني
اليمنى على يسرى لو غادم ماذا تريدك واقد امك القسم
وفي اليمين على ما انت واعزه ما دل انك في المعاد متهم
هذه الوجوه الثلاثة تخرج على قول سيبويه في ان يكون الخبر مخدوفاً
وهو قولنا اشتل واخي الحديث الا ترعون بعدا لما به عن انس رضي الله
عنه رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اما هلك يا علي فقال اهللت باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لولا ان معي الهدي لحللت قد سبق بما وهذا الحديث في
مسند ابي موسى رضي الله عنه لكن سبق الحاكي والا ترعون بعد الما به
عن ابي سلمة قال سألت انس بن مالكا كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
في نعليه قال نعم في هذا الحديث جواز ان يصلي الرجل في نعليه اذا
كانا طاهرتين الحديث الثاني والا ترعون بعدا لما به عن انس بن مالك ان
النبي صلى الله عليه وسلم اخرج كاجنة تبعته انا وغلام منا معنا طهوة
من ماء يعني نستنجي به وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مدخلاً لحاجة واحمل انا وغلام اداوة من ماء وعنزة نستنجي بالماء وفي
رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً وتبعه غلام
ومعه ميضأة وهو اصغرنا موضعاً عند سدرة فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم كاجنة فخرج علينا وقد استنجى بالماء اما حمل
صاحبه لذا فانه يحمله لموضع الاستنجاء واما حمل العنزة

محمد فليلا على عمل السلاح الحديث الثالث والا ترعون بعد الما به عن
انس رضي الله قال اللهم اجعل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من
السماء او ائتنا بعذاب اليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم
وهم يستغفرون فما لهم الا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الى اخر الاية
في هذا الحديث دليل على ان الله سبحانه لا يعذب الكافر والفاسق بما خلقه به ورسوله
وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم انما امتنع العذاب عنهم لمكانك فكونك فيهم
وقوله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون اي كانوا يستغفرون والمغفرة والاستغفار
وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصدية فكانوا يطوفون بالبيت عراة هذا عبادة
عند البيت والمكاء التصفير والتصدية التصفيق فاخبر الله عز وجل بذلك
منفراً للكافرين بطل ان التصفير يكون عبادة وهذا التصفير والتشابه لا يحل
لو من ان يسمح لذلك عبادة وانه الباطل والباطل يكيف متخذه ان يستعمل الباطل حتى
خرج الطائفة من اهل الحق فيتلبسون لباس اهل الباطل ليكون ذلك جائزاً عند
اعوان المعتدين الى اغوا اهل الدين محمد بن ادريس الشافعي والا ترعون بعد الما به عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بغرة ما لاولا ان يكون من الصدقة لاكلتها
ومنهم من قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بغرة في الطريق فقال لولا اني اخشى ان
يكون من الصدقة لاكلتها في هذا الحديث ان الشيء قد يجوز ان يكون حلالا ثم يترك
احتياطا كما روي عن رجل يوتى بالوضوء من دار يحمولة قد ان سأل عن طعامها وقد امر بعض الناس
ان يقال له بعد ان اذنا الدراهم اعطنا كل منه كانت فيه نجاسة فسكر الى جواز
خوفا من شك هذا الجاني هذا اذا فعله الانسان فهو الاحتياط وان لم يفعله فلا بأس
عليه فان الاصول تشهد بحمله وبنى الجلوع الانسان على ما هو الغالب ذلك الاصل استدل
وان لم يطلع عليها يستخبر الحال الحديث الخامس والا ترعون بعد الما به عن
عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك اخبرني عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان صلى الظهر بالعصر يوم التروية قال لا ولكنا فعلنا هكذا في عهد رسول الله
العصر يوم النفر قال لا يجلع ثم قال افعل كما تفعل امراؤك وفي رواية خرجت

ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ورواية كنانة ذكر الزهري ان هذا انما انزل في الانصار كانوا يهلون لصنمين اساف ونائلة فلما جاء الاسلام امسكنا عنهما فانزل الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة من شعائر الله وهذا الحديث قد رواه ايضا الكبير الواسع والبغوي بهذا اسناده عن عاصم قال قلت لانس ابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام قال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم الانصار في داري حالفا بيني وبينهم والغاية التي ذكرها انس مخالفة لان بينهما معنى المواخاة فقال فلان حلف فلان وحليفه اذا واخاه لانه قد فهمنا من الدار فعلى هذا استحق سلام الشر والاصل المنع وقد ذكرها الله تعالى عليه وسلم لا حلف في الاسلام قال السيد محمد رشيد رحمه الله قال الخازن لم يرد انه حرام لانه لو كان كذلك لكان متخالفا على نص قوله تعالى امرهم بينهم وقوله امنا لا امر الله تعالى خبرا لم يرد به امرا ولا نهيا فكانا متخالفا على قول من قال انه امر اباحة وكانا متخالفا على قول من قال انه امر ايجاب وعلى كل حال فالذي يظهر لي ان جهل جاهل حلف لم تحنث به ولم تلزمه كفارة ولو كنت مرة جالسا في الغرب الشريف على ساكنها افضل السلام في زيارة فقمت عند رجوعه فكان الخبر الذي بيدي فيه سورة النور معرضا حتى انتهيت على قوله سبحانه واقسموا بالله جهد ايمانهم لئن امرتهم ليخرجن قل لا تقسموا طاعة معروفة فكان الله سبحانه هي لتدبر هذه الآية علمت وما اعلمه قوله سبحانه واقسموا بالله جهد ايمانهم لئن امرتهم ليخرجن قل لا تقسموا طاعة معروفة مستعرضة فتدبر ذلكم والشأن انه ان استمر زيد على التدبر حال على الآخر فيتبين انطاركي وبالله اني اجزا معهم ثم اديرهذه الآية فيما بعد فاتممت القراءة معهم ثم خمت الحمام وخرجنا فذهبت وحدي في طريق متدبرة هذه الآية فوجدت فيها ما انا ذاكره وهو انني وددت عوت ابن سيبويه قال ان قوله طاعة معروفة مبتدا واخبره محذوف وان

القراء قال هو خبر ومبتدأ محذوف قال ان المرفوع اذا انفرد جاز ان يكون مبتدأ والخبر محذوف وجاز ان يكون خبرا والمبتدأ محذوف مستعرضة مقدرة معنى ذلك على راي سيبويه وهو انه جعلها مبتدأ والخبر محذوف وتقديره طاعة معروفة امثل فيخرج من ذلك انه لما اقسموا بالله جهد ايمانهم انهم لئن امرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخروج الى القتال لخرجوا فقال عز وجل لهم قل لا تقسموا فان شأن ذلك ان يرد الى كذبهم انكم اذا اقسمتم ثم خرجتم كان خروجكم وفاء بايمانكم ان زال انتفاء الموجب الايمان واذا لم تقسموا ثم خرجتم كان ذلك دليلا لبارة ايمانكم ومعنى عن تعديم ايمانكم فيزاد به ثم ذات فيه وجها آخر وهو انه اذا اقسمتم لرسول الله صلى الله عليه وسلم مع علمكم ان الله سبحانه يطلعه على الغيب فكم وانكم ان كنتم موقنين فان الله تعالى يعاقبكم ذلك الا ضاف اذا اقسمتم على ما لا تستندون الى الايمان فقد استعرضتم بانكم لم توقنوا بان الله يعلم ما في الصدور ويكشف بخلق العبد لربه تعالى سوء منزل بان الله سبحانه وتعالى يقول ربكم اعلم بما في نفوسكم ان تكونوا صالحين فانه كان للاوابين غفورا وهو له سبحانه ان تكونوا صالحين فانه كان للاوابين غفورا المعنى بانه سبحانه ان الله قرأ بان هو الرجاع الذي يرجع الى التوبة بعد الذنب ثم يتكرر ذلك منه ولذلك قيل له اواب اي رجاع فاذا كان سبحانه للاوابين غفورا فكيف بالصالحين ثم قيل فانه كان للصالحين غفورا وهذا زيادة فائدة وهو ان الغفور حال الاوابين اوقع منه في حال الصالحين فان الله سبحانه اذا شهد لقوم بالصلاح فان حالهم يقتضي رفع المنازل والدرجات على ان فيها اشارة الى ان كل صالح غير امن من زلل الصدر عنه سببها الدنيا فلم تخفها المعصية فسبحان المتكلم بهذا القرآن والغفر هو الستر للهفوة والزلة فهذا وجه ثم

وسلم لا تسافروا فان زمن السفر ان يحكي للناس العزائم دون الرخص بقصد تخريج
كل ذي وذكر عن رجل حاج قد كانت له احوال لا يخرج منها الا الاسد الدبر
والذكر عصاه يتبعه القصاص من حكايات وردن مناذه كالاسرائيليات
وغير هذا من تعويد النفوس وتكليفها المشاق والتشديد في الاحوال الغلو في
ترك المباحات مما تنفر الخلق عن عبادة الله وبغض اليهم طاعته فاذا دعي منهم
واحد انه سلك ذلك وتمشى له فاحسن احواله انه ترك الافضل وبحر هذا الكلام كله
ان الحق هو الشرع المشروع فكل من غلا فيه فهو منزلة من قصر عنه كما قدمناه والدليل
والملعون بعد ما به عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه من رأيت الغنم
ثم سمعته بعد يقول كان يصلي في مرابض الغنم قبل ان يبني المسجد وفي رواية ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو
عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم انه ارسل الى ملا من بني النجار فجاؤا
متقلدين سيوفهم قال فكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر
ردفه وملا من بني النجار حوله حتى القى بفناء ابي ايوب قال فكان يصلي حيث ادركته
الصلاة ويصلي في مرابض الغنم قال ثم انه امر بالمسجد فارسل الى ملا من بني النجار
فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا
الى الله قال انس وكان فيه ما اقول لكم خرب فامر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالنخل فقطع وبقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت قال
فصفوا النخل قبلة له وجعلوا عضادتيه حجارة قال فكانوا ينقلون
ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم وهم يقولون اللهم لا خير الا خير الاخرة
فاغفر للانصار والمهاجرة وفي رواية جعلوا يرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار
والمهاجرة قد سبق الكلام في هذا الحديث وقوله ثامنوني بحائطكم عرفناه عن
بيعه وقد بينته الحديث الخامس والملعون بعد المائة عن انس قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان الخ قال ابو عمر وقال
احسبه قال فطيما قال وكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذاه قال ابو
عمر ما قدمه التغير لغرة كان بلعابه وفي رواية فربما حضرت الصلاة
وهو في بيتنا فيامر بالبساط الذي تحته فيكنس ويرش ثم يقوم ويقوم
خلفه فيصلي بنا في هذا الحديث ما يدل انه كان صلى الله عليه وسلم رحمة
لصغيرهم وكبيرهم وكان لا يحلو عنده راحة وله به سرور فانه كان ينزل
عن بغلته العظيمة والفراشة والمكان الى مناغاة الصبي والطفل
ليوجد روحا منيرة لكل قلوب الاطفال عقلوبا الاكفال بالرحمة
لهم ذلك معتدون به في ملاطفته صبيانهم وليخرج الصغار لكل شيء
الجبارين والمتكبرين وفيه دليل على ان ذلك مشروع عند كل من له صبي
فينبغي له ان يلاطفه وفيه جواز الكنية للصغير الذي لم يولد له وقد ترجم
ذلك على وجه الفائدة انه سيولد له الحديث السادس والثلاثون بعد المائة
عن ابي رجاء قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم البرذة فواضع الخيل في رواية
معقودة في نواصيها الخير وهذا الحديث ايضا قد مضى شرحه واشرنا
اليه هنا ما قوله الخير والخيل الا ما ينزل الراء واللام وقرن الخارج من
الراء اللام والوزن واحد ما تبة العران لام الف ومعناه سمين اورد قال الخيل الخير
والخير الخيل اي خير افضل واعظم مما كانت الخيل نوصلة عاد الله
سبحانه لنا كوسم اليد من الشهادة في سبيله وكانت وصلة الى خيره بقطع
ابدا الحديث السابع والملعون بعد المائة عن انس قال خرجنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم من المدينة الى مكة فصلى ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قلت
اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرا وفي رواية اقمنا بها النبي صلى الله عليه وسلم
عشرة نقصر الصلاة ونحن نخاف الا نصل مع مواضع كذا لنا
والملعون بعد المائة عن عاصم بن سليمان قال قلت لانس اكنتم تكرهون السعي بين
الصفا والمروة قال نعم لانها كانت من فعل الجاهلية حتى انزل الله عز وجل

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأذودن على الحوض رجالا كما تذاد الغريبة من الماء حتى اذا رأيتهم
ورفعوا الى اختلجوا دوني فلأقولن اي رب اصحابي اصحابي فيقال لي انك لا تدري
ما احدثوا بعدك وفي رواية لمسلم بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
يوم بين اظهرنا اذ اغفى اغفاءة ثم رفع راسه مبتسما فقلنا ما
اضحكك يا رسول الله قال نزلت علي آنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر ثم قال اتدرون ما الكوثر
قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير وهو حوض
ترد عليه امتي يوم القيامة انيته عدد النجوم فيختلج العبد منهم فاقول رب انه
من امتي فيقول ما تدري ما احدث بعدك وفي رواية قال هو نهر وعدنيه ربي في
الجنة عليه حوض وارد لوانيته عدد النجوم مر سبق هذا الحديث في مواضع
اوردناها ابدال مستدل انس واختلجوا معنى انتطعوا الحديث الثاني والملعون
بعد الغاية عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم
فليعزم المسالة ولا يقولن اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له وفي
رواية اذا دعو عزم الله عز وجل فانه يفعل ما شاء في هذا الحديث
ان الداعي ينبغي ان يعزم في السوال ولا يتردد فان التردد في المساله مذمر
التردد في الايمان قال الله تعالى كما قال رسوله صلى الله عليه وسلم لا مكره
له ولا يحسن بما عنده سبحانه ومعنى قوله عليه السلام لا مكره له فانه
يعني به صلى الله عليه وسلم انه لم يكن ما دعا به جل جلاله من قوله تعالى ادعوني
استجب لكم عن مسيل اكراه لكنه عن فضل منه ولا يغيض منه شيء اذا فعل فاذا
قال العبد في دعائه ان شئت يا رب فانه كلام من لم يفهم ان الله سبحانه قد
استدعى سوال كل طالب بقوله تعالى ادعوني استجب لكم فهو مدعاة وسبق في علمه
استدعاء كل طالب من الطالبين والسوال من السائلين حتى انه سبحانه وتعالى
قد جعل اجابة الداعين بمعرفة معروفة منه فانه سبحانه وتعالى
يحب الدعاء حتى انه قد يجيب الكافر اقامة للحجة عليه وليكون المومن عظم

الوضوء

الوثوق باجابة دعائه اذا راى الطلب من الله سبحانه وتعالى بما حد الحديث الثالث
والثلثون بعد المائة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسروا ولا تعسروا
وبشروا ولا تنفروا وفي رواية سكنوا ولا تنفروا قد سبق هذا الحديث
في مسند ابي موسى والمراد بالتيسير ضد التعسير فان قوله صلى الله عليه وسلم يسروا
في الخلق وتقييم كل شيء بفعل التيسير كما ان نهيه صلى الله عليه وسلم عن التعسير
في الخلق وتقييم بتناول كل شيء بفعل التعسير فلم يقصر ذلك على تيسير شيء تعسيره
كما انه لم يقصر انهيه عن التعسير في شيء دون شيء بل كل ما يكون فيه الامر من امر
فان الاحسن ان يريد توخي او امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يختار اليسر منها
على اعسرها وهذا فيما اذا راى على ما قلنا من هذا التعميم فانه يفهم منه ان امر
كل امر وكبير وصغير لقوله يسروا اي يسروا بالتيسير ولا تعسروا اي لا تاخذوا
بالعسر من التعسير وان يتناول الامر العام وانهم من اولى من اسئل امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم في تيسيرهم على المتعلمين فوائدهم وما هو الفائز ذلك كون
ما يسهل العلم واتعلم على عباد الله وما حببه اليهم ودوام صحبته الى نزل ال
قوله وبشروا ولا تنفروا وفي الرواية الاخرى وسكنوا ولا تعسروا يعني به صلى
الله عليه وسلم بشروا ما دام الله يفيض الارزاق ويضاعف الحسنات وبشروا
المحرض على حسن القبول لما اتيح لهم وبشروا المحدث بقرب امداد الراحة وبشروا
المتعثر بحسن الخلف في المتلف فان الله عز وجل اقوى واعظم سرعة في رضا
خلقه وقوله تعالى لهو خلفه لم يتبع هذه بان الله الدنيا دون الاخرة والاخرة
دون الدنيا بل الخلق فيناوا الدنيا والاخرة واما من روى سكنوا فمعناه سكنوا
المتعثر من عثرته ثم شيا من الدلال فان بعض اشياخنا جعل له بشرى عاجلة لا تسكنوا
الخائف فانه خوف على موقن بجنته وسكنوا الفتن مما استطعتم فلا تو طوها
نائما ولا تسرعوا منها كما خشي ان يزل لكلام او كلاما رجلان معتقل منكم اصلاح
ما بينهما فينبغي ان لا يتحرك حتى يراها مستكنة للنفوذ فاما قوله صلى الله عليه

جميعا قال بكر فحدثت بذلك ابن عمر فقال لبى بالحج وحده فلقيت انسا فحدثته
بقول ابن عمر فقال انس ما تعدونا الا صبيانا سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لبيك عمرة وحجا وفي رواية لمسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اهل بهما جميعا لبيك عمرة وحجا لبيك عمرة وحجا وفي رواية لبيك
عمرة وحجا وفي هذا الحديث دلالة على ان السنة في الحج التلبية
الحديث الثامن والعشرون بعد المائة عن انس رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم فازال يناجيه حتى نام اصحابه ثم قام فصلى وهذا
عبد الوارث فقام الى الصلاة حتى نام القوم وفي رواية فلم يزل يناجيه حتى
نام اصحابه فعل بهم وفي رواية للبخاري من حديث حميد قال سألت ثابتا عن الرجل
يحدث الرجل بعد ما تقام الصلاة فحدثني عن انس ان الصلاة فعرض للنبي
صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه بعد ما اقيمت وفي رواية اقيمت الصلاة والنبي صلى
الله عليه وسلم يناجي رجلا فذكره وفي رواية كان احيانا يقوم مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيناجيه لقوم او بعض القوم ثم صلوا في هذا الحديث دليل على انه
اذا اقيمت الصلاة فعرض مهم جاز للامام ان يقف لاستماع ذلك وفيه
ان النائم وهو جالس لا ينقض وضوءه الحديث السابع والعشرون بعد المائة عن عبد العزيز قال قيل لانس يا ابا حمزة اسمعت من النبي صلى الله عليه وسلم
شيئا قال سمعته يقول كذا وكذا قال يا ابا حمزة ما يدنيك من النبي صلى الله عليه وسلم
في الطعام قال اسأله عن هذا الشجر فلا تعرض مسيحا مدسسا هذا الحديث
الحديث الثلاثون بعد المائة عن انس قال كان ثوبا ابي طلحة انهزم الناس عن
النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مجوب به
عليه بمجفنه وكان ابو طلحة رجلا راميا شديد النزع لقد كسر يومئذ
قوسين او ثلثة وكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول انثرها لابي
طلحة قال ويشرف النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول ابو طلحة فداي الله

بابي انت وامي لا تشرف لعل سهم من سهام القوم يخرج ونحري دون نحرك ولقد رايت
عائشة بنت ابي بكر وام سلمة لمشمران ارى خدم سوقهما تنقلان القرب على متونهما
يفرغانه في افواه القوم ثم ترجعان فتملانهما ثم تجيئان فتفرغانها في افواه
القوم ولقد وقع السيف من يدي طلحة اما مرتين او ثلثا وفي رواية كان
ابو طلحة يترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان ابو طلحة حسن
الرمي فكان اذا رمى يشرف النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى موضع نبله في
هذا الحديث ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا يوم احد حتى وقى
من وقع عليه منهم وان ابا طلحة ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
ما ولى عنه غيره وكان يرمي من مقعده انه لو جاز له من القتال ما منعه لفعله به
وفيه ايضا انه كان يرمي دونه هذا بالسلاح الماضي شديد النزع وهكذا
ينبغي ان يكون المجاهد ان كان راميا كان شديد النزع وان كان مسلحا كان شديد
الضربة وان كان رجلا كان شديد العدو شديد الهجوم وكذلك كان
ابو طلحة استشرف على النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال لا تشرف هذا المعنى لا
تشرف من ورائك نحري ومراد الجعبة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبصر مواقع
نبل ابي طلحة لعلمه بما اصاب من سهامه وفيه دليل على ان الامام اذا
راى اماما شديد النزع ورامي غيره بلاء وليس فيه ما يمنع
ان ينثرها له وفيه ان الامام يعد معه من السلاح ما يمكنه فانه لو لم يكن
لابي طلحة عوض قوسه لبقي بغير قوس الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة عن انس
واما وقوع السيف من يده فلاجل الناس الذين عثروا هم وفيه ايضا ما يدل على
ان ابا بكر اذا استشار كان سادة القوم خاصتهم الذين حضروا مشورته كما فعله وهي
حسبة رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استشار الامر فيما نزل وخرجه
سيدة في سبيل الله تحمل الغربة حتى تقوم غزاة المجاهدين ثم تعود فتملاها
والجعبة تتخذ من جلود والسوق جمع ساق
والخدم جمع خدمة وهي الخلخال الحسناء والسوق بعد الماية

من ابي قاسم قوله وبدلت فيهم هذه الامة فان المعول عليه انها عامة في كل
طائفة تبغي فانه سياتي قبالها حتى تلقى الى الحوض وبعض فاتقدم شرح
هذا كله في باقي عن المغيرة الحديث الماضي والعشرون بعد المائة
عن الشعبي قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر لنا ما صنع
ابو جهل قال فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربته ابنا عفراء حتى برد
قال فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل فقال وهل فوق رجل قتلتموه او قال قتله قومه
وفي رواية ولغير ابي ذر قتلني الاكار الزراع
قال فقوله انت ابا جهل فان وجهه انت بابا جهل كانه نبذ له وحذف حرف
النداء او جره بمقدر في النحو وهو الاولى الحديث الثاني بعد العشرون بعد المائة
عن انس قال لطمت رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم
يشمت الاخر فقال الذي لم اسمته عطس فلان فشمته وعطست فلم
تشمتني فقال ان هذا حمد الله وانك لم تحمد الله قد سبق هذا الحديث في
مسند ابي موسى الحديث الواحد والعشرون بعد المائة عن انس قال اسر الي
النبي صلى الله عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده ولقد سالتني عنه
ام سليم فما اخبرتها به وفي رواية لمسلم اتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا العب مع الغلمان فسلم علينا فبعثني الى حاجة فابطات على امي
فلما جئت قالت ما حبسك فقلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحاجة قالت ما حاجته قلت انها سر قالت لا تخبرن بسر رسول الله صلى
الله عليه وسلم احدا قال انس والله لو حدثت به احدا لحدثتك به يا ثابت
في هذا الحديث شاهد على حسن عهد انس رضي الله عنه للسر الا ان هذا السر فما
اراه لم يكن كتمانه الا ليكون امتثالا من انس لامر امه فلا يجوز على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يكون سرا لا يكتمه الا لذلك او انه قد كان

راجعا الى شيء بعض اصحابه في سبيل خير او صدقة مما لم يكن الصوان ظهوره
الحديث الخامس والعشرون بعد المائة عن انس ان نبي الله صلى الله عليه
وسلم قال لكل نبي دعوة دعا بها امته واني اختبات دعوتي شفاعة
لامتي يوم القيمة وفي رواية ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي
دعوة وفي رواية انا اول الناس يشفع في الجنة وانا اكثر الانبياء تبعا
وفي رواية وانا اول من يقرع باب الجنة وفي رواية انا اول شفيع في الجنة لم
تصدق نبي ما صدقت وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد
قوله ان لكل نبي دعوة يعني امته اي لعموم الامة اما بالنصر واعطاهم بلدا
من البلاد او نحو ذلك فلما كان لهذه الامة خصوصا بهم بان وعدهم بالنصر بقوله تعالى
ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم ولمكنن لهم دينهم الذي
ارتضى لهم فاختبار رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوته لهم اليوم القيامة
احوج ما كانوا اليها وهي الشفاعة وقوله انا اول شفيع في الجنة اي في
دخول الجنة ومن فضايله صلى الله عليه وسلم انه اذا زار خيرا في البعث
فانه اول داخل الى الجنة وقوله ما من الانبياء من لا يصدقه الا رجل واحد وذلك اسوة
لكل من دعوا الناس الى الحق فاعرضوا عنه وهجروه فلا ينبغي ان يستدل
بذلك على انه ليس بحق بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صرح بان النبي من
الانبياء كان يتبعه الله فذهب عمره في الدعاء الى الله تعالى فلا يتبعه
الا الرجل الواحد وفيه ايضا من الفقه انه من هدى الله على يديه رجلا
واحدا فلا ينبغي ان يحقره ولا يستقله وكيف ان النبي الكريم قد كان يذهب
اكثر عمره في هدايته رجل واحد الحديث السادس والعشرون بعد المائة عن انس
قال كنا نطلع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة الحرفاذا لم يستظل
احدنا من حر جبهته في الارض بسط ثوبه يسجد عليه في هذا الحديث
دليل على جواز السجود على بعض الثياب الحديث السابع والعشرون بعد
المائة عن بكر عن انس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة

عنكما اليمين فلا تجب عليه كفارة لانه قال وفي بعضها اذهبا الحديث السابع عشر بعد المائة عن انس انه سئل عن اجر الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجمه ابو طيبة واعطاه صاعا من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه وقال ان امثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من القرحة وعليكم بالقسط وفي رواية وفي رواية دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما حجاما فاشترط له صاعا او صاعين او مدا او مدين وكلم فيه فخفف من ضريبته وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يعطي احدا اجره قد سبق في مسند ابن عباس ذكر الحجامة وانها طيبة حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من القرحة القرحة وجع الحلق وسياتي هذا مبسوطا حكمه في مسند ام قيس ان شاء الله تعالى الحديث الثامن عشر بعد المائة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع التمر حتى يزهو فقلنا لانس ما يزهو قال يحمر او يصفر قال ارايت لو منع الثمرة بم يستحل مال اخيك وفي رواية ان منع الله الثمرة بم يستحل مال اخيك وقد سبق في مسند ابن عمر بيان هذا الحديث وتقدم هذا الحديث على ان ما تهلك الجوائح هو من مال البائع الحديث التاسع عشر بعد المائة عن انس قال كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم وفي رواية عن حميد قال خرجت فصمت فقالوا اعد فقلت ان انسا اخبرني ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا ليسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فلقيت بن ابي طلحة فاخبرني عن عائشة مثله وفي رواية كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر فما فنزلنا منزلا في يوم حار اكثرنا ظلا صاحب الكساء منا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الاهبية وسقوا الركاب

بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر قد سبق هذا الحديث وتفسيره الحديث التاسع عشر بعد المائة عن انس قال اتي برجل رجلا بالبقيع فقال ابو القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لم اعنك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي سبق هذا الحديث عاديا على النهي ان يجمع الانسان بين كنيته رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه وذلك كان يكره في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كنيته رضي الله عنه فعلى انه ينبغي ان يكرم كل مسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يسيء الانسان وكذه محمدا اذا يكنى بابي القاسم لتسميه ولكن لم يمتنع عن ذلك بما استطاع الحديث الحادي والعشرون بعد المائة عن انس قال قتل النبي صلى الله عليه وسلم لواء عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي الى بطن اضم وركب حمارا وارادان يركب عليه فامتنع منه وهو راض مستخف فلما اتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال الك عذر لقد اخاني جارك فقال رجل من الانصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك فغضب لرجل واحد منهما اصحابه وكان بينهما ضرب الجريد والايدي والنعال فبلغنا انها نزلت فيهم ان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما سبق هذا الحديث جواز ان يعود الامام الرجل الذي يرضى بحبسه وفيه جواز ركوب الحمار لرسول الله صلى الله عليه وسلم وركبه وفيه جواز ان يركب الامام والمامون يمشون معه ايضا استخدام حضور اصحابه من المؤمن اذا كان صاحب الحق فيه كره وصاحبه يمنعه من اجابة السفيه فان المؤمن يجيبه عنه كما قال الانصاري لابن ابي لما رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك فلم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وفيه اخذ من سمعه وفيه ان الرجل الصالح قد يلتبس عليه الامر فيغضب للباطل كما جرى في هذا الحديث الذي غضب

بعد عن هذا هو القيام الى قيام الساعة فما هذا الاستبعاد لما يكون بعد
عمر واحد ولقد احسن الشاعر حيث يقول

دع العيش ان حدث شعبها قبل بينها فمفترق جاران دارها عمر

فكان هذا الجواب مزيلا عن قلب السائل ما استبعده من امر القيامة
وزادا على الحبا تعيين المدة مجوزون على الاقوال ان يعيش اكثر من
مائة وعشر سنة على ان الظاهر من هذا الحديث انه قد اختلف على اوقات
وريب بيقينا انه قد تفرد به من راوى اصل الحديث سمعه منه والظاهر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد بلغ ما انزل عليه الى الناس وشهد عليه به المسلمون من انه
صرح لسائله عن الساعة بانه قال انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو
وقال عنده علم الساعة وقال صلى الله عليه وسلم نحن بدل ما سأله ما
المسؤل عنها بأعلم من السائل وكيف يجوز لعاقل ان يظن ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعلم ما كتب عنده هذه الاقوال ان قدر ذلك لعمر واحد اذ لو
كان كذلك كان قد احاط بعلمها وحاش لله من هذا القول وبدا انكرنا
انكرناه ابو بكر احمد بن ابرهيم الاسماعيلي في كتابه المخرج على الصحيح ثم
تاول الحديث وكذلك ابو محمد علي بن احمد بن حزم الاندلسي العقيدة في كتابه
الذي صنفه في تبديل اليهود والنصارى ما بايديهم ونص على ان قائده
وعبيد بن هلال علما فيه وكان اشار اليه قبل الا اني ما ذكرته هاذا ان
الشيخان ظهر لهما ما ذكرناه حمدا لله تعالى اذ وافق اشارهما ما اخترته
الحديث السادس عشر بعد المائة عن انس رضي الله عنه قال لما قدمت النبي صلى
الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف قط ولا قال لي لشيء
فعلت كذا وهلا فعلت كذا وفي رواية انه لما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته

في السفر والحضر والله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعته هذا ولا للشيء لم اصنعه لم
تصنع هذا هكذا وفي رواية قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له
خادم فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
رواية خدمته رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع سنين فما علمته قال لشيء
لم فعلت كذا ولا لا شيء علمته قط وفي رواية كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احسن الناس خلقا فارسلني يوما لحاجة فقلت والله لا اذهب
وفي نفسي ان اذهب لما امرني به نبي الله صلى الله عليه وسلم فخرجت حتى امر على
صبيان وهم يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبض
على قفاي من ورائي قال فنظرت اليه وهو يضحك فقال يا انيس اذهبت حيث
امرتك قال قلت نعم انا اذهب يا رسول الله قال انس والله لقد خدمته تسع
سنين ما علمته قال لشيء صنعته لم فعلت كذا وكذا او لشيء تركته هلا
فعلت كذا وكذا وفي هذا الحديث من الفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان كما يرجى الخادم يحسن الادب في خدمة سيده لذلك فعل السادة كيف
يستخدمون اتباعهم فانس قال خدمته عشر سنين فما قال لي اف قط ولا
قال لم فعلت هذا وقد دل على توقي انس وعلى تجاوز رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو فعليهن اراد ان يستخدم خادما الا انه اذا اساء الخادم فينبغي
على اساءته بحسب ذلك من غير ان يفضي به الى حد ولا يعنف في مقابلته
تعليما وتاديبا لامته في مثل ذلك لئلا يتجرا ولا يجترئ فاصداء في مقابلته
على اثر معصيته او غضب سوء خلقه فانه في ذلك الوقت لا يصلح له تدبير نفسه
فربما قابل ما لا يحمد عليه ثم يندم عليه ثم تتمادى الحال الى ما لا يحمد عقباه غير وجه الله
عز وجل ولكن ذلك مما يقابله به ربه عز وجل في هضم عرض الخادم والرفق
به كما انه قد يعامل الله عز وجل في اخذه اتباعه وعبيده بالحلم والاناة في الامور
وان اتاهم ما يريد على جملة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يقال الاحنف
تغض على عنفه من ورائه ما انتزكك الحلم قدرة عليك وحوله واليه اذهبهم فقصد

من المنافق وان الايمان ارجاء عمرو قال على نحو المسك والسلق والكرث قلا
فوقد اتفقهم كل ذي لب فاثبت سماعهم على كل لا وهلا عن اماته
وعلم فلذ الكمال وحبب وحبب وحبب من حسن الاماته وحبب من
حبب العلم وحبب من حبب الفهم فقل واحرة واحبة في فتنا الكدر
الكاس عن ابي هريرة عن ابي رضي الله عنه قال سال النبي صلى الله عليه وسلم عن
الساعة متى قيامها فقال ما اعددت لها قال لا شيء الا اني احب الله ورسوله قال انك
مع من احببت قال انس فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم
انك مع من احببت قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر
رضي الله عنهما وارجو ان اكون معهم بحبي اياهم وان لم اعمل باعمالهم وفي
رواية ما اعددت لها من كثير صلاة ولا صوم الا انني احب الله ورسوله وفي رواية
عن ابي موسى قال قلت يا رسول الله متى الساعة قال ما اعددت لها قال
مع من احببت وفي رواية ان رجلا من اهل البادية نادى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة قال ويلك وما اعددت
لها قال ما اعددت لها الا اني احب الله ورسوله قال انك مع من احببت
قال انس فما رايت فرحنا فرحهم يومئذ فمر غلام للمغيرة
وكان من اقراني فقال لئن عمر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة
وفي رواية لمسلم ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم متى تقوم
الساعة وعنده غلام من الانصار فقال لئن محمد قتل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يعش هذا الغلام لم يدركه الهرم حتى تقوم

الساعة

الساعة وفي رواية ان رجلا سال النبي صلى الله عليه قال متى الساعة قال
فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم هنيهة ثم نظر الى غلام من ازد شنوءة
فقال ان عمر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال انس فذلك
الغلام من اترابي يومئذ وفي هذا الحديث من الفقه ان من اجيب فتوى كان معها معنى
ذلك انه احتمل على الامام العالم بما يحتمل فضائل ذلك من يحبي الحق وخبره فكان
له محبة اعتق درجة الذين يوثرون نصر الحق وظهوره فالحقه الله بفضله
باهل الحق واما قوله ان يعش هذا الغلام او نحو هذا يعبر ان هذه الزيادة
انفرد بها قتادة ومعمر بن هلال الغنوي ولم توافقهما عليها جميع من روى
هذا الحديث وقد ذهب اهل العراق في الزيادة اذا زيدت في حديث
من ترك الاعتداد بها معروف لهم ان رد هذه الزيادة عندك ان قوله عليه
الصلاة والسلام لما ذكر له السائل متى الساعة رده الى الاشتغال بما نفعه
حال له ما اعددت لها حتى قال احب الله ورسوله حال له الموضع من احبهم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى من كلام ذلك السائل ما يدل على انه كان
قد استعد فيام الساعة صور له مثلا على نهاية الحسن وهو انه قال له
ان اخر هذا الغلام ان يعش او ان يعمر كله بلفظ الاستقبال
لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة يعني به صلى الله عليه وسلم ان جواز
التعمير على الادمي غير ممتنع خلافا للذين يزعمون من اهل الطبايع ان
الادمي ينتهي الى عمر معلوم لا يجاوزه وهو عندهم مائة وعشرون سنة
وقد اكذبهم الله تعالى بهذه قوله فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما
فاجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه المسالة بجواب عن
مسالة اخرى حال ان عمر هذا الغلام لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة
واراد صلى الله عليه وسلم بذلك اعلام امته ان الموت هو حكم حكم الله به
على خلقه وليس هو فساد كما يزعمه الطبايعية والمعنى ان الله قادر ان

نعم

كان في الحق ومثل الضالة التي يفرح الموقن بكلم بعودها اليه ووجدانها
لها مثل لما الذي يفرح لله عز وجل به الحديث الرابع بعد الخمسين
عن انس ان رجلا قال يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامه
قال اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه
يوم القيامه قال قتادة بلى وعزة ربنا في هذا الحديث دليل
على ان العالم يتوصل الى تفهيم المتعلم بالنزول عن رتبه فصاحته الى
مقدار فهم السائل المتعلم لان هذا الجواب من رسول الله صلى الله عليه
وسلم تنزل اليه دليل على ان من استبعد الحشر على الوجه فاما ان
يكون كل من حضر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاعراب ممن
استبعد الحشر على الوجه فسال عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
جوابا عنه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلمه ان هذا الحديث
مستقل عنه الى يوم القيامه وقد سمعه من يقع على الحس
ويستبعد الامر فيه فاودع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الدوا
للمرض الذي يجوز حدوثه في قلوب سامعيه وذلك انه قال اليس الذي
امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيامه
وذلك لان مشي الانسان على رجليه اذا الانسان تفكر في العادة
مثل مشيه على وجهه لولا جلاله ونفاذ العزة على كل شي على الاطلاق
الحديث الخامس بعد الخمسين عن انس ان الهدية الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم جبة من سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها
فقال والذي نفس محمد بيده ان مناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن
من هذا وفي رواية ان اكيدر دومة اهدى له في هذا الحديث
والكلام عليه ولم يختلف المسرولون ان السندس رقيق الديباج
الحديث السادس بعد الخمسين عن انس قال قال النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طير او انسان او
بهيمة الا كان له به صدقة في هذا الحديث من الفقه ان الله تعالى
عنيت للعبد اعمال الاجر مضاعفه وما ينتهي اليه وكل ما يبلغ من منها لعلها
فان من غرس شجرة كان له ثواب كل من اكل منها واستظل بظلها او
اهتدى في الطريق بها او غير ذلك وكذلك الحال في زرع زرعا وفيما اتضا
انه انما اكل منه ذي كالادمي حسبت له صدقة وكذلك ان اكل منه طاير
او بهيمة لان الكل خلق الله تعالى فيفيد اغتذا من شي قد كان للادمي
فيه نية صالحه فيرجح هو في ذلك الحديث السابع بعد الخمسين عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه راى شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا
قالوا نذر ان يمشي فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب
قوله يهادى بين ابنيه اي يمشي معتمدا عليهما لضعفه وهذا الرجل قد
كان نذر ان يمشي … هذا الحديث منسبه الى … معلوم كالكعبه
ونحوها … ان يمشي … ما يطلق عليه اسم المشي امره بالركوب
تخلصه من … موجب كلامه … الحديث الثامن بعد
الخمسين عن انس ان رجلا … رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر شهر رمضان
فواصل ناس من المسلمين فبلغه ذلك فقال لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالا لا
يدع المتعمقون تعمقهم انكم لستم مثلي او قال لست مثلكم اني اظل يطعمني
ربي ويسقيني وفي رواية لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال اني
لست كاحد منكم اني اطعم واسقى وفي رواية عن انس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي في رمضان فجئت فقمت الى جنبه وجاء رجل
فقام ايضا حتى كنا رهطا فلما احس النبي صلى الله عليه وسلم انا خلفه
جعل يتجوز في الصلاة ثم دخل رحله يصلي صلاة لا يصليها عندنا قال
قلنا له حين اصبحنا افطنت لنا الليلة قال نعم ذلك الذي حملني

فيشير بعضهم الى بعض ويقول فلان قط بعد ان كرمك ولا تزال الجنة تقبل
حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة وفي رواية لا تزال
جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة قدمه فتقول قط قط
وعزتك ويزوى بعضها الى بعض وفي رواية لمسلم ينزوي الجنة ما شاء الله
ان ينزوي ثم ينشئ الله لها خلقا آخر فيسكنهم فضل الجنة فهذا الحديث وذكرنا عليه
وعلى امثاله وبيان المراد بهذه الاحاديث مما جاء من غير تمثيل
ولا تشبيه ولا تكييف ولا خيال اعلم ان هذا الحديث ونحوه على ان الله سبحانه
وتعالى يخلق النار الآخرة تسليطا لها على ان الله سبحانه يفعل ما يريد جل جلاله
لا كلفة لجميع الوجود من السموات والارض والجن والانس وسائر الجميع
الحديث الثالث عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة
فليصل اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من نسي صلاة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها
فان الله عز وجل يقول اقم الصلاة لذكري هذا الحديث في مواضع
الحديث الاول بعد الثالثة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر
اربع عمر كلها في ذي القعدة الا التي مع حجته عمرة من الحديبية او من
الحديبية في ذي القعدة وعمرة في العام المقبل في ذي القعدة وعمرة في
الجعرانة حيث قسم غنائم حنين وفي رواية عن قتادة قال سألت انسا كم حج النبي صلى الله
عليه وسلم قال حج حجة واحدة واعتمر اربع عمر هذا الحديث على استحباب
الاعتمار في ذي القعدة لتتبع المخمر عمرته بالحج السهر الثاني الحديث
الثاني بعد المائة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضرب
بسكرة منكبيه وفي رواية عن قتادة قال سألت انسا كيف كان
ناقة سير رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سيرا رحلا للسير ما يحذر ولا يسوط
شيء اذنيه وعائقه صلى الله عليه وسلم وفي رواية لم كان سير

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصفا فلما دنا منه قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله
مسند ابن عمر ومنها ان السنة ترك استعجاز الجلة فما نزوا نا الكدرة
ان يكلف بعضه ويترك بعضه الحديث الثالث بعد المائة عن انس ان ناقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرح بتوبذا حارس سقط على اعرابي فقتله متربط
اصله في ارض فلاة وفي رواية لله اشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب
اليه من احدكم كان على راحلته بارض فلاة فانفلتت منه وعليها طعامه
وشرابه فايس منها فاتى شجرة فاضطجع في ظلها قد ايس من راحلته
فبينما هو كذلك اذا هو بها قائمة عنده فاخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح
اللهم انت عبدي وانا ربك فاخطأ من شدة الفرح مسند ابن مسعود وعن وقوله اتى فزاد في
مسند ابن مسعود وهذا يدل على ان الفرح قد يستولي صاحبه حتى يقول غير ما في قلبه الا
انه يعذر للعلم بان حاله ملاه وغيره كحالهم وهذا يقدم ما ذكرنا فيه من
انفراد انظر منه صيغة الحديث فانه لا يمكن ان يحمل الا على ما ذكره رسول
الله صلى الله عليه وسلم من التمثيل الا انه مقام عظيم وكلام رفيع الى الطاعة
الله سبحانه ثم مرزوم منها فانه باتي ذلك من فرح ربه سبحانه بعود
الى الطاعة الى المبلغ الذي مثل له نسأل الله سبحانه ان لا يؤاخذنا بما وقع منا
في حالة لا نسوى راحلة تلك حالة ان تكون باقة على ربه فاستعجز
ظن ابليس بصدقه له فكان ذلك من مقام فرح ابليس حتى قال انا ابليس هذا
الذي كرمت علي فصار هذا الفرح مسمى ابليس يا دم الذي خلقه الله
سبحانه بيده واسجد له ملائكته ونفخ فيه من روحه فكان حال كل مؤمن
في وفد اباق من ذريته آدم تحن طاعة ربهم سبحانه بمرئي من
العدو والذي تبدا خير الله عز وجل بان الظن له الى يوم القيامة مستعين
متعود حالهم في مثل العزيمة والمصيبة للمؤمن كلما فاذا رجع كان

والآخرة ويكون غير مخزي من عذاب الله في الآخرة المراد بتثقيل صدور المرسلين تحبيبهم
تم له السعادة كان ذلك دفعا على من أراد الله هداية الحديث الخامس
والتسعون عن أنس كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسها
الحبرة وفي رواية هشام ما لنا لا نرى الناس كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن يلبسها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحبرة الحبرة ما كان
من البرود مخططا موشيا وإنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس ما وقد
له فاخبر أنس بالكثير مما رآه يلبس ذلك لأنه كان يحبه والدرار أنه كان يحبه
صلى الله عليه وسلم لقوة هذا الجنس من الثياب وصبره على الاستعمال وللوجه
أيضا لنشره وكثافته في الكباض فيبقى ترجمته القليل من الدنس ويحتاج إلى معاناة
في غسله لعمومه هذا الكلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب من
الثياب ما ينا في ثواب المترجم الحديث السادس والتسعون عن أنس أن
النبي صلى الله عليه وسلم دعا معاذ بن جبل فقال يا معاذ قال لبيك يا رسول
الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك
يا رسول الله وسعديك قال ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده
ورسوله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار قال يا رسول الله ألا أخبر بها
الناس فيستبشروا قال إذا يتكلوا فاخبر بها معاذ عند موته تأثما وفي
رواية عن أنس كنا ذكر لي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ من لقي الله لا يشرك به
شيئا دخل الجنة قال ألا أبشر الناس قال لا فإني أخشى أن يتكلوا هذا الحديث
تقدم في مسند معاذ ومعنى قوله هنا إلا الحديث السابع والتسعون
عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء
فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه وفي رواية لمسلم رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض إبطيه وفي رواية أن
النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء هذا الحديث

يدل على أن رفع اليدين في الدعاء مستحب ورفعهما أبلغ في الإنابة والإظهار
فاتحة وجاء في الحديث الثامن والتسعون عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إن العبد إذا وضع في قبره وتولى وذهب عنه أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم
وفي رواية خفق نعالهم أتاه ملكان فأقعداه فيقولان له ما كنت
تقول في هذا الرجل لمحمد فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال
له انظر إلى مقعدك من النار أبدلك الله به مقعدا من الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم
فيراهما جميعا قال قتادة وذكر لنا أنه يفسح له في قبره ثم رجع إلى حديث
أنس وأما الكافر والمنافق وفي رواية وأما المنافق والكافر فيقول لا أدري
كنت أقول ما يقول الناس فيه فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من
حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين وفي رواية
قال قتادة وذكر لنا أنه يفسح له في قبره سبعون ذراعا ويملأ عليه خضرا
إلى يوم القيامة يعني في هذا الحديث دليل على وجوب الإيمان بالنكير ونكير
وأنهما يأتيان كل ميت في قبره وهو أول أهوال الآخرة وفيه ما يدل على أن من كان
إيمانه تقليدا وأنه كان يقول كلمة الحق كما يقول الناس من غير تفتيش لها كما ذلك
لا ينفعه في الآخرة وقوله لا تليت قال ابن السكيت يعني لا تليت
تروعا للكلام وقال ابن قتيبة هو غلط قال أبو بكر الأنباري إنما هو تلا
أتليت يدعوا عليه أن لا يتلى أبله أي لا يكون لها أولاد تتلوها أي تتبعها
عالة وقال غيره ولا أتليت على وزن أعليت من قولك ما ألوي هذا ولا استطعته
قوله يسمع قرع نعالهم أي إذا انصرفوا عنه لأنه قد نهي عن لبس النعال بين
القبور وقوله ومن عليه يعني من الأموات إذ لو سمع ذلك الأحياء لم تفت الإيمان
بالغيب معنى قوله وملأ عليه خضرا الخضر كل شيء ناعم غض طري كحديث
الناسع والتسعون عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الأنزال جهنم تلقى
فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية رب العزة فيها قدمه

بدعوته فما ذلك كان من بركة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يضر المال
والولد وفيه ايضا جواز الصلاة النافلة جماعة وقولها خويصة اي جاريتة
تحضني الحديث التعوذ عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يعني ابوابا عن
كما تبين معنى اسبقيه وفي رواية كان قد قصه لفعل العراق على
الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله قتادة وفي رواية بعشاء الساعة
هكذا وفي رواية منذ اصبعيه بدل السبحة والوسطى بحذف في رواية رفع
السبابة والوسطى ويستفاد هذا الحديث والكلام عليه في حديث انس الذي والتعوذ
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صرع في الجرد والتعال وجلد ابو بكر اربعين
وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو
اربعين فعله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس وقال عبد الرحمن
اخف الحدود ثمانون فامر به عمر لما الكلام في الحدود وقد سبق وامر الغرب
بالجريد والنعال فانه كان في اول الاسلام على وجه التاديب والتوبيخ ثم
استقر الحد وذلك بساط الحديث الماضي والتعوذ عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يهرم ابن ادم ويشب فيه اثنتان الحرص على المال والحرص
على العمر وفي حديث هشام يكبر ابن ادم ويكبر معه اثنتان حب المال
وطول العمر انما يشب مع الدنيا فان اضمحلت الطول بحبه اياها
وكثرة انسه بها فكلما طال صحبتها تعذر الخلاص من حبها فيكون معنى قوله
تشب اي تقوى فكانه لما كبر هو ضعف وقلما زاد في صحبتها له قوتا كذلك
الباقي والتعوذ عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد اذن
امتة الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم عز وجل ليس باعور مكتوب
بين عينيه كاف وفي رواية الدجال مكتوب بين عينيه كاف ر
اي كافر وفي رواية الدجال ممسوح العين مكتوب بين عينيه كافر تهجاها
كل مؤمن كاتب او غير كاتب وتقدم الكلام في هذا الحديث وذكر الدجال

وقد تقدم قولنا في وجه الدجال انه كافر وانه يجوز ان يكون من الكلمة التي
تقرأ بالحروف وانه يجوز ان يكون المعنى ان حاله من كفره بالله سبحانه
وعظم امره فيه يعرفه كل من يبسقرئ اجواله انه كافر وفي هجاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم كافر بقوله كاف ر واسقط الالف هاهنا كما ترى
ذلك انه لو كان المتهجي ذلك بانبات الالف لدل على انه كافر في المستقبل
لان كافرا اسم فاعل وذلك يقتضي الاستقبال في الغالب فلما اسقط الالف بقي
كفر فدل على انه حكم على الله عليه وسلم بكفره الحديث الرابع والتعوذ
عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول نجا بالكافر يوم القيامة فيقال له
ارايت لو كان لاحدهم ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد
سئلت ما هو ايسر من ذلك وفي رواية يقول الله عز وجل لاهون اهل
النار عذابا لو كانت لك الدنيا وما فيها اكنت مفتديا بها فيقول نعم فيقول قد
اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك فابيت الا الشرك هذا
الحديث مثل ما مضى من زيادة توبيخ الكافر وتصغيف جزائه فليحذر المومن من جسارته
ان يرتكب ما يوجب حسرة وذلك كان الايمان كما صرح في المومن فيه فانه اسرع العاجل
والله جل الاضطلاع وما خاف عليهم لو استوا بابه فلما استراح العبد المسترسل ربه
مستعجلا بذلك الشر وعد اولياء المومنين ومثل حلا سمر الوعد غير ما بينه
ولا متابعة هذي كان خاسرا نفسه خسرانا لما انكشف له في صوره كان
يوذان لو كانت الدنيا كلها له افتداه بها وقد كان في الدنيا لكنه ان سلم من ذلك
كله يا حبنا والجود وما تدعوا اليه ضرورة العقل في تحصيل الامن كل
تعالى يا ذي العز والجلال حق بالاتباع ويسر حنا هذا مستغفرين في حديث عياض
ابن حمار رضي الله عنه الا ان هذا على ما تدعوا اليه ضرورة العقل فانه ومن
من سيوف المسلمين في الدنيا ومن عذاب الله تعالى في الاخرة اذا كان ايمانا في اسلام
فاما ان كان اسلاما فقط بمعنى الاستسلام فانه يحتمي به من سيوف المسلمين في الدنيا

التعليم بالخير والشر فيه حث له ان يدعو الى حال ابى بكسفة ونعم الدعا
والتحميد الى منها الاثبات والخوف والهرولة والسكون والدوام والاستمام
والتحقيق والتسهيل والاسالة والادغام والمد واللين والترقيق والتفخيم
والاظهار والاختفاء جميع ما في القرآن فانها لا تقع غير تجارى بحكم
النصر بقدانه يستفيد من تعلم ذلك كله ان يقرأ ذلك عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليتعلم ذلك مرة واحدة الحديث السابع والثمانون عن ابن عباس
اسق الغيث فرويتي وفي رواية سأل اهل مكة ان يزيل عنهم الغيث فأراهم الشفق
اللبن وبسق ذكر الشفق الفرق في مسند بن مسعود وغيره كذا في
البدر المنير والثمانون عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ويعجبني
الفأل قالوا وما الفأل قال كلمة طيبة وفي رواية بعجبني الفأل الصالح
الكلمة الحسنة وفي رواية الكلمة الحسنة الكلمة الطيبة لا يجوز ان
تقول في بلد اعوذ برمضان ولا يجوز التطير لكل ذلك بخيلان فاسدة واما
الفأل فقد فسره انه الكلمة الطيبة يسمعها المسلم فيسترشد بها على ما يسوءه
والمعنى في ذلك ان الشرع نهى عن الطيرة والتشاؤم واستحب الفأل لان
الفأل حسن ظن بالله تعالى والطيرة سوء ظن به عز وجل قال الله تعالى يخبرا
عن نبيه صالح عليه السلام انه قال لهم تستعجلون بالسيئة قبل الحسنة فجاءوه
قالوا الخير نالك وحالك امارة دالتك على خير من عند الله فاعلمنا فانه اهل كل
خير بكل امارة اهل الشيطان انما تدل على خلاف الجميل من ربك سبحانه وتعالى
فلا تزلن الهما فانه لا يحل ان نسئ الظن بربه عز وجل الحديث الثامن والثمانون
عن انس رضي الله عنه ام سليم يا رسول الله خادمك انس ادع الله له قال اللهم اكثر ماله
وولده وبارك له فيما اعطيته وفي رواية محل النبي صلى الله عليه وسلم على ام
سليم فانه تمر وتسمن حال العبد واسمن كبشه وسقاه وفرق غنمه وعايته
ثم قام الى ناحية البيت فصلى عبر المكتوبة مد على ام سليم واهل بيتها فقال

ام سليم يا رسول الله ان لي خويصة قال ما هي قالت خادمك انس فما ترك خيرا من آخرة
الا دعا لي به اللهم ارزقه مالا وولدا وبارك له فيما رزقته مالا وولدا وبارك له فيما اكثر ماله
وولده حدثني ابنتي امينة انه دفن من صلبي الى مقدم الحجاج البصرة بضع وعشرون
ومائة وفي رواية ان ام سليم قالت يا رسول الله خادمك انس ادع الله له وفي
رواية دخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا وما هو الا انا واي وام حرام خالتي فجعل
يؤمنا ملأنا كل غير وقت صلاة فصلانا فقال احد الكتاب ابن يجعل انس منه
مال جعله على المستدرك دعي لنا اهل البيت بكل خير من خير الدنيا والآخرة فقالت
امي يا رسول الله خويدمك ادع الله له فما ترك خيرا دعا لي بكل خير وفي آخر ما دعا لي
ان قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وفي رواية جاءت بي امي ام سليم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هذا
انيس ابني اتيتك به يخدمك فادع الله له فما ترك شيئا من امر الآخرة الا دعا لي به قال اللهم اكثر ماله وولده قال فوالله ان مالي لكثير
وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم وفي رواية مر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فصعد النظر في سليم ثم صوبه فقالت يا امي يا رسول الله انفس فدى لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بثلاث دعوات قد رأيت منها اثنتين في الدنيا وانا ارجو الثالثة
في الآخرة في هذا الحديث من الفقه جواز الدعاء لشخص معين كما سألت ام سليم
ان يدعو لولدها انس وفيه ما يدل على ان كثرة المال والولد لا تكره على الاطلاق
ولكن قد يكون سببا لجر دركه وفلاحه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن
يدعو الا لمن هو عنده الخير لدينه ولدنياه فقد بلغ ولده على ما ذكر على ما قاله مسلم
فهذا لا يدخل الا ولد من هذه الحيثية وفيه دليل على ان انسا من المغفور لهم لانه
قال ارجو الثالثة في الآخرة وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخيب وفيه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لغير ما راه هو صلى الله عليه وسلم فوكله الى اختياره
غيره فانه لما قال عز ام سليم انها التمست الدعا لولدها فولد وما له لكن وصب
ذلك الى اختيار رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليه
ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم
فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم الكرش الجماعة من الناس فانه
صلى الله عليه وسلم قال للانصار جماعتي والذين اووني واعتمد عليهم في امور وهذا
دليل على فضله الانصار وفيه اشارة الى انهم ليس لهم في الخلافة شيء لانه اوصى لهم
لا لنفسه وقوله وعيبتي اي موضع سري وهو في الانسان موضع القلب عيبته جيب قميصه
الحديث الرابع والثمانون عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا عيش الا عيش
الاخرة فاغفر للانصار وللمهاجرة وفي رواية اصلح الانصار والمهاجرة
وفي رواية عن انس قال خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى الخندق فاذا المهاجرون والانصار يحفرون في غداة باردة
فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال اللهم ان
العيش عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فقالوا مجيبين له نحن الذين
بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا وفي رواية كانت الانصار يوم
الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا فاجابهم النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاكرم الانصار والمهاجرة وفي
رواية حول المهاجرون يحفرون الخندق حول المدينة ويقولون التراب على متونهم
وهم يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم لا خير الا خير الاخرة فبارك الانصار والمهاجرة قال
ابو نوس على اكثر من السعير فيصنع لهم باهالة سنخة يوضع بين ايدي القوم
والقوم جياع وهي بشعة في الحلق ولها ريح منكر قال ابو عبد الله اهالة كل
شيء من الدهن ما يؤتدم به خاصة مثل الزيت والالية المذابة والسنخة
المتغيرة والبشع الكريه الطعم والمراد انهم كانوا يأكلون على الجوع ما

حضر لم يضع الاحوال فاذا لم يفوز ملا سيئي الكل السنخ من الماء وهو الا نقاب
الثموم وان لم يبتل فانه يوذي كالسم اذا افرد فاما اذا كان مع طعام غيره
فقد بأمره وما فيه من اسلسها والنبي صلى الله عليه وسلم من الشعر للام بكثيره
الحديث الخامس والثمانون عن انس قال جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابي ومعاذ بن جبل وابو زيد وزيد
يعني ابن ثابت قلت لانس من ابو زيد قال احد عمومتي وفي رواية مات النبي صلى
الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير اربعة ابو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد
ابن ثابت وابو زيد نحن ورثناه وفي رواية مات ابو زيد ولم يترك عقبا وكان
بدريا قال تخالف الرواة في الذين جمعوا القرآن في حيوة رسول الله صلى الله عليه
وسلم اربعة رجال وهي شهادة وقد انحاز بهم غيرهم والصحيح هذا
الحديث السادس والثمانون عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ان الله عز
وجل امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماني قال نعم فبكى رواه
انه لم يسم سورة وقال الله سماني لك قال الله سماك لي قال فجعل ابي يبكي وفي
رواية للبخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي ان عبدا خيره الله بين ان اقرئه القرآن
فاختار لقاء الله سماني لك قال نعم قال فذكرت عند رب العالمين قال نعم فذرفت عيناه
في هذا الحديث ما يدل على انه لا يجوز ان يكتب كبير ان يقرأ على صغير ولا سماع
القرآن عبادة كالقراءة لا يجوز ان يكون مراد الله غير ما قرأه النبي
صلى الله عليه وسلم على ابي ان يجعله كيف يتركه لهذا جاز ان يقول له فرأ عليه
وفي رواية ان اناسا قرأوا على النبي صلى الله عليه وسلم فجوده وفي رواية فحزره هناك
فاذا ابيا استفظع عظما وهو انه فهم من هذه الحال الزائلة سبحانه وتعالى امر
رسوله صلى الله عليه وسلم ان يقرأ على ابي وذلك فيه من تخصيص ابي بان يقرأ
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم دون غيره من الصحابة وهذا فائدة اذا كان
ليجعله كيف يقرأ ابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه من جهة التصوير

من غير مشابهة لحديث الحادي عشر المانون عن انس رضي الله عنه كان فزع بالمدينة فاستعار
النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة فقال ما راينا من شيء وان وجدناه لبحرا وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ذات
ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا
وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابي طلحة
عري في عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا فقال لقد وجدناه بحرا او انه لبحر
قال وكان فرسا يبطأ وفي رواية استقبل النبي صلى الله عليه وسلم على فرس
عري ما عليه سرج في عنقه سيف وفي رواية اهل المدينة فزعوا فركب
النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة كان يقطف فلما رجع
قال وجدنا فرسكم هذا بحرا وكان بعد لا يجارى وفي رواية فزع الناس فركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب
الناس يركضون خلفه فقال لم تراعوا انه لبحر او شبه ذلك الايم
هذا الحديث في الفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اشجع الناس كما كان
اجود الناس بل كان احسن الناس جملة فان الله تعالى اجمع في الحسن في الخلق والخلق
فاما حسن خلقه بنفسه عند فزع اهل المدينة واسراعه حتى ركب فرس ابي طلحة
فانه رأى فيه انه على الله عليه وسلم اراد بذلك ان يشجعهم ان الامر مثل هذا
على مثال التغيير فلا يجلس احد نفسه على اخراج رجل ولا استصحاب زميله
ولا اسراج فرس ثم ندب لهم الفرس بحرا وربما مثل هذا الفزع عاملون
في الغارات واذا سكت الانسان في الغارة قال المخبر ما سمعه فاراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشعر المسلمين ان الامر هكذا وان يسير مثل
هذا الحال هذا التغيير وهو ان يركب كل انسان ممن يمكنه ان يملك الفرس مسرجا
راكبه محزورا ربما على ان الله تعالى جعل معاريف الخيل غالبة لفرسانها منام

بحجها بل الوكد في ليستخصك عما الفارس عند اقتضاء الحال زيادة الاسراع ولو
لم يكن بدا بالخروج للخوف لكان في فعل هذه الحال هذا التغيير وهو ان يركب كل
انسان من كانه تغيير لقتم دون قتم فاسعر ما سمع ان هذا التغيير مثل هذه
الحال وسن ابانه الدالة على صدق نبوته اسراع الفرس سبقه وهكذا يمثل
وصولهم وجاء وصف الفرس بسرعة الجري وانما اسرع العود الى الناس
لعلمهم انه لبس بم روع فيسعكنوا الكريم الماني والمانون عز انس رضي الله
احد بدخل الجنة بحبان يرجع الى الدنيا وله ما على الارض من شيء الا الشهيد تمنى ان يرجع
الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وفي رواية ما يرى من فضل الشهادة
وهذا الحديث من الفقه ان الشهيد يبلغ من فضل الله تعالى الى ان يود لو انه
فلم يتمن الا منيته تمنا ما لم يشرع غيره متقدم وقد قال ما ذكر عليه السوال
وفيه ان لا يرد ان سوال الم يتمنه احد الى ان يرجع الى الدنيا فيستشهد
ليس بشيء لان بعض ما عند من الجهل وقد قال الشهيد راى من كرامة الله تعالى
ما لا تنال له بشكره ثم ذكر حنظلة في سبيل الله وجد لذة ورجاء نفسه تحذر
نفسه للقتل في سبيل الله عند الله تعالى بدا فرفعت هذه الحالة راس
خجله من قبلة الشهيد على الجد غير طلب الاعادة فعلى راى الله عز وجل انه انما يطلب
شيئا لاجل الله لا لاجله لم يجبه اليه ورده رد الشفيان ان الله حيث مني
اليهم الا يرجعون وفي هذا الحديث من الفايدة ان الله تعالى علم ان الشهدا
اغلوا حتى لا يتمنى احد منهم الرجوع اليه فلما متقدم الحديث الحادي عشر المانون
عز انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من اجود الناس كرما وعيشي وان الناس
سيكثرون ويقلون فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم وفي رواية
مرا ابو بكر وابو العباس في مجلس من مجالس الانصار وهم يكون معا فقال بعضهم لبعض
ذكرنا مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم منا فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره
بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عصب على راسه حاشية برد قال

وسجودي وفي روايته اتموا الركوع والسجود والذي نفسي بيده اني لاراكم من
بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم وفي رواية لمسلم اتموا الركوع
والسجود وفي روايته اقيموا الركوع والسجود فاني اراكم وراء ظهري هذا
الحديث هو الذي قبله الحديث السادس والسبعون عن ابن عون عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يعتدل احدكم في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه
انبساط الكلب هذا بعض الحديث الذي في السبعين وقد سبق قبل ثلاثة
احاديث الحديث السابع والسبعون عن انس ان عبد الرحمن بن عوف
تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب فان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اولم
ولو بشاة وفي رواية قام عبد الرحمن بن عوف فجاء النبي صلى الله عليه وسلم
بمثل وبين سعد بن الربيع الانصاري وعبد الرحمن انصاري امرأتان فعرض عليه
ان يناصفه اهله وماله فقال له بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على
السوق فاتى السوق فربح شيئا من اقط وسمنا ثم تابع فراه النبي صلى الله عليه
وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال لهم يا عبد الرحمن مهيم قال
تزوجت انصارية قال فما سقت قال وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة
وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة
قال ما هذا قال يا رسول الله اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال
بارك الله لك اولم ولو بشاة هذا الحديث يدل على ان في مسند عبد الرحمن
ابن عوف وهو ذكر ابو عبيد ان النواة كان الوزن خمسة دراهم وقال
الخطابي هو اسم موزون لمقدار معلوم قال والمشهور ان نواة الوزن
خمسة دراهم ذهبا كان او فضة والوضر الغمر الذي يكون في السمن ومنه قوله
بنا صفة اهله ماله اي يخفف ذلك والوضر الخبث من كل شيء وطيب له
لون ذكر الكدر فقال العرب اذا ذبحت ابلها هلة وهو بقية الوضر من الصفرة والحمرة
والقيء والزهومة هو له منهم قال ابو عبيد هي كلمة يمانية ومعناها ما
اشبه وهذا الذي قال في الحديث انما من وهم السبعون عن انس ان النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في لبس الحرير لحكة بهما وفي رواية
ان عبد الرحمن والزبير شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القمل فرخص لهما في
قمص الحرير في غزاة لهما وفي رواية انهما شكيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرخص لهما في الحرير في غزاة عليها وفي رواية رخص لعبد الرحمن بن عوف
والزبير العوام في القمص الحرير في السفر من حكة كانت بهما او وجع كان بهما
انما رخص الحرير لهما لما ذكرناه من الخيلاء به والزينة به وهو لبس النساء فاذا عرض للرجل مرض
كالحكة صار لبسه تداويا فعاد المعنى المحرم له جلبه والذي نال
فانه يستعمل الانسان تارة الحال النظر الى نفسه ولحوله اقوى الثياب حربا
في الحرب فتارة يفعل للاذى وفي هذا الحديث بيان الحديث الثامن
والسبعون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلحم تصدق به على بريرة فقال هو
عليها صدقة وهو لنا هدية وفي رواية اهدت بريرة الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم لحما تصدق به عليها فقال هو لها صدقة ولنا هدية هذا حديث بريرة
سيأتي مشروحا في مسند عائشة رضي الله عنها الحديث التاسع والسبعون عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهم كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب
العالمين وفي رواية صليت خلف ابي بكر وعمر وعثمان فلم اسمع احدا منهم يقرأ بسم الله
الرحمن الرحيم وفي رواية لمسلم ان عمر بن الخطاب كان يجهر بهما بالكلمات يقول
سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وفي رواية لمسلم صليت
خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وكان رضي الله عنهم فكانوا يستفتحون
بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا في اخرها وكانوا
كانوا يستحبون اذا جهر بهذه السورة وصولة ان يسر احد منهم بقراءتها بسم الله الرحمن
الرحيم هذه جملة من الامور التي يجهر بها ويحتمل ان يكون ذلك مقصد بها ان كانوا اذا
قرأوا من اثناء سورة لم يقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم واتى الرواية التي انفرد بها
مسلم فهي جملة من الامور التي يجهر بها الصحابة وتقبل انفرادها كما ان ما

ما انا بباسط يدي اليك لاقتلك اعني ان بسطت يدك لم ابسط يدي لقتلك
حتى تبسط يدك الي لقتلي فانك لم تقتلني الا من اجل ان الله قتل
قربانی وعلی هذا خرج قول ابني ادم ان يتوب بامي واثمك لتظهر الناس
الى يوم القيامة ان الله سبحانه لم يرد قربانك الا لعلمه بقبل لتلك مستحق
للرفيع عليك وقد رضيت ان اقتل انا لتكون امانة عاد القدر شؤم انه لم تقبل
قربانك للوجه اهل اللرد الحديث الحادي والتسعون عن الزهري قال
الا احدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم
احد بعدي سمعته منه ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر
الجهل ويفشوا الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى
يكون لخمسين امراة قيم واحد وفي رواية وقل الرجال وكثر النساء
شرح هذا الحديث يعرف بالفقه ان قدر الله تعالى قد سبق وان يكون خزائن
الارض عتيدة كثيرة العناد فيها وانه اذا رفع العلم ووضع الجهل
ومعنى رفع العلم هو اطراح العمل به وهجرانه واذا توضع قوانين الجهل
في امتعبد العلم فيكون العمل بالاهواء والتحكم لها لا له واذا يشربه
الخمور ويكثر الزنا بمخالط الانسان ويضيع الحقوق ويكون الاموال
والامور صادرة عن آراء النساء فتقل الرجال لذة الرجال اي تقل الرجال
الذين يستحقون تسمية الرجال بالمعاني الشاعر
وانما الرجل الدنيا واحدها من لا يعول في الدنيا على رجل من الرجال
وتكثر النساء فيرجح قيم للواحد من خزائن الارض واشراط الساعة
علاماتها الحديث الثاني والتسعون عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
ان المؤمن اذا كان في الصلاة فانما يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن
يمينه ولكن عن يساره تحت قدمه وفي رواية ولا عن يمينه ولكن عن
شماله تحت قدمه وفي رواية للبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم راى

نخامة في القبلة فشق عليه ذلك حتى رؤي في وجهه فقام فحكه بيده وقال
ان احدكم اذا قام في الصلاة فانما يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة
فلا يبزقن احدكم قبل قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه
فبصق فيه ورد بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا وفي رواية يبزق النبي
صلى الله عليه وسلم في ثوبه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم راى احدكم اذا
صلى فناجى ربه فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى وفي رواية
اعتدلوا في السجود ولا يبسط ذراعيه كما تبسط الكلب اذا بزق فلا يبزق بين يديه
ولا عن يمينه فانه يناجي ربه قد سبق الكلام في هذا الحديث وجه مايدل
على طهارة البزاق انه رد بعض البزق على بعض وفركه حتى لم يبق له جرم
فيظهر وجه من الفقه ان السجود انما هو مقام تذلل وخضوع فاذا
اعتمد الانسان جبهته على الارض وبسط ذراعيه فقد اراح ذراعيه من نصب
الانتصاب بالحديث الثالث والتسعون عن انس بن مالك النبي صلى الله عليه وسلم
البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قد ذكرنا هذا الفقه وانما مثال
وكفارتها دفنها فان الكفارات عن الخطايا تحسبها فان هذا الذي وقع
في المسجد اذا تدارك بما فعل اما ان يكون قد فعله ناسيا له فلما ذكر عظم ذلك
عليه او ان يكون قد فعله مع الذكر فهو خطأ يبقى وكفارته دفنه الحديث
الرابع والتسعون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فان
تسوية الصف من تمام الصلاة وفي رواية اقيموا الصفوف فاني اراكم خلف
ظهري وفي رواية اتموا الصفوف وفي رواية اقيموا الصلاة فاني اراكم خلفي
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقيموا صفوفكم وتراصوا فاني اراكم
من وراء ظهري قال انس وكان يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه ان
تسوية الصفوف قد سبق الكلام فيها وقوله اراكم من وراء ظهري فخصصه جمهور
النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الخامس والتسعون عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اتموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعد كما اراكم من بعد ظهري اذا ركعتم

بلبن الابل وفي رواية عن سلام فبلغني ان الحجاج قال لانس حدثني بأشد
شيء عاقبك به النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بهذا فبلغ الحسن فقال وددت
انه لم يحدثه وفي رواية وكان وفد وفد بالمدينة المرض وهو البرسام
وكان عمر قد استأبن من الانصار قريبة من عشرين فاستسلم الهم ولعنهم فاتفقا
فقتلوا رعاتها وفي رواية عن انس فما سمل النبي صلى الله عليه وسلم
اعين اولئك الا نهم سملوا اعين الرعاء قد سبق ذكر العرنيين ولما
العرنيون فانهم غدروا برسول الله صلى الله عليه وسلم وارتدوا عن
الاسلام وقتلوا راعيه مجثوا اعينه بالحجارة حتى ماتوا فقطع
ايديهم في جزاء السرقة وسمر اعينهم قصاصا لانهم سمروا اعين
الرعاء بالنار لوا على عنوهم الذي هموا فيه وقيل في جواب شرطتم
بالله ورسوله استوخموا المدينة ايلحقوا فتاقهم وفي لفظ احتوى اقال
ابو عبيد يقال اجتويت البلاد اذا كرهتها وان كنت موافقا لك في
بدنك واستوبلتها اذا لم توافق في بدنك وان كنت محبا لها واللقاح
الابل حوائل الذر وقوله واطردوا الابل يعال طردته السلطان اطرده
اذا اخرجته من مسقره وقوله فسمل اعينهم قال ابو عبيد والسمل ان تفقأ
العين بحديدة محماة او غيرذلك وقد يكون السمل بغير ذلك مثل الشوك ونحوه
قال الخطابي وسمر لغة في سمل والراء واللام قريبا المخرج وقد يكون
السمر من المسمار يريد انهم كحلوا بمسامير محماة وقد احتج بالنار وهو لما ارضون
قتل حسمين اي بما تهم بالبراءة من قتله وقوله قد خلعوا ربقة الاسلام منه
والربق الحبل والذود من الابل هو من الثلاثة الى العشرة والكدم
العض بادي الفم وفيه من الفقه ما يدل على ان المداوي لا يضمن وفيه دليل
على ان الرجل اذا استوخم ارض اله الخروج عنها وفيه دليل على جواز التداوي
بابوال الابل على ما فيه من الخلاف في نجاسته او طهارته وفيه ما يدل على

عظم شأن اليمين الفاجرة وان الله تعالى اجل بهن المسلمين ما اعتبر به كل معتبر
الحديث السابع والستون عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن
احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين في هذا الحديث
من الفقه ان الحب المحمود بالشرع كالطبع وانه لا ينفي الايمان ان يحب الله ورسوله
يتفاضل الناس في هذا بحسب ايمانهم هو مما حتى يجوز ان يكون رسول الله صلى الله
عليه وسلم احب اليه من والده وولده والناس اجمعين ثم منزل المؤمن من
الصحابة والاخيار على ذلك فان الحب في الله والبغض في الله واجبان
فاما من يحبه ولده فان ذلك قد جعل عليه الله الفطرة من حيث ان الله تعالى
جعله سببا لتربية النسل والابوان اقرب الوالد الى الولد وانه خلق منه
فتسلبه ماله وداره ومكانه لان نزع هذه الاشياء اليه لكون الله تعالى
جبل الكل على الغفلة عن هذا حتى في الاطفال ذكورا وانا ثا فان عرض
للمؤمن الحب الطبعي اعتراضا فوق عنده في الحب الشرعي فيغلب عليه ان
يجاهده ويدفعه الحديث المسعود عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وفي رواية لمسلم
لا خيه او قال لجاره ما يحب لنفسه وفي رواية لها والذي نفسي بيده لا يؤمن
عبد حتى يحب لجاره او قال اخيه ما يحب لنفسه في هذا الحديث الحض
ان المؤمن مع المؤمن كالنفس الواحدة فيسعى له ان يحب له ما يحب لنفسه لكن
حيث انهما نفس واحدة ومصداقه الحديث السابق المؤمنون كالجسد
الواحد وفي الحض على الاحوال ان يرى في موطن ما على اخيه ما عال
الخير اذا لم يوقع هو لها كما جرى لابي آدم فانه قتله من اجل ان يقبل الله
قربانه فقال له لاقتلنك فلم يحبه المؤمن الا انه اجبره بالعلة التي
وقع قربانه هو اجابها ما هو وهي قوله انما يتقبل الله من المتقين اي فلو
اتقيت الله لتقبل منك قربانك ثم قال له لئن بسطت الي يدك لتقتلني

فقال لهم تخرجون مع راعينا ساعة ابله فتصيبون من ابوالها واالبانها فقالوا بلى
فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله صلى الله
عليه وسلم واطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل
في اثارهم فادركوا فجيء بهم فقطعت ايديهم وسمرت اعينهم ثم
نبذهم في الشمس حتى ماتوا قلت وابي شيء اشد مما صنعوا هؤلاء ارتدوا عن
الاسلام وقتلوا واستحلوا فعل عليبسة بن سعد والصواب سعيد كما يوم
فقلت انرد على حديث عليبسة قال لا ولكن حتنا حدثنا على وجهه
والله لا نزال هذا الخبر بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهركم قلت
وقد اورد هذا سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه
نفر من الانصار فمرض فاخذ ثوا عنده فخرج رجل منهم من اديهم فقتل فخرجوا
بعده فاذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا
كان يخرج بعدنا فخرج من اديهم فاذا هو يتشحط في الدم فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعلكم قتلتموه ثم قال لمن حوله قالوا
ما قتلناه فاقبل على القوم فقال اقتلتموه قالوا لا والله ما قتلناه فاقبل
على القوم فقال اقتلتموه قالوا لا والله ما قتلناه حتى اتى على اخرهم
فقال اقتلتموه فقالوا لا والله ما قتلناه فقال فاعقلوه كعقل صاحبكم
ثم قال لهم انتم خمسون رجلا تحلفون بالله ما قتلتموه ولا علمتم له قاتلا
فكانما توقفوا في ذلك فقال فانتم تحلفون ايمان خمسين رجلا منكم
ما قتلتموه ولا علمتم له قاتلا فقالوا يا رسول الله كيف نحلف ولم نشهد
فوداه من عنده قلت وقد اتت هذيل
رجلين منهم فقتلته بالسيف فقتلته بحبل هذيل واخذوا الدية فبلغ ذلك
رجلا منهم فاخذ سيفه فقتله بحبل هذيل واخذوا الدية فبلغ ذلك
الى عمر بالموسم فقال لقتيل صاحبنا قال انتم قد خلعتموه قال فتحلفون
من هذيل ما خلعتموه قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا وقدم رجل
منهم من الشام فسالوه ان يقسم فاقتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا

مكانه رجلا اخر فدفعه الى اخي المقتول فعرفت يده بيده فاخذ فاعترفا
واعترفوا الذين اقسموا فخلى اخا المقتول سبيل احدهم اقسامة خلوا في
غار في الجبل فانهج الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت
الغاران واتبعهما حجر فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات قلت
وقد كان عبد الملك بن مروان جدادا ورجلا بالقسامة فلم يغرم
منهم فامر بخمسين الذين اقسموا فحموا من الديوان وسيرهم الى الشام
وفي رواية ان ناسا من عكل وعرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم وكلموا
بالاسلام فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف
واستوخموا المدينة فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بذود وراع
وامرهم ان يخرجوا فيه فيشربوا من البانها وابوالها فانطلقوا حتى اذا
كانوا ناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه
وسلم واستاقوا الذود فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب
في اثارهم فامر بهم فسمروا اعينهم وقطعوا ايديهم وتركوا في ناحية الحرة
حتى ماتوا على حالهم وفي رواية قال قتادة فبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المسالة وفي رواية قال قتادة فحدثني ابن
سيرين ان ذلك كان قبل ان تنزل الحدود وفي رواية ناسا من عرينة حتى
المدينة فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا
من البانها وابوالها فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فارسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم في اثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم بالحرة
يعضون بحجارتها وفي رواية البخاري ان ناسا كان بهم سقم فقالوا يا رسول الله
ارنا ابغنا فلما صحوا قالوا ان المدينة وخمة فانزلهم الحرة في ذود له فقال
اشربوا من البانها فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا
ذوده فبعث في اثارهم وقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فرايت الرجل منهم

لم يزالوا بخير ما اتاهم الصريخ والصريخ المغيث يوم القيامة اخبار بالم
بما ماله هذا الرجل الحديث الى مس والستون عن انس بلا ذكر
الناس ذكروا ان يقلموا وقتا للصلاة يعني يعرفونه فذكروا ان يتوروا
نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة
وفي رواية ان يوتر الاقامة الا الاقامة هذا الحديث قد سبق
وقوله الا الاقامة مر بدقوله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة وهو
دليل على ان الافضل في الاقامة افرادها وهو مذهب الخلفاء الاربعة ابي بكر
وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم كان يقام لهم مرة مرة وعليه جمهور العلما
الحديث السادس والستون عن انس ان رجلا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض اسفاره وغلام اسود يقال له الجعشة يحدو فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويحك يا انجشة رويدك سوقك بالقوارير قال
ابو قلابة يعني النساء وفي رواية كان للنبي صلى الله عليه وسلم حاد يقال له
انجشة وكان حسن الصوت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم رويدك يا
انجشة لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء وفي رواية
كان اسم سلم ذا العقل والجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم ليسوق
بهن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا انجشة رويدك سوقا بالقوارير
قال ابو قلابة فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم
لعبتموها عليه وفي رواية ارفق يا انجشة ويحك بالقوارير وفي رواية
كان اسم سلمة مع نساء النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسوق بهن سواق
فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا انجشة رويدك سوقا بالقوارير
في هذا الحديث من الفقه جواز الحداء وفيه انه اذا اراد الحداء الحاديث
بحمد الله فانه يشار الى الحادي بالرفق وقوله سوقك بالقوارير يعني
بالنساء لتشبيه بذلك الى انه ينبغي ان يكون السير على قدر سير الاضعف

واضعف

واضعف الرفاق النساء فان لم تكن ملائمة فينبغي ان يوبذ في الرفق بهن وانما
سماهن قوارير لان الحمل يسفزهن فيطرح المرأة وحمل اي قلابة لقوله
بها بعضكم لعبتموها عليه اي كلمة لو تكلم بها بعض الحاضرين
من الحداء لعبتموها عليه من اللعب وهذا من احسن ما عبر به عن النساء القوارير
من الادب مصوف مفرع على مقدار شرعه الحديث السابع والستون عن انس
كان النبي اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعا وقسم واذا
تزوج الثيب اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان
انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية سفيان ان خالدا قال
هذا القول المنسوب الى ابي قلابة في هذا الحديث شاهد على التفاوت بين
البكر والثيب وذلك ان البكر تحتاج الى مداراة فزيد لها في الايام لذلك فلم
تحتسب عليها والثيب قد كانت بكرا مرة فهي غير محتاجة الى المداراة
كما تحتاج اليها البكر الحديث الثامن والستون عن ابي قلابة ان عمر
ابن عبد العزيز امر سريره يوما للناس فاذن لهم فدخلوا فقال الم ما تقول
في القسامة فقالوا نقول في القسامة قد رجمت وقد اقادت الخلفاء
فقال لهم ما تقول يا قلابة فقلت يا امير المؤمنين عندك رؤس
الاجناد واشراف العرب ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن
بدمشق انه قد زنا ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قلت ارايت لو ان خمسين
منهم شهدوا على رجل بحمص انه قد سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت
فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال
رجل قتل بجريرة نفسه او رجل زنا بعد احصان او رجل حارب الله ورسوله
وارتد عن الاسلام فقال القوم او ليس قد حدث انس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قطع في السرق وسمر اعين وتركهم في الشمس قلت انا احدثك حدث
انس حدثني انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالكلية عوز شيء فتلزمه به وذلك عند ذاكا زنا الوباء وكثرة الموتى
وحد السبحان ابوابا يدخل منها على قلب الادمي وسوسة صدور
الناس من هذا من شياطين الجن والانس وغير ذلك فتوهم للناس ان موتهم من
تلك العلة لا عن قدر سابق واجال محسوبة معلومة فيستنزل القلوب
الا من عصم الله فمن تمكنت ايمانه حقيقة وانقر الله لا يموت في الطاعون
الا من سبق له الموت بالطاعون وانه لا ينفع حذر من قدر
سبق بمقداره القديم مات مات شهيدا كما اخبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحديث الثالث والستون عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه
مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان
انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار وعند مسلم ثلث من كن
فيه وجد طعم الايمان وذكر نحو رواية من كان يلقى في النار احب اليه من
ان يرجع يهوديا او نصرانيا هذه الخصال الثلاث المذكورة في هذا
الحديث مرتبة على الترتيب الصحيح المستقيم لانه بدأ اولا بحب الله تعالى
وحب رسوله صلى الله عليه وسلم وان يكون الله ورسوله احب الى الانسان
مما سواهما ولكنه ما نعم ما يعقل وما لا يعقل فتشمل الله وسيلة من
يدخل فيهم من الاهل والولد والحميم وغير ذلك ثم نزل من هذه الطبقة
الى طبقة اخرى ثالثة وهو ان يحب المرء لا يحبه الا لله وذلك انما كان
لله ورسوله احب اليه مما سواهما كان من شرط هذا ان يحب المؤمن
احدا بريا انه لا يفضي الى الله والى رسوله بل يكون من شرط حب العبد ربه
سبحانه وحبه بتبعيه صلى الله عليه وسلم ان يحب المرء لا لله وهذا
اللفظ وقوله المرء يشتمل الذكور من الناس كما سبق فاذا اردت ان تشير الى
انثى قلت المراة فاضفت اليه علامة التانيث فيكون هذا اللفظ

مشيرا الى ان محبة الرجل ولدا او اصحابا او صديقا او متبوعا او محسنا
الى نفسه سبحانه وتعالى ان حملنا هذا المعنى كافيا لحسنه للذكر
عن كشف المؤنث فقول الراوي اخرجنا ذكرا للتاسي منه فان لطف الله
تعالى غير مستبعد فيه ان يكون المقصود رسوله صلى الله عليه وسلم بهذا
الكلام وهو قوله المرء مع من احب المرء المختص بالمذكر وقف اعتباره
لعلمه بالانضباط فيه بخلاف المؤنث فانه مستولي من حيث الميل الى النساء
كما روي عنه صلى الله عليه وسلم من قوله هذا اقسم فيما املك فلا تلمني فيما لا املك
فما حب الرجل الرجل المنعم عليه او ذا الخلق الحسنة او المحسن الله به
سبحانه فلان اصل النعم منه سبحانه وهو خالق الخلق الحسنة جل جلاله
فهذا كان في مقامه لم ينفع ذلك بما هو من اوصاف الانسان وهو ان يعود
ان يقذف النار واما عود الى الكفر فالمعنى فيه ظاهر وذلك ان المؤمن اذا القي في
النار بعد الدنيا وهو مؤمن كان كما يخيل له الى الجنة فلا يبالي لها لانه
يعلم ان خوض النار الى الجنة ربما استطال به حائط من حيطانها متفق ان
كل ما قطع خطوة قرب الى الجنة مرحلة ولو قدر كان عوده الى الكفر لكان
ذلك عودا الى النار لا خلود له منها ابدا فحينئذ ايانا المؤمن وعلامته التي يعرف
بها وهي حبه لله وحب رسوله صلى الله عليه وسلم وحب المؤمن وحب
الايمان على الكفر وهذا الحديث جامع لاوصاف الحب الحديث الذي هو الستون
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل امة امينا وان امينتنا ايتها
الامة ابو عبيدة بن الجراح رواه اذا اهدى قوم هدية الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالوا اعجب ما رايت رجلا يعلمنا السنة والاسلام فاخذ
بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال هذا امين هذه الامة في هذا الحديث من الصعة
انه لم يقل المستحكم وانما قال امينا فيحتمل وجهين احدهما ان يكون اراد نفسه
ويكون لفظ الجمع للتعظيم والثاني ان يكون اراد خصوصه بعد صلى الله عليه وسلم

الله صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه كان ابو طلحة اول من اخذ من شعره فى رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى منى فاتى الجمرة فرماها ثم اتى منزله بمنى وحجم كل الخلاق حذو واشار الى جانبه الايمن ثم الايسر ثم جعل يعطيه الناس وفى رواية انه قال للحلاق هاؤ واشار بيده الى الجانب الايمن فحلقه ثم اعطاه ام سليم وفى رواية خذا بالشق الايمن فوزعه الشعرة والشعرتين بين الناس ثم قال لا تسر فضيع مثل ذلك قال هاهنا ابو طلحة فدفعه الى ابى طلحة وفى رواية رمى جمرة العقبة ثم اتى المنحر فنحرها وبجانبه جالس وقال بيده عن راسه فحلق شقه الايمن فعسله بين من يليه ثم قال احلق الشق الاخر وقال ايزا ابو طلحة فاعطاه اياه وفى رواية انه لما رمى الجمرة العقبة ونحر نسكه وحلق ناول الحلاق شقه الايمن فحلقه ثم دعى ابا طلحة الانصارى فاعطاه اياه ثم ناوله الشق الايسر فقال احلق فحلق فاعطاه ابا طلحة فقال اقسمه بين الناس لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعر بين اصحابه بدا بشق الشعرة والشعرتين استظهارا للتفرق ليلا يقع فى الصحابة من تعوزه فشمل التفريق الناس ظاهرا فى نصف راسه صلى الله عليه وسلم اعطاه ابا طلحة حتى كان هو الذى فى النصف الاخر من الحديث يدل على انه اكرم ابا طلحة بتوفير نصيبه حيث اعطاه النصف الاخر فاكرمه بان امره بتفرقته بين الناس وفيه ايضا انه بدا برمى جمرة العقبة ثم بحر نسكه وفيه من الفقه انه بدا فى الحلق بالايمن من جانبى الراس لحديث المتون عن عبد بن سيرين قال سألت انسا احفظت النبى صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ الحجامان من الشعيبة الا قليلا وفى رواية وقد خضبا ابو بكر وعمر بالحناء والكتم وفى رواية سئل انس عن خضاب النبى صلى الله عليه وسلم قال لو شئت ان اعد شمطات كن فى راسه فعلت

قال

قال لم يخضب وفى رواية وقد اختضب بالحناء والكتم واختضب عمر بالحناء بحتا وفى رواية ثم دعى صلى الله عليه وسلم والمروة فى راسه ولحيته عشرون شعرة بيضا وفى رواية عن قتادة قال سألت انسا هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ ذلك انما كان شيئا يسيرا فى صدغيه وفى رواية عن انس قال لم يبلغ ما قتل الشعرة البيضاء من لحيته قال لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان البياض فى عنفقته وفى الصدغين وفى الراس نبذ وفى رواية انه سئل عن شيب النبى صلى الله عليه وسلم قال ما شانه النبى صلى الله عليه وسلم بيضاء فى هذا الحديث استحباب الخضاب بالحناء والكتم لان ابا بكر وعمر فعلا ذلك وكلام انس يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبلغ من الشيب الى الحد الذى يخضب فيه وانما خضب ابو بكر وعمر بالحنا لتغير السبب فى حقهما الحرور فان الشيوخ يستضعفون فى الحر وانما نهى عن التغيير بالسواد لان فيه تغريرا للنساء فى النكاح وفى هذا الحديث من الفقه كراهة نتف الشعرة البيضاء من الراس او اللحية لان الشيب نور للمسلم وفى اذا نتف كثيبة تغر صاحبه ان تغير بعض ضيفه فاما قوله ما شاء الله بيضاء مع قوله لم يكن فى راسه عشرون شعرة بيضاء فهذا غير متناف ولا يلزم من تلك السعرات البيض كلها بيضاء شئ من هذا الحديث اخرج الستون عن انس بن سيرين قال استقبلنا انسا حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرايته يصلى على حمار وجهه من ذا الجانب يعنى عن يسار القبلة فمال يصلى لغير القبلة فقال لولا انى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم افعله هذا تعليم الكلام على هذا فى مسند بن عمر وان صلاة الناقلة بحور الا عن القبلة فى السفر الحديث الثانى والستون عن حفصة بنت سيرين قالت قال انس ابن مالك ما مات احد من ذوى قرابتى وقد بلغ ثلث بالطاعون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم فى هذا الحديث من الفقه ان الموت

لا اله الا الله محمد رسول الله بل قال من قال لا اله الا الله دخل الجنة صلى الله عليه
وسلم بذلك من حسن الادب ومن زيادة الفقه والعلم لانه من قال لا اله الا
الله لزمه ان يعترف بما يجحد اسكى الله عليه وسلم ولم يكن ابوه من عند الله
سبحانه يعلم فانه من قال لا اله الا الله فقد اعترف انه ليس في الوجود قادر
على ما فعل قاهر لكل احد الا الله ومن جحد ان محمدا صلى الله عليه وسلم افترى على الله
وتهم له ذلك بعد نطقه بقول لا اله الا الله من حيث انه جعل الكل مع الله سبحانه
يفعل في الارض الا بيده الله سبحانه وفي هذا الحديث جواز الشفاعة
العظمى الى الرجل الكريم في طلب العلم وفيه جواز اكرام الرجل اباه عن رفعه
لقوله فاجلس بانا معه على سريره وفيه جواز الاستخبار عما كان لقوله
وكان الحسن مستخفيا فاتى حليفته وقوله ليس ذاك لك اعلم مذكر
مع هذه الحلية محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سرب منها ذكر الرسول
صلى الله عليه وسلم من جهة ان من اعترف ان لا اله الا الله فانه لم يعترف الا
بدليله الدليل قد اثبت جواز تعجيز الرسل يدل على صحة نبوة محمد صلى الله عليه
وسلم فانه اظهر الحق وغلب الخلق ادل حيا برئ الارض وسرع السرع وتخ
السرايل الاول وعدد ما ظهر صدقه ولم نقابله الا ما اظهره الله تعالى عليه
واستخلاف الله امته في الارض كما وعده فذا هذا على انه لا اله الا الله رسول
حق يلزم الاقرار به وعلى ان الذي يعني بالدين يقول لا اله الا الله حاصلان
الله تعالى اخبر عما قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله
وقوله ليس ذاك لك اي ليس ذاك لعبيدك لا لك انت الشفاعة
فهم خطأ ترجع اليك لذلك حتى ليس لك اي ليس يصل اليك من هذا الامر شيء
معناه ليس لك حظ في قول وانما تفعل الاشياء لنا لا لك وتشتد خطرك
هذا نظر فاما قوم من المعتزلة وقد قرؤا ذلك واما المقام المحمود فسيأتي
بيانه لانه لا ينفصل عنه احد الا ونحوه صلى الله عليه وسلم وقوله في دار العاص

هاء اضافة ملك وتخصيصها بذلك يشرفها قال عز وجل فاقه الله الحديث السابع
والخمسون عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر من كان ذبح
قبل الصلاة فليعد مكانه رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهى فيه اللحم
وذكر هيئة من جيرانه لعني فقرا وحاجة وانه ذبح قبل الصلاة وظن ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقه قال وعندي جذعة هي خير الى من
شاتي لحم اذبحها فرخص له فقال ادري ابلغت رخصتك من سواه ام لا قال
وانكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما فقام الناس الى غنيمة
متوزعوها وفي رواية ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين قرنانه
واضعا قائمة على صفاحهما يسمي ويكبر فذبحهما بيده وفي رواية اقرنين يضع رجله
على صفاحهما وذبحهما بيده وفي رواية بسم الله والله اكبر وفي رواية
كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين وانا اضحي بكبشين وفي رواية املحين
اقرنين املحين اقرنين ذبحهما بيده من هذا الحديث من الفقه استحباب
ان يذبح الرجل نسيكته بيده وفي ذلك الجواز ان يذبح عبد عن مولاه الكفار
الذين لا يرون ذبح الحيوان واطعامه والشجاعة اذا ذبح ما اباح الله ذبحه فانه
من ترك الذبح حينا عنه فهو كابر ذليل ومن تركه تاركا لعبادة الله الذي لا يرون
افساد الصوف فهو كافر فيستحب للمسلم ان يذبح نسيكته بيده الا ان ذا
استناب في ذبحها غيره جاز اذا لم يكن عن جبن او سوء عبادة ومن احسن
النسيكة الكبش الاقرن الاملح وهو الاملح هو الابيض وهو الذي لا سواد
فيه عيد الاقرن ينتطح قرناه والسنة ان يضع قدمه على صفحة عنق
الكبش فانه امكن له وليلا يضطرب برأسه فينتشر الدم على الذابح
وقوله فتخزعوها اي تقسموها جمعا واصله من الخزع وهو القطع الحديث
الثامن والخمسون عن انس ان نبيا ان يبيع حاضر لباد وفي رواية كان
اخاه لابيه وامه وفي هذا الحديث الخامس والخمسون عن انس ان رسول

فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع وسل تعطه اشفع تشفع فارفع راسي
فاحمد ربي بمحامد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة قال قتادة وسمعت انا سا يقول اذن في الرابعة فاقول يا رب ما
بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود واخرجه
البخاري تاما وفيه يجلس المومنون يوم القيامة وذاخره ما بقي
في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود ثم تلا هذه الآية
عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي وعده
نبيكم صلى الله عليه وسلم زاد في حديث هشام قال النبي صلى الله عليه
وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما
يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه ما
يزن ذرة وفي رواية شعيرة ذرة قال يزيد فكنت اقول فيها ابو بسطام
وفي رواية حبة من الايمان مكان خير وفي رواية فانوني فاستاذن
على ربي في داره فيوذن لي عليه وفي رواية فاكون يوم القيامة
شفعت يا رب ادخل الجنة من كان في قلبه خردلة من خير
ثم قال ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شيء قال انس كاني انظر الى
اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الاشارة في ذكر
الشفاعة فاما قوله صلى الله عليه وسلم فاقوم من مقامي ربي فاحمده
بمحامد لا اقدر عليها الا ان يلهمنيها فالذي اراه فيما ان الله سبحانه
يعلم من المحامد وحسن الثناء سوله حسبما يعلم انه جل جلاله ينبغي

زيادة المسؤل فيه لانه لما كانت المسالة يوميذ في الخلق اجمعين وما
يستكن عضب الرب جل جلاله ويستدعي اللطف الذي يليق الاعذار لنا
علم جل جلاله لذلك المقام حمدا نبيه وسوله الاملامة ولا علمه رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الدنيا ولا قدر عليه ليعلم الناس انه عز جل جلاله
الذي يبتدر سوال السائلين فيتبع في كل لغة منه من بعده يوصلها الى
عباده وبين يحرق يستوفيها الى حبيبه محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك الموقف
وعلى هذا فان احسانه موجود هكذا ابدا وفي هذا الحديث ما ينبغي لمن سمعه
ان يستدعوته فان دعا صلوات الله وسلامه عليه ونوحا وابراهيم وموسى وعيسى
عليهم الصلاة والسلام حال منهم على شرف منزلته واستمرار الاحسان منه
ودرور الهفوة التي عفرت لهم على توق كل منهم لمكان الذب عن طريق الجرم امر الله
تعالى ولهم كانوا على خلاف في يوم القيامة كل منهم نسي كل حسنة كانت منه وتذكر
سيئته الواحدة فالحزن يغمرهم في ذلك اليوم ممن مضى جل عمره وغالب دهره في
السيئات وتضع الزلات وهو لا يذكر عند نفسه الا انه ممن يشفع ويخاطب حتى
مع كونه دليلا على ان ذلك في الدار الاخرة وقد علم كل منهم ان اعماله حبطت ما يسوغه
فيها من دار الغشة وان غيره اهم غيرها من عليه وهو على عين من اثره بل الدار
لمن عمرها وعامها وفي سيره فعله صالحة ذكرها خاصة وفي اثني الخمر
والعام والشهر وما كان فيه من الحسنات فاما قوله ادني ادني ادني فانما اخبروا
الامر في القلب بعد يقام قولنا في فلك واما قوله ادني ادني فانما اخبروا
فانه انما يستعمل في ذلك فيما لا يوجد له اسم في القلة فاما الذرة فلها اسم وعشر هي
الذرة لها اسم فهذا ادني ادني وذلك فيما اراه لو قد سكت واحدة واحدة عن
كلمة سئله لاحال الله ادناه ان في عمره كله كلمة حسنة بل الله اعلم بحال الله سبحانه
فكرة او خطرة فان قوله ادني ادني يكون اقل من ذلك فانه عز من الناس
وسعه ان يحد صلى الله عليه وسلم من حسن ادبه لم تقل ما ربنا خرج من النار من قال

في هذا المقام الليلة وان لا تقطع حتى يرى ولو حصاة من حجرة العتبة يوم
الفتح وقول انس يحتمل ان يكون ذكر ذلك في الكتاب في خلال المحتبة الخذيب
السادس والخمسون عن معبد بن خلال عن انطلقنا الى انس مالك نستشفعه
بثابت فاتينا البيت وهو يصلي الضحى فاستاذنا له ثابت فدخلنا عليه
فاجلسنا معه على سريره فقال له يا ابا حمزة ان اخواننا من اهل البصرة
يسلمون عليك ويذكرون حديث الشفاعة فقال حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم
قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم الى بعض فيأتون آدم عليه السلام
فيقولون له اشفع لذريتك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم فانه
خليل الله فيأتون ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كلم
الله فيأتون موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته
فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد فيأتوني فاقول انا لها
فانطلق فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاقوم بين يديه فاحمد بمحامد لا
اقدر عليها الا ان يلهمنيها الله ثم اخر ساجدا فيقول يا محمد ارفع راسك
وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال
انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة او شعيرة من ايمان فاخرجه
منها فانطلق فافعل ثم ارجع الى ربي فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا
فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول
رب امتي امتي فيقال انطلق فمن كان في قلبه حبة من خردل من ايمان
فاخرجه منها فانطلق فافعل ثم اعود الى ربي فاحمده بتلك المحامد ثم
اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه
واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فمن كان في قلبه ادنى
ادنى ادنى من مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل
هذا حديث انس الذي انبأنا به فخرجنا من عنده فلما كنا بظهر الحيان قلنا
لو ملنا الى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف في دار ابي خليفة قال فدخلنا

عليه فحدثنا يا ابا سعيد جئناك من عند اخيك ابي حمزة فلم نسمع مثل حديث
حديثه في الشفاعة فقال هيه قال فحدثناه الحديث فقال هيه فقلنا
ما زاد فقال حدثنا هو منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع وانت يا ثابت
ما ادري اشيء الشيخ اكره ان يحدثكم فتتكلوا فقلنا له حدثنا فضحك وقال خلق
الانسان من عجل ما ذكرته لكم الا هذا الاوانا اريد ان احدثكموه قال ثم ارجع
الى حديث الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع
راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب ائذن لي فيمن
قال لا اله الا الله قال ليس ذاك لك او ما ينبغي لك ولكن وعزتي وجبريائي
وعظمتي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قال فحدثت بهذا الحديث ثابتا
البناني انه سمع انس بن مالك اراه قال قبل عشرين سنة وهو يومئذ جميع وفي رواية
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون
لذلك فيقولون لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم
فيقولون يا ابانا ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة
فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لستها هناكم ويذكر
خطيئته التي اصاب فيستحي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله
الى اهل الارض فيأتون نوحا فيقول لستها هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب
فيستحي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم
فيقول لستها هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب فيستحي ربه منها ولكن ائتوا
موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون موسى فيقول لستها هناكم
ويذكر خطيئته التي اصاب فيستحي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته
فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لستها هناكم ولكن ائتوا محمدا عبدا غفر
له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فيأتوني فاقول انا لها فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله

فلما قضى ذا رأينا جدر المدينة مشينا اليها فوقفنا عليها ورفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه قال وصففت خلفه فوازر ركبتي
فكل حذرت ركبتيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرع وضرع عن قال فلم
ار من الناس احدا ينظر اليه ولا اليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسترها قال فاستناه قال لم نصر قال فدخلنا المدينة فجرع جوارك
نسابه نترا انها ويشتمن نصرعها وفي رواية للبخاري كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم فغفله من غشان ورسول الله صلى الله عليه وسلم
على راحلته وقد ارد في صفيه بنت حيي وعثرت ناقته فضرعا جميعا
فاقتحم ابو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك هل اصابك شيء الا ولكن
عليك بالمرأة فقلب ابو طلحة ثوبا على وجهه وقصد قصدها فالقى ثوبه عليها
فاصاب المرأة واصلح لهما مركبهما فركبا فاكتنفنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى اشرفنا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم ايبون
تائبون عابدون لربنا حامدون فلم نزل يقولها ذلك حتى دخل المدينة
قد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في مواضع وفيه جواز الاستخدام
لقوله التمس لي غلاما من غلمانكم وقوله فكانت صفيه تضع رجلها على ركبته
وانما كان ذلك لانه كان يرى ان مثل هذا الاسوة من اهله سواء كان
وضع الرجل على ركبته الرجل يكون طريقا الى الاحساس بسلامة المرأة من
حيضها وقد تقدم في سبيه وقوله خربت خيبر كلام موقرها لنص
وقوله وحول عنها صداقها فيه دليل على جواز ان يعتق الرجل امته
ويجعل عتقها صداقها خلافا لابي ثور قال ان العتق عبادة والنكاح عادة
وقول انس ما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الغائط اي ذلك عن قصد لانه
لا يحل له ان يقصد رؤية ذلك وانما ذكر ذلك مخبرا عن نفسه بما اتفق
له وفي الحديث دليل على ان للامام ان يأمر لبعض الغزاة بجارية

غنيمة الا انه اذا اخذ خير الجواري كان للامام ان يعترض عليه
لانه قال له خذ جارية على لفظ النكرة ولم يضرب له بخير الجواري وفيه
ايضا انه يجوز للامام اذا اتفق له مثل ذلك ان يقتم بالناس اذا ما
لاجل عرضه وفيه ما يدل على انه انما كان يحجب الزوجات عن ملك
اليمين بقوله فيجوز ان يتباع البعير بالبعيرة وقوله ونصف بنتها
دليل انه لم يطأها حتى قضت عدتها واما عثور الناقة فعلم الله
تعالى عثور ذلك ليظهر له بحفظه حالة العثور كما حفظه حالة
السلامة فاذا حرى مثل ذلك من هذه العثرة فلا يجوز ان يرتاع
منتظرا بذلك كما يفعل الجهال واما قوله اصطفاها فالمعنى انه
اخذها صفيا والصفي سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من
المغنم كان اذا اغنم الجيش عنوة اخذ له من راس المال قبل ان يقسم
ما يختاره والخيبر اختلاط من تمر واقط وسمن وقد سبق ذكره
وقول انس ابعد ابيه اليهودية وقد جاء في الحديث ان جواري رسول الله
صلى الله عليه وسلم شتمن نصرعتها فاما نساؤه فقد تزهين الله
عز وجل ذلك وما يدل على حسن خلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولطفه انه قال لابي طلحة عليك بالمرأة وما يدل على فاني ابي طلحة
وحسن ادبه انه جعل على وجهه ثوبا ليلا ينظر الى المرأة الحديث
الخامس والخمسون عن محمد بن ابي بكر بن عوف قال سألت انس بن مالك
ونحن غاديان من منى الى عرفات عن التلبية كيف تقولون
مع النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يلبي الملبي فلا ينكر عليه ويكبر
المكبر فلا ينكر عليه وفي رواية قلت لانس ما عرفه فما تقول
في التلبية هذا اليوم قال سمعت هذا المسكين يعني النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه فمنا المكبر ومنا المهل فلا يعيب احدنا على صاحبه السنة

وبسطه فقال فجعل الرطب يجئ بالتمر وجعل الرجل يجئ بالسمن فخاسوا حيسا فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انى خيبر ليلا وكان اذا اتى قوما بليل لم يغر
حتى يصبح فلما اصبح خرجت اليهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمد
والخميس قال النبي صلى الله عليه وسلم خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء
صباح المنذرين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام على صفية بنت
حيي بطريق خيبر ثلثة ايام حتى عرس بها وكانت ممن حرم علينا الحجاب
وفي رواية فاصبنا من لحوم الحمر فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فانها رجس ومنهم من قال انها رجس او
نجس وكان المنادي كان ابو طلحة وفي رواية ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر
الاهلية فاكفئت القدور وانها لتغلي باللحم وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم
اقام بين خيبر والمدينة ثلاثة ليال بنى بصفية فدعوت المسلمين الى وليمته
صلى الله عليه وسلم وما كان فيها من خبز ولا لحم فكان فيها الا ان امر
بالانطاع فبسطت فالقى عليها التمر والاقط والسمن قال للسلمون احدى
امهات المومنين او ما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهي احدى امهات المومنين
وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأها خلفه وسدل الحجاب
وفي رواية لما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال انا اذا نزلنا بساحة
قوم فساء صباح المنذرين وفي رواية كنت ردف ابي طلحة يوم خيبر
فنكبت فرس نبي الله صلى الله عليه وسلم فكنا بنا حين دنونا من خيبر حين غشيها النعاس وقد
اخرجوا مواشيهم وخرجوا بفؤوسهم ومكاتلهم وسروره فقالوا هذا محمد
والخميس قال فولوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة
قوم فساء صباح المنذرين قال فهزمهم الله وصفى لرسول الله صلى الله عليه وسلم صفية جارية
جميلة فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة اراس ثم دفعها

الى ام سليم تقشعها وتهيئها قال فاحسبه قال ثم تعتد في بيتها وهي صفية
حيي قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليمتها التمر والاقط والسمن فخصبت بر
H رض انا حيص وحيص بالانطاع فوضعت فيها وحيص بالاقط والسمن فشبع
الناس وقال الناس ما ندري اتزوج بها او اتخذها ام ولد قالوا ان حجبها فهي
فلما ارتحل وطئها فلما اراد ان يركب حجبها فتعثرت على عجز البعير فخرت انه قد توثر بها
فلما دنونا من المدينة دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفعنا فاقحم الناقة
العضباء وبدر رسول الله صلى الله عليه وسلم يدرزنه على فسترها وقد استرخت
الثنا فقلنا بعد الله اليهودية قال قلت يا جمرة او نعم رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي والله لتزوجها وما هي بسيدتك وليمة زينب فاشبع الناس خبزا
ولحما وكان بعثني فادعو الناس فلما فرغ قام وتبعته فخلف رجلان
استانس بهما الحديث فجعل الرجلان على بنائه فسلم على كل واحدة منهن
سلام عليكم كيف اصبح يا اهل البيت فيقولون بخير يا رسول الله كيف وجدت
اهلك رسول الله بخير فلما فرغ ركب ورحبته معه فلما بلغ الباب اذا هو برجلين
قد استانس بهما الحديث فلما راياه قد رجع قاما فخرجا فوالله ما ادري انا
اخبرته ام انزل عليه الوحي انهما قد خرجا فرجع ورحبته معه فلما وضع رجله
استكنهما الباب ارخى الحجاب بيني وبينه وانزل الله تعالى هذه الاية لا تدخلوا
بيوت النبي الا ان يوذن لكم وفي رواية صارت صفية لدحية فاشتراها بسبعة
ارؤس فجاء رجل فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما رأيت في السبي مثلها
قال فاجعلها في حيتة فاعطاه بها ما ارادم دفعها الى امي فقالت لها صلحيها فاخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى اذا جعلنا في ظهره نزلنا ضرب عليها
القبة فلما اصبح قال ليس كان عنده فضل ادم فليأتنا به قال فجعل الرجل يجئ بنفل
التمر ونفل السمن فتوطى حتى جعلوا من ذلك الحيس وكانوا يقولون من جاء ما جاء به من
السمن قال فجعلوا ينظرون بعضهم الى بعض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غلبتها مال

ثم يدفنها وراءه حتى إذا كنا بالصهباء صنع حيسا فدعاني فلقيته ثم أرسلني
فدعوت رجالا فأكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم أقبل حتى إذا بدا له
أحد قال هذا جبل يحبنا ونحبه فلما أشرف على المدينة قال اللهم إني
أحرم ما بين جبليها مثل ما حرم إبراهيم مكة اللهم بارك لهم في
مدهم وصاعهم وفي رواية أن أنسا قال فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب وقد قتل
زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه
فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حللت فبنا بها فصنع حيسا في نطع صغير
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا إلى المدينة قال فرأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع
ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب وفي رواية كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبيث واللهم
إني أعوذ بك من شر الخمر وأعوذ بك من شر ما تحمل الرياح وفي
رواية وأرذل العمر وفي رواية ثلث لا ينبغي أن يكون في مسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة قال نعم ما من رجل إلا وقد أصاب منها حدثا ثم قال إن عبدا
من عبيد الله أصاب منها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل
الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وفي رواية سألت أنسا
أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم فهي حرام لا يعضد
خلاها من تعاطى ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين
وفي رواية عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح فلما ركب
قال اللهم أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح
المنذرين فخرجوا يسعون في السكك يقولون محمد والخميس قال

والخميس

والخميس الجيش فلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتل المقاتلة
وسبي الذرية فجاءه دحية فقال يا نبي الله أعطني جارية من السبي قال اذهب فخذ جارية
فأخذ صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير ما تصلح إلا لك قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر
النبي صلى الله عليه وسلم قال لدحية خذ جارية من السبي غيرها قال فعوضه بها سبعة
أرؤس فلما صارت إلى المنزل قالت أم سليم فاهدها له من أشد العرب بغضا لك وقتلا
لأهلك حتى رأيتها معك فأبى عليها وقال لا والله لا يسبى مثلها فأعتقها
وتزوجها فقال له ثابت يا أبا حمزة ما أصدقها قال ما أعطاها صداقا غير نفسها
فرضيت وفي رواية أن أنسا قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر
ذكر له جمال صفية بنت حيي وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء
حللت فبنا بها فصنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
آذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا
إلى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة
ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب
وفي رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الخبث
والخبيث واللهم إني أعوذ بك من شر الخمر وأعوذ بك من شر مثنة المحيا والممات
وفي رواية وأرذل العمر وفي رواية ثلث لا ينبغي أن يكون في مسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة قال نعم ما من رجل إلا وقد أصاب منها حدثا ثم قال إن عبدا
من عبيد الله أصاب منها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل
الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وفي رواية سألت أنسا
أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم فهي حرام لا يعضد
خلاها من تعاطى ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين
وفي رواية عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح فلما ركب
قال اللهم أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح
المنذرين فخرجوا يسعون في السكك يقولون محمد والخميس قال

من الغزاة في سبيل الله وان الغزاة الذين كانوا يحتبونه كانوا هم الملوك على الاسرة
الحديث الثاني والخمسون عن الزبير رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع
الميت ثلاث اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله
وماله ويبقى عمله معنى هذا الحديث انه يتبع الميت ثلاثة صور من صور
الجمال فما اردى ومعناها ان الانسان اذا مات تبعه ثلاثة وزال الاكثر
اهله وقد يتصرف هذا الى الزوجة وقد يكون هي وغيرها فان موسى عليه
السلام لم يكن معه الا ابنه شعيب وقال لاهله امكثوا واما الذي رأيت من
توليه موسى عليه السلام لاهله ليمكثوا انه خاطبهم بخلاف الكافة فدل
امكثي لكون ذكر الجمع فرد الى الخفر لانه لو قال امكثي لتعينت للسامع
وخرجت من بين اتباع الجمع الى انفراد الوحدة وكذلك المال فانه يشتغل بحرمة
المالك وارث والعمل يشتغل عن استمراره الى الانقطاع وقوله ليرجع عنه الدراك
فيه انه من جوع الخذلان كما يقال رجع خذلان عن فلان اي خذله فالمعنى انه خذله
اهله وماله ولا يخذله عمله الخ الحديث الخامس والخمسون عن انس انه وصف النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير ازهر
اللون ليس بابيض ولا ادم ليس بجعد قطط ولا سبط رجل انزل عليه وهو ابن
اربعين فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه وبالمدينة عشر سنين وتوفاه
الله على راس ستين وليس في راسه صلى الله عليه وسلم وكحيته عشرون شعرة
بيضاء قال ربعة فرايت شعرا من شعره صلى الله عليه وسلم فاذا هو احمر
فسالت فقيل احمر من الطيب وفي رواية عن ابي جحيفة قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضخم القدمين حسن الوجه لم ار بعده مثله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شعر النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا لا جعدا ولا سبطا وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضخم
الراس واللحيين ضخم القدمين ليس بالطويل ولا بالقصير مشذب كان سبط اللحية وفي رواية

كان

كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن الكفين والقدمين وفي رواية عن انس وجابر
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين كما ربعة سبيها له وفي
رواية عن انس ما مسست حريرا ولا ديباجا الين من كف النبي صلى الله عليه وسلم
ولا شممت ريحا قط ولا عرقا قط اطيب من ريح او عرق رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي رواية مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ازهر اللون كان عرقه
اللولو اذا مشى تكفا وما مسست ديباجة ولا حريرة الين من كف رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عبيرة اطيب من رائحة النبي صلى الله
عليه وسلم وفي رواية ما شممت عبيرا قط ولا مسكا ولا شيا اطيب من رائحة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مسست شيا قط ديباجا ولا حريرا الين
مسا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سبق شرح صفات النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله كان ربعة اي ليس هو بالطويل ولا بالقصير وقوله ازهر اللون اي
هو نير اللون والادم الاسمر والجعد القطط الجعودة والشعر اشتد
وانتفاخه والقطط الذي تزداد جعودته والسبط هو السهل المسترسل
وشثن الكفين عليظهما والعرق الطيب والعبير اخلاط من الطيب تجمع
واما حسن وجهه صلى الله عليه وسلم فانه يدل على ان الخير يليق بكل صبيح الوجه
وقد دل الحديث على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كثير الطيب حتى احمر
شعره على ان الله تعالى خلقه طيبا صلى الله عليه وسلم واما استعمال الطيب
للمتزين فهو الحديث الذي يليه والخمسون عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابي طلحة التمس لنا غلاما من غلمانكم فخدمني عند خروجه الى خيبر فخرج بي
ابو طلحة مردفي وراءه فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نزل فكنت
اسمعه كثيرا من يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل
والجبن والبخل وغلبة الدين وقهر الرجال فلم ازل اخدمه حتى اقبلنا من خيبر
واقبل بصفية بنت حيي قد حازها فكنت اراه يحوي وراءه بعباءة او بكساء

حتى صفا لهم بيت المقدس والنظر اليه فلما عرج به من بيت المقدس اخذ له اناءان
فنظر اليهما فاختار اللبن فقال جبريل اخترت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر
غوت امتك وما تبعك الا قليل وانما ذكر ابن اسحاق هذه الحالة في هذا الحديث
على وجه الاختصار وفي حديث الاسراء في الصحيحين وغيرهما من رواية انس
وفي احاديث اخر كما رواه ابو ذر وجماعة من رواة انس عنه انه اضاف ما يذكر
فيه الى النبي عليه السلام انه قد كان في صدري على ما قيل لي فقوله عن
مصدق فاعلمه من الله وافعله هي على وفق ما في الصحيحين المعمور وان ابراهيم
مسندا ظهره اليه وانه يدخله كل يوم سبعون الفا لا يعودون اليه ابدا
اي بعد خروجهم الاعلام النبي صلى الله عليه وسلم بكثرة جنود الله تعالى وانها
عدد ملائكته حتى ان هذا البيت المعمور كل يوم يدخله سبعون الف ملك
ثم لا يعودون اليه فانظر ما قد مضى من الدنيا من الايام وهو على ما قد مضى من
الوف السنين كل سنة ملء ما بين السماء والارض هذا الى يوم القيامة
في كل يوم سبعون الف ملك لم يفرغ النوبتي منهم الى الان واما اسناد ابن اسحاق
ظهره اليه فالذي اراه في ذلك انه لم يبق بعد الموت عبادة ولا تكليف بل الوجه
الى قبلته بل اسند ظهره الى البيت لان الدار الاخرة دار راحة وخلود غرد جل ربك
هم محسنة الى اخر الكلام في ذلك وقد تقدم الكلام عليه واما قول النبي صلى الله عليه
وسلم في سدرة المنتهى في بعض طرق هذا الحديث ثم اصعدت الى السدرة
وانها اعرفها سدرة المنتهى اعرف ورقها وورقها مثل اعين الفيلة واثمرها
مثل القلال فلما غشيها من امر الله ما غشيها تحولت حتى ما يستطيع احد نعتها فقد سبق قولنا انا نحملها على السدرة
المنتهى واما قول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الطرق اعرفها سدرة اعرف
ورقها وورقها اي اعرف ورقها وورق السدر يدل ذكرا انها تحولت الى ما لا
نستطيع احد نعته لانا نرى في ذلك ان بعض سدر المنتهى ان
جعلها سدرة لانا السدر شجر العرب فلما كان اخر الايام في العرب منتهى
الانبياء وامته منتهى الامم وهو مقام شفاعته كان ذلك سابقا في علم الله تعالى

جل سبحانه وتعالى الشجرة التي يتناجيه عندها سبحانه وتعالى عرفه كان
شجرة موسى عليه السلام على ما ذكر شجرة عوسجة والشجرة التي يتابع الكلون
تحتها سمرة وهذه الشجرة في سدرة هي عربية فكان يستشف منها
علما الملائكة انها مقام مناجاة للنبي العربي والنجم اول الصدر وهو موضع
الفلاذة واللغاليد جمع تثنية اللهوات واحدها العرود الحديث الخمسون
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام
هذا الحديث قد مضى في مسند ابي موسى من رواية واشير اليه هناك لتقدم ذكره هنا
وقول رسوله عليه السلام لعائشة فضل على سائر النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
اتبع فلان ترك لها سائر بينة ودليلا يستشهد به وهو
قوله كفضل الثريد على سائر الطعام قد تقدم ذكرنا له انه يكون من عادة وجوه
الحديث الحادي والخمسون عن انس ان رجلا اخذ بلجام رسول الله صلى الله عليه وسلم على
ام حرام بنت ملحان حال بعض الرواة وهي خالة انس فاتكأ عندها فضحك
فقالت يم اضحك يا رسول الله قال ناس من امتي يركبون البحر الاخضر في سبيل الله
شبههم مثل الملوك على الاسرة قالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم
اجعلها منهم ثم وضع رأسه ثم ضحك فقال له مثل ذلك فقالت مثل ما قلت
مثل ذلك ما قلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انك من الاولين وليست من الاخرين
قال انس فتزوجت عبادة بن الصامت فركبت بحرا مع بنت قرظة فلما قفلت ركبت دابتها
فوقصت بها فسقطت عنها فماتت كانت ام حرام من رسول الله صلى الله عليه
وسلم محرم وهذا جاء برسول الله صلى الله عليه وسلم راسه في حجرها وفي هذا
الحديث من فضل غزو البحر وانه كان سهيلا كالمتوقع كيف وقد ان الله تعالى
استجاب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وفيه جواز تمني الشهادة
وقد يكون ذلك قبل النهي للموت فان النهي يتقيد بعد نزول الاسلام وفي الشهادة
اعزاز للاسلام وفيه ما يدل على فضيلة معاوية رضي الله عنه وصحة امارته وانه

تناسب كماله ما سواه ولم يعلم علامه فوق ذلك بالا لعلمه احد الله حتى جاء
قدرة المستهى وانها المستهى في كل شيء كما زاد النفي ورد بالطلاق فيحمل ان يكون
انصرافه الى كل شيء ينتهي اليه مدبر حتى الله سبحانه من المخلوقات فان الله تعالى يقول
عند كل حنبه الماوى فاضافه حنبه الماوى على سعتها وعظمها الهما وهذا
المعنى مما كان يذكره شيخنا محمد حسن رحمه الله علامه فكان اطنه يعني الا الله
تعالى علامه وقوله وذنا اجبار قد تدل على انها تقتضي العطف بلا مهلة
من كلام العرب وهذا يدل على انه جل جلاله ربما اخره في ذنوه الى رسوله غير
مشابه لندى الله حسام واما ذنوا لله سبحانه الى عبده فهو معروف كثير
العرب وكل المنزل فهو من الاعلا الى الدنا فمعنى التقريب غير خاف معناه ولا
محل شيء من ذلك على صفة الخالق الا حقيقة لا مجازا وما يدل على ان ذنوه سبحانه لم
لسأله عليه السلام ما ذا اوحى اليك ذكر على الاطلاق فكان يلوح ذلك وهكذا
موسى عليه السلام سوا ادب ولكن سأله عما لا ان مقتضاه الا نكشاف عن
وانه ليس مما يخفى بانه فرض على الامة كلها فمن هذا سأل الفتاح الله سبحانه
وتعالى علم ان موسى عليه السلام سيسأل نبينا صلى الله عليه وسلم عما فرض عليه ربه
وانه تستبشر ذكر محمد صلى الله عليه وسلم مما يلقى فتضع الله عز اسمه محمد صلى الله
عليه وسلم خمسا واربعين صلاة في العدد وفضله في التضعيف لتحمل ذلك تسيئا
فرينا ما يتبين موسى عليه السلام الى محمد صلى الله عليه وسلم تحاوره مقامه وقول
موسى يا رسول الله ان توقع على احد افضل اعوز ان يكون ذلك عند اداء من سوا الله
الرويا قبل محمد صلى الله عليه وسلم انه سال الرويا لما امنه انه لا يرفع عليه
احد الا ملا اراي محمد فتدرفع عليها عند عز عن سوا الله ذلك بهذه التضحية
موسى عليه السلام تدل على زوال المنافسة بينهما وما كان موسى عليه فيما
السلام الا ليحب ما احب الله تعالى من رفع محمد صلى الله عليه وسلم عليه وما
احبه الله تعالى فهو الى موسى احب مما يحب فاما استثناء الذي جل الله

عليه

عليه وسلم الحبر يل عليه السلام فما ذكره موسى فانه ما يدل على كمال ادب رسول الله صلى الله
عليه وسلم حشم فيرجع العود الى ربه مراجعاته اسماط فرضه فرضها على امته
حتى نظر ما عند جبريل عليه السلام في ذلك فاذا راي من جبريل عليه السلام سهولة
ذلك عنده رجع صلى الله عليه وسلم وكان ذلك كله بتيسير الله تعالى وبعد حتى حمل
للتوبة وخفف العبادة وساق الى موسى عليه السلام الخيرة زاد موسى ومحمد عليهما
السلام كل واحد منهما وذا الصاحبه والى جبريل حسن المساعدة وكل ذا اولى كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعتد له بذلك وصوله به الى الجبار تعالى وعلا وعز كانه
فيجوز ان يكون ان جبريل عليه السلام انه رسول الله صلى الله عليه وسلم علا بفرده وبال ربه
ما نال من ذلك من الكلام وتاخر على قدر حظ الداوي وجيه الخاص من السر ان الله
تعالى كان قادرا في اول الامر ان يفرض على محمد صلى الله عليه وسلم الخمس والاربعين
وقد رده ولكن اراد الله عز وجل ان يريت محمد صلى الله عليه وسلم في المراجعة السوال
والكلية جل جلاله فالرحمة الحقيقية هي من الرب تعالى لعباده وانما هو جل جلاله
مرتبها في الوسايط حتى لا يبتدئ خلقه من سبوح الهيبة والاقدوسي به
خلوه بحار رحمة للعالمين من رحمته بهم فكيف تتحار رحمة مخلوق الى ملوح رحمة
خالق الرحمة سبحانه وتعالى وقد اصبح كتابه جل جلاله بان بال بسم الله الرحمن
الرحيم فهي تبشر كل ملهوف بما انه يبري يعوها الا الخير وما كان من قضا الله
تعالى وملاه ان يجعلها خمسا كخمسين او قضى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم انه
من رجوعه مرة اخرى فانه سبحانه سبق في قضاه تضعيف هذه الخمس ليكون
سعر الحسنات كلها فمن تسمية رسول الله صلى الله عليه وسلم للتردد بعد
ان ثبت ذلك له في سعر الحسنات ممتنع اولى واما البراق حمل السلام عليها
فما الحكمة في انه عرج به من بيت المقدس ولم يعرج به من مكة وهكذا افضل
من بيت المقدس والذي اراه في ذلك انه لو عرج به من مكة لفاتته مسألة بيت
المقدس وما كان يقوم الحجة على قريش بصفة التي صلى الله عليه وسلم كما ثبت حين جلاها

عليهم

فاذا يوسف فقال مرحبا بك من رسول عرج بي الى السماء الرابعة ثم استفتح
فقال من ذا قال جبريل قال ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم قال
فاذا ادريس في الرابعة فقال مرحبا بك من رسول قال عرج
بي الى السماء الخامسة ثم استفتح فقال من ذا قال جبريل قال ومن معك قال محمد قال
وقد بعث اليه قال نعم قال ففتح فلما جاوزت قال مرحبا بك من رسول قال عرج بي الى السماء السادسة ثم استفتح فقال من ذا قال جبريل قال
ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم ففتح فاذا موسى فقال مرحبا بك من اخ
ومرحبا بك من رسول قال عرج بي الى السماء السابعة ثم استفتح فقال من ذا
قال جبريل قال ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم ففتح فاذا ابرهيم فقال مرحبا
بك من ولد ومرحبا بك من رسول قال فاسند لي بناء يعلو للملائكة من هذا
قال هذا بيت الله للملائكة يدخل فيه كل يوم سبعون الف ملك لا يعودون الى ما
الله وسمحونه لا يعودون فيه قال ثم اسندت الى السدرة فاذا انها اعرف انها سدرة
اعرفها وقرفها قال فلما غشيها من امر الله ما غشيها تحولت حتى ما
يستطيع احد نعتها قال وفرض علي خمسون صلاة فانتهيت الى موسى فقال بما امرت
قلت بخمسين صلاة قال ان امتك لا تطيق هذا فارجع الى ربك فاسأله
التخفيف فرجعت الى ربي فوضع عني عشرا قال فأتيت موسى فقال ارجع الى ربك فاسأله
حتى جعلها خمس صلوات فاتيت على موسى فقال ارجع الى ربك فسأله التخفيف
قال لا ابال اسأل ربي فوجدت اني قد استحييت ربي وخفت عن عبادي مثل
صلاة عن صلوان قد سبق ذكر المعراج ما قد سبق في مسند
ابي ذر وغيره وهذا الحديث من كلام انس كما قال المعراجي وقد صرح انه
فلعله كان منامًا كما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل معراجه وقد دل على هذا
قول انس قبل ان يوحى اليه فكانه رآه قبل النبوة ثم كان معراجه يقظة

الا ان منام رسول الله صلى الله عليه وسلم وحي وهذا انموذج اسلوب ما رواه ابو ذر
من امر المعراج ثلثة قد ذكر فيه سق صلاته وغسله من ماء زمزم ومشت
من ذهب وركوبه البراق وترقيه الى السماء والظاهر الا بشا يجوز ان
يكون هذا قد راه منامًا صلى الله عليه وسلم من بدء المعالجة مقدمة لها
وتأنيسًا بها فكانت لفظة وقع رؤياه حاز كل واحد من الحالين زيادة تطلع
فلعله من راوٍ حفظ ما لم يحفظه غيره وقد روى هنا عيسى وحيى الى العذر
يوسف قد انه اعطى سطر الحسن والذي اراه ان كل الحسن ما عمل الخلق والخالق
في المعنى والصورة فلما كان يوسف عليه السلام قد ملك احد شقي الحسن وهو
الحسن الصورة كان ذلك سطر الحسن والذي اراه انه جمع لمحمد صلى الله عليه
وسلم الحسنان في الخلق والخلق والمعنى والصورة فاعطي الحسن كله فلذا لم ار
قوله في حسن يوسف على سطر الحسن وفي بعض طرق هذا الحديث ان موسى في
السماء السابعة وفي ما في طريقة انه في السادسة فان ابرهيم عليه السلام في
السابعة والجمع بينهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رآى ربه اشارة موسى عليه
السلام كما ذا قلنا ان موسى كان في السماء السابعة فهو يكون اذا لا نبيا لقيا
له عند عوده فان ابيتم ان موسى عليه السلام هذه الصبيحة لمحمد صلى الله عليه وسلم
وامته تحوزه وهو يقيها حتى يؤدنها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول رسول
الله صلى الله عليه وسلم من موسى عليه الصلاة والسلام كما منه صلى الله عليه وسلم
عمر فاخبر موسى بالشفاعة على امته واذا قلنا ان موسى في السماء السادسة فان فوقه
ابرهيم عليه السلام فيكون معنى عبور رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابرهيم عليه
السلام فلا يراه الا ان ابرهيم مقام الخلة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد قال الله تعالى انا اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا
وقد سبق قولنا انها تفضي الى اتحاد الارادة فلا يكون في مناسبة الخلة الاشارة
الى مراجعة الله تعالى في امر امته بل يكون هذا القول من موسى عليه السلام هو الذي

فاذا يوسف عليه السلام جالس على كرسي له فسلم عليه وقال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم مضى به الى السماء الثالثة فاستفتح فقيل من ذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم فلما فتح لنا علونا السماء الثالثة فاذا ادريس في الدرجة العالية فقال مرحبا بك من اخ ومن نبي لقد رفع رفيعا ثم مضى به الى السماء الرابعة فاستفتح فقيل من ذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم فلما فتح لنا علونا السماء الرابعة فاذا هارون فقال مرحبا بك من اخ ومن نبي ثم مضى به الى السماء الخامسة فاستفتح فقيل من ذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم فلما فتح لنا علونا السماء الخامسة فاذا موسى فقال مرحبا بك من اخ ومن نبي ثم مضى به الى السماء السادسة فاستفتح فقيل من ذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم فلما فتح لنا علونا السماء السابعة فاذا ابرهيم فقال مرحبا بك من ولد ومن نبي ثم مضى به الى سدرة المنتهى فقال هذه السدرة وتحتها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى وتحتها ينابيع ثلاثة ينبوع الرحمة وينبوع الحياة وينبوع النبوة فاما ينبوع الرحمة فتغتسل منه الملائكة فتخرج منه كأنها خرجت من الثلج وتبيض من القمر وتطيب من المسك وتلين من الزبد وتعرق منه كل ملك مقرب ونبي مرسل وتسجد لله عز وجل ثم تعود الى مكانها وهي لا تعود اليه ابدا واما ينبوع الحياة فيشرب منه جميع الخلائق من دواب البر والبحر والانس والجن والطير والسباع وهوام الارض وكل شيء حي فيحيا به واما ينبوع النبوة فيشرب منه محمد صلى الله عليه وسلم وامته ثم مضى به الى الجبار جل جلاله فدنا منه حتى كان قاب قوسين او ادنى فاوحى الله عز وجل اليه ما اوحى فاعرف ما اعرفك وامر ما امرك فما عنيت بامر الله ما عنيت بحولته حتى ما يستطيع احد نعتها قال وفرض على خمسون صلاة فانتهى موسى فقال بم امرت قلت بخمسين صلاة قال ان امتك لا تطيق ذلك ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فرجعت الى ربي فوضع عني عشرا قال فاتيت موسى فقال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف حتى جعلها خمس صلوات فاتيت موسى فقال ارجع الى ربك فسله التخفيف قال لا ابالي اسلم لي فرضيت اني قد خففت وفرضي وحتمت على عبادي فذلك خمس صلوات وهي خمسون في الميزان وقد سبق في ذكر المعراج ما قد يسبق في مسئلة ابي ذر وغيره وهذا اخذته من كلام النبي حاكيا حال المعراج وقد صرح انه كان منامًا رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل معراجه وقد دل على هذا قوله في قبل ان يوحى اليه فكانه رآه قبل النبوة فانما كان معراجه يقظة

فلعله

الا ان منام رسول الله صلى الله عليه وسلم وحي وهذا انموذج من اسلوب ما ورد في مزامير الخراج لنبينا فانه ذكر فيه سفر صلاته وعضله من هاز يرم في طست من ذهب وركوبه البراق ورقيه الى السماء والله اعلم بنبينا فيجوز ان يكون هذا قد راه منامًا صلى الله عليه وسلم من بدي البقعة متقدمة لها وتاسيسها فكانت فطنته وفق رؤياه فان كان في احدى الحالين زيادة يقظة فلعله من راوي حفظها ما لم يحفظه غيره وقد ذهب هنا عيسى وحكى ابن العز عن يوسف انه اعطي سطر الحسن والذي اراه ان كل الحسن ما شمل الخلق والخلق في المعنى والصورة فلما كان ليوسف عليه السلام قد ملك احد قسمي الحسن وهو الحسن الصورة كان ذلك سطر الحسن والذي اراه انه جمع لمحمد صلى الله عليه وسلم الحسن كله فلذلك اردى قوله في حسن يوسف على سطر الحسن وفي بعض طرق هذا الحديث ان موسى في السماء السابعة وفي باقي طرقه انه في السادسة فان ابرهيم عليه السلام في السابعة والجمع بينهما بتردد النبي صلى الله عليه وسلم الى ربه اشاره موسى عليه السلام كانه اذا قلنا ان موسى كان في السماء السابعة فهو يجوز ان لا يكون انما كان له عند عوده فان لم يترك موسى عليه السلام هذه النصيحة لمحمد صلى الله عليه وسلم وامته تحوزه وهو قبلها حتى يعود بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من موسى عليه الصلاة والسلام كما نه صلى الله عليه وسلم عذر لاخيه موسى واشفاقه على امته واذا قلنا ان موسى في السماء السادسة فان فوقه ابرهيم عليه السلام فيجوز حتى يعبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابرهيم عليه السلام فلا يراه الا كما يرى ابرهيم مقام الخلة ورد الرد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدق الله تعالى ان اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهذا النبي وكان ابرهيم مقام الخلة وقد سبق قولنا انها تفضي الى اتحاد الارادة فلا يكون في مناسبة الخلة الا اشارة الى مراجعة الله تعالى في امر ما يريده ويكون هذا القول من موسى عليه السلام هو الذي

قال فاهبط باسم الله فاستيقظ وهو في المسجد الحرام وذكر رواية ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اتيت بالبراق وهو دابة ابيض طويل فوق الحمار ودون
البغل يضع حافره عند منتهى طرفه قال فركبته حتى اتيت بيت المقدس
قال فربطته بالحلقة التي يربط بها الانبياء قال ثم دخلت المسجد فصليت
فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل عليه السلام باناء من خمر واناء من لبن
فاخترت اللبن فقال جبريل اخترت الفطرة ثم قال عرج بنا الى السما
فاستفتح جبريل عليه السلام فقيل من انت قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بادم فرحب بي
ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السما الثانية فاستفتح جبريل عليه السلام فقيل
من انت قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال قد
بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بابني الخالة عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا عليهما
السلام فرحبا ودعوا لي بخير ثم عرج بنا الى السما الثالثة فاستفتح جبريل قيل
ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا انا
بيوسف واذا هو قد اعطي شطر الحسن فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج
الى السما الرابعة فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بادريس
فرحب بي ودعا لي بخير قال الله تعالى ورفعناه مكانا عليا ثم عرج بنا
الى السما الخامسة فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بهرون
فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السما السادسة فاستفتح جبريل
فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال قد
بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بموسى فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السما
السابعة فاستفتح فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث

اليه

اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بابراهيم مسندا ظهره الى البيت المعمور واذا
هو يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يعودون اليه ثم ذهب بي الى السدرة
المنتهى واذا ورقها كاذان الفيلة واذا ثمرها كالقلال قال فلما غشيها
من امر الله ما غشي تغيرت فما احد من خلق الله تعالى يستطيع ان ينعتها من
حسنها فاوحى الله الي ما اوحى ففرض علي خمسين صلاة كل يوم وليلة فرجعت
فمررت على موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلاة قال ارجع الى
ربك فسله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني قد بلوت بني اسرائيل
واختبرتهم قال فرجعت الى ربي فقلت يا رب خفف على امتي فحط عني خمسا
فرجعت الى موسى فقلت حط عني خمسا قال ان امتك لا تطيق ذلك فارجع الى
ربك فسله التخفيف فلم ازل ارجع بين موسى وبين ربي حتى قال يا محمد
انهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فذلك خمسون صلاة من
هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت عشرا ومن هم بسيئة
فلم يعملها لم تكتب شيئا فان عملها كتبت سيئة واحدة قال فنزلت حتى
انتهيت الى موسى فاخبرته فقال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلقد رجعت الى ربي حتى استحييت منه وفي رواية
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتبهت فانكفوا الى زمزم فشرح صدري ثم
غسل بماء زمزم ثم اتيت فاتيت بطست من ذهب ممتلئة حكمة وايمانا فحشي بها صدري
الملك ايمانا وحكمة ثم سدرى ثم عرج بي الى السما الدنيا فاستفتح الملك قال من ذا
فقال جبريل قال ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم ففتح فاذا ادم فقال
مرحبا بك من ولد ومرحبا بك من رسول لم عرج الى السما الثانية فاستفتح فقال
من هذا قال جبريل قال ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم قال ففتح فاذا عيسى
ويحيى فقال مرحبا بك من رسول لم عرج بي الى الملك الى السما الثالثة فاستفتح فقال
من ذا قال جبريل قال ومن معك قال محمد قال وقد بعث اليه قال نعم ففتح فاذا

بالسورة القصيرة وفي رواية ما صليت خلف امام احدا وجز صلاة
ولا اتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت صلاته مقاربة وصلاة
اي بكر مقاربة فلما كان عمر مد في صلاة الصبح هذا الحديث قدمنا مسند
الكلام عليه الحديث الخامس والاربعون عن انس ان ليلة اسري برسول
الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة اذ جاءه ثلاثة نفر قبل ان يوحى
اليه وهو نايم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم
فقال احدهم خذوا خيرهم فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتى راوه ليلة اخرى
فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام
قلوبهم فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فولاه منهم جبريل فشق
جبريل ما بين نحره الى لبته حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم
بيده حتى انقى جوفه اتي بطست من ذهب فيه تور من ذهب محشوا ايمانا
وحكمة فحشي به صدره واغاديده يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم عرج به
الى السما الدنيا فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السما من هذا قال
جبريل قال ومن معك قال محمد قالوا وقد بعث قال نعم فاتوا فرحبا به
واهلا فيستبشر به اهل السما لا يعلم اهل السما ما يريد الله به في الارض
حتى يعلمهم فوجد في السما الدنيا ادم فقال له جبريل هذا ابوك فسلم
عليه فرد ادم عليه السلام وقال مرحبا واهلا بابني نعم الابن انت فاذا
هو في السما الدنيا بنهرين يطردان فقال ما هذان النهران يا جبريل قال
هذا النيل والفرات عنصرهما ثم مضى به في السما فاذا هو بنهر اخر عليه
قصر من لولو وزبرجد فضرب يده فاذا هو مسك اذفر قال ما هذا يا جبريل
قال هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك ثم عرج به الى السما الثانية فقال الملائكة
مثل ما قالت الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد قالوا وقد بعث
اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به الى السما الثالثة فقالوا له

مثل ما قالت الاولى والثانية ثم عرج به الى السما الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم
عرج به الى السما الخامسة فقالوا مثل ذلك ثم عرج به الى السما السادسة فقالوا له مثل
ذلك كل سما فيها انبيا قد سماهم فاوعيت منهم ادريس في الثانية وهرون
في الرابعة واخر في السما السادسة فاما سمه في السادسة وكل واحد منهم
في السابعة منفضيل كلام الله تعالى قال موسى بسلم الخ ان ترفع على احدا
ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه احد الا الله حتى جا سدرة المنتهى ودنا الجبار
رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين او ادنى فاوحى اليه فيما اوحى اليه
خمسين صلاة على امتك كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه موسى
فقال يا محمد ماذا عهد اليك ربك قال عهد الي خمسين صلاة كل يوم وليلة قال ان
امتك لا تستطيع ذلك فارجع فليخفف عنك ربك ولعنهم فالتفت النبي صلى الله عليه
وسلم الى جبريل كانه يستشيره في ذلك فاشار اليه جبريل ان نعم ان شئت
فعلاه به الى الجبار تعالى وهو مكانه فقال يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا
فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع الى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده الى ربه حتى
صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال يا محمد والله لقد
راودت بني اسرائيل قومي على ادنى من ذلك فضعفوا وتركوه فامتك اضعف
اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا واسماعا فارجع فليخفف عنك ربك كل ذلك
يلتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل
فرفعه عند الخامسة فقال يا رب ان امتي ضعفا اجسادهم وقلوبهم واسماعهم
وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي
كما فرضت عليك في ام الكتاب وجزاء كل حسنة عشر فهي خمسون في ام الكتاب وهي
خمس عليك فرجع الى موسى فقال كيف فعلت فقال خفف عنا اعطانا بكل حسنة عشرا امثالها قال موسى قد والله راودت بني
اسرائيل على ادنى من ذلك فتركوه فارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد والله استحييت من ربي مما اختلف اليه

في المسجد
في المسجد فقال دعوه حتى اذا فرغ دعا بدلو فصبه عليه وفي رواية فنهاهم
فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن باعرابي فقام في المسجد قال الاعمش
النبي صلى الله عليه وسلم فقه قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا من دعوه
فتركوه حتى بال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه قال ان هذه المساجد
لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر انما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن او كما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وامر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه
وفي رواية عن انس ان اعرابيا قام الى ناحية من المسجد فبال فيها فصاح به
الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فلما فرغ امر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذنوب فصب على بوله وفي رواية فنزل فاخذ بطائفة المسجد فزجره
الناس منهم من النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر بذنوب من ماء فاهريق عليه
في هذا الحديث ما يدل على ان المنكر لا ينبغي ان يستحق المنكر بل يثبت بما ان
يتمكن معه من استبصاله فان استحقاق المنكر قد يزيله الى ما هو اعظم
عز وجل فيرجع فيه اسوا عما نزل به فيه غلبة الجهل والصواب الغالب على
الله عليه وسلم لما رأى الاعرابي قد بال في المسجد انما حمله على ذلك
جهله وقد كان من الناس من يحمله تعزيره ان زجره انما هو الى ان يلتف
نفسه فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مهله حتى اذا فرغ من ذلك
كفى ان يصب عليه ذنوبا او ذنوبين من ماء ثم نهاه بعد ذلك فلما تمكن
من افهامه الحق منه فجمع صلى الله عليه وسلم في ذلك بين طهارة المسجد وحفظ
الادب وتعليم الجاهل ما ذكرناه لا نعلم لم يعذر بجهله فعله
بحمله وتسقط الشرائع بقوم بحيث سنة فيتجسس منه غير المخرج ولا يكون
ان يتعذر ذلك الا غيره وان يقول المنكر او المنكر عليه كلمة مثل ان يلتقيه
المنكر عليه او يسبه او يقول هو كلمة في جوابه او نحو ذلك كله وان كانت
كانت اعظم من بوله وهذا الحديث اصل في هذا الباب في معنى ترويعه

ان يقطعوا عليه بوله قال ابو عبيد الازد انما هو الذهب وقوله فشنه عليه
فرقه عليه بالذنوب على البول العظيم وفي هذا الحديث دليل ان النجاسة
اذا كانت على الارض فغمرت بالماء استهلكت فطهر المكان ولولا انه يطهر
بما من هذا لكان يحكم التجسس الحديث السادس والاربعون عن انس
قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا وصليت
معه العصر بذي الحليفة ركعتين وفي رواية صلى النبي صلى الله عليه وسلم
بالمدينة اربعا وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى اصبح بذي الحليفة فلما ركب
راحلته واستوت به اهل وفي رواية بات بها حتى اصبح وفي رواية
وسمعتهم يصرخون بها جميعا هذا الحديث يدل على ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلى الظهر مقيما ثم سافر فلذلك قصر العصر وفيه من الفقه ان الاهلال
بالحج او بالعمرة يكون عند ركوب المحرم راحلته فذلك انه ابعد للصوت
واظهر للحال واحسن في الاعلان بذكر الله عز وجل وادعى الى ان يذكر به من
لم يكن يذكر حتى ينتفع فيه الحديث السابع والاربعون عن انس
صلى الله عليه وسلم قال اخبر دفد الانصار ينوا النجار ثم بنوا عبد الاشهل
ثم بنوا الحرث من الخزرج ثم بنوا ساعدة وفي كل دور الانصار بخير قد
مضى هذا الحديث الحديث الثامن والاربعون عن انس قال صليت وراء امام
اخف صلاة ولا اتم صلاة من النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية كان النبي
يسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتتن امه وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم
يوجز الصلاة ويكملها وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم يوجز
الصلاة ويتم وفي رواية كان من اخف الناس صلاة في تمام وفي رواية
اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في
صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه وفي رواية كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسمع بكاء الصبي وهو في الصلاة فيقرأ بالسورة الخفيفة او

الى يجمعها الا خرى حتى ضيق من زيادته وانه قام ذلك الرجل فما فارقنا من مقامنا حتى سال الميزاب
وتعلق السيل بخطبته كشفه وفي هذا دليل على انه اذا ضيق من زيادة
الغيث دعى الصلاة في حبسه وفيه دليل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سرع استجابته دعا الله في كف الاذى من زيادة المطر فانه حسن الفعل بان
طلب سلامة المدينة التي فيها الخير وان انجر من علمها ان تهدم السقوف المملوء
منها ان تبسط وطلب من الله تعالى ان يعود به الى ما تقول الحدود به وضايقت الشجر
والاعضر فيه الاكثار من الغيث فكان ذلك اضر جميع من ما انعم الله به لعموم
الناس وسرعة اجابة سؤال الرسول صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة من جل جوارهم
وحرمتهم وفيه ايضا دليل على رفع الدين الى السماء في السؤال وانه لم يضع يديه حتى
تمادى السحاب فيدل على استحباب رفع الدين الى السماء في السؤال والاستسقاء وفيه
ما يدل على ان الله سبحانه وتعالى اذن للسحاب ان تمطر رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقوله فما شيء يدعى انا حينئذ من السحاب الا افرجت وفيه ايضا ما يدل على
ان المدينة صانها الله من الجوائح اذ ما عليها مضى وهذا السؤال انما تحلق
لقوله ملا يانا حوالينا لا علينا وفيه ان الله سبحانه وتعالى جعل الجبال اوتادا
الارض ومنها ما جعل للشرب ومنها ما جعل للرعي ومنها ما جعل للسكنى
وقوله فما كدنا نخرج الا حول المدينة يدل ان المطر لم ينزل حتى وصلنا منازلنا
انما اراد انه كشف المطر وكثر بحيث لو نزل لنا لوصل منازلنا ويدل على قوله حتى
رأيت الرجل الشديد تهمه نفسه ان يأتي اهله وقوله هلكت الدواب
الكراع هو اسم واقع على جملة الخيل وغيرها من ذوات الحافر وقوله
كانه الملا وهو جمع ملاءة وهي الرداء الحديث الثالث والاربعون
عن انس قال بينما عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس قال رسول الله انك لصبيحة
جدا فاقمه علي قلما نبي له قال فحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم

فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اصبت خيرا
فاقم في حتى اذهب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك الحديث
في هذا الحديث دلالة على ان الصلاة تكفر بها الذنوب فان الرجل قال اصبت خيرا
فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة مكفرة عنه ذلك الخير وانما فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من اجل ان الرجل لم يقر بذلك الخير واعتقده ولم
يفعله ما يزيله شكا في الحكم كانت الصلاة مكفرة وراى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان اقراره بعد الفراغ منه كما تقدم عليه بعد تقديم صريح قد تقدم
ذكره الذي به فلما لم يعتقده ولم يثبت عليه حد معين اعتنى رسول الله صلى الله
عليه وسلم له بالصلاة متفق الحديث الرابع والاربعون عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس
نقب من انقابها الا عليه الملائكة صافين تحرسها فينزل السبخة فترجف
المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق وروايه فيسبخ
الجوف فيضرب وطأته ويأتي ويخرج اليه كل منافق ومنافقة في هذا
الحديث ما يدل على ان الله تعالى جعل المدينة من السبل على الدجال وان المدينة
خاصة ترجف باهلها فيخرج منها كل كافر ومنافق وخلالا يتهمنا معنى قلب الحرص
ولسانها فان اللسان من المدينة لان لسان الشر انما فتق معنى بالمدينة وطيبة
الاسلام ممكنة ان يتهمنا الله فيها انه ليس للانسان الا قلبه او ظاهر الارض
الارض بقيت الا الكعبة فانه يسلط الدجال على جنبتي الارض كلها ويستثنى
منها قلبها ولسانها فيكون على نحو ما سلط ابليس على ايوب واستثنى منه
قلبه ولسانه والنقب الطريق الجبل والجمع نقاب والرجفة حركة
كالزلزلة والدرق كالبساط على عاد وكاحدث وسطه والجمع ادرقة
الحديث الخامس والاربعون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى اعرابيا يسوق

علينا فانقشعت عنه الى ما حوله من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة
مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا ولم يات احد من ناحية الا حدث
بالجود وفي رواية ان رجلا دخل المسجد يوم جمعة من باب كان نحو دار القضاء
ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه
وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله
يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم
اغثنا اللهم اغثنا قال انس وايم الله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما
بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس
فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال فلا والله ما رأينا الشمس من
سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه
سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت فامطرت والله ما كدنا نصل
منزلنا الا بالجهد فلم نزل نرى السحاب يتقطع عن المدينة يمينا وشمالا
وفي رواية فدخل رجل من باب كان نحو دار القضاء والنبي صلى الله عليه
وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال
اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الاودية
ومنابت الشجر قال فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت
انسا عن الرجل الاول قال لا ادري وفي رواية كان النبي صلى الله عليه
وسلم يخطب يوم الجمعة فقام الناس فصاحوا فقالوا يا رسول الله تحبس
المطر احمرت الشجر وهلكت البهائم فادع الله ان يسقينا
قال اللهم اسقنا مرتين وايم الله ما نرى في السماء من قزعة من سحاب
فثارت سحابة وامطرت وسرنا عن المنبر فصلينا فلما انصرفنا لم نزل نطر
الى الجمعة التي تليها فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب صاحوا
اليه تهدمت البيوت وانقطعت السبل فادع الله يحبسها عنا فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم حوالينا ولا علينا فتكشطت

المدينة

المدينة فجعلت تمطر حولها ولا تمطر المدينة قطرة فنظرت الى المدينة وانها
لفي مثل الاكليل واخرجه البخاري فخلقا فيه ورفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه
حتى رأيت بياض ابطيه وفي رواية عن انس بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال يا رسول الله تحبس المطر فادع الله ان يسقينا
فدعى فمطرنا فما كدنا ان نصل الى منازلنا ومازلنا نمطر الى الجمعة المستقبلة
قال فقام ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه عنا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا قال فلقد رأيت السحاب يتقطع
يمينا وشمالا ينطر ولا تمطر اهل المدينة وفي رواية عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك المواشي هلك الناس
فادع الله ان يسقينا فمد يديه ودعى وفي رواية فرأيت السحاب يمر وكان المطر
حتى ينظر الي وفي رواية فالف الله السحابة وجمعها حتى رأيت الرجل السدر اليمنة
نفسه ان يأتي اهله سنة وهذا الحديث من اعلام النبوة ان الله سبحانه جعل الاية على
صدق رسوله صلى الله عليه وسلم ان احاج الخلق الى فتح باب المطر ودوام الجدب
الى ان ضرعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء فانزل الله الجدب
الذي عقبه هذا الخصب فحاز ذلك كله بجموعه اية على نبوته فاستدل من هذا
على ان الله سبحانه اجرى عادته اسرارا يفهمها العلماء من عباده فما كان قط الحلب
منعه الاستسقاء ما در الى الحلب ولم تتوقف نبوته فهم صلى الله عليه وسلم
ان ما تقدم من جنس المطر كان الحاجة للبهائم لهذا السؤال فلما فرغ الى ابواب
الى نبي الله صلى الله عليه وسلم يطلبون منه الغوث لم يرد ان يخرج ذلك حينئذ
لحكمة وحال الخير من اهله وقد اتاهما ما يدل على ان المسجد لم يكن ذا سقف اذ لو
كان ذا سقف لمنع السقف والمطر لقوله فرأيت الله لما فيه جهته والله
وفيه دليل على انه كان ذلك في وقت لم يكن في السماء قزعة ثم غيم وان الله تعالى
اوحى بذلك الوقت انه سيقع مستهل ذلك اليوم وما يليه وما بعده

يقتضي مثل هذا جاز ان يغطوا فيه مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم من خص
في الصحيح وبعموم الآية لما مات عمه صلى الله عليه وسلم انه مشى في ذلك وانه
ذلك بادلة اخر تعم باعيانهم وقد دل الحديث على ان الفقير غير ما فوق عياله
الله عز وجل بل اذا كان يعطيها فانهم لا كانوا يحطون بالنهار
ويقترون بالليل وفي الحديث جواز ان يعد الموتى كلهم ان قدر اخيه المومن
استحبابا ستا لعدده وان جاز المبعود من اهل الجنة ولا سيما اذا كان قد
اغتسل فقتل به خواعا عن عمه ناصره ولم يحضر القتل به ولياذ
لو حضره فكان لجد كان سبيل الاستظهار له فيشفي بذلك صدره وسوله
وكانوا اقوى بالما فيضعونه في المسجد فيه حتى للفقير اذا وفقه الله ان
يثابر على اصطناع المعروف وحاشا نبز عليه العتبي فانهم كانوا يحطون
ويضعونه ويتصدقون ثمنه على اهل الصفة وكانوا يصدقون بفضل
الماء الذي يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتبرك منه المسلمون وكانوا من الدين
لا يحقرون الخير ويدعا ضا دليل على ان اهل الخير يدرسا لانهم المبطلون ولا
يكون ذلك الا على مثل ما عليه اهل الحق بل لدوامه لهم رستقا لاهل البهائم
فان هذا من فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبوا كلهم كان ذلك فتنة
للكافرين ثم ان الله عز وجل اظهر دينه واعلا كلمته ولم يضر ذلك الخير شيئا
وان العويم لما لغوا من فضل الله من تواتر الشهادة ما لم يتقرر فيه من الارادة
انهم لمتوا وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكرمهم الله به ليحزن
ذلك داعيا الى ان يحبب نفسه صلى الله عليه وسلم من اجل حبه الدعا خوانهم من
المسلمين في مثل حالهم فما لوا في الجنة ما قالوا فاصول الله عز وجل ان ملائكته
صلى الله عليه وسلم عنهم وفي ذلك مشوقا الحديث الاربعون عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان ينفق اهله نفقة عامهم عزة لو عشيته
في هذا الحديث ان الكامل في احواله يختزن من النفائس ليعوز ذلك فيما بعد

به فيه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم على ادارة اهله ونفسه بما يمانه وواجه
كان لا يخرج قوتا ليلا حتى يعتاد به عيوبه. لا يخرج احد اهله ليلا لعلى فجاءة من
اجل انه ربما كون من خلقه ما يكره وانها كان المراة اذا كان زوجها مسافرا
قد اهتم بنفسها كما يكون حاضرا من الطيب وغسل الوجه وغير ذلك ظروفا
اتى الانسان اهله وهي على ذلك الشعث والتعلم يكن يعيب الرجل ان ينفي نفسه
مراة ذلك الاجتماع دهرا فاشعرت بقدوم نعوانهن اعتقدن الغسل
انوا بهن وتطيبن وكان اجتماع نعوانهن من اذن الله واعمر الوا من المحبة
الحديث اذا قدم والا ربعون عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل
على احد من النساء الا على ازواجه الا ام سليم فانه كان يدخل عليها فقيل له في
ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها معي فذكر العلما انه كان من النبي صلى الله عليه
وسلم وبين ام سليم نسب من المضاعفة لم تكن ان يدخل البيت لدينها وصلاحها
وقوله قتل اخوها معي يعني بعاخا حراما وهو الذي للقلم ذكره في الحديث الذي
قبل هذا وقوله معي فيه وجهان احدهما انه قتل وهو في الكون معي لم يتردد
ولم تناوح الكون يعني على سفر لغتي ودين حتى قتل والثاني انه قتل وانا بنصري وهذا
حرام كان قد كان وذكر ان يسمى حراما لتنظيم ذلك يعني هو ان ما جرى من
قتله حرام فكانه لا يستشف وهو حي لان انه سيقتل ظلما
الحديث الثاني والاربعون عن انس الصابة الناس سنة على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قام اعرابي
فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما نرى في
السما قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم
ينزل عن منبره حتى رايت المطر يتحادر على لحيته فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن
بعد الغد الى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او غيره فقال يا رسول
الله تهدم البنا وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا

جميعا من الكفر بالله والعذيمن آمن اليهم وبين الله في قتل جبار احد يذكرهم
الله عز وجل ويدعوهم اليه واما قول حرام بن ملحان حين طعن فزت ورب
الكعبة فانه كلام يدل على ان قاتله قد كان حريصا على الشهادة فلما فضت له
تحقق الفوز بها فقال فزت وقوله ورب الكعبة فيه بشارة عظيمة لمن سمعه بان
الشهادة في سبيل الله فوز وعلى ان الدعاء الى الله سبحانه وتعالى هو من اقوى
الادلة على وجوده جل جلاله لقوله تعالى واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة
الداع اذا دعاني وقوله امن يجيب المضطر اذا دعاه وكان يقول الشيخ رضي
رحمه الله هذا دليل على وجود موجود اعظم من ان يدعا فيجيب وقد كنت جربت مرة
في زمان الامام الحنفي رضي الله عنه كما انا نقول على لساننا اصحاب مسعود بن محمد
المسمى سلطانا واسكاره الله درة وفخرا بانا قوالبهم وتحن جماعة فمن بيننا هو بالعقبة
يومئذ مدرسة الحسن بن محمد بن اسحق وبلغ ذلك منهم كل مبلغ فكابدني وكابدته
في ذلك وان نقل الفكر في محاربة مسعود حسبنا لو جاءنا منه ما انكرت
بعد ذلك وراينا انه ليس لصواب مجاهدته لقوته شوكته وشره عناده وقلة
ما عندنا من اجر ذلك وعدده واتفق بكور الينا في يوم جمعة فدخلنا اليه
رضي الله عنه وهو قد ظهرت الكوحة عليه كل الظهور وبلغ منه الغيظ كل
مبلغ وكانه بسببه على الرأي وعلينا فانا فكرنا ثم اني رايت ان اوجز في هذا
الامر الالتجا الى الله تعالى وصدق الاعتماد عليه فبادرت رضي الله عنه الى الصدق في
ذلك وقال ليس الا هذا ثم خرجت من بين يديه من معتزما على ذلك فجئت الى
الجامع وصليت الجمعة ثم اتيت الى مطالعة بعد صلاة الجمعة اذكر له
فيها ان ملال الغوغاء التي وقع الاتفاق عليها سيفي اورثت لها شرا شديدا نعوذ بالله
وبدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على علي وعلى ذوان سهرا وسعي ان يدعوا
بحق سهرا على هذا الانسان وانا قد بليتني هذه المعضلة فاخذ ذلك في تلك الليلة
وكانوا هذا في يوم جمعة لليلة تسع وعشرين من جمادي الاولى من سنة سبع

وان تعنتم عرضت المطالعة مختومة فعاد الي جوابها مختوما فاضيا يشير الى
ذكر الدعا اشارة خفية احترز بها من ان يصرح بذكر ذلك سرا فقلت في نفسي
الكلمة ثم اني لازمت الدعاء في تلك الليلة وفي السحر سهرانا اخذ بزمام نفسي
اجلس واكرر دعوا الله سبحانه وتعالى وكان يوم تسع وعشرين من جمادي الاخرة من
السنة المذكورة تمة الشهور من مسعود بن محمد على سرير ملكه نزل الشهر
تواما ولم يتقص عنده يوما فاتى الله سبحانه وتعالى نصرنا على تلك الاجابة
الدعاء واذا اكرم عز الطوائف بدانيا عكاظ اصحابه واوزنا اصغر ديارهم
ولكنت قد اعوانه في بعض الليالي ان يشرع الله صدره الى قتال اهل صاحبه
المقيم سعد اذا المعروف بالبلالي وهو الذي كان يتولى كثير القول بين الجماعة فلما
مات مسعود خرج رد فرضا ذنا من بلده هراة فساروا السير الغنيف
وصلوا الى جانفشان في خمسة ايام فانوا الى بيتهما وقالوا له انا قد حبانا لكتب
وكنت قد اتينا شخصا مستترا بحبا فاخذ الكتب وحملها الى سهرابان فاقام لهم من حملها
الى سهرابان فسار فاصاب من جانفشان الى سهرابان طول الليلة فاصبح الكتب
بسهرابان ثم ان الذي وصل الى سهرابان اتى الى سختيها وقاله خذ هذه الكتب فيها
كتبته واسرع فركب سختيه سهرابان فجرسار جنبا خربا واسرع حتى
نزل اعدا الفرسين وجعل على الاخر فوصل الينا الخبر فوا العصر يوم السادس
من هذا ان وكان ذلك سرابان ان الله سبحانه واجابة الدعاء وقد ادرك الخليفة
المقتفي رضي الله عنه في طوله تلك الليلة مرارا كثيرة اذا اعدت ذلك البلالي فاتي ذلك
على ظن كان في تلك الليلة وقت الظهر وصار ذلك الخبر الى البلالي بحكان
الخبر عند كان في سادس ربيع من سنة سبع واربعين فسبحان الله رب العالمين
بحيث دعا الداعين وبذل هذا الحديث على ان الكتوب عند فراغ القراءة دائما
كان الدعاء المذكور في الدعا على اولئك وقول انس فتت سهرا فالظاهر انه اراد في
هذه المدة التي دعا فيها على هلاك الدوابر في هذا انه متى حدث للمسلمين ما

انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم لبثنا غير قدر فدعى عليها ربنا خصبا جاء على
رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصية الذين عصوا الله ورسوله وفي رواية
للبخاري على المعونة حرام بن ملحان وكان رجلا يوم بئر معونة قال فالتدم هكذا
فنضحه على وجهه وراسه ثم قال فزت ورب الكعبة وفي رواية عن انس
قال القنوت النبي صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة فقال لهم الغدر فعرض لهم
حيان من سليم رعل وذكوان عند بئر فقال لهم بئر معونة فقال القوم والله ما
اياكم اردنا انما نحن مجتازون في حاجة للنبي صلى الله عليه وسلم فقتلوهم فدعا عليهم
النبي صلى الله عليه وسلم شهرا في صلاة الغداة وذلك بدء القنوت وما كنا
نقنت قال عبد العزيز فسئل انس عن القنوت بعد الركوع او عند فراغ
القراءة فقال لا بل عند فراغ القراءة وفي رواية عن انس قنت النبي صلى الله عليه وسلم
شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من العرب وفي رواية عن انس ان رعلا وذكوان
وبني لحيان استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدو فامدهم بسبعين من
الانصار كنا نسميهم القراء في زمانهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل
حتى اذا كانوا ببئر معونة قتلوهم وغدروا بهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقنت شهرا يدعو في الصبح على احياء من العرب على رعل وذكوان وعصية
لحيان قال انس فقرانا فيهم قرانا زمانا ان ذلك رفع بلغوا قومنا وذكر
حرف من حديث محمد بن سيرين قال لقنت انس هل قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صلاة الفجر قال نعم بعد الركوع يسيرا وفي رواية عن انس قال قنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع في صلاة الصبح يدعو على رعل وذكوان ويقول
عصية عصت الله ورسوله وفي رواية لمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قنت شهرا بعد الركوع في صلاة الفجر يدعو على حي من احياء العرب وفي رواية عن عاصم
بن سليمان عن انس قال سالته عن القنوت قبل الركوع او بعد الركوع قال قبل الركوع
قلت فان ناسا يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركوع قال

انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على ناس قتلوا ناسا من
اصحابه يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلا وفي رواية وكان بينهم وبين
النبي صلى الله عليه وسلم عهد وفي رواية ابن عيينة اصيبوا يوم بئر معونة
وفي رواية لقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا حين قتل القراء فما رايته
حزن قط اشد منه قال لهم القراء فما رايته صلى الله عليه وسلم وجد على احد ما وجد عليهم قنت شهرا في صلاة
الفجر يدعو عليهم ويقول ان عصيتم عصت الله ورسوله وراجع الى ما روى سماك
عن جندب البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كان القنوت في المغرب والفجر ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله ولمسلم عن
انس ان اناسا من النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ان نبعث معنا رجالا يعلموننا القرآن
والسنة فبعث اليهم سبعين رجلا من الانصار وانا لهم القراء فهم خالي حرام يقرؤون
القرآن وكنا ندارس بالليل يتعلمون وكانوا بالنهار يحتطبون بها فيبيعونه في
المسجد ويشترون به الطعام لاهل الصفة والفقراء
فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فعرضوا لهم فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان
فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا قال
واتى رجل حراما خاله انس من خلفه فطعنه برمح حتى انفذه فقال حرام فزت ورب
الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه ان اخوانكم قد قتلوا انهم قالوا
اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنا ورضيت عنك فهذا الحديث
دليل على استحباب الدعاء وتكريره واظهاره لحاجة ونحوه ودال على فضل الجد والسعي
ودال على ان العبد المؤمن اذا اشتد النصر على عدوه سن له ان يستمر ودال على ان
ما كان براه اجابة من الله فهو من الدعاء وبرد به ظاهرا فقد كانوا اخطئوا
فيه ولم يجزه اذا اجيب الدعاء كما صح رسول الله صلى الله عليه وسلم على منكري القنوت
بعد وانما شدد رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء على اهل بئر معونة لانهم

علوه وسلم في هذا الحديث دليل على حلم النبي صلى الله عليه وسلم وتغليبه السوء
من ارادة فانه صبر على مثل هذا الاعرابي ونحوه بجازه صلى الله عليه وسلم
الاباز حتى حلا ما حتى كما سورا اجمله عز وجل الاعرابي ويوفقوا له اباه صلى الله عليه
وسلم لذلك وفيه ان الاعرابي كان جاهلا وفيه الكرم والجازي الحسن القول في
الكلب عمله فيكون دليلا على انه قد كان منكرا ذلك السائل فحتى بما في نفسه
فاصبر على حسن به السائل كان ذلك كرما فوق الكرم وانما اضاف الحلم فيه
الذل سه عز وجل بانه لو لم يخف له السائل فتلقيه فتاعلى ما صار العلي
مشوشا بخواطر النفس ولم يتم الخلوص لله عز وجل فيما تيم فاعلى مثل هذا
المسلك ذنبه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم
الكاشح ولعله يتسلم لما ابي من امارة الاخلاص في العطا فان كان صلى الله عليه
وسلم لا يفعل الا بالاخلاص لله تعالى لغيره فيكون سرورا كيف يفعل في
قوله ما يكون مذموما لغيره احدهما الناس ان لله تعالى ان اذن خيانا لما
دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الطعام صنعه فلا انس فذهبت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا
من شعير ومرقا فيه دباء وقديدا قال انس فرايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتتبع الدباء من حوالي الصحفة فلم ازل احب الدباء من يومئذ وفي
رواية دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلام خياط فقدم له
فصعة فيها مرق وعليه دباء قال فاقبل على جعله يعني القلة قال فجعل
النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء قال انس فلم احدث اتبعه واضعه بين
يديه قال ومازلت احب دباء وفي رواية لمسلم دعى رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجلا فاطعمه معه مجي بقرعة فجعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ناكل من ذلك الدباء ويعجبه قال فلم ار يوم ذلك جعلت القيه اليه
ولا اطعمه قال فقال انس فما زلت بعد احبي الدباء وفي رواية عن انس

فاصنع لي طعاما بعد ان ذكر ان يصنع فيه دباء الاصنع في هذا الحديث يدل على
ان من المستحسن اجابة العظيم الفقير دعوة الفقير من الناس وفيه استحباب اكل
الدباء وذلك لانه خفيف الاطعمة على المعدة وهو كاسم الصفراء المصادة لها
وهو من اصلح الاطعمة واهل الحجاز يكسبها حرارتها فانه بارد رطب وهذا يدل
على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يميل الى الطعام وغيره الا لمعنى راجع
اليه وصلاحه ومنفعته او دعا الله فيه وفيه ايضا ان الاجر المستمر الذي
لا يتقيد بوقت اجر اعتيد على يوم معلوم ولكن على عمل معين فان ذلك جار ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكل من طعام انجاط وهو احمر مشتق على الحباحة
سببت بتحمل به من كال الستر العورة فعلمت لذلك وفيه ان انسانا كان يفعل
مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعاله لقوله فاصنع لي طعاما فان ذلك يصنع
فيه دباء الاصنع الحرث الماضي والمعلوم ان انسا لا دعى رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بئر معونة ثلثين صباحا يدعوا على رعل
وذكوان وبني لحيان لانهم عصوا الله ورسوله قال انس انزل الله عز وجل
في الذين قتلوا ببئر معونة قرانا قرانا حتى نسخ بعد ان بلغوا قومنا انا قد لقينا
ربنا فرضي عنا وارضانا ورضينا عنه وفي رواية بعث النبي صلى الله عليه وسلم
اربعين او سبعين من بني سليم الى بني عامر في سبعين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث خالها ام سليم راية حرام في سبعين راكبا وفي رواية فلما قدموا
قال لهم خالي اتقدمكم فان امنوني حتى ابلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والا كنتم
مني قريبا فتقدم فامنوه فبينما هو يحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اومأوا
الى رجل منهم فطعنه فانفذه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة ثم مالوا على بقية
اصحابه فصلوهم الا رجلا اعرج صعد الجبل قال همام فاراه آخر معه فاخبر جبريل
النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وارضاهم فكنا نقرا ان بلغوا قومنا

سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين قال ابو طلحة افعل يا رسول الله
فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اقاربه وفى رواية راح
ادراج وفى رواية ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لابى طلحة اجعلها للفقراء
اهلك اقاربك فجعلها حسان وابى بن كعب وفى رواية قال انى فجعلها حسان
وابى بن كعب وكانا اقرب اليه منى وكانت قرابة حسان ابى بن ابى طلحة
واسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدى بن عمرو
ابن مالك ابن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بجمعا الى حرام
وهو الاب الثالث وفى رواية عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة لا اعلمه الا عن
انس قال فلما سمعت ان تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة فذكر نحوها
الى ان قال فاقدم الى الله عز وجل بها الى رسوله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها اى رسول
الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة ذلك
مال رابح قبلناه منك ورددناه عليك فاجعله فى الاقربين فقسمها ابو
طلحة فى ذوى رحمه قال وكان منهم ابى وحسان فباع حسان حصته من
معاوية بمائة الف درهم فبلغ ثمانمائة الف درهم قال لا ابيع صاعا من بصاع
من دراهم قال وكانت تلك الحديقة فى موضع قصر بنى حديلة الذى بناه
معاوية وفى رواية لما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا
قال ابو طلحة ارى ربنا يسألنا من اموالنا فاشهدك انى قد جعلت ارضى بيرحاء لله
تعالى فقال اجعلها فى قرابتك قال فجعلها فى حسان بن ثابت وابى بن كعب قال
هذا الحديث من العجائب لان الاضداد بين بعضها بعضا فاذا اراد الانسان
البر كان مجبا زذلك اخراجه ما احبه لقول الله تعالى لن تنالوا البر فذكر
البر بالالف واللام المستغرق للجنس اى المعهود وهذا من جودة بلوغه عز
وجل ما للزمنا لوا البر حتى ينفقوا مما يحبون لكان قد علم فى الحال
انهم لم يكونوا ينالون البر حتى ينفقوا كل ما يحبون ولكن لما قال سبحانه لن

قالوا

قالوا البر بالف ولام اى البر المعهود المستغرق للجنس حتى ينفقوا مما يحبون اى
شيئا مما يحبون يعنى شيئا ما تحقيقا وتبعيضا من اشياء من انواع من اصناف كان هذا الانفاق
مزية بيان المنفق ان الله تعالى قد اجابه على هوا ما ابو طلحة واخراجه بيرحا فى سبيل
الله فانه انفعها لعقة دارة وردت فتحيل مصرفها الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاختار له صلى الله عليه وسلم احسن المصارف صلاة صلى الله عليه وسلم اراد
ان يجمع له بين الصلة والصدقة قال له اجعلها فى الاقارب ليكون متصدقا
وواصلا رحمه وقوله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلها ويشرب من ماء
فيها يدل على جواز دخول الانسان الصديق وان لم يأذن وقوله ويشرب من ماء
فيها طيب يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اختار شربه الماء الطيب
على غيره وذلك ان الماء القراح اوفق المياه للابدان وقوله ذلك مال رابح ايحال
مربوح فيه كما قال ليل قايم ونهار صايم اى ليل يقام فيه ونهار يصام فيه
ولما عين له صلى الله عليه وسلم الاقارب خصه بها ولم يعم حتى ان انسا وهو ابن اخته
لم يسهم شيئا وقوله قبلناه منك ورددناه عليك الا بمعنى الله عز وجل عن الله تعالى
وقوله وردناها عليك اى رددناها ولاية فاجعله فى الاقربين يحمل له فيها على
نوايا الصدقة ونوايا صلة الرحم ونوايا الولاية عليها فاما سبع حسان فلما انه
يجوز ان يكون ابو طلحة دل عليها على وجه الهبة فان للموهوب له ان يسقط الحد
السابع والمنوع عن انس قال انشأ اسقى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد
نجرانى غليظ الحاشية فادركه اعرابى فجبذه بردائه جبذة شديدة قال
انس فنظرت الى صفحة عاتق النبى صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها حاشية الرداء
من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لى من مال الله الذى عندك فالتفت اليه فضحك
ثم امر له بعطاء وفى رواية فجاذبه جبذة اليفة جبل رجع منى الله عنه الا بجواب
وفى رواية فجاذبه حتى انشق البرد حتى تغيبت حاشيته فى عنق رسول الله صلى الله

وفي روايته فكلم ابو طلحة على البناء فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله انما كان شيئا يسيرا فقال هلمه فقال ان الله سيجعل فيه البركة
وفي روايته ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل اهل البيت افضلوا
ما بلغوا جيرانهم وفي روايته واى ابو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم
مضطجعا في المسجد منقلبا ظهرا لبطن فلحته جانبا فذكر نحوه وفي
روايته عن انس قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فوجدته جالسا
مع اصحابه وقد عصب بطنه بعصابة فقال الاسامة من ترددانا اشد على
حجر فقال لبعض اصحابه لم عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه
فقالوا من الجوع فدهبت الى ابي طلحة وهو زوج ام سليم بنت ملحان
فقلت يا ابتاه قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصب بطنه
بعصابة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فدخل ابو طلحة على ابي
فقال هل من شيء فقالت نعم عندي كسر من خبز وتمرات فان جاءنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحده اشبعناه وان جاء آخر معه قل عنهما في
هذا الحديث ان المؤمن ينبغي له ان يكون مستفز الاحوال المؤمن اذا كان
صاحبه ولا يحوجه ان يطلب منه ما يحتاج اليه من طعام وشراب فان ابا
طلحة لما راى اثر الجوع في صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم ام سليم
بذلك فصنعت الطعام وفيه ان ام سليم ارسلت اليه ارسلت
من ذلك مع انس وان رسول الله صلى الله عليه وسلم سالها عما ارسلت به فلما
اخبره به واى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الطعام ايجاعة في بيت
ابي طلحة اهيأ لما كان يريده من ادخال عشرة عشرة فيأكلون حتى اذا
شبعوا خرجوا ودخل عشرة عشرة وهذا لا يكذبه ما ذهب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
حيث كان لانه انما اراد بقوله الذي كان مع انس فيه دليل

على استجابة تطييب الزاد للضيف لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك
ما ذا خمسة فاشبعكة ميز فجعلته عليه والعكة الزق وفيه
ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء الى بيت ابي طلحة جاء بالناس معه
ولم يستاذن ابا طلحة في ذلك وانما اطعمهم الذي ارسل به اليه
بعينه وذلك الذي ذهب كان جعل لحكمه وفيه ايضا ما يدل على ايمان ام
سليم وفضائل عقلها حين قال لها ابو طلحة جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجاء الناس معه فعلمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأت اباي على ذلك
الوجه الا لحكمة وسر فعلمت ان الله ورسوله اعلم وفيه ان السنة في
الطعام الضيف اذا حضروا على مقدار المكان لو الا ان يدخل قوم بعد قوم
الذي جرى من ذلك كان ذلك من الله عز وجل لنبيه وفيه ايضا فضيلة لابي
طلحة وام سليم رضي الله تعالى عنهما ظهر هذه الاية بسببهما وفيه ان
هذا وما اطعم الناس منه كان مدا من شعير وقد ذكر انه اكل منه وشبعوا
اوما نوزه الكاهر ان كل شخص منهم ما كل المد واكبس هو الزق
والخليفة ان يوخذ الزق ثم يدر عليه الزق ثم يذبح فيلعقه الناس
وفيه تحقوته مسرعة والعكة رق اللبن والسور القيء قال الشاعر
في الاناء اي اتقى الحديث السارس الملتوي عن افن كان ابو طلحة
اكثر الانصار بالمدينة مالا من نخل وكان احب اماله اليه بيرحا وكانت
مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء
فيها طيب فلما انزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تعالى
يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحا وانها صدقة لله
ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله عز وجل
قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد

قال الحافظ ابن حجر في رواية كان واصحابه بالزور ابن الزور ابن الزور ابن الزور
عند السوق للمسجد فيه مائة دعى بقدح فيه ما فوضع كفه فيه فجعل يتبع
من بين اصابعه فتوضأ جميع اصحابه قال فلتم كانوا ثمانين رجلا
رواه مسلم به درسيق شرح هذا الحديث والقدح الزجاج الواسع المخضب
شنة المزادة وسبق ذكرنا معناه فقال لم يكن يبسط يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيه فظاهر الامر انه نحو من صاع والوضوء الرجل فعلى المعهود منه
فاذا كانوا ثمانين رجلا يبلغون مائتين كانوا ثلثمائة كان يلتمأ به ملء وانما
العدد ثلثمائة حالين ولم ينسبه الراوي وهو على ما قدر الله بلوغ اربعة
امداد فاذا بلغ الى ثمانين فحالة والى ثلثمائة فحالة اخرى فان هذا الحادث
الله عز وجل للنبي ثلاثة احوال وهو ابلغ من اجابة دعوته من الخمر واعجب حديث
الى سمرة قال سمعت انس بن مالك قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم
واخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارها فلفت الخبز ببعضه ثم
دسته تحت ثوبي وردتني ببعضه ثم ارسلني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد ومعه
الناس فقمت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت
نعم فقال للطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فقال
فانطلقوا فانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة
يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه وليس عندنا ما
نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخلا فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم هلمي ما عندك يا ام سليم فاتت بذلك الخبز فامر به رسول
الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت عليه ام سليم عكة لها فادمته
ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة
فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى
شبعوا ثم خرجوا قال ائذن لعشر فاذن لهم حتى اكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون
رجلا او ثمانون وفي رواية ان ام سليم عمدت الى مد من شعير جشته وخبزت
معه خطيفة وعصرت عليه عكة لها ثم بعثني الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته
وهو في اصحابه فدعوته فقال من معي فجئته فقلت له ينزل ومن معي فخرج اليه
ابو طلحة فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو شيء صنعته لكم ام سليم فدخل
فجئ به فقال ادخل عشرة فقال فادخل عشرة حتى عد علي اربعين ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم ثم خرجت عليه
انظر هل نقص منها شيء وفي رواية لمسلم فجئت ابا طلحة فاخبرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فدعوه وقد جعل طعامنا قال فتجلبه ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس
فنظر الى فقلت اجبه يا طلحة قال الناس قوموا فقال ابو طلحة يا رسول الله انما
صنعته لك شيئا قال فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعى فيها بالبركة
ثم قال ادخل علي نفرا من اصحابي عشرة فقال كلوا واخرج ولم يشكا من بين اصابعه
فاكلوا حتى شبعوا خرجوا فقال ادخل عشرة فدخل عشرة حتى لم يبق منهم احد
الا دخل فاكل حتى شبع ثم هنأها فاذا هي مثلها حين اكلوا منها وفي رواية
ثم اخذها فتفل فيها ودعى فيه بالبركة قال فعاد كما كان قال اعدد لنا هذا
وفي رواية اسر ابو طلحة لام سليم ان نصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما لنفسه
ثم ارسلني اليه فذكر فيه فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده وسلم عليه ثم قال
ائذن لعشرة فاذن لهم فدخلوا فقال كلوا وسموا الله تعالى فاكلوا حتى فعل ذلك
ثمانين رجلا ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك واهل البيت وتركوا سؤرا

وفي رواية لنسائي عوفي بن فضالة وانا اصغرهم سنا فجاء رجل فقال انها
حرمت الخمر فقالوا اكفها انس فقلنا انها مالت الانس يا ابا حمزة قال البسر
وفي طبقة وفي رواية ابي داود اتشتري بالخلة وابا دجانة وسهيل بن بيضاء
من زيادة فيها خليط بسر وتمر فدخل داخل فقال ان خمرا نزل تحرم الخمر
فاكفناها يومئذ وفي رواية للبخاري حرمت علينا الخمر حين حرمت
خمر وباخر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر وفي رواية لابي داود الخمر
حرمت والخمر يومئذ البسر والتمر وفي رواية لقد انزل الله هذه الاية
التي فيها الخمر وما بالمدينة شراب الا من تمر قد هذا الحديث ما يدل على
ان القوم تحسن مشاربهم الى ان امنا الامر الشرع وفيه ما يدل على قبول خبر
الواحد وفيه دليل على جواز كسر الاواني التي فيها الخمر الا ان هذا الحديث
سيفهم ان ابا طلحة امر بكسرانية لنفسه وذلك انما يكون اذا نزل امر المحرم
عندهم ملا يبذلونه به فاما انية غير الانسان فليس له ان يكسرها بل يرفق
ما فيها ويتركها لصاحبها وفيه حمله على غسلها ليمكنه الانتفاع بها
والفضيخ هو البسر يفضخ اي يشدخ ويترك ليدرك وعاتق بفتح العين واللام
جمع قلة وهي الاوعية التي تتخذ من الخزف وفيه اقتضاء ما كان من
الفضيخ او التمر سمي خمرا الا بما خرمت الخمر اراقوا الفضيخ وفيه دليل
على ان الخمر لا يجوز استصلاحها بالعلاج لتصير خلا اذ لو جاز لما
امرهم الحديث الثاني والمنع عن البسر ان جرته ملائكة وعنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صبغته فاكل منه ثم قال قوموا فاصلي
لكم قال انس فما لبثت الى حصيرنا فاسود من طول ما لبس صبغته ما
قام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت انا واليتيم وراءه والعجوز
من وراءنا فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف وفي رواية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه او خالته فاقامني عن يمينه

لبسته

بمشيه وامام المرأة خلفنا وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس
خلقا فدعى يوما فقمت العلاة وهو في بيتنا فكانا فيما مر بالبساط الذي تحته فكنسه
ثم نضح ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت خلفه فصلى بنا فكان
وكانت بسباطهم من جريد النخل في هذا الحديث بيان موقف الصبي مع الامام
وفيه بيان ان موقف المرأة خلف الصف وعني بكنسه ينفض ليزول تراب ثم
ينضح اي يرش عليه الماء القليل ولو نضح قبل كنسه لصار الماء والتراب طينا
فرسخ بيان للمعنى الحديث اذا ابو داود والتكلموا عن انس راوي رسول الله
عليه وسلم وحانت صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء
يده وامر الناس ان يتوضؤا فرايت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضا الناس
حتى توضؤا من عند اخرهم وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بماء فاتي
بقدح زجاج فجعل القوم يتوضؤن فحزرت ما بين السبعين الى الثمانين قال
فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه وفي رواية حضرت العلاة فقام من
كان قريب الدار الى اهله وبقوم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخضب
من حجارة فيه ما يسخر المخضب وهو ان يبسط فيه لئلا يتوضا القوم
كلهم سلنا كم كلهم قال انا من زيادة وفي رواية خرج النبي صلى الله عليه وسلم
في بعض حجره ومعه ناس من اصحابه فالتمسوا وضوءا فلم يجدوا فاتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فاطلق رجل يده في الوضوء فجعل القوم يأخذون ما بين فاخذه
النبي صلى الله عليه وسلم فتوضا منه فاتاه اصحابه الا ربعين على التلخيص قال فرايتهم
توضؤا حتى توضا القوم حتى بلغوا فيما يرى من حول الوضوء كانوا سبعين او نحوه
وفي رواية عن انس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم باناء هو بالزوراء فوضع يده في
الاناء فجعل الماء ينبع من بين اصابعه فتوضا القوم قال قتادة قلت كم كنتم قال

فلاكهنا فيه حتى ذابت ثم دفعها في فم الصبي فجعل الصبي يتلمظها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انظروا الى حب الانصار التمر فقال تمسح وجهه وسماه عبد الله
رواه مسلم ذهبت بعبد الله بن ابي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين ولد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عباءة يهنأ بعيرا له وقال هل
معك تمرات فوضعها له تمرات فالقاهن في فيه فلاكهن ثم فغر فا الصبي
فمجه في فيه فجعل الصبي يتلمظه فقال النبي صلى الله عليه وسلم حب الانصار
التمر وسماه عبد الله في هذا الحديث العلقة جعل الصبي الى الامامة والعالم
تبركا به لتحنكه اياه بالنبي صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا استحباب تسمية المولود
على اذانها وفيه ايضا ما يدل على حسن التوصل في تسكين الكبود المنزعجة
كما فعلته ام سليم من بوصلها حتى اعلمت ابا طلحة بعد ان قضت ما ربها فان
اريد ام سليم كان ذلك مما هد نفسها حتى تموت بعلها وفي دارها وولدها
فان هذا من الممات المحبة ولو كانت قد اعلمت ابا طلحة من قبل ان يعني ربها
لما تم لها مرادها ويدل على ان الابتداء هو عين العقل والباقي ان هذه ام
سليم توصلت بحسن عقلها وثباتها ومجاهدتها نفسها واعراضها عما
يستحسنه اراذل الناس وسمح همتها الى ما يكون هو احسن عند الله يعمل
خيار المسلمين فانزل الاعلا حتى غارت لقاء جميع الناس حسن الصبر وكتم
العزاء بتحمل الرجال الذين لا يملكون مثلها وحسن القبول التي توصلت به الى
غرضها به من العرض الحبيب الذي سلمت به من الذنب فعاله رضي الله عنها
رضي الله ورضي رسوله صلى الله عليه وسلم ورضي كل مؤمن سمع بهذا الحديث اليوم
الصبي وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دعى لعبد الله بالبركة وكثرة ذرية
رسول الله صلى الله عليه وسلم تصرف الى الدين فان الولد الذي يدل كما كان على
عاريا فيه هذا من الانصاري هرابيت تسعة من الاولاد كلهم قد قرؤا القرآن والحمد لله
الحويبة كساء اسود ومعلق فاذا لم يكن معلما ليس بحميصة وقوله لا يطرقها

طرق الليل اتيان المنازل ليلا والنجوة نوع من التمر وانلمظ ادارة اللسان
في فوق ما يؤكل مما لا يستطاب له وسبب انصاف رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه
له شفقة ليسبه بقوله انظروا حب الانصار التمر لان التمر اكثر اكل الانصار
وفوائد عباءة دليل على جواز لبس العباء وفيه ان لبس الوبر لا يسقي لجواز تكبر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يهنأ بعيرا له وهنا قد ترى القطران
تداوي به الابل من الجرب وفغر فاه معنى فتحه الحديث الحادي والثلاثون عن
انس ان امرأة من الانصار اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها فكلمها
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انكم لتحبونني حب الناس الميرتين في
رواية ثلاث مرات في هذا الحديث دليل على فضيلة الانصار وقوله انكم
لتحبون الناس اي بعد الهجرة لان الناس انما صيرته الى المغازي والمهاجرون
حوله فلو اراد قومه لكان الحب فيهم فقال الناس غلم انه اراد حفدة قومه الحارث
الماشي والد الحويرث عن انس انه قال كان ابو طلحة اسقى ابا عبيدة بن الجراح وابا طلحة سواي
ابن كعب سواباس فصيح زهو وتر فانا هرابت قال انا اخرج حرمتي قال ابو طلحة قد
ثم الى هذه الحرة فاكسرها فتمت الى بعد اس لنا فحضرتها باسفله حتى تكسرت
في رواية كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فامر رسول
الله صلى الله عليه وسلم منادي ينادي الا ان الخمر قد حرمت قال فجرت في سكك
المدينة قال ابو طلحة اخرج فاهرقها فخرجت فهرقتها فجرت في سكك المدينة
قال بعض القوم قتل قوم وهي في بطونهم فانزل الله عز وجل ليس على الذين امنوا
معلوا الصالحات جناح فيما طعموا وفي رواية سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضيخ قال
ما كانت لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ اني لقائم اسقي
ابا طلحة وابا ايوب ورجالا من الانصار شربوا فيها اذ جاء رجل فقال ان الخمر قد حرمت قال ابو طلحة
يا انس اذق هذه الدلال فاراقوها واسألوا عنها بقي غير الرجل

بالحجارة فاخذ فاتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر ان يرجم حتى اموت فرجم
حتى مات في هذا الحديث جواز التوصل الى العلم بالجاني من المخفي عليه اذا
كان قد عجز عن النطق بان يشير له من يتهم به الى ان يشير الى قاتله وهذا
قائما نقوى الحال فاذا العتيك من بني اسرائيل كما ضرب بعض البقرة فاحيا الله
تعالى قتيله فعرفوا قاتله وعرفوا ان القاتل كان يقتل ذريته كلما قتل هو اخوته على القاتل
وهذه المراة قريبة من حاله انها عجزت عن النطق حتى ابن وهما من ادلة
النطق الا الايماء تقوت الحزين اذا ثارت البينة حالتها تلك وفي الحديث
ان اليهودي اقر برضخ الكرمة بين حجرين بالحجة وفيه دليل الحديث على المالكية في القصاص
وقوله مالك لم قاله لانه انما سئلت عن شخص بعد شخص الى ان عرف انها القاتل
واما ما روي من رضخ راسه وبين حجرين فقد قال في الحجارة الحديث المتقدم عن
هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يحدث ان امة من ولدت ان تلعبوا بالصبي
الى النبي صلى الله عليه وسلم بخنكه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم في مربد لبني
غنم قال سعيد وذا خمر على انه قال اذا انا وفي رواية كان ابن لابي
طلحة يشتكي فخرج ابو طلحة فقبض الصبي فلما رجع ابو طلحة قال ما فعل
ابني قالت ام سليم هو اسكن ما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب
منها فلما فرغ قالت واروا الصبي فلما اصبح ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبره قال اعرستم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فولدت
غلاما فقال لي ابو طلحة احفظه حتى تاتي به النبي صلى الله عليه وسلم وبعث معه
بتمرات فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضغها ثم اخذها من فيه فجعلها
في في الصبي ثم حنكه وسماه عبد الله وفي رواية غدوت الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعبد الله بن ابي طلحة يحنكه فوافيته في يده المسحة
بسم ابل الصدقة وفي رواية للبخاري ام سليم قالت يا انس انظر لا يغدو هذا
الغلام حتى تغدوه على النبي صلى الله عليه وسلم يحنكه فغدوت فاذا هو في الحائط وعليه ميسمة حمر وهو يسم الظهر

الذي يسم به يوم الفتح وفي رواية للبخاري قال اسلمي ان لابي طلحة قال فانه ابو
طلحة خارج فلما اتاه قال انه قد جاء سبيا وجنة وانا البين فلما
جا ابو طلحة قال اكعك العلام والتمر هذا اتاه فسمعوا رجوا ان يكون قد استراح وطن
ابو طلحة انها صادقة فعمل فباكر فبلا اصبحا اغتسل فلما اراد ان يخرج اعلمته انه مات
فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما كان منهما فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعله ان يبارك لهما في ليلتهما قال سفين بن عيينة قال
رجل من الانصار فرايت تسعة قد ادركوا كلهم يقرؤن القرآن وفي رواية مات ابن لابي
طلحة من ام سليم فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة بابنه حتى اكون انا احدثه قال فجاء
فقربت اليه عشاء فاكل وشرب قال ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك
فوقع بها فلما رات انه قد شبع واصاب منها قالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما اعاروا
عاريتهم اهل بيت فطلبوا عاريتهم الم يكن لهم ان يمنعوهم قال لا قالت فاحتسب ابنك
قال فغضب وقال تركتني حتى اذا تلطخت ثم اخبرتني بابني فانطلق حتى اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما
في ليلتكما قال فحملت قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهي معه
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى المدينة من سفر لا يطرقها طروقا
فدنوا من المدينة فضربها المخاض فاحتبس عليها ابو طلحة فانطلق رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يقول ابو طلحة انك لتعلم يا رب اني اعجبني ان اخرج مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا خرج واد خل معه اذا دخل وقد احتبست بما ترى قال
ام سليم يا ابا طلحة ما اجد الذي كنت اجد انطلق فانطلقنا وضربها المخاض حين
قدما فولدت غلاما فقالت لي يا انس لا يرضعه احد حتى تغدو به على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما اصبح احتملته فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فخرجت معه بتمرات فرآني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعل ام سليم
قال وحبيس بعثوه فجئت به فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرة من عجوة المدينة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن النبذ في الدباء والمزفت وعن ان يخلط كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخليطين في الشراب يقال انما رواه ابو
واما مالك انس وانا اسقي في الشراب بلالا في هذا الحديث من الفقه ان
السنة اذا سقى الانسان في انائه بلالا فانه كما قال صلى الله عليه وسلم فانه
اروى له واهنأ وامرأ وصدق صلى الله عليه وسلم فيما قال فانه اروى واهنأ واما السديد العطش
اذا التهب به عطشه فانه لا يجزيه عطشه مثل ان يجرع من الماء جرعة بعد جرعة
قليلا قليلا حتى انه ربما كفاه لدبة نصف المقدار الذي يعيده عيانا وما قوله
وابرأ فانه يعني صلى الله عليه وسلم ان السديد العطش اذا جرع الماء قليلا قليلا
في مرات متفرقة افضل بلا شك وقد ذكرنا به ناس من قائليه فحكيوا انما اسد
بهم العطش فلما وردوا واستوفوا شرب الماء عبا فوا منه كما يفعل مالك
الذي لو استد العطش بانسان موردا لما بعطشه مثل سمته معلوا ربه
دفعة مات كما فسره واما قوله وامرأ فانه يعني به صلى الله عليه وسلم ان الماء
اذا شرب عبا على الطعام قد اكله الاكل لطيفا الطعام على راس اللقمة فلم يستقر به
اكله ولو كان قد شربه على المرات المتفرقة لكان قد حصل في بدن الغذاء فاقبله
محفزه الى المعدة الذي لهضم به فكان يعون امرأ الحديث السادس والعشرون
عن انس رضي الله عنه انه نهى عن النبذ في الدباء والمزفت وقد كنا قد نبذنا
فيهما ابا طلحة فدعاها دعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها
وقد بقي منه حديث وهو معنى النبذ انا ربنا ذكرناها
فعرفت وهو معنى لغتوا فيه وفيه من الفقه انه لا يجوز للرجل ان يحفر شيئا
يحمله الى من يعين عليه لان ابا طلحة اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وركها
وحفزها وقد استحب بعض الناس ان لا يرد الرجل الطيب الفاخر فليل الكلفة كقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الحديث السابع والعشرون عن هشام بن زيد

قال حدثني جدي انس بن مالك دار الحكم بن ايوب فاذا هو قد نصب دجاجة
يرميها قال انس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم هذا الحديث
قد تقدم في مسند عمر رضي الله عنه الحديث الثامن والعشرون عن هشام بن زيد
ان امرأة يهودية اتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها
الى النبي صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك فقالت اردت قتلك فقال ما كان
الله ليسلطك على ذلك او قال علي قالوا الا نقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها في
لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل
السم فدفع الله عنه عاجل شره وفيه جواز اكل المسلم من طعام اليهود
وفيه جواز اكل ذبائحهم واما قول انس ما زلت اعرفها في لهوات رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهوات جمع لهاة وهي اللحمة المتدلية من اعلى الحلق
فيجوز ان تكون متعلقة بالمجرور عليه هو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الله
ليسلطك على وهذا كان في غزاة خيبر واسم هذه اليهودية زينب بنت
الحرث امرأة سلام بن مشكم وقال المهري سعد الثقفي عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قتلها وانما قتلها لانها قصدته بالسم فلما علم ان ذلك
قد سلمه الله عز وجل وقد اتفق المسلمون على انه من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قتل فكيف من سمه الحديث الثامن والعشرون عن البراء ان يهوديا قتل جارية
على اوضاح لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها
اقتلك فلان فاشارت برأسها ان لا ثم قال لها الثانية فاشارت برأسها
ان لا ثم سألها الثالثة فقالت نعم واشارت برأسها فقتله رسول الله صلى الله
عليه وسلم بحجرين وفي حديث بزاد ليس فرضخ رأسه بين حجرين وفيه
ان يهوديا رضخ رأس جارية بين حجرين فاخذ اليهودي فاقر فامر به رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يرضخ رأسه بالحجارة وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لرجل من اليهود قتل جاريتك قتلها على اوضاح لها وفي رواية ان رجلا من اليهود قتل جارية على حلي لها ثم القاها في القليب ورضخ رأسها

ذرية رجل واحد وهو آدم صلى الله عليه وسلم والعرب كلهم ولد اسمعيل فلو قتل
الانسان الرجل الواحد قتلا لواحد ولكن قتلا يجوز لن يتناول العذاب أهل
الارض كلهم فيتضاعف الجرم والجرم لمقدار ذلك كما انه لو قتل جماعة كان
التقدير يتناول لعاز يكون لهذه الفوق من ازذلك الشخص يجوز ان يكون ابا
لولد شوا الروز ويتناسلون حتى يكونوا ساكني الارض كلها فيكون الله سبحانه
كانما قتل الناس جميعا كما قال الله عز وجل وهذا انما نصرف
الى من قتل نفسا لم يأخذ بالكها في قتلها فاما اذا اخذ بالكها فان القتل يكون
عبادة الا ان القتل في هذا الحديث اكبر فالا الى القتل الحرام مما تقدم ذكره
بعد الشرك بالله وثلاثة اتبعه بعقوق الوالدين فما عقوق الوالدين
فقد تقدم تفسيره في مواضع واشرنا اليه هاهنا فقول ان العقوق
اصل استشفاقه من العق وهو القطع وقد جرى هذا الولد وصل الخلق
له بالبر الذي لم يعتاد فيه عند غاية من جهده في حاله ضعفه لهذا الولد
وعجزه منه وقطع او صال الخلق له فيما كان احوج الناس اليه وقت ضعفه وعجزه
وصيده الموجد سبحانه يحفظ عهده منه كان ذلك عاطفا في حبسه
فطبعا في مقامه فكانت هذه الخلة ثالثة الكبائر فما الرابعة
وهي قول الزور او شهادة الزور انها اكبر الكبائر فانها من خصائص الحيوان
الذي خلقه الله سبحانه وتعالى صامتا عن النطق فانه جل جلاله قد اسبغ
عباده من نطق هذا الحيوان عليهم ما لكن وفضل الادمي بان جعل الالفاظ
ليكون نطقه ناطقا بالحق ليبين عما في ضميره ويفصح عما في قلبه ليكون واصفا
من اسرار الله وجوهر خلقه وعجائب خلقه وكل ما خلق الله عز وجل عليه عليه
فاذا شهد بالزور ما لم يكن عز من احسان الله عز وجل الى خلقه في
انطاقه الادمي الا يكون في غير موقع الاعتراف به فان شاهد الزور

يكون من بعض شهادته الشرك بالله الذي تقدم ذكره بل هو حتى يعتني
الى عقوق الناس والقول عليهم وهو من اكبر الكبائر كما قال صلى الله عليه
وسلم وان من اعظم شهادة الزور ادعاء الولد لغير سيده وقال الله
الذين قالوا ما وصف الله سبحانه عنهم في كتابه فقال عز وجل الذين قالوا
الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء وغير ذلك من ذكرها يستشعر جلود الذين
اذا ذكر الله عز وجل بكيفية قبيحة تقشعر جلودهم فتسعد بذلك اذا شهد الرجل
على الرجل المسلم بما لا يعلمه عنده منه بما شاهده فيه كاذبا عليه فانه قد
جمع في ذلك بين الكذب في خبره وخيانته في امانته والظلم لاخيه
والاعانة على الباطل فاما لو قام رجل مسلم رجل مسلم غير مجروح عند الحاكم
الذي يحكم بشهادته فقال كل واحد من هؤلاء الخصمين الله تعالى بذلك كانت
شهادة الزور رابعة هذا ما يحتمل الحديث والله اعلم وقد روي عن انس ان
رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم
بمشقص او بمشاقص فكأني انظر اليه يختل الرجل ليطعنه وعن انس
ان رجلا اطلع في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدد اليه مشقصا زاد في
مسند سهل بن سعد فكأني انظر الى الاسبتين من رأس البصر هذا الحديث ورد في
مسند سهل بن سعد والمشقص سهم عريض النصل وتختله لمعنى انه
يتوقف الغرض منه اخرجه ابو داود والترمذي عن انس قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وفي رواية
لمسلم اذا حياكم النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الكتاب
يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم مدبسوا الكلام معنا الا انه
قد جاء في هذا الحديث وعليكم بالواو وفي بعض طرقه ولا ادري معناه الا وعليكم
فاذكم من السريح ما عليكم من الاسواء الحديث الخامس والعشرون عن انس

كان قد قسم له لحكمة قادرها وكيف يخفى ذلك وان الله سبحانه عبد من اجل
وكان قد قسم له ومن رزقه الحتى انه كان قد سبق في علم الله
تعالى وقدره علوم حساب محسوب فاستقبله الملك على ما سبق به حكمه فلا يقدر
اهل السموات واهل الارض ان ينقصوا من رزق العبد الذي سبق في علم الله جل
خروجه الا ان يصعوا فوقه فاذا اتقى العبد بذل الاجابة الطلبة وتنكب الحرص
فان السعادة والشقاوة فان من سبقت له السعادة فان الله سبحانه
لعمل اهل السعادة الا انه لا يوزن عليه فان عمله لا يوزن عليه انما يوزن عمله الذي
هو قائم بقلبه كما له فيتجنح له بعمل اهل الشقاء ويكون ورد كان سبق في علم الله تعالى
الذي اطلعه الى الملك ان هذا يعمل اعمال اهل الخير ثم يختم له بعمل اهل الشر
حتى لا يدرك احد من العمل فيكون هذا ممن كتب سعيدا الا انه ادرك الشقاء
ويكون السعيد قد تيسر لعمل اهل السعادة الا انه قد يعمل الواحد منهم عمل اهل
الشقاء فادركته الرحمة فختم بقنوط من رحمة ربه وتبا لمال الله عز وجل عند اخر
نفس فيختم له بالسعادة وهذا مما يكون سابقا في العلم انه يجري لذلك
ان هذا يكون نادرا وفي السعداء ايضا ومفهوم الحديث النادر من الاعجاب
بالعمل كما هو ايضا محذور من المنهوط من الرحمة اكد بتا المالي والعشرون عن
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ذكر الكبائر او سئل عن الكبائر قال
الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقال الا انبئكم بأكبر الكبائر قول
الزور او قال شهادة الزور في هذا الحديث من الفقه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ذكر الكبائر ولم يسأل عنها فعدها الشهر كما بالله الذي اراه في هذا الحديث انما انزل
بالله من حيث انه لا عمل الاشياء عباد الله سبحانه وتعالى فلا اشرك بالله الا من
قد اضطربه الحجة الا ان يقوم بالعلم فيشرك به فان الحمد لله خالق المخلوقات
لا يضر من جهل به ابدا وانما يشركون به سبحانه اشياء من خلقه اما تسميته
لاجسام نحو الكواكب ظانين انها هي اله او الشمس والقمر او الليل والنهار او

معاني

معاني نحو الطبيعة والعلة وما اشبه ذلك فانهم كاذبون فان الله
الاشياء سبحانه وتعالى هو الذي خلقها ودبرهم فخلقها ما ظهر للخلق عجائب
كالعنقاء عن السحاب وما انبات عن المطر مما لم ينزل شيئا منها الا موصوفا بوجه
الحكمة فقد جملة وابانه بانه خالق كل شيء منه ما دام موجودا ان يجعل
ذلك فان من اشكل على بعض جهلة الذي لم يرزقه علم فذاك خلقا شنيعا
كبيرة في مقام البعد عن الله سبحانه وتحري به عند اهل الايمان به فلهذا
كانت هذه الغلظة الفظيعة اكبر الكبائر وابطلها ثم منها في ذلك مثل
النفس من حيث انها ذا اجرى الحيوان الناطق الى مثله من الحيوان الناطق
مع علمه انه يحس منه كما يحس به وبالم منه كما يالم فاستنشط عليه استنشا
خرج فيها عن جميع الحيوان في جنسه فكان اعظم وقعا عند الله فيه من القتل لم يزده
الا شرا فاض فغلب ما جبل عليه الحيوان الذي لا تمييز له لحي او هو يحس نفسه
مثل نفسه عامدا صلا واذا شاء خاه حياته واصل منيته التي جعلها
الرب سبحانه وتعالى علما منه من الله تعالى في تحبيب الصنعة دليلا على وجوده
سبحانه ولما هديها هذا الخادم كان في معنى من قضى اكل الطريق يسلك
فيها الى الملك فعند ذلك الطريق اعلام ليستدل بها على سلوك ذلك الطريق الى ذلك
الملك فهدم تلك الاعلام او علما منها فضارحا بنا سفيد قضا والملك
عند التوجه الى قصره بما جمع فيه من الحرى المنعم وبين ان قطع مادة
نسل ذلك العبيل الذي يجوز ان يكون من نسله امة تعبد الله عز وجل وحده
وتجاهد في ذلك في امره مع علم كل عالم ان ذلك المقتول يجوز ان يخرج الله نسله
من البركة والكثرة ما تكون ذريته هي ساكنة الارض طباق متعبض
البركة من نسل غيره فيجوز من ذريته من يسكن الارض وتعمر الدنيا الى
يوم القيامة فاضله القاتل كان ذلك من قتل الناس جميعا كما ان الله
عز وجل من حيث انه ملك يجوز ان يكون اله الناس كلهم كان الناس كلهم باسرهم

كما فعل ابو بكر رضي الله عنه وعلم بلغت قوله فتم المسلمون ان يستفتوا في صلاتهم
فيه ما يدل على ان العلاة تحافظ عليها ولا تحل قطعها التي ما كان المسلمين
كانوا يقتتلون لدينية رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تقطعوا الصلاة
والسلام وفيه ما يدل على اقتدام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسلام والمسلمين
حتى الآخر يوم من ايام حياته في الدنيا وفيه ايضا استحسان التشبيه
للفاضل بشيء فاضل ان جوله كان وجهه ورقته مصحف احسن من ان يشبهه
بشيء له مثل في الدنيا فان رقة المصحف اشرق شيء في الوجود وفيه ايضا دليل
على جواز اعتماد المستدل والمحاجة على الباب وقوله اشار الى ابي بكر رضي الله عنه
فيه دلالة على جواز الاشارة الى المصلي والمثنى جواز تنبيه المصلي
ان تفهم الاشارة والدلالة بما اشار الى ابي بكر رضي الله عنه بقوله ما كان
لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
الصلاة كان ذلك يفهم منه اشارة الى قوله في الخلافة احد (؟) من
حديث عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى
احبه ان يكون له والده وولده والناس اجمعين وفي رواية عن انس عن ابي
رواية شعبة فلا ادري اشيء نزل الهام ام شيء كان في قوله وفي رواية عن انس عن ابي
كما مر هذا انس الراوي حتى يرى الهام الكثير وسبق الحديث والكلام عليه
الحديث الثاني عشر عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قدر حوضي كما
بين ايلة وصنعاء من اليمن وفي رواية ما بين لابتي حوضي وفي رواية ترى فيه
اباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء وفي رواية اكثر من عدد نجوم
السماء الحديث العشرون عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يتمنين احدكم الموت لضر نزل به وفي رواية لا يتمنين احدكم الموت من ضر
اصابه فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما دامت الحياة خيرا لي وتوفني
اذا كانت الوفاة خيرا لي في هذا الحديث من الفقه ان يحمل ان يتمنى للموت احد

احد ضيق نزل به او ان طلب الموت فرارا من قدر الله وقياس على هذا انه من
تمناه من غير ضرر لم يستحق له ذلك فان كان للموت ان كان على سبيل عمل صالح كان له
كل درجة زيادة فان كان على غير عمل صالح كان له فيستحيل بتمني الموت ما هو شر له
فاما تمني الموت لكون الفتنة صار كثير من الاخيار الا اني اخاف ان
يكون نفس تمني الموت عندهم لضيق الدنيا فانا لله وانا اليه راجعون عبده
فان كان لا بد متمنيا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني
اذا كانت الوفاة خيرا لي الحديث الحادي والعشرون عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول يا ابن آدم مرضت فلم تعدني فيقول اي رب وكيف اعودك
اي ربه مضجعة فاذا اراد ان يعفي على ملك الملك اني ربه كذا وانى تسقى او
سعيد فارق في الاجل وكتبه الذي في بطن امه في هذا الحديث من الفقه
انه سبق في علم الله عز وجل وكل ما سبق من سعادة او شقاوة الا انه
علم الله عز وجل ذا السعة والمغفرة الرحم استطلع ملك الارحام ذلك
العلم من قبل الله عز وجل وقول الله عز وجل فيه الحق الذي لا يدان سبق علمه
به فذاك الوقت الذي يعلم به الملك فاما قبل ذلك الوقت فلم يجعل الله وحده
في هذا الحديث من الفقه ان سبق لكل موت ان يجعل اجله قد كان في علم الله عز
وجل هذا كوا العبد في مدة معلومة اظهرها الله تعالى بعد ذلك الى الملك فكتبه
واثبته فليس لمخلوق من اهل السموات واهل الارض ان يزيد فيه لحكمة ولا ينقصوا
منه لحكمة فمنتهى هذا الحديث ان لا يخاف على حياته ما لم يقدر فيما سبق علم الله عز وجل
ولا يعلم قبل ان الله عز وجل ينقضه شيئا من اجله الذي كتبه له خال من اخال
فانه جل جلاله قد اثبت كلمته ومحى امره وهو سبحانه وتعالى كان قد سبق في علمه
المقرر منذ ظهرت وطول امد وفسحة اجل الى وقته معلوم انه جاهر بالمعصية
وبادر بالجهل الله واضل من اخلق من اضل وطبع ان بعض الاشياء وقد اوجب الله
عز وجل عليه لعنته ووجه اليه غضبه بعد وقوع ذلك فلا ينقصه من عمره الذي

قريبا من نصف الليل ثم جاء فصلى ثم اقبل علينا بوجهه فكان اما نظر الى وجوهنا
كانه ينبه من ينبه وفي رواية لمسلم كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه
واشار الى الخنصر من يده اليسرى وفي رواية عن ثابت انهم سألوا انسا عن
خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء
تلك الليلة الى شطر الليل او كاد يذهب شطر الليل ثم جاء فقال ان الناس قد
صلوا وناموا وانكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة قال الزهري كان
انظر الى وبيص خاتمه من فضة تلوح ورفع اصبعه اليسرى يحكيه وعن
انس قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرؤن
كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه محمد رسول الله كاني انظر الى
بياضه في يده وفي رواية عن ثمامة قال لانس ونقش محمد رسول الله قال انس وفي رواية
اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال للناس اني اتخذت خاتما من
فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش احد على نقشه وفي رواية عن انس
ان الاصل في خاتم النبي صلى الله عليه وسلم خاتما فانا اتخذنا خاتما ونقشنا فيه
نقشا فلا ينقش عليه احد قال فاني لارى بريقه في خنصره وفي رواية انس
صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى هرقل او الى كسرى فقيل انهم لا يقبلون
كتابا الا عليه خاتم فاتخذ خاتما من فضة ونقشه محمد رسول الله كاني انظر الى
بصيص او بريق الخاتم في اصبع النبي صلى الله عليه وسلم او كفه وفي رواية اذا اراد ان يكتب
استخلف كتب له وكان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر
والله سطر ومن حديث ثمامة عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
في يده وفي يد ابي بكر وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان جلس على بئر اريس
واخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط فاختلفنا ثلثة ايام مع عثمان فننزح البئر
فلم نجده ومعنى من صغا ورقه قاموا قوله ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر
والله سطر فانه يحتمل ان الله جعل اسم الله اخر الاسماء بذلك على انه اليه المنتهى في كل
امر من امور الدنيا والاخرة وان كان الاسم في هذا الحديث نص على الترتيب وقد

فكلمنا على رضي الخاتم في بئر اريس فوجدناه وفيه فامر بها ان ترمى ان رسوله
صلى الله عليه وسلم هو الذي وابو بكر بعده ثم عمر بعده ثم عثمان الى ان وقع الخاتم
الحديث الثالث ابو عيسى عن انس ان المسلمين بينما هم في صلاة الفجر من يوم الاثنين وابو بكر
يصلي بهم لم يفجأهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كشف ستر حجرة عائشة
فنظر اليهم وهم في صفوف الصلاة ثم تبسم يضحك فنكص ابو بكر على عقبيه ليصل
الصف وظن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مريد ان يخرج الى الصلاة فقال انس وهم
المسلمون ان نفتتن في صلاتنا فرحا برسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليهم
بيده ان اتموا صلاتكم ثم دخل الحجرة وارخى الستر وفي رواية فكشف ستر
الحجرة ينظر الينا وهو قائم كان وجهه صورة مصحف وفي رواية عن حميد
سنين من عيينة اخر بكرة فنظر الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة
يوم الاثنين وذكر بقية رواية يحيى الا انه قال ثم انبأني الله صلى الله عليه وسلم ملائا
خاتم الصلاة بذهاب ابو بكر يصلي بقومه فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لحجابه يرفعه
فلما وضح لنا وجه نبي الله صلى الله عليه وسلم ما نظرنا منظرا قط كان اعجب الينا من
وجه النبي صلى الله عليه وسلم حين وضح لنا قال فاومى نبي الله صلى الله عليه وسلم
بيده الى ابي بكر رضي الله عنه ان يتقدم وارخى نبي الله صلى الله عليه وسلم الحجاب فلم
يقدر عليه حتى مات صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث دليل على سنة خروج
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ان المريض قد يعامل ربه عز وجل بما يحمل
على نفسه بان ينتصب او يجلس او يقوم لكبر اصحابه فيخبر بذلك قولهم وتسره رؤيته
وفيه ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احب ان ينظر كيف صلاة ابي بكر مع
عبيده صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا جواز انه لما راهم على تلك الحالة من استواء
الصفوف في صلاة الجماعة مسره ذلك فضحك صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا جواز
تأخر الامام عن موقفه من غير بطلان الصلاة اذا افضى الى ذلك مثل هذه
الحالة التي جرت لابي بكر رضي الله عنه فاذا اراد ذلك فرتما كان على عقبيه

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قدر يقتضيه الذكر اليسير توقع الوحي ونحو ذلك ولا انه الله
الكامل فعل خلافه صلى الله عليه وسلم الحديث الثاني عشر عن انس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان ترتفع الشمس اخر الظهر الى وقت العصر
ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب وفي حديث
الليث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يجمع بين الصلاتين في السفر اخر
الظهر حتى يدخل اول وقت العصر وفي حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا عجل عليه السير يؤخر الظهر الى اول وقت العصر فيجمع بينهما ويؤخر المغرب
حتى يجمع بينها وبين العشا في هذا الحديث جواز الجمع بين الصلاتين في وقت
الاولى او في وقت الثانية وقد سبق الكلام في الجمع بين الصلاتين الحديث الثالث عشر
عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية
فيذهب الذاهب الى العوالي فياتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على
اربعة اميال او نحوه وفي رواية فيذهب الذاهب الى قبا وفي رواية كنا نصلي العصر مسلم
ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر واخرجا من حديث ابي
امامة قال صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك
فوجدناه يصلي العصر فقلت يا عم ما هذه الصلاة التي صليت قال العصر وهذه صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي وافرد مسلم من حديث العلا بن عبد الرحمن انه
دخل على انس بن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر وداره بجنب المسجد قال
فلما دخلنا عليه قال اصليتم العصر فقلنا انما انصرفنا الساعة من الظهر
قال فصلوا العصر فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها
اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وليس للعلا عن انس في الصحيح غير هذا الحديث الواحد
وافرد مسلم ايضا من حديث حفص بن عبيد الله عن انس بن مالك انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم العصر فلما انصرف اتاه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله انا نريد ان ننحر
جزورا

جزورا لنا ونحن نحب ان تحضرها قال نعم فانطلق وانطلقنا معه فوجدنا الجزور لم
ينحر فنحرت ثم قطعت ثم طبخ منها ثم اكلنا قبل ان تغيب الشمس في هذا الحديث دليل
على فضل تقديم صلاة العصر وحين حية هو ان تكون لها حرارة وفيه ما يدل على ان
اخر وقت الظهر يليه اول وقت العصر وفي لفظ صلينا مع عمر الظهر ثم دخلنا على
انس فوجدناه يصلي العصر وصار الصلاة عند غروب الشمس نقرات لا يذكر الله فيها
الا قليلا من ايات النفاق وفي قوله انا نريد ان ننحر جزورا ونحب ان تحضرها فيه
دليل على انه يحسن بالكبير القدر ان يجبر قلب صاحبه بان يتفضل بحضور منزله اذا دعاه
ليشهد نحر جزوره ويحتمل ان يكون الدعوة لبركته ويحتمل ان يكونوا ارادوا حضوره ان يعلمهم كيف
نحر الجزور الحديث الرابع عشر عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا
في الدنيا فلا تبغوا الرغبة وكان ابو هريرة يلحق معها التخم والسير وقد سبق الكلام
في هذا في مواضع الحديث الخامس عشر عن انس انه راى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق فلبسوها
فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم وفي رواية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فصه مما
يلي كفه وفي رواية سئل انس اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال اخر ليلة العشا
الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه فكاني انظر الى وبيص خاتمه قال ان الناس قد صلوا
فصلوا وناموا وانكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها وفي رواية ان نبي الله صلى
الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه وفي رواية انتظرنا الحسن
وراث علينا حتى قربنا من وقت قيامه فجا فقال دعانا جيراننا هولا ثم قال قال
انس نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجا فصلى لنا
ثم خطبنا فقال الا ان الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم
الصلاة قال الحسن ان القوم لا يزالون في خير ما انتظروا الخير وفي رواية كاني انظر الى
وبيص خاتمه ليلتيذ وعن انس قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة حتى كان

الحديث من الفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم على الانصار حكم الواثق بمكانه
وسهم وان ذوي ارائهم فهموا ذلك فلم يعترضوا الا خيرا وما الامارات قائم
قالوا ما قالوا عن غير قصد لمقصود رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سري لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فهموا به هو وغيرهم فاحوجوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى ان اظهر لهم السر في مكيدة عطاء المؤلفة ولو لم ما لكن
مريدا لذلك وفيه ايضا ان الامام اذا رأى خللا في انصار قبائل مكن يتفقن ان يلقمه
غيرهم انصارا على ذلك بدفع معجم عنهم واما قوله ابن اخت القوم منهم فانه يحتمل
انه منهم في النصرة والمرأة لا انه يلحق بنسبهم وفيه ايضا انه عرفهم قدر ذلك
الله عليه في تميزهم دون اهل الارض برسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
مثل هذا الموضع يحسن الاسترداد بالغة مخافة ان تفضي الغفلة عنها الى
نسيانها لقوله صلى الله عليه وسلم اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال
وترجعون الى رحالكم برسول الله فوالله ما تنقلبون به خير مما تنقلبون به
وقوله مستأثرون بعدي اثرة اي استبدادا وأعلمكم وقد دل هذا على ان الصبر
على الاثرة من ابواب البر العظام لانه نبه عليها ثم على المسلمان انه حقه
فصبره عنها فضل من صبره عن سائر ما ليس له فيه حق وقول انس فلم نصبر
انه ربما يكون قد ذكر ذلك اذا ثري ولم يستخر عند هذه الحالة لئن لم يسكت
فيحرن مثلنا لما يخربه نفسه من الحرص فقال فلم نصبر فيه جواز
ان يخبر الحدث العهد بالكفر من مضايقه بقتلاة المشركين وهذا ما كان
في اول الاسلام وقوله لسلاك شعب الانصار يدل على انه صلى الله عليه وسلم
ضرب لهم مثلا صدق فيه فانه صلى الله عليه وسلم لما اهلك الناس وشتت
كلمتهم في الارض اغلبته صلى الله عليه وسلم مع الانصار الى رضى وقوله صلى الله
عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت شعب الانصار
يعني به صلى الله عليه وسلم اني كنت اسلك شعب الانصار مع ضيقه واخشونة

على

على الوادي مع سعته فقوله وكانوا لا يكذبون وهذا لان العرب لا تعتمد الكذب
في حاله غضبه ورضاه والخلفاء عم الذين يجيئهم يوم الفتح وفيه ان رسول الله
يدل على شجاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكونه اشجع اهل الارض لانه
بقي وحده ولانه نزل عن فرسه ولم يفر الشداد وفيه ان الامير يدعو الى
الحرب قومها لعلهم ليكونوا اقوى لكشوفهم واجمع لكلمتهم حذرا عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الانصار مرتين وفيه الحاح جد ان يذكر الكلمة الدالة على
قوة ربابه بالكسر وعدده لقوله الا انصاري ولرسول الله صلى الله عليه وسلم البشر
وقوله ورحل معكر اي لسنا نبشر كما تبشرون الا بنصر ومعكر فيها وفيه الدليل
على ان الغنائم قد كانت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما رأى ان منها
واحدة اجتمع فيها الانصار وهم مشوون وفيه ايضا ان تحيض العسكر وتخليصه
من اذى بأس نحالفه بعد اولى من الحاق عليه السلام لما اراد ان يتخير عسكره عمله
على ان الله مبتليكم بهم فمن بشر منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني اراد انا
نخبر الارض وعمن لم يكن معه ايمان لم يتردد من الما وارادنا ان نتخير
ايانهم وسيلوا لقيتهم فشربنا واصحابه كلهم من النهر الا قليلا منهم وبلاه عشر
على عدة اصحاب بدر وما الله عز وجل ملا جاوزه هو والذين امنوا معه قالوا
الى قوله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله وكذلك ان يوم حوازن
فانهم يكسبوا الكرة والا تلك الغنيمة العظيمة التي بلغت وفي ذلك ان العدو
لا يحاربون بعد وصوله وفيه ايضا جواز ان يحاصر الامام بلدا ثم يرحل عنه
ولم يفتحه الكوسيلة لي عسى عن اقوى الا ان الله عز وجل يعلم الوحي على رسوله
صلى الله عليه وسلم قبل وفاته حتى توفي اكثر ما كان الوحي ينزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعده في هذا الحديث من العلم ان تابع الوحي عليه كان
منذرا له بالتأهب لانه لم يكن ليقبض صلى الله عليه وسلم الا بعد انزال الوحي
لله وفيه ايضا ما يدل على ان الوحي هو هذا الذي نزل فذلك انما نزل من بعد

لكا وكعب عن انس ان ناسا من الانصار قالوا يوم حنين حين افاء الله على رسوله
من اموال هوازن ما افاء فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا من
المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم قال انس فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بقولهم
فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم ولم يدع معهم غيرهم فلما اجتمعوا اتاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما حديث بلغني عنكم فقال له فقهاء الانصار
اما ذوو ارائنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما اناس منا حديثة اسنانهم
فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اعطي رجالا
حديثي عهد بكفر انالفهم اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعوا الى
رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون
به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا قال فانكم ستجدون اثرة شديدة فاصبروا حتى
تلقوا الله ورسوله على الحوض فانا مستصبر وفي رواية قال
انس فلم نصبر وفي رواية جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار فقال
اضجعكم حدث عنكم فقالوا الا ابرارنا قد فعلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابرار حتى القوم منهم فقال انا قوم فقراء حديثو عهد بجاهلية ومصيبة فاني
اردت ان اجبرهم واتالفهم اما ترضون ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون
برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم فقالوا بلى فقال لو سلك الناس واديا
وسلكت الانصار شعبا لسلكت شعب الانصار وفي رواية عن انس قال
فحدثت محمدا فقال والله ابن اخي لقد حدثك حديثا ما حدثه احد قبلك وكفوا الا كذوب
قال ما ترضون ان يرجع الناس بالدنيا الى بيوتكم وترجعون برسول الله

الله عليه وسلم الى بيوتكم فقالوا بلى فقال لو سلك الناس واديا وشعبا وسلكت
واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها الانصار وفي رواية اصلاكان يوم
حنين اصابت هوازن وغطفان وغيرهم بذرارهم ونعمهم ومع النبي صلى الله عليه وسلم
عشرة الاف ومعه الطلقاء فادبروا عنه حتى بقي وحده فنادى يومئذ
نداء اين يا محمد اين انا لمنتهى عن يمينه فقال يا معشر الانصار فقالوا لبيك
يا رسول الله نحن معك ثم انثنى عن يساره فقال يا معشر الانصار فقالوا
لبيك يا رسول الله ابشر نحن معك وهو على بغلة بيضاء فنزل فقال انا عبد الله
ورسوله فانهزم المشركون فاصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ غنائم كثيرة فقسم
في المهاجرين والطلقاء ولم يعط الانصار شيئا فكانت الانصار اذا كانت الشدة
فنحن ندعى ويعطى الغنائم غيرنا فاتاه جمعهم في قبة فقال يا معشر الانصار ما
حديث بلغني عنكم فسكتوا فقال يا معشر الانصار الا ترضون ان يذهب الناس
بالدنيا وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم فقالوا بلى يا رسول الله رضينا
سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لاخذت شعب الانصار او قال شعبا
وفي رواية لمسلم عن انس
حلفت بما حلفت به فلم يرد علي شيئا فخرج اتبع اثره حتى دخل حائطا لبني النجار
فجعلت اقول في نفسي اتراه يحلفني على شيء لم اسمعه فخرج حتى اتى اصل حائط
فاستقبل القبلة فقال قد فعلت وايم الله لا اخبرك عن شيء فعلته الا اخبرتك
بما قال فقال مررت وانا جنب فكرهت ان اقعد معك حتى اغتسل فقال سبحان الله
ان المسلم لا ينجس وفي رواية لمسلم عن انس
فقال اين انت يا انيس فقلت انا يا نبي الله فقال قم فاغتسل
وفي رواية لمسلم عن انس
قال فجاء فاغتسل ثم جاء فقال ما منعك ان تجيء قال انا يا رسول الله
اصابتني جنابة فقال ما كنت انجس
وفي رواية لمسلم عن انس
قال فجاء فاغتسل ثم جاء فقال ما منعك ان تجيء قال انا يا رسول الله
اصابتني جنابة فقال ما كنت انجس
وفي رواية لمسلم عن انس
قال فجاء فاغتسل ثم جاء فقال ما منعك ان تجيء قال انا يا رسول الله
اصابتني جنابة فقال ما كنت انجس
وفي رواية لمسلم عن انس
قال فجاء فاغتسل ثم جاء فقال ما منعك ان تجيء قال انا يا رسول الله
اصابتني جنابة فقال ما كنت انجس

بعد هذه الآية لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وفي هذا الحديث ما قد يمنع من أن يجترئ أحد منه إن غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان للتغليظ عليهم في الامر بالحج وفي ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ظهورا قال ابن بطال قوله يستدل به على أن لم يسمع عما كانوا يسألونه عنه الا ما وقع له ذكره بعد ذلك لهذا الحديث في قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وفي هذا الحديث ما يدل على أن الله تعالى أراد أن يستر على عباده ابن جزاه الله من الفهم وقولها فارقت الدنيا وهو لا يكتب ولا يقرأ وأما إشارته الى الزنا وفيه ما يدل على قوة عقل من انتبه لما قصده رسول الله صلى الله عليه وسلم بقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وقوله فغلظ في ذلك بمحاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لم خص وأحنين كالبكاء مع مشاركة ذلك للصوت من الانين وهذا يدل على رقة قلوب الصحابة وقوله كان إذا لاحى للملاحاة المنازعة والمخاصمة واحفوه من المسألة استقصوا عليه أحدهما لها يسيء عن أفرس لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قرئوا وليس بها يومئذ سوى كانت الانصار واهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على أن أطعموهم الصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة وكانت أم أنس بن مالك وهي يومئذ عجوز لم تسلم وكانت لم عبد الله بن أبي طلحة وكان خالا أنس لأمه وكانت أعلمت أم رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا لها فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مولاته أم أسامة بن زيد فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتال أهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أمي عذاقها وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانهن من حائطه وفي رواية من حائطه رد سلم الى أنس بن مالك أم أسامة بن زيد بكسر الهمزة وكانت أم أسامة بن زيد بكسر الهمزة وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت

من

بمنزلة حبشية فلما رأت آمنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي أبوه كانت أم أيمن تحضنه حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقها ثم أنكحها زيد بن حارثة ثم توفيت بعد ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر وفي رواية كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات من أرضه حتى افتتح قريظة والنضير فجعل بعد ذلك يرد عليهم وإنه أعلى أمرني أن أني النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فأمر لها بأرض أعلاها عطوة أو بعضه وكان بنو النبي صلى الله عليه وسلم قد أعطاه أم أيمن فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطانيها فجاءت أم أيمن فأخذت الثوب في عنقي وقالت والله الذي لا إله إلا هو لا يعطيكها وقد أعطانيها فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول لها كذا وكذا وتقول كلا والله الذي لا إله إلا هو فجعل يقول كذا حتى أعطاها عشرة أمثاله أو قريبا من عشرة أمثاله وهذا الحديث يدل على كرم الانصار وحسن جزاء المهاجرين لم فإنه لما جعلوا لهم نصف ثمارهم جزاهم المهاجرون بأن ردوا عليهم النخل التي أخذت منهم فكان هذا أو هذا أكثر من النصف وفي باب الجود والسماحة إذا لم يشترط أنه كان لك عن مشارطة مقدمة ولا عقد معارضة وفيه أن من نحل نحلا ثم مات قبل منحه لم يلزم الورثة وفيه أن المنحة من النحل الصدقة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الصدقة إنما هي على نحو الهدية وفيه أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبله ثم أعطاها أم أمن كيفما عن الثواب لم منيلم والعذاق جمع عذق وهي النخل وفيه أيضا أن المنيحة إذا استغنى عنها أعيدت إلى أصحابها لغوا فلما فتحت خيبر أعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على لم سلم عذاقها وفيه أن الرطب إذا أعطى وهو على رأس المنيحة كانت عند ثم أراد رد المنيحة إلى ما لكها كما يستفاد من قبول المناح عوض ذلك العقير من غيرها وفي رد المنيحة إلى أصحابها إذا لم يكن لهم نظير للأصول واستشاع العقير قبولها منه حالة العقر كما في قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم لما رد عليها عوض لم لأن من عنده ليلا نقطع بأن بدا له الحديث

عز وقاعد الصبيان في دفعه واما الصنيع المكان بهم فانه يستدعي منهم
ترصدا على حسب مقدار الاناء والموضع فاذا اكلوا خرجوا وخلوا رحط
احرون بعدهم فيتناول المتأخر وزيرته بصور للمتقدمين هكذا نوحا
بعد فرج فكل منهم لدخوله وذكر اسم الله عند ابتداء الطعام اقتدا برسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما فعله في جفنة ام سليم وازكا زكاة في الجفنة
من الايات التي خص الله رسوله بها والجفنة الصلة الخالية وبه سمي الجفن
الذي يوضع فيه الطعام ليصنع فيه وكانوا يحدون السمن بالاقط والتمر فيخلطونه
في هذا الحديث استحباب الاجتماع على الطعام وعليه وهذا اذا كان الطعام
كله شيئا واحدا كالثريد ونحوه واما اذا كانوا انواعا مختلفة جاز له ان يمد يده الى
غير ناحيته وفيه دليل على ان الوحي كان ينزل له عند تجدد الاحداث
خلافا لمن زعم انه ترك جملة واحدة لما نالت منه ذلك مع نزول الحجاب
وفيه استحباب استعلال ما هيأه الانسان لنفسه للضيف وان كثر
انه لا يحقر ما يقدمه الى الضيف فخرمه لقول ام سليم اتخدمك فلان
وفيه ان المضيف ينبغي له ان يوسع صدره وان كثر الضيف متوكلا على الله
في ان يبارك في القليل ويعين بالبسير كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قوله ادع من لقيت ولا يبعد ان يكون المعنى فان لم تجد من عندك لك
فادع من لقيت وفي قوله كانوا زهاء ثلاثمائة من اكبر دليل على سوء
نبينا صلى الله عليه وسلم لانه اذا اكل طعامه رجل كمن جيشه في قول
وصدر واشباعا واكلهم كما تنا والله اعلم منه اكثر من عشرة
وحتى قول انس فما ادري اهي اكثر حين دعا ام حين وضعت هذا كله اكثر
دليل على معجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم لان البركة ظهرت منه اظهر
وفيه ان البركة انما كانت في الغذاء من الطعام والشراب وهذا افضل

الجود والشبع بهما انواع الشبع لا سيما ما قد صنع فانها اذا تركت فسدت فاذا صحح
بهما المؤمن جدد اسي نبيه صلى الله عليه وسلم وتبع سنته وكان له مثل
الملبون به محترصا من فضل الله تبارك وتعالى الناس ولا تراه شبعا وتوله
ورفقته ولبيد جهما الى اكابط دهذا لانها استحبت من الرهط حياء من الله
عز وجل ومن رسول الله لاهل الرجل واسراره في بيته وفيه ايضا ما يدل على ان عائشة
رضي الله عنها حضرت ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه حين سلم عليها
لم يكن وحدها هل بركة الله لك ازكا قولها بارك الله لك لتسلم على نوح منذ عليه
الا ان الاشبه بها انها حضرت الطعام كرسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة لاهله
واسكنه البيت هي عتبته وفيه ايضا جواز ان تخدم الرجل بنفسه ربه عز وجل اسي
من عند نفسه ان زينب كانت تخدم على نسائه النبي صلى الله عليه وسلم وقول انس الخفي
من السماء ما قوله لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاكما شاكم بمقدار الايه
يعني قوله تعالى اذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه امسك عليك زوجك واتق الله
فالذي اخفاه ذاك مما الله مبديه مما يخشى الناس ولم يخش الله فيشير الى بعض ما علم ان الذي تضمنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر زينب حتى يأتي بيانه اذا اراد الله ان يعلنه مسلا عليك
زوجك وابو الله ما يبقي الى خواطر الجهال من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاش لله
من ذلك هو كما بل انما كانت من الصلاح والزهد في الدنيا والدار الاخرة ما عند الله عز وجل
صالحة لان تكون زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاش من المتقين ان يقول الزيد
ان زوجك هذه لا تصلح الا لمن اراد ها زيد وتكون زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رفع عن الصدع بهذا القول راعيا لقلوب
الاد مين من اجل ما عساه ان تقذفه الشيطان في صدورهم من ذلك بل القرآن بقوله
ويخفي في نفسك ما الله مبديه اي من هذا الامر عود ذلك فتكازهذا من بركة تزويج
زينب بالنبي صلى الله عليه وسلم وكانت مما تسمو به على ان العرب كانت تتفاخر بنكاح
الحرة اذا وطئها عبد نكاح فبين الله عز وجل ان في هذه الخصلة من نكاح النبي

ورحمة الله تعالى وبركاته عليكم السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك بارك الله لك
فقمت الى حجر نسائه فكلمت اول من كانت اول عائشة فقلت له كما قالت عائشة
ثم رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو يوحى اليه فاخذه ما كان يأخذه
من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشديد البرد
فلما سري عنه قال يا عائشة اما جبريل فقد اقرأك السلام فقلت وعليه السلام
ورحمة الله وبركاته ثم خرج الى اصحابه فقام على باب حجرته فقال يا ايها الناس
ان الله عز وجل يأمركم ان تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير
ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين
لحديث ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق
وسألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن
وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ان ذلكم
كان عند الله عظيما فقال انس فانا رأيت ابا طلحة اخذ بيد عمر فقال هذا
ما انزل الله فيك يا عمر فقال عمر فوالله ما كان احد من الناس يبلغ من صدري
حتى ما استطيع ان اظر اليها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فيذكرها
ظهري ولكنه صلى على نفسي فقلت لزينب ما رأيت لك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت ما رأيت بما نعلمه شيئا حتى لم ابرز دخلت الى مسجدها ونزل القرآن جاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دخل عليها فخرجت فاذا هو قائم على الباب فاستحيا
صلى الله عليه وسلم فرجع حتى انتهى الى اسكفة الباب فخرج الناس ونفي
رجال يتحدثون في البيت فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
واتبعته فجعل يقرع حجر نسائه ويسلم عليهن ويقلن يا رسول الله كيف وجدت
اهلك فما ادري ما اخبرته ان القوم خرجوا او اخبر انهم خرجوا فرجع حتى دخل
البيت فذهبت ادخل معه فالقى الستر بيني وبينه ونزل الحجاب وعظ القوم
بما هم اهله

في هذا الحديث ما يدل على استحباب وليمة العرس وهو قول
على استحبابه يجب الاجابة اليها والاكل منها سيما عند الطعام فاذا لم يحضر الضيف
وفيه ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حيث كان الناس خفة
فخرج ولم يقل شيئا وفيه ما يدل على انه ينبغي لمن اراد ان يكثر من الدخول على
الكبير القدر ان يكون ذا وكيد وقد كان خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ضيقه وهو في داره كان جائزا لهم في التنبيه على الخروج عليه ما بين
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين اهله وفيه ما يدل على ان الصبي وان كان قد
كان له عادة في الدخول فانه اذا بلغ الى حد المراهقة حجب فلم يدخل الا
باذن الكبير وفيه ايضا دليل على ان العالم الكبير قد يستر شد العالم الصبي
ولكن قد يخفى فيما يخفى عنه مما فعله الصبي عليه لعزل الانس فكان ابي يسألني عنه
وفيه ان الوليمة في العرس يجوز ان يكون قدرها شاة كما انه يستحب ان يكون الزمن
ذلك لقول انس ما اولم على امرأة من نسائه ما اولم على زينب فانه ذبح شاة
وفيه ايضا ان الله يستحي لخلقه ان يضرب مثلا ان ما دونه البعوض فما فلا عن حكم
اذا لم يكن ذلك لقول انس لهم جزاء وكما حتى يتركوه كما انه يستحب للمسلم ان لا يخفي
شيئا يقدمه الى اخيه اذا كان مستهزئا به وفيه ذلك لقوله وليستحب الضعيف
ان لا يحتقر شيئا يقدمه اليه اخوه لقوله عز وجل خذ العفو فان منه ان لا
كان العفو الذي هو الفضل فضلا فلو كان كثرة لمساحة فلم السؤال
عنها وفيه من العفة ان الطعام اذا كان لا يتسع للضيف اما لصغر انا به

رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دعى القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون
قال فاخذ كانه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما راى ذلك قام فلما قام من قام
وقعد بقية القوم اتيت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فذهب يدخل
فادخل الستر وانزل الآية تحرما فقدم وفي رواية عن انس قال لما اعرس رسول
الله صلى الله عليه وسلم اولم على امراته من لسنابه ما اولم على زينب بنت جحش فانه
ذبح شاة وفي رواية ما اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على امراة من
نسابه اكثر او افضل مما اولم على زينب قال ثابت البناني ما اولم
المحمهم خبزا ولحما حتى تركوه وفي رواية مر بنا انس في مسجدنا فاعجبه
فقوله كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر بحسان ام سليم فدخل فسلم عليها
ثم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عرس بزينب قال ام سليم لو اهدنا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فقلت لها افعلي فهرت الى قرص رانظ
فاخذت حيسة في برمة فارسلته بها معي اليه فاطلقت بها اليه فقال
ضعها ثم امرني فقال ادع لي رجالا سماهم وادع لي من لقيت قال فعطفت الذي
امرني فدعوتهم فاذا البيت غاص باهله ورايت النبي صلى الله عليه وسلم
وضع يده على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل يدعو عشرة عشرة
ياكلون منه ويقول اذكروا اسم الله ولياكل كل رجل مما يليه حتى تصدعوا كلهم عنها
فخرج من خرج ومضى نفر منهم فجعلت اعيد فهرت النبي صلى الله عليه وسلم يتحجر ان وخرجت
في اثره حتى انتهى فذهبوا فرجع فدخل البيت وارخى الستر وانا في الحجرة
وهو يقول وما الدرس امتوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يوذن لكم الى طعام والله
لستحيي من الحق وفي رواية لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل
باهله قال اصنعت له ام سليم حيسا فجعلته في تور فقالت انس اذهب
بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا اليك امي وهي تقرئك
السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يا رسول الله قال فذهبت به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت ان امي تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يا رسول

صنعته لهم قال اذهب فادع لي فلانا وفلانا ومن لقيت فدعوت من سمى ومن لقيت
قال قلت لانس عدد كم كانوا قال زهاء ثلثمائة وقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا انس هات التور قال فدخلوا حتى امتلات الصفة والحجرة قال لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليتحلق عشرة عشرة وليا كل كل انسان مما يليه قال
فاكلوا حتى شبعوا قال فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى اكلوا كلهم فقال لي
يا انس ارفع قال فرفعت فما ادري حين وضعت كان اكثر ام حين رفعت قال وجلس
طوائف منهم يتحدثون في بيته رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس وزوجته مولية وجهها الى الحائط فصقلوا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم على نسابه ثم رجع فلما راى رسول
الله صلى الله عليه وسلم انهم قد قاموا عليه قام فتقاموا فخرج حتى جاء عتبة حجرة
وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ارخى رسول الله صلى الله عليه وسلم الستر
ودخل وانا جالس في الحجرة فلم يلبث الا يسيرا حتى خرج علي وانزلت هذه الآية
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قراها على الناس يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا
بيوت النبي الا ان يوذن لكم الى آخر الآية قال الجعد قال انس انا احدث الناس عهدا
بهذه الآية وفي رواية لما اهدت زينب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية انا اعلم الناس
بهذه الآية انه لما اهدت زينب لرسول الله صلى الله عليه وسلم كانت معه
في البيت صنع طعاما ودعى القوم فقعدوا بعد ما تورتم قام النبي صلى الله عليه وسلم فخرج
ثم رجع وهم قعود يتحدثون فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الى
ان يوذن لكم الى قوله من وراء حجاب فضرب القوم وفي رواية قال ثابت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوليمة فاطعم خبزا ولحما فانطلقت على الطعام داعيا
فجيء فوضع فجاء قوم فاكلوا فخرجوا ثم جاء قوم فاكلوا فخرجوا فقلت يا رسول الله
فقلت يا نبي الله ما اجد احدا ادعوه الا ارفعوا الطعام وفي ثلاثة رهط حتى يرجع الى البيت
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على الارض احد ادعوه فرفعنا قال السلام عليكم اهل البيت

عمر انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا ابن عشر وماتت وانا ابن
عشرين وكن امهاتي تحثني على خدمته فخدمت عليا دارنا فجلسنا
له من بيتنا شاة داجن وشرب له من بئر في الدار وشرب رسول الله صلى
عمر الله عليه وسلم فقال له ابو بكر عن يمينه ما رسول الله اعط ابا بكر
فاعطاه اعرابيا عن يمينه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن
فالايمن وفي رواية انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن لنا واتى
داره فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فحلبت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فتناول القدح فشرب وعن يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي
فاعطى الاعرابي فضلهم قال الايمن فالايمن وفي حديث اخر ان النبي صلى الله عليه
وسلم اتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن يسار ابو بكر فشرب ثم
اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن وفي رواية انا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في دارنا هذه فجلسنا له شاة لنا ثم حلبت من ماء بئرنا هذه فاعطيته
وابو بكر عن يساره وعمر تجاهه والاعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر
فاعطى الاعرابي وقال الايمن الايمن الايمن قال انس فمن يومئذ فمن سنة فمن سنة معنى سنة
في هذا الحديث دليل على جواز رواية الصبي لعمل انس وخدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة وانا ابن عشر سنين وقوله وكن امهاتي انما قال كن فاتى بضمير النسوة
قبل ذكرهن على معنى انه قد كان في وهمه ان يذكرهن فلذلك اتى بقوله كن
ومعنى يحثثنني يحرضنني كما يحثني امهاتي والحث والحثة على انه قد كان
يدعوا منا بالنساء بالام وقوله يحثثنني على خدمته فهذا اخبار عن ذهن
وانهن كن من الذين يحب توفير دواعيه منهن خدمة رسول الله صلى الله
عليه وسلم بنفسها لو امكنها فلما كن ممنوعات بالشرع حثثن انسا
على خدمته وفيه ما يدل على ان الصبي يذكى الذي سمي عليه فيه علامة
اذا ثارة مذكورة ذلك الامر لقوله فحلبنا له من شاة داجن والداجن الشاة
المقيمة في المنزل وفيه ايضا الندب الى سقي اللبن بالماء كما كان يراه في هذا

انه فرع من هذا الندب الى ان يشربا اللبن بالماء تخفيفا عليه ويذهب به الى ابعد البدن
لان الماء مرتبة للغذاء وفيه ايضا الحجة على ان صاحب اللبن احق بالسؤر وفيه
ان حق الاعرابي صاحبه ذلك الحق فقدمه على ابي بكر في تلك المرة وذلك يدل على ان ابا بكر
في الغالب هو صاحب اللبن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو يتناول سؤره دليلا
فاراد صلى الله عليه وسلم ان يتحفه الاعرابي لكونه جليسا له فكان ابو بكر مرة فان
ابا بكر يسقي الناس الذين هم كثيرة فلا يراعي ان الاعرابي طيب عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم في تلك المرة الا لكونه يسقي الى جلوس عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم لربما انه قد كان من كان يعبد او يخدمه ذلك والله فيهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل المجالس صحبة ومن عداه صلى الله عليه وسلم انه خصوصا افضل من
مجلسه الافضل من اصحابه وهذا مقام ابي بكر رضي الله عنه الذي لا يلحق
عمر انس انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كن امهاتي
يوا حثثني على خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخدمته عشر سنين توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشرين سنة وكنت اعلم الناس بشان الحجاب حين انزل
وكان اول ما انزل في مبتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش اصبح النبي
صلى الله عليه وسلم بها عروسا فدعى القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي
رهط منهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطالوا المكث فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى النبي صلى الله عليه وسلم ومشيت
حتى اذا جاء عتبة حجرة عائشة ظن انهم قد خرجوا فرجع ورجعت معه حتى اذا دخل
على زينب اذا هم جلوس لم يتوموا فرجع النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى اذا
بلغ عتبة حجرة عائشة ظن انهم قد خرجوا ورجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فضرب النبي
صلى الله عليه وسلم بينه وبينه الستر وانزل الحجاب وفي رواية انا اعلم الناس بشان الحجاب
كان ابي بن كعب يسألني عنه وفي رواية وكان شرحها لعمر وفي رواية لما اصبح

اول واخر جواز الله خلقه الا وهو تونا واخرا فتوله لكل منهما

اي لكل منهما وقيل غير انه اراد استوا الفرائض وقد قيل هذا للحق فما سبق

الحديث الحادي والعشرون عن عمران النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا

له حميم بانة او لطمه فان كفارته ان يعتقه الحديث رواه مسلم وقد تقدم

فكفارته ان يعتقه المراد بهذا الحديث من مر عبده فلما فعله غير موجب الحد

فان كفارة ذلك ان يحرره فلا يجعل عليه حدا اخر وقد مر حد الله فلما كان

لما يستطيعه اليه فلما له كان القفاء رفع يده عنه الحديث الثاني

والثلاثون اخرجه ابو مسعود بما له فما اخرجه مسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال ان الفتنه تجئ من هاهنا واومى بيده نحو المشرق من حيث يطلع

قرن الشيطان وهذا للفتن قد اخرجه البخاري من طريق عن عمر رضي الله عنه

يضرب بعضكم رقاب بعض فما قتل موسى الذي قتل من آل فرعون خطأ كما قتل

الله له وقلتم نفسا فتحتاج من الغم وقتال وقتوا هذا الحديث سخن الوعيد

والوعيد لمن الذم على القتل لغير حق كان موسى عليه السلام قتل نفسا فسمي القتل

للذي لغير ذنب فعوتب فالمعنى اذا كان هذا نبيا معظما وقد عوتب على هذا فكيف

بكم وانتم تضربون بعضكم رقاب بعض اخر مسند عن عمر رضي الله عنه مسند عن

مالك رضي الله عنه اخرج له في الصحيحين بلفظه حديث ما كنت عن حديث

المتفق عليه مما مايه وثمانية وسبعون حديثا وانفرد البخاري بما ثنين وسلم

بسبعين الحديث الاول من المتفق عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال من سره ان يبسط له في رزقه او ينسأ له في اثره فليصل رحمه هذا

الحديث من الفتح ان الرحم هي ابدي الخلق بالبر وفاذا برها الانسان معدوضع

البر في موضعه فرجي منه ان يضع جارا والرحم مشتق من البر وكان جبريل

بما اجرى رسول الله صلى الله عليه وسلم من بسط الرزق وطول العمر ولما كان

هذا الباب كله للامانة التي كلفها من برالرحم ما سبب هذا ان يوسع له في رزقه

وان يؤخر على ان لهذا الحديث وجوها وتضعة مواضع فقوله او ينسأ في اثره

انما اراد صلة الرحم والعرب انما جماعة من ذوي رحمه كان حفظا لهم

بسبب به فكانه قد حال العمر بطول تلك الاعمار كما قد من القوم الحديث الثاني

عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل المدينة ضعفي ما جعلت بمكة

من البركة وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني المدينة وبارك لهم في

صاعهم وبارك لهم في مدهم قد تقدم هذا الحديث في حامع الحديث الثالث

عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم العشا فلا يعجل ان تصلوا بعد

صلوة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم قد سبق بيان هذا الحديث الحديث

الرابع عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا

وكونوا عباد الله اخوانا زاد ابن عيينة وعشرة ولا تقاطعوا وفي رواية

ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث وفي رواية لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا

تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال ابو عبيد المباغضة المصارمة

والهجران ما خوذ من ان يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه وهو التقاطع وقد

سبق ومسند ابي ايوب بيان هذا الحديث الحديث الخامس عن انس ان النبي صلى الله

عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال

ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قد امن ابن خطل مع رجل من الانصار زاد في رجه من الوجوه فقتل

الانصاري فاهدر رسول الله صلى الله عليه وسلم دم ابن خطل وقد اختلف اهل

العلم هل يحكم من القتل الواجب فانما اجاز على الجاني فاظنا انه

بعضهم كان ما جرى من قتل ابن خطل خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم فاظنا انه

لا يعم ولا دليل واما دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه المغفر فذلك

بان في حال الحرم من فاظنا اختلفوا فمن اراد دخول مكة لحاجة لا تتكرر هل يجب

عليه دخولها بالحرام ام لا وعن الشافعي وان عن احمد روايتان الحديث السادس

والعيوب والنقص فكان التسبيح به بكرة واصيلا من احسن ما انتضب اليه
عقول المتعبدين المومنين واحتمام الصدور المنيرة بحديث الناسبين الى العصور من
عن علي بن عبد الله البارقي ان ابن عمر علمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا
هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر
والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا مسافته سفرنا واطو عنا
بعده اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل اللهم اني اعوذ بك من
وعثاء السفر وكابة المنظر وسوء المنقلب في المال والاهل واذا رجع قالهن
وزاد فيهن اسوبون عابدون لربنا حامدون قوله سبحان الذي سخر لنا هذا
اي ذلل لنا هذا المركوب وجعله مقرونا الى وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون
للاخرة انما يكبره ثلثا فانه عليه السلام لما حيي بما شرع التكبير لكل
مسافر عند توجهه اليه ليصرم بقوله الله اكبر ما يتجشمه من وعثاء
المشقة وجوادي السفر واخطاره والبعد عن الوطن واذا فاء راجعا
على ذلك كله كبر ثلثا فانه اذا قال الله اكبر عند ما يتجشمه من مخاوف السفر
صغر كل ذلك وقلله في عينه عند قول المومن الله اكبر وهذا اذا ذكر ما رآه
من الاهل والوطن وراى ان سفره لله في سبيله فقال الله اكبر ما ارتبع
وراى واسه اكبر مما اخاف من بدني وعقد يذرع بذرع حصيصه في ذلك كله
يكبره التكبير ثلثا فراحته لما بين يديه وراحته فيما وراءه وراحته في حالة
نفسه وقوله تسبحان الذي سخر لنا هذا اي ذلل لنا هذا المركوب في ذلك ان
اول فعل الاستعانة ان يذلل له الدابة التي حيوان ذا ابد يحمل ثقل الادميين ويتجاوز
ابده الى الحد الذي ليس وراءه مجال للتعثر حملنا سخر من الدواب هو سفو
راكبها ولا تبلغ الى الحد الذي يعثره عزا ولا له قوله سفر بين مضمين قوله وانا الى
ربنا المعلوم اي راجعون الاخرة وخبه انما توجه الى السفر كان من اعظم

الاشياء حكوك في قلبه ذكر انه لابد الى العاقبة والغلب فانزل الله عز وجل ما انزل الله
الا من ذكره وانا الى ربنا لمنقلبون معنى ان الموحدين اذا ذكروا مقلبهم الى الله كان
ذلك مثلا شيئا معه ذكر سلمه الى الله واوطانهم في هذه الدنيا وذلك الكلم انقل
الله فانا الى مواطنها في الاخرة لمنقلبون لان تلك المواطن مخلوقة انشاها فانزل
الله سبحانه وانا الى ربنا لمنقلبون اي حالتنا اذا لا مساواة بين الخالق
والمخلوق عند المومن في حال واما قوله بعد هذا اعوذ بك من وعثاء السفر
بعد ما قدم ذكره فان ذلك لابد ان يكون على احد الثلثة في العقبى وبنا الامر
على اساس الحق لانه الاستعاذة من كل مكروه الا تراه صلى الله عليه وسلم
بعد ما كبره من التكبير الذي هدم به كل خاطر يعرض من الوساوس فما من ذكر
المسافر رجاء راى وذلك الايمان بالمنقلب الى الاخرة بعد شكر الله على ما اجال
له من الرواية الى المكان مقرنا لابد منها اتبع ذلك بانه لا عوذ بك من وعثاء
السفر وعثاء السفر في ثلثة وكابة المنظر سوء الهيئة والانكسار من
الحزن والمنقلب والرجوع وفي هذا الحديث من العلم ان رسول الله صلى الله
وسلم لم يكن ليغفل عن ربه في حال سفره ولا في حال قدومه ولا في مقامه ولا في ظعنه
ولا ليله ولا نهاره وكان في كل حال من حاله لا ذكر يحضره وهكذا ينبغي لكل مسلم
فان الله تعالى هو الصاحب في السفر وهو الخليفة في الاهل والملائكة السفر
منه سبحانه وهذا مع ما يتقدم الحديث الملاوني عن عمران رجلا اذا
اخذ مضجعه قال اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها لك ممانها ومحياها ان
احييتها فاحفظها وان اميتها فاغفر لها اللهم اسئلك العافية في الدين
والدنيا فقال له رجل اسمعت هذا من عمر قال من غير من عمر من رسول الله صلى
الله عليه وسلم في هذا الحديث من العلم ان الانسان لا ادري اي ذا نفسه
فينبغي له ان يجدد الايمان قبل نومه كما انه اذا اسبغ وضوءه يجدد الايمان
عند صبوبه وقوله اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها فيه من نفسه انه ذو

الخوان متبع من سنته فلان ان كنت صادقا في هذا الحديث جوان الخوان الدنيا
قبل الاخرة واما قول القائل فتنته الدنيا فغير مستقيم لان ابن عباس
كان اعلم الناس واعظمهم والقائل عنه هو المقتول وقول عمر واما فتنته
الدنيا ليس هذا فانا لم نذكر عن ابن عباس ما ذكرتم ولكنا نعلم منه ان
القائل اراد بذلك توبيخ ابن عمر على ابن عباس فقال واما فتنته الدنيا
وعلى ان يقتل العثمة يصرف الى الامتحان فقد يخلص الانسان منها ما لم يرده
وقد ملك بها كثيرا الا ان ابن عباس وابن عمر كانا محمودين عند الله تعالى بحال
لا تدنى من ان تعترض من عمر ما لم يعترض رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقوله لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم الا انها العشاء وانهم يعتمون
بالابل وفي حديث وكيع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تغلبنكم الاعراب
على اسم صلاتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء وانها تعتم بحلاب الابل
وفي رواية البخاري من حديث عبد الله بن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم لا تغلبنكم
الاعراب على اسم صلاة المغرب قال الاعراب يقول هي العشاء في هذا الحديث
ما يدل على انها لا تسمى العشاء العتمة لان بنية عتمة الليل وظلامه
وانما سميت عتمة باسم عتمة الليل وهي ظلامه فعلوا ما يقع هذا الاسم على
حلاب الابل الا على الصلاة الحديث السادس والعشرون عن سعيد بن مسعود
قال دخل ابن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال الا تدعو الله لنا يا ابن عمر
قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقبل الله صلاة بغير طهور
ولا صدقة من غلول وكنت على البصرة في هذا الحديث عن العطاء عن عبد
الله بن عمر لما عاد عبد الله بن عامر كان راضيا عنه ان شاء الله فلذلك
عاده في مرضه وفيه ايضا من الفقه انه لما سمعه ان يدعو له طرزه من
استيذان مثله كثيرا على الامر انهما انه ذم عند الغلول فلم يقل له
فقد غللت مالك الذي ماله على سبيل الوكالة له الا على سبيل السهام فعليه على

هذا

هذا فان الاستحباب لكل عامل يكون على عمل من اعمال المسلمين ان يكون ذا غلبتين
معتضدا بالنصح من ماله فتنبين الغلول الى انه قد اشتبه من مال المسلمين
الحديث السابع والعشرون عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ابى فليقاتله فان معه القرين
هذا الحديث مدفوع الكلام عليه والمراد به القرين للشيطان الحديث الثامن
والعشرون ان ابن عمر قال بينما نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال
رجل من القوم الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من القائل كلمة كذا وكذا قال رجل من القوم انا
رسول الله لقد عجبت لها فتحت لها ابواب السماء قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك قد سبق هذا الحديث واشير اليه فيما
قال قوله الله اكبر كبيرا وقد تقدم قولنا فيه وانه مما ذكر سيبويه انه ينتصب
قوله الله اكبر اي الله كبير فاما قولك الله اكبر كبيرا فانما نصب كبيرا بما دل
كبيرا اعني كبيرا ويجوز ان يكون كبيرا المصدر اي وهو الحمد لله كبيرا فان كبيرا هاهنا صفة
لمصدر محذوف كبيرا يجوز ان يكون صفة لمصدر ايضا فيكون تقديره مسمى كبيرا
ويكون الحمد لله حمدا كثيرا وقد يعبر الحمد لله حمدا كثيرا ترجمة استحقاقه
فلا يزال يستحق فله ان لا يزال المتطلق به ويكثر فيه فيكون الحمد لله كثيرا
وكثيرا فعيل وقد يأتي بمعنى فاعل فيكون كبيرا بمعنى كابر وهو صفة سبحان الله بكرة
واصيلا اي لبلا ونهارا وقد قال ان سواد الليل يسبح الله بلسان طلق بياض
النهار يسبح الله ايضا بحاله عند بياضه فهذه احدى حالتيه اذكل منهما يقع عند
انتهاء الاخر وهو حين يوصف الحديث بمشهورين بمشهورات لتنزل الاحتمالين
وعند كل واحد منهما عند قرنا الاخر في محله كله منهما يتبينان بمقتضاهما فضل خالقهما
وما لغوه فيهما حال سبحانها والبكرة والاصيل فيهما اطيبا اوقات الليل والنهار
واذا استراب النفوس الذين وقتين دعتها العقول الباقي طاويها من العود

فاقصان عقل ودين اغلب لذوي اللب منكن كما ثبتها بنقصان العقل والدين
قال بشهادة امرأتين بشهادة رجل وبمكث الايام لا تملى درستُ هذا
الحديث في مسند ابن عباس واما الخزلة فانه قال رجل جزل وامرأة جزلة
اذا كانت لها قوة في الحساب والداي الحديث الحادي والعشرون عن عمر
انه كان اذا خرج الى مكة كان لهم ترتيب عليه اذا اراد ركوب الراحلة
وعمامة لشد بها راسه فبينما هو يوما على احداها اذ مر به اعرابي فقال السنت
فلان بن فلان قال بلى فاعتلاها ثم قال اركب هذا والعمامة قال اشهد بها
واسكت قال له بعض اصحابه غفر الله لك اعطيت هذا الاعرابي جملك الذي ترتحل
عليه وعمامة كنت تشد بها راسك قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان من ابر البر صلة الرجل اهل ود ابيه بعد ان يولي وان اباه كان صديقا
لعمر رضي الله عنه في هذا الحديث من الفقه استحسان سؤال الرجل عن
الرجل اذا لقيه في الطريق فانه لا حرج من سؤاله فائدة من لم يعرف نسبه
هل يتصل به او يبعد عنه او يكون في نسبه من بعضه وبينه دم فيحذر منه
وفيه ايضا احسان الرجل الى من بينه وبين ابيه معرفة ومودة ولان لقد ذلك
قال ابن عمر اكرم هذا الاعرابي لان اباه كان صديقا لعمر وصوله لعمر ان يولي ابنه
الرابع عن الموت وفيه ان رضى العامة انما كان لشدة الدرس لانها قتلته من الحر
والبرد لانها اذا اشتدت بها الدروس كان منها شيء تحت الحنك كان الفارس
بعلم اذا ركض غير مشدودة بها تنتشر منها اذى فان من سقوطها لكون حاسرا وذلك
محمولة وفيه ايضا انه من حسن تدبير الرجل ان يكون له ما يستريح به الى ركوبه
عن ركوب راحلته فيخرج ذلك بان اذا مرج بدابته من يعقل الراحلة ومن مزدوج راحلته
في وقت كوب حماره او فحله كحديثنا الماضي الحادي والعشرون عن عمر انه كان
ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر
حتى العجز والكيس او الكيس

والعجز هذا الحديث اثبات القدر وانه ليس للانسان حيلة ان يدفع ما
قدر عليه حتى العجز والكيس من قدر له ان يكون كيسا فانه لن يموت حتى يأتيه رزقه
كما قدر له ومن قدر له ان يكون عاجزا
فانه ينبغي ان يعمل به الرجل المسلم فانه لا يلوم على عجزه ولا يحسد ذا الكيس عاجز
على كيسه لان الله قد قضى في نفسه ان كان ممن قدر له بالعجز فلا يستطيع ان يدفع ذلك
ذلك فيه وليس له حيلة بل ينبغي له ان يحرص على الاستقلال الى الكيس لان الكيس من الامور التي يكتسب
بها ومثله ما ذكر الامام في القدر من عجز هادي بين ذلك على انها لا يكون
مستطيعة في الكيس والتطلع الى الشهوات وغيرها محيلة بينها وبين القدر
وان كان قد قدر له الكيس فليعلم ان الله عز وجل الحديث الثاني والعشرون عن عمر
قال اتى القرعي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلثين فستة الجبل فلقته
وكانت فلقة فوق الجبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اشهد درست
هذا الحديث في مسند مسعود وفيه ايضا ان الله سبحانه وتعالى قال لملك الموت
ملكه خلقا فجعل يريه اجبالا جبلا جبلا من خلقه ليلا يخبره ان ذلك كان على
سبيل توهم ان جبلا من الجبال يكون سمكه الفراسخ الكثيرة فاذا حمل
كل جبل منه فلقة من الموت عند ذلك ما حوله لحينه وساعته لذلك عنه من
الفقه عنده مما لا يتهيأ ذكره فيه ولا يشكل من اجل بعض ما ينافي الفلق في حديثه الرابع
والعشرون عن بريرة بن عبد الجن قال لما عند عمر فجاء رجل فقال يا امير
ان طوفا بالبيت قبل ان اقف الموقف قال لعلك من اهل اليمن فقال ابن عباس يقول لا تدخل بالكبت
حتى يأتي الموقف فقال ابن عمر قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخالف البيت قبل
ان يأتي الموقف فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذ الرجل ان عن سئل
كنت صادقا وفي رواية سأل رجل عن عمر الحوض بالبيت وقد احرمت بالحج قال
ما منعك قال اني اتيت ابن ظلان فكرهه وابيت اخذ الماء منه واباه قد فعلته
الدنيا ما لذا فانا اوما لكم لعنته الدنيا قال رأينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم احرم بالحج وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة فسنة الله ورسوله

الأسماء أحب الأسماء إلى الله لما فيها من ذكره أو لأن الكونها صادقا فانه قد يسمى
الرجل نجيحا وهو ذاك فانه اسم لما تصدق وقد يكون كذلك الاسمين
فانهما صدق اذ كل يستحيه اذا سميتها عبد الله او عبد الرحمن وقد
صدقت في تسميتها بذلك أحمد بما الحسين عن نافع عن ابن عمر كسيجر
بالالوة غير مطراة وبكافور يطرح مع الالوة وقوله هذا كان يستجمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستجمر معنى يتبخر والالوة العود وقال
الكوة والالوة بفتح الالف وضمها واما جعل الكافور معه فانه مزيد طيبا
وتعليل مزحه ببريره الحديث انسا دس حسين عن عمر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من صبر على لاوائها يعني المدينة كنت له شفيعا او شهيدا
يوم القيامة واخرجه من حديث حسين انه كان جالسا عند عبد الله بن
عمر في العتبة فاشتد عليه مولاة له فسلم عليه فعالجته اي اردت الخروج فاعجبه
الرجل استند علينا الزمان فقال لها عبد الله اقعدي فاني سمعت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لاوائها وشدتها احد
الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة يعني المدينة اللاواء الشدة
وقد سبق شرح هذا الحديث والمراد به انه من اقام صابرا انه هذا الامر
فاما من اقام ولم يصبر فليس هذا اليه وذلك ان المدينة لو انها كانت تمار وتسقى
وتجارة وانهار وكان الجاور بها سهم فعال هذا الطيب المكان فلما كانت كيس
فيها ذلك خلصت نية المقيم فيها لاجل جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاصة وقوله بالكاع فقال الرجل بالكع وللكع الرجل اذا لوم واشتقاقه
من اللكع وهو الوسخ الحديث السابع عشر عن عمر ان رجلا مر برسول
الله صلى الله عليه وسلم سوال فسلم عليه فلم يرد عليه هذا الحديث يعلم الباب
حسن الادب بانه كيف يوخر السلام وكذلك كل شئ يكون في معنى البول الحديث
الثامن عشر عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمل ان يجاء
بلاء كبال ايام . وقد سبق هذا الحديث في مسند ابي ايوب الحديث السابع عشر

عن عمر قال ان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول
عافيتك وفجاءة نقمتك وجميع سخطك في هذا الحديث من الفقه ان الداعي
اذا دعا الله عز وجل واستعاذ من ذل فعليه ان يعم في دعائه فانه لا يعلم
ما لله من الغير ما ينفسه فان الله تعالى لا يزال له الغير ما بقوم حتى
يغيروا ما بانفسهم فيستعيذ من الغير ما بنفسه لئلا ينزل الله عز وجل ما لا يوم به
عليه وبوله وتحول عافيتك اي انك قد عودتني مثل ما لعافية فلا تحولني الى البلاء ولو
في ضمن هذا ان من العافية التي يعاني الله بها عبده ان يسامحه ويسامحه
بما فيه وقد عود الله عبده ذلك فاذا امر وقت عبده في عافية منه فانما
ذلك من مسامحة الله ومسامحته لا عن براءة العبد وسلامته فاذا استعاذ
العبد من ان تحول عنه ما عوده اياه من هذه العافية فقد احتاط بخطاره من فضله
عز وجل وقوله وفجاءة نقمتك ان الفجاءة اذا جاءت فجاءة لم يكن هناك
زمان يستدرك فيه ولا وقت لعتاب واما قوله وجميع سخطك فهو قال انه لما
كان قد يعذب مسامحة الله سبحانه فتح توبيخ فيستجري له قلوب المومنين اجل
صلى الله عليه وسلم ذلك عن تفصيله الى ان قال عليه السلام وجميع سخطك ثم من
حسن الترتيب وبديع الترصيف ان بدا في الاستعاذة من زوال النعمة اذ ذاك
اشد مما من تحول العافية ثم اتبعه بعد ذلك الاستعاذة من تحول العافية
لانه مع الحق الله تعالى به بادئة العافية عليه وقد حرس خصائص الالتفات
ثم اتبع ذلك بالتعوذ من فجاءة النعمة وهي ان تجاء النعمة من قبل منذرات
تنذر وموذنات توذن وتشعر فتتيقن الاستعفاء وتحال عن الاعتماس
ثم اتبع ذلك بالتعميم من الاستعاذة من جميع سخطه اعاذنا الله سبحانه من ذلك
وايا كم الحديث العشرون عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا معشر النساء
تصدقن واكثرن من الاستغفار فاني رايتكن اكثر اهل النار فقالت امراة منهن
جزلة مالنا اكثر اهل النار قال لكثرة اللعن وتكفرن العشير ما رايت من

فما تأخذ فتكبر حتى ملئت والله لعجبا منكم كيف تقولوا له ما ذا رأيت
برسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع كأنه يشير بالتعجيب الى أنه يذكر الله عز
وجل فما رأى شيئا من البدل يساق الهدى كبر الله والتلبية هي بشأن
المحرم الحديث الخامس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام
بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ وهو ما بين المسجدين كما تأرز الحية
الى جحرها في هذا الحديث من العلم ان الله تعالى اظهر الاسلام غريبا
وكان في اناس قليلة ثم انه اظهره على الدين كله والمترقبون داعون فاخبر صلى الله
عليه وسلم انه سيعود غريبا كما بدأ غريبا وهذا مما يكون اذا اهملت
الامور وماتت العلماء ودرست السنن وظهرت البدع وكانت اشراط الساعة
فان أنا ذلك وستقدم انه لا تخلو بادية والله تعالى يتداركها عباده برأفته
وقوله يأرز بين المسجدين قال ابو عبيدة يأرز يجتمع وينضم ويجمع
بعضه الى بعض قال ابو دؤاد الايادي ندامى لا يحال اروز الا رز اي الا سبط
المعروف ولكن ينضم بعضه الى بعض وقوله بين المسجدين قد وعد النبي صلى
الله عليه وسلم بأن الدجال لا يدخل مكة ولا المدينة وهما الأجنة وسيجيء
تعليله على ذلك سلامة البلدين من الفتن الحديث السادس عن عمر بن عمرو قال
مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ازار لي اسبل فقال يا عبد الله
ارفع ازارك فرفعته ثم قلت وفرني فقال اذهب فارفعه فذهبت فرفعته ثم جئت فقال
اين بلغت فذكرت انصاف الساقين في هذا الحديث حد المكان الذي هو نهاية رفع
الثوب الحديث السابع عن نافع قال عبد الله بن المبارك عمر الى عبد الله
بالجيم حين كان من امر الحرة ما كان زيد بن بدين بعونة قال المحرجوا الى عبد
الرحمن وساده فقال اني اتيتك لاحدثك حديثا لا احدث به احدا سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن
مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية وفي رواية من نزع يدا

من الطاعة فانه يأتي يوم القيامة لا حجة له ومن مات وهو مفارق الجماعة فانه
يموت ميتة جاهلية في هذا الحديث ما يدل على ان العلم انما الزمه
منضبط لا عن اهل العلم ليستدل للعلم ان الظهر انما تملك بالكوفة لقول ابن عمر
لم اتك لاجلس صوابه من خلع يدا من طاعة فان طاعة ههنا تكون الا ان المراد
بها طاعة الامام فمن في معنى الكوفة وقوله من مات وليس في عنقه بيعة اي لا
امام له وهذا يدل على انه لا يسوغ ان يخلو المسلمون اكثر من ثلاثة ايام منفردا
الشورى الا وفي اعناقهم بيعة لامام مرجوع اليه وفي هذا ما يدل على ان جمع
كلمة المسلمين بما امكن لكتب الحاث عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اسم عاصيه
من المستحيلة وفي رواية ان امة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها رسول
الله صلى الله عليه وسلم جميلة في هذا الحديث ما يدل على ان الاسم الى معروف
الى ما تنفر النفوس عنه كعاصية ونافرة ونحوهما فان المستحب العدول عنها
الى مثل جميلة وما تقتضيه صالحة ونحو ذلك الحديث التاسع عن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا طبخ الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبعه
اليمنى التي تلي الابهام فدعا بها وبده اليسرى على ركبته باسطها عليها وفي
رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى
على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين
واشار بالسبابة ومن طريق علي بن عبد الرحمن قال رأني عبد الله بن عمر وانا
اعبث بالحصى في الصلاة فلما انصرف نهاني عما اصنع كما يصنع رسول الله صلى
عليه وسلم يصنع قال كان اذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى
وبسط اصابعه كلها واشار باصبعه التي تلي الابهام ووضع كفه اليسرى على فخذه
اليسرى في هذا الحديث من الفقه انه تكون اليسرى مبسوطة كما نهاني في صفتها
مغزى لما تقدم ذكره من ان اصابعها في الاخرى ونحوه واليمنى في الصلاة مسعولة بالاشارة
في التشهد وفي الفرق بين اليمنى واليسرى وفيه الصلاة دليل على الحساب بالاصابع

قالوا من أين قال من العراق قالوا ألا ترون إلى هذا الذي يأتي من قبل العراق يسأل عن الذباب وقد
قتلوا ابن النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول هما ريحانتاي من الدنيا وفي حديث يعقوبة قالوا أحسبه سأل عن المحرم
الذباب م يقتل الذباب قال إنا أهل العراق نسألونا عن قتل الذباب وقد قتلوا ابن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره وفي هذا الحديث من الفقه احتمال
ابن عمر ما جرى من قتل الحسين رضي الله عنه حتى أعلم جواب المسائل عن مسألة
من الفقه بل يدل له من الوجه ما قال فإن كان ابن عمر قد علم أن ذلك الشخص
لعينه ليس هو الذي قال ذلك فإنما نهى أنبكما أهل العراق أن يجعلوه عن ثواره حتى
إذا وصل الجيش قتلوه وجاءوه الحديث الذي رواه السبعون من كلدون
أسلم الخرجنا مع عبد الله بن عمر فقال العرابي أخبرني عن قول الله عز وجل الذين
يكنزون الذهب والفضة وقال ابن عمر من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له إنما
كان هذا قبل أن تنزل الزكوة فلما نزلت جعلها الله طهرا للأموال قد سبق شرح هذا
في مسند أبي ذر وبينا أن المال إذا أخرجت زكوته لم يأثم صاحبه على جمعه
الحديث السابع والسبعون عن عمر إنها قد نسخت وإن تبدوا ما في
أنفسكم الآية وقد روي عن ابن مسعود وأبي هريرة وابن عباس
والحسن بن سيرين وسعيد بن جبير وجماعة أن هذه الآية نسخت بقوله تعالى
لا يكلف الله نفسا إلا وسعها وقد ذهب آخرون إلى أنها محكمة قالوا
هذا الذي سيأتي في نفسه أن الله سيحاسب العبد وقد سبق ذكر هذه الآية
وتفسيرها في مسند ابن عباس الحديث الثماني عن مورق عن ابن عمر نقل
النجي قال لا أدري أقال أبو بكر أو قال الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا أخاله إنما أخبر عن عمر عن علم وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى
الصبح وهي من أفضل الخير فمن فعلها فهو خير له ومن تركها فلا لوم عليه الحديث
الحادي والثمانون عن الزهري عن عروة قال رجل لابن عمر عن استلام

الحجر

الحجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استلمه وقبله قال أرأيت إن زحمت
أرأيتك إن غلبت قال اجعل أرأيت باليمن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستلمه ويقبله في هذا الحديث من الفقه أن السائل الخاذق على العالم
مسائل متداولة الاستعمال جاز له أن يقطعه عن ذلك بقوله كما قال ابن عمر
اجعل أرأيت باليمن وقد سبق ذكر الاستلام وشرح معناه آخرا وسلم من هذا
المسند الحديث الثاني والثمانون عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يعلي عمر من الخطاب رضي الله عنه العطاء فيقول له أعط أفقر إليه مني
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله أو تصدق به وما جاءك من هذا المال
وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ وما لا فلا تتبعه نفسك قال سالم فمن أجل ذلك كان
ابن عمر لا يسأل أحدا ولا يرد شيئا أعطيه قد سبق هذا الحديث ومسند عمر الحديث
الثالث عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يأكل أحدكم منكم بشماله
ولا يشرب فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها وفي رواية إذا أكل أحدكم
فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها
في هذا الحديث من الفقه أن الله عز وجل لما خلق لابن آدم يدين وكانت أعمال صالحة
كتناول الطعام وغيره جعل ذلك من شغل اليمنى وكانت أعمال بدله منها
تستقذر العين عنها كإزالة الأنجاس ومس الفرج وأماكنه الذي في معنى ذلك جعل
ذلك من شغل اليسرى فإذا خالف الإنسان واستعمل اليسرى فيما خلقت له اليمنى
كان ذلك لعدم وضع الحكمة وذلك من مواقعة الشيطان والشيطان وجنوده
من اتبعه لإعمال الحديث السابع والثمانون عن عمر بن أبي سلمة أكفني صلى الله عليه وسلم مما
أخلفه مبداه ومعاده وفي أخلفه هو سفان أهل المدينة وهذا
لحرف من ذكر حج النبي صلى الله عليه وسلم وسائر مسند جابر مستوفى إن شاء الله
تعالى الحديث الثامن والثمانون عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكى إلى
عرفات منا الملبي ومنا المكبر وفي رواية فمنا المكبر ومنا المهلل

لما اسلم عمر اجتمع الناس عند داره وقالوا صبا عمر حانا غلام موف فلهن يلتي
فجاء رجل فطرق الباب فقال صبا عمر فقاله جار فما فرغ الناس
تفرقوا عنه فقالوا فالوا الفاروق وابل هذا الحديث والله اعلم
في مسند عمر رضي الله عنه الحديث الثاني والسبعون عن الشعبي قال كان
ابن عمر اذا سلم على ابن جعفر يعني عبد الله قال السلام عليك ايها ذي
الجناحين في هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
سمى رجلا باسم كان ذلك الاسم احسن اسمائه ولذلك سماه عبد الله بن عمر
الحديث الثالث والسبعون عن ابن عمر قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن
عثمان فذكر محاسن عمله فقال لعل ذلك يسوءك قال نعم قال فارغم الله انفك
ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله فقال هو ذاك بيته الوسط بين رسول
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لعل ذلك يسوءك قال اجل قال فارغم الله انفك
انطلق فاجهد علي جهدك وفي رواية جاء رجل من اهل مصر يريد حج البيت
فرأى قوما جلوسا فقال من هؤلاء القوم قالوا هؤلاء قريش قال فمن الشيخ فيهم
قالوا عبد الله بن عمر قال ابن عمر اني سائلك عن شيء فحدثني هل تعلم ان عثمان فر
يوم احد قال نعم قال تعلم انه تغيب عن بدر فلم يشهد قال نعم قال تعلم انه
تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها قال نعم قال الله اكبر قال ابن عمر
تعال ابين لك اما فراره يوم احد فاشهد ان الله عفى عنه واما تغيبه عن
بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه
واما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان احد اعز ببطن مكة من عثمان
لبعثه مكانه فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت بيعة الرضوان
بعد ما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى
هذه يد عثمان فضرب بها على يده وقال هذه لعثمان ثم قال ابن عمر اذهب بها

الان

الان معلم ان هذا الحديث مما يدل على ما ذكرنا من ان المتعين ذكر
محاسن الصحابة ومناقبهم وما تأثروا به دون ما يشين بهم كما فعل عبد الله بن
عمر في قتال نهذه علامة من اراد الله به خيرا امر كل سؤول يسأل عن الصحابة
لذا الصحابة رضي الله عنه الحديث الثاني والسبعون عن الشعبي قال كان
ابن عمر اذا سلم على ابن جعفر يعني عبد الله قال السلام عليك ايها ذي
الجناحين في هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
سمى رجلا باسم كان ذلك الاسم احسن اسمائه ولذلك سماه عبد الله بن عمر
الحديث الثالث والسبعون عن ابن عمر قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن
عثمان فذكر محاسن عمله فقال لعل ذلك يسوءك قال نعم قال فارغم الله انفك
ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله فقال هو ذاك بيته الوسط بين رسول
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لعل ذلك يسوءك قال اجل قال فارغم الله انفك
انطلق فاجهد علي جهدك وفي رواية جاء رجل من اهل مصر يريد حج البيت
فرأى قوما جلوسا فقال من هؤلاء القوم قالوا هؤلاء قريش قال فمن الشيخ فيهم
قالوا عبد الله بن عمر قال ابن عمر اني سائلك عن شيء فحدثني هل تعلم ان عثمان فر
يوم احد قال نعم قال تعلم انه تغيب عن بدر فلم يشهد قال نعم قال تعلم انه
تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها قال نعم قال الله اكبر قال ابن عمر
تعال ابين لك اما فراره يوم احد فاشهد ان الله عفى عنه واما تغيبه عن
بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه
واما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان احد اعز ببطن مكة من عثمان
لبعثه مكانه فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت بيعة الرضوان
بعد ما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى
هذه يد عثمان فضرب بها على يده وقال هذه لعثمان ثم قال ابن عمر اذهب بها

هذا الحديث الى المبايعة بعد البيعة وبيعة الرضوان والله اعلم
والسبعون عن عمرو ابن مرة قال كنت سائلا لابن عمر وساله رجل عن دم البعوض

بما كان يستحثه الحديث الخامس والسبعون عن سعيد بن عمرو قال دخل الحجاج
على ابن عمر وانا عنده فقال كيف هو قال الصالح قال من اصابك قال من اصابني
يعني من امر بحمل السلاح في يوم لا يحل حمله يعني الحجاج وعن سعيد بن جبير قال كنت
مع ابن عمر حين اصابه سنان الرمح وانا احتمل دمه فلزق فمه بالركاب
فمرت فمه عنها وذلك اني فيلغ الحجاج نجا نعوذ به قال الحجاج لو نعلم من
اصابك قال ابن عمر انك اصبتني قال كيف قال فعلك السلاح في يوم لا يحل
فيه وادخلك السلاح الحرم ولم يكن السلاح يدخل الحرم في هذا الحديث
ما يدل على كراهة حمل السلاح في الحرم لانه لا يوهن ان يحرس منه مثل هذا
وفيه ايضا ان من شرع في شيء فمنع منه ذي جاز ان يقتصر ذلك الذي من
شرع في ذلك الشيء احاديث الحديث الثامن والسبعون عن مجاهد قال قال ابن عمر لزيد
ازاها جزاك الشام قال لا هجرة ولكن جهاد قال فانطلق فاعرض نفسك فان
معك سبيلا الا وجئ وفي رواية لا هجرة بعد الفتح في هذا الحديث للمع
من ان يسمى الجهاد هجرة وفيه ايضا ان القارئ مرغب فاما اذا ذهابه الى ان
تكون كلمة الله هي العليا فان بعد مراد عة اولم يصادف فانه راجع معدا
بنيته لغير تلك الجهة احاديث الحديث السابع والسبعون عن نافع عن عمر قال
اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لمنكبي وقال كن في الدنيا كانك غريب او
عابر سبيل وكان ابن عمر واذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا
تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك في هذا الحديث دليل
على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حض على التشبه بالغريب اذا كان
بلدة لم يناقض اهلها في مجالسهم ولم يخرج من كان مروءة على خلاق عادته
للبوس ولا يكون متدبرا معهم وله ان لا عابر السبيل فانه يتدبر كما يراني
الحضور ما نزع الناس ولا ينبغي لهم ان ظر ان لبثه معهم ايام يسيرة

فكل احوال الغريب وعابر السبيل فانه ينبغي ان يكون الموت نصب عينيه
ليستعد لملاقاته لانها تحيسه عن وجاره وهي الجنة الخالدة بنيته ومن قراره ولو
ان عمر اذا امسيت فلا تنتظر الصباح اي لا تنتظر باعمال الليل الصباح بل اعمل
باعمال الليل اذا اصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء اي لا تؤخر اعمال الصباح الى الليل
وخذ من صحتك اي اغتنم زمن القوة فاستعد فيه لمنك لك واعلم انه سيأتي
عليك زمان تحب فيه راحة تحت الارض فلا يمكنك ان تذكر الله عز وجل فيه فبادر الى من
سلامتك الحديث الثامن والسبعون عن عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة
ان بني مهينة جاءوا ناسا من قريش فسألوا ابن عمر فقالوا ان عمر فدعاه فسألهم عما
اعجبهم ذلك فقالوا يا ابا عبد الرحمن ان بني فلان يشهدون لكم على ذلك فقالوا ابن عمر فدعاه فسألهم عما
رسول الله صلى الله عليه وسلم مهينا بين ظهرانيهم فقالوا نعم فقال ابن عمر لبني مهينة
في هذا الحديث ما يدل على وجوب اقامة الشهادة ويدل على انه يكون مرضيا
من بين القوم الحديث التاسع والسبعون عن عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر عن
العمرة قبل الحج قال لا بأس اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج فيه دليل
على جواز العمرة قبل الحج الحديث الثمانون عن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فكان على بكر لعمر صعب فكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فجعل ابوه
يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
بعنيه قال عمر هو لك فباعه اياه فقال هو لك يا عبد الله بن عمر فاصنع به ما شئت
وفي رواية كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على بكر صعب لعمر فكان
يغلبني فيتقدم امام القوم فيزجره عمر ويرده ثم يتقدم فيزجره عمر فيرده فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله بن عمر فاصنع به ما شئت في هذا الحديث
من الفقه ان عمر انما صح له ان يبيع ابنه من المغنم تصرفا في المال الذي هو ملكه فاستواه
النبي صلى الله عليه وسلم وهبه عبد الله ليصنع عليه ما شاء فصار لابن عمر اذن من
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المغنم الحديث الحادي والثمانون عن عمر قال

البيعة لقوله فما استطعت وفيه ايضا انه اخذ له البيعة على بنيه وهذا
لم يعلن واحيا عليه وانما معتبر فيه على مثل عبد الله بن عمر اذ كان
صغيرا كذا فيه لانه بن عمر الدي كان ابوه علانية الحلف اليوم الفتنة وكان عبد الله
رضي الله عنه من زهد الصحابة فاقتداره هو كما قرار الوقف الحديث السادس
والخمسون عن عبد الله بن دينار قال نظر بن عمر الى رجل يسحب ثيابه فقال حبيه
المسجد قال الطبراني من هذا قال انسان هذا محمد بن اسامة فعلى اثر راسه وقال
لو راه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه فيه هذا الحديث دليل على ان من جر
ثوبه لا للتخيلا لم يتناوله الوعيد الذكور وردت خلافه وفيه ايضا انه اذا راى احدا
على منكر في مثل ذلك المقام الذي يجمع الاشراف والاماثل ان يسال عنه قبل ان
ينكر عليه الا ترى الى ابن عمر لما عرف انه ابن اسامة اسال عنه احدث ما بلغ
والخمسون عن عمر قال كانت بين اللام والابنساط الى انسان كلمة على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم ان نزل فينا شيء نلتمس فتوى النبي صلى الله عليه وسلم تلمسنا وابسطنا
في هذا الحديث من الفقه ان الرجل الصالح على ما كان من صلاحه في دينه فهو يبسط
الى اهله وانه كانوا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخافون ان يعمى بهم ذلك
الا بنساط الى بعض بالا بسوغ فيتزل القرآن في الواحد منهم على ان ابنساط الرجل
الى زوجته من هذا عيه ولعب يلهيها ويغتبطه فهاد حبه اياها مباح
وهو فيما ارى اذا حسن التفقد له عبادة ان شاء الله كذا في الحديث الثامن والخمسون
عن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد وقد تقدم هذا
الحديث في مسند ابن عباس الحديث التاسع والخمسون عن عمر قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب
ابن اسحق بن ابراهيم في هذا الحديث من الفقه ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتقط هذا الكلام هم الا ليكتبوا لعلموا على ان على الكاذب المائر والمناقب

من كاعة الله وصيانته وانه لما كان نبيا كريما كان يعقوب نبيا
كريما وان يعقوب نبا بن خليل اباه اسحق نبيا كريما وكان اسحق نبا بن
خليل اباه ابرهيم نبيا كريما كان يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم كما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكريم بن الكريم بن الكريم الحديث
المستورد عن عمر قال استعنا حتى فتحنا خيبر في هذا الحديث ما يدل
على ان الصحابة كانوا في شدة وكانوا يجوعون ويمرضون فلما اكرمهم بفتوحها
اي دعى والمستورد عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افرى الفرى
عينيه ان يري الرجل عينيه ما لم ترتا في هذا الحديث من الفقه ان الذي يكذب في
منامه يكذب لعينيه ويكون وبالا في الكذب حتى كذب لعينيه ولنفسه لعلما انه
كاذب الحديث الحادي والمستورد عن عمر قال اول مشهد شهدته الخندق
يعني يعني ابن عمر الخندق اول مشهد شهده فلو لم يكن له مشهد سواه كان قتله كان يذكر
ذلك الحديث الثاني والمستورد عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لزوال الدنيا على الله اهون من قتل رجل مسلم بغير حق قال ابن عمر ان من
ورطات الامور التي لا مخرج لمن ارتكبها لسفك الدم الحرام بغير حله
في هذا الحديث ما يدل على عظم امر الدم وقد ذكر في مسند ابن مسعود وغيره
وقوله ان من ورطات الامور الورطة جمع ورطة وهي كل امر لا مخلص منه
يتخلص منه الحديث الرابع والستون عن عمر قال رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم
بينما انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري
ثم اعطيت فضلي عمر قال يا رسول الله فما اولته قال العلم في هذا الحديث
ما يدل على جواز التناوب ويدل على ان المستحب لاهل المجلس منه على ما
يلي ويدل على انه قد كان في ابن عمر من الفقه ما يعمل كما يعمل البيت وقوله ما
وضعت لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبة الحديث النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ان هذه واقتناء عه

عن ابن عمر لما امر النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة مؤتة زيد بن حارثة وقال ان قتل زيد فجعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قال ابن عمر فكنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفرا فوجدناه في القتلى ووجدنا فيما اقبل من جسده بضعا وتسعين بين طعنة ورمية وفي رواية للبخاري عن ابن عمر انه وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل فعددت به خمسين بين طعنة وضربة ليس منها شئ في دبره في هذا الحديث دليل على انه يستحب للامام ان يعين على سخمر من هلك الامير كان قد الا اني اري ان ليس لهذا في مثل هذا زماننا ليلا يتوهم الناس حادثة للاول وفيه ايضا ما يدل على شجاعة جعفر وانه كان به بضع وتسعون جراحة كلها للمستقبل ظهره فانظر الى عزم تبين عليه فلله حتى صبر على مثل هذا في الني لا انهزم ولا فر وفي حسنة فانه ما استوفى العدد الا في ابن عمر قال ابو داود والحسن عن ابن عمر قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عسيب النخل قال ابو عبيد العسيب الجريد الذي يؤخذ عن صوائب النخل قال وانما نهى عن هذا لانه يخون بقاء الذي هو وجد بعد ولا اجتمع وان مثل هذا يتسامح به الناس فيبيع مثله من اللوم الحديث سكت عنه وابن داود عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع فلما اتخذ المنبر تحول اليه فحن الجذع فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسحه وفي حديث عثمان ابن عمر قال لنوميه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اسري به كم قيل الا ينحل منبره الحديث فيه فلما صعد حن الجذع حتى مر اليه النبي صلى الله عليه وسلم فاحتضنه وسكن وفي هذا الحديث من اللغة ما يدل على صحة نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم وفيه ما خص الله المومنين على سوئهم النبي صلى الله عليه وسلم والفهم اياه لانه اذا حن الجذع اليه فهم احق بالشوق اليه واما ضمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسكينه له ودل ذلك انه كان يذكر الله عنده فلما ترك الله عنده صاح الحديث الثالثة والخمسون عن اسلم مولى عمر قال سالني ابن عمر عن بعض شانه يعني عمر فاخبرته قال ما رايت فوظ بعد رسول الله

الله صلى الله عليه وسلم من رجلين قيض كان جدا واجود من ابن عمر رضوان الله عليه في هذا الحديث من الفقه ان عبد الله سال اسلم عن حال عمر وادا اراه سال عنه الا شيا الذي رايها حقيقة على عبد الله ومعنى قوله ان لعمر اجود ومعنى جدا اي انه مال لازم المجد والبر وغلب عليه الى الثبات ومعنى جود ويحتمل معنيين احدهما اجود من الجود وهذا ابلغ والثاني كثيره والله اجود من الجود السماح الحديث الرابع والخمسون عن ابن عمر قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا او ان بعض البيان لسحر في هذا الحديث دليل على فضل البيان وانه يبلغ في استمالة القلوب الى ما قد يشبه السحر وقد ذكر بعض العلما ان البيان افضل العلوم من حيث ان كل العلوم لا تدرك الا به والله عز وجل الرحمن علم القران خلق الانسان علمه البيان فميز بهذا القران من المخلوق فمن المخلوق من ذكر القران فعلم القران ومنه من ذكر الانسان ولم يطق الانسان فميز القران من المخلوق غير المخلوق ثم قال بعد ذلك علمه البيان والقران هنا هو البيان قال سبحانه هذا بيان للناس وقوله لسحرا وليس هو المعبر الذي يامر من اتى به الا ان يكون ذلك البيان في باطل فاما اذا كان الحق فهو المبارك الحديث الخامس والخمسون عن عمر انه كتب الى عبد الملك بن مروان يبايعه واقر له بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فيما استطعت وفي رواية عن عبد الله بن دينار قال شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك كتب الي اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله وسنة رسوله وفيما استطعت وان بني قد اقروا بمثل ذلك في هذا الحديث دليل ان من الصفة جواز امامة المفضول فان ابن عمر افضل من عبد الملك بن مروان وقد اقر له بالسمع والطاعة وكانه بذلك وما ان لم يفعل الامام فعله وفيه جواز الاستثناء في الاستطاعة

اسامة ومعه بلال وعثمان بن طلحة حتى اناخ في المسجد فامره
ان يأتي بمفتاح البيت فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه اسامة بن
زيد وبلال وعثمان بن طلحة فمكث فيها نهارا طويلا ثم خرج فاستبق الناس
فكان عبد الله اول من دخل فوجد بلالا وراء الباب قائما فسأله اين صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاشار له الى المكان الذي صلى فيه قال عبد الله فحسبت ان
اسأله كم صلى من سجدة في هذا الحديث ما يدل على جواز صلاة النافلة في البيت
وفيه دليل على حسن اتباع ابن عمر افعال النبي صلى الله عليه وسلم وانما لم يسبت
انا سأله صلى لانه اراد ان يصلي عدد الركعات التي صلاها الحديث الثالث
والاربعون عن عمر قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه
في هذا الحديث دليل على انه يجوز للجائع ان يأكل مما وجده الاشياء لا يرفعها الى
المتبع الا اذا اذن فيه من له الشيء فيضل عن اكله فانه يرد به على معتبر المسلمين
الحديث الرابع والاربعون عن نافع قال كان ابن عمر يجمع بين الحج والعمرة فيجمع
عمرانه يمر بالمستعبد الذي احدث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيتفل
ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي الحج في هذا الحديث متبع ابن عمر كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم والمستعبد كالزقاق بين الخيلين او كالدرب من الدور
الا انه اطلاق وقوله فيتفل هو كناية عن انحراكه لقضاء الحاجة الحديث
الخامس والاربعون عن نافع قال ابن عمر وجدنا من العام المقبل فاجتمع
منا اثنان على السجرة التي بايعنا تحتها فكانت رحمة من الله فسألنا نافعا
على اي شيء كنتم تبايعونهم على الموت قال لا بايعهم على الصبر في هذا الحديث دليل على
ان العهد الذي اذا مضى عليه عام فانه جبر ان ينسى لقوله كانت رحمة من الله
يعني البيعة تحت السجرة الحديث السادس والاربعون عن نافع عن ابن عمر قال لقد
حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء وسئل نافع عن ابن عمر قال لم تحرم الخمر ولكن بالمدينة
يوسيد تمسة اشربة ما منها شراب العنب هذا الحديث ليس فيه ولا في الذي قبله

عليه الحديث السابع والاربعون عن عمر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بنت
فاطمة رضي الله عنها فلم يدخل عليها وجاء علي رضي الله عنه وذكر له ذلك فذكره
النبي صلى الله عليه وسلم قال اني رأيته على بابها سهوا موشيا وقال ما لي ولدنيا
فاتاها علي رضي الله عنه فذكر لها ما قال لها ما امرني فيه بأمر قال فارسلي به
الى فلان اهل بيتهم حاجة في هذا الحديث ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رأى بمقام فاطمة رضي الله عنها ارفع من ان يضع من الدنيا بسبب مخاطبة
الا انها لتشرف بما عندهم لم تجابها بالانكار عليها لكنه جمع قرائن كانت
على جواز استعمال ذلك اذا كان حراما فتحقق فلما سأله علي عليه السلام عن وجه
اعراضه قال مالي وللدنيا ايران فاطمة منى وكان من فقهها وعلمها انها بادرت
الى تخريبه ولا الى افساده كما تفعله الجهال بل لكنها لما رأى فيه ما يشغل
قلبها ان يعتريه الى قوم فدرى حاجة اي ليشفعوا به فيها وقد يرد من قوائم حضرة
او دعاء او نحو ذلك في مستغلة مثل ان كان سترا معلقا في موضع لا يضر
زواله كما مر وكان يتعذر الى من يشفع به اشفاعا كان ما والموشى هو المخطط
بالوان شتى وذلك مشغول على لونين فصاعدا وموشى الحديث الثامن والاربعون
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال الكفار قريش بينه وبين
البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل
ولا يحمل سلاحا عليه الا سيوفا ولا يقيم الا ما احبوا فاعتمر العام المقبل فدخلها
كما كان صالحهم فلما ان اقام بها ثلاثا امروه ان يخرج فخرج هذا الحديث
الحديبية وسيأتي مستوفى ان شاء الله تعالى الحديث التاسع والاربعون
عن ابن عمر قال لما بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته الكعبة سكن هو وابو بكر
هكذا هذا دليل على قلة تحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الرجل الشهير
يملكه الا حتما بالدين وفيه دليل على جواز الجلوس بجدار الكعبة فان قوما كانوا
يعجلون لحرف الحد المشروع وهو ان لا يجلس عندها بل تقف كما ذكرنا الخمسون

ع مرد النبي صلى الله عليه وسلم قال رجال ارى رجالكم اميرٌ فضرب مدًا اصغر
من مد النبي صلى الله عليه وسلم على اي شئ كنتم تعطون على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم قال انا لا نرى كان الامر انما بعد الى مد النبي صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث ان السنة الجارية على مد النبي صلى الله عليه وسلم وهو رطل
وثلث وهذا هو الذي عليه الجمهور احمد سماية ومالك والشافعي عن عمر انه كان
بين يدي طوى بين الثنيتين ثم يدخل من الثنية التي باعلا مكة
وكان اذا قدم حاجا او معتمرا الى فتح ناقته الاعذاب المسجد ثم يدخل
فيأتي الركن الاسود فيبدأ به ثم يطوف سبعا الاثلاثا سعيا وادبعا مشيا
ثم ينصرف الى جبل سعد بن قبل ان يرجع الى منزله فيطوف بين الصفا والمروة
وكان اذا صدر عن الحج او العمرة اناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يبيخ بها وعن نافع ان عمر انه كان اذا اقبل من مكة
طوى حتى اذا اصبح دخل مكة واذا قفل من مكة او من بذي طوى وبات بها حتى يصبح وذكر
مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك قال في هذا الحديث ان عمر رضي الله عنه
كان يتتبع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع افعاله وقوله رضي الله عنه
الحديث الثامن والعشرون عن نافع عن ابن عمر قال ان الناس كانوا مع النبي صلى الله
عليه وسلم يوم احد بيعة تفرقوا في ظلال الشجر فاذا الناس محدقون
بالنبي صلى الله عليه وسلم قال يعني عمر فاعبد الله انظر ما شان الناس قد
احدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدهم يبايعون فبايع ثم رجع
الى عمر فخرج فبايع وذكر مالك عن نافع ان الناس يحدثون ان ابن عمر اسلم
قبل عمر وليس كذلك ولكن عمر يوم الحديبية ارسل عبد الله الى فرس له عند
رجل من الانصار ما ليقاتل عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع عند
الشجرة وعمر لا يدري بذلك فبايعه عبد الله ثم ذهب الى الفرس فجاء به الى عمر
وعمر يستلئم للقتال فاخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع تحت

الشجرة قال فانطلق فذهبنا معه حتى بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم هو
الذي يحدث الناس ان ابن عمر بايع قبل عمر احرجه البخاري في الصحيح
هذا الحديث قد يشكل على من توهم الناس من تقديم اسلام ابن عمر على اسلام ابيه وانما
كان ذلك لهم الحديبية ومعنى قوله ليستلئم اي يلبس اللأمة بالهمز وهي
الدرع الحديث الحادي والعشرون عن ابن عمر ان المسجد كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه بالجريد وعمده خشب النخل
فلم يزد فيه ابو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا ثم غيره
عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة
وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج قد اختلف في هذا الحديث
ما يدل على ان بناءه كان قديما على منتهى الحال واتساع الهدى فان
عمر رضي الله عنه لما امكنه ذلك شيد المسجد وعمده واما قوله بالحجارة
المنقوشة فان ابن نافع ضبط الصانع فيه الى ان يؤلف من صغار الحجارة
وكبارها فاما الت على نسق واحد اشبه ذلك المنقوش ولعل هذا انما كان
والا فقد ثبت ان رضي الله عنهم بعض ما فعل من زخرفه المساجد المكروهة ما قد
نهى عنه لا سيما ما يلهي المصلي والقصة هي الجص وكل الحجارة رأسها تشبه
الجص وليس به وقد تقدم نظائر هذا الحديث من بيع زخرفة المساجد
الحديث الثاني والعشرون الحادي والعشرون عن نافع ان ابن عمر كان اذا سئل عن فأرة
المضرانية واليهودية قال ان الله حرم المشركين على المؤمنين ولا اعلم من
الاشراك شيئا اكثر من ان يقول المرأة ربها عيسى وهو عبد من عباد الله عز وجل
هذا محمول على ان ابن عمر كان يكره ذلك لانه ينبغي ان يتوقى شعار اهل الدين فاما
تحريم ذلك فليس هو مذهب يحمل عليه الحديث الماضي والا لزم ان عمر بن
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل يوم الفتح من اعلا مكة على راحلته مردفا

الصيام فنسخ قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه الحديث الثاني والثلاثون
عن ابن عمر انه اتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا ان الناس صنعوا ما ترى
وانت ابن عمر وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما يمنعك ان تخرج فقال يمنعني ان
الله حرم علي دم اخي المسلم فقالا الم يقل الله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة
قال قد قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله وانتم تريدون ان تقاتلوا حتى
تكون فتنة ويكون الدين لغير الله وفي رواية خرج ابنا ابن عمر يخترطان
تحدثنا حديثا حسنا فبدا رجل فقال لاحكيم فقال ابا عبد الرحمن كيف ترى
في القتال في الفتنة والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال ابن عمر
الفتنة فعل ابيك كان يحارب رسول الله صلى الله عليه وسلم تعالى المشركين وكان القتال
في دينهم فتنة وليس قتالكم على الملك هذا الحديث محمول عند عمر رضي الله عنه
على انه لما رأى البيعة قد انعقدت لشخص علم انه ليس لغيره ان يخرج عليه وهذا امر
الحق الحديث الثالث والثلاثون للملون عن عمر مال المدينة للمهاجرين الاولين
العصبة موضعا بقباء قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان يومئذ سالم
مولى ابي حذيفة وكان افرضهم قرانا وفي رواية كان سالم مولى امرأة من
الانصار كما حررت الاولين واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد قباء منهم
ابو بكر وعمر وابو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة رضي الله عنهم في هذا الحديث
ما يدل على ان القارئ لولي الامامة وان كان مولى لحديث الدارقطني والملون
عن عمر قال كنا في زمان النبي صلى الله عليه وسلم لا نعد ولي ابي بكر رضي الله عنه احدا
ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل
بينهم وفي رواية كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخير
ابا بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم هذا الحديث هو الذي يخرج بعض
العلماء ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم غير هم وليس لها ولا رابع الا على رضي
الله عنه وان لم يعين مذكورا في هذا الحديث وهاولاء الاربعة افضل الصحابة

وافضلهم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم اجمعين الحديث الخامس
والملون عن نافع عن عمر انه ذكر له ان سعيد بن عمرو بن نفيل وكان بدريا
مرض في يوم جمعة فركب اليه بعد ان تعالا النهار واخر صلاة الجمعة وترك
الجمعة في هذا الحديث ما يدل على ان له تشبث بمرض فانه يجوز له ترك
الجمعة استغلالا بالقيام على مريضه وفيه ما يدل على ان العالم اذا اعرض
له في وقته ما يستدل به على مسألة من العلم ولا سيما مثل هذه فانه يستحب
له ان يأتي الرخصة منها ويترك العزيمة لتعدي به للملون ويجوز معضدة في
ذلك افضل من اتباعه العزيمة الحديث السادس والملون عن عمر
قال اذا مضت اربعة اشهر وقفت حتى يطلق ولا يقع عليها الطلاق حتى
يطلق يعني المولى لعنه ذكر ذلك عن عثمان رضي الله عنه وعلي رضي الله عنه وابي
الدرداء وامرأة نبيشة رضي الله عنهم اما ثنتي عشر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وعن عمر كان يقول في الايلاء الذي سمى الله عز وجل لا يحل لاحد بعد
الاجل الا ان يمسك بالمعروف او يعزم الطلاق كما امر الله تعالى في هذا
الحديث ان الرجل اذا آلى من امرأته مرة هي اكثر من اربعة اشهر تربص
تمضي عليه اربعة اشهر ثم يوقف بالفيئة او الطلاق فان هو جامع
والا امر بالطلاق كما قال بن عمر ولا يقع الطلاق الا بتطليقه وعند غيره
ان لم يطلق طلق عليه الحاكم والحكمة في ذلك انه اذا آلى اكثر من اربعة
اشهر جوز الشرع ان يوقف قبل ان تمضي الاربعة اشهر ويكون له فيئة قبل
ذلك فان مات حتى مضى من مدة الايلاء اربعة اشهر وقفها حينئذ
ليفي او يطلق وفيه ما يدل على ان غير المولى اذا مكثه لعذر خرج عاذر خيه
اكثر من ذلك وانه لا يستحب للمسافر ان يجاوز سفره عن اهله اكثر من اربعة اشهر
الحديث الرابع والملون عن عمر كان يعطي زكوة رمضان بعد النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابو عبيدة قال لنا مالك لم نر احدا اعلم من مذهبكم ولا ارى الفضل الا

الكلمة واجبة لامير المسلمين ولمن ولاه فاذا احتاج الانسان الى المداراة
فعل اللينة والصبر على بعض ما يحرج مداراة بذلك ثانى اروا ان الملوك به
باس وقد قال الله عز وجل لموسى عليه السلام فى خطابه لفرعون قولا
لينا لعله يتذكر او يخشى فكون كلمة المداراة ارجح لصلاحه الحديث الرابع
والعشرون عن عمر انه ذكر الخوارج فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية قد سبق مسندا عن رضى الله
عنه الحديث الخامس والعشرون عن واقد بن محمد عن ابيه عن ابن عمر ان
عمر قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم اصابنا بعدك قال التعفف يا عبد الله بن
عمر واذا لقيتم فى جنائز الناس تدمر جنة عهود فدعوها واختلفوا
فصاروا هكذا قال فكيف يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف وتدع ما تنكر
وتقبل على خاصتك وتدع عوامهم حيث لا تكل شئ ردية وتغلغ
ومر جنة اختلفت قد هذا الحديث من الغفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عبد الله عن مخالطة من هذه صفته وامره بان يدع كلهم واشار عليه
صلى الله عليه وسلم بان يصلح خاصة نفسه ويترك العامة والذى اراه انه انما
نهاه عن ذلك لما فيه من الاثم واما لو جمع على المرء من مثل ذلك الحال الذى فى
اصلاح الناس ما لحكمة منقذ القوان بالله عز وجل باصلاح امتهم ولا يترك
الناس للهلاك وهو قادر على انقاذهم بنوع انقاذ ما تبلغه قدرته الا ان
يضعف عن ذلك فان المتعين عليه حينئذ الاعتزال مخافة ان يعمل نفسه
ولا يصلح به غيره فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى ذر انك ضعيف
وانها امانة هناك فكون قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا الحال الذى
فيه نصحه الحديث السادس والعشرون عن عمر ان النبى صلى الله عليه
وسلم نزل الحجر فسجد فيها قد سبق هذا الحديث الحديث السابع والعشرون
عن نافع قال الجبرى عبد الله انه كان نيام وهو شاب عزبا وكان اهل لعنى

مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث جواز نام الانسان فى
المسجد وان كان عليه حدث الجنابة فان احتلم فارقد الحديث الثامن والعشرون
عن عمر انه كان مخرف المخرم قال عبد الله مخرف النبى صلى الله عليه وسلم فى رواية
ان بن عمر كان يبعث من جمع بن اخر الليل حتى يدفع منه قبل ان يدفع النبى صلى الله عليه وسلم
مع حجاج فيهم اخر والمملوك فى هذا الحديث دليل على ان عمر كان يتبع افعال
النبى صلى الله عليه وسلم ويواظبها وفيه دليل على صحة حج المملوك وان كان لا يجب
عليه الحديث التاسع والعشرون عن عمر ان عبد الله بن عمر ابق فلحق بالروم
فظهر عليهم خالد فرده الى عبد الله وان فرسا لعبد الله نفر فظهروا عليه فردوه
الى عبد الله وفى رواية عن نافع ان عبد الله بن الوليد حين بعثه ابو بكر اخذ
غلاما كان فر من عبد الله بن عمر الى الروم واخذه خالد فرده اليه فى هذا
الحديث ما يرجح ان الفار من المسلمين فهو على ملك صاحبه وفيه ما يدل
وذهب الحديث الثلاثون عن عمر فانوا حرثكم اى مشيتم حال ما شئتم فيه
وفى رواية كان اذا اتى الفراش لم يكلم حتى يفرغ عنه فاخذت عليه يوما فقرا
سورة البقرة حتى انتهى الى مكان قال اترى فيما انزلت علىّ الا تاتى النساء فى ادبارهن
وكذا لم معنى وفى رواية عن عمر فانوا حرثكم اى مشيتم حال ما شئتم فيه يعنى
فى الفرج والمخ للاستدراك لانه ادرده بعد فى تفسير هذه الاية حديث
جابر بن عبد الله قال كانت اليهود تقول اذا جامعها من ورائها جاء الولد احول
فنزلت نساؤكم حرث لكم معنى قوله ما شئتم فيه اى فى الفرج ولا يجوز ان يصرف
الى غير ذلك فان الله تعالى علل فى وطء الحائض انه اذى فدل على ان ما ليس باذى
الحائض هذا الذى يدل انه قال انوا حرثكم دل على موضع الحرث الذى يؤتى منه
البذر الحديث الحادى والثلاثون عن عمر انه قرا فاكهة وابا ثم قال هذا
هو الفاكهة فكان يجوز للانسان ان يقطع ولا يصوم رمضان مع القدرة على

ابرهيم بنبه ويعقوب بنبي ان الله اصطفى اجم الدين حلا فوض الاعلم يسلون بولوه
واشهد انا مسلمون وانما حديثه اليهودية بعد موسى عليه السلام والنصرانية
بعد عيسى عليه السلام الحديث الخامس عشر عن عمر رضي الله عنه ان ذكر نبيا كان الى
صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب هذه تمين لما الله الانسان
كانت مذكرة له مما خافه من تقليب قلبه الى الكفر والى المعصية عن الطاعة
فانه يقلب القلوب فكانه تارة مع الملائكة وتارة مع الشياطين
ويحتمل ان يكون الانسان من تقلب قلبه الى الحق تارة ان عرف وتارة الباطل
وتارة من الاقلاب قلبه عن الحق الى الباطل الضلال والى استمرت منه الاستقامة
الحديث السادس عشر عن عمر عن عمر رضي الله عنه قال ان ناسا حوف
احدكم تجيا خير له من ان يمشي سعرا مر سبق الكلام على هذا في مسند سعد
الحديث السابع عشر عن عمر انه كره ان يعلم الصورة وقال نهى النبي صلى
الله عليه وسلم ان يصور ومعنى يعلم اي يجعل عما علامة وهي السمة يعني
الوجه الحديث الثامن عشر عن عمر رضي الله عنه قال كانت الخلافة ثلاثين ثم تكون
الملك وقد تقدم ذلك
هذا الحديث محمول على ان الخلافة يكون بالسنة وتمشي على الارض بالسنة ولا
تحتاج ذلك الى تقرير وفي حديث انس عن عمر رضي الله عنه انه استشار رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجعه قبل له في الصلاة فقال مروا ابا بكر فليصل
بالناس لقد عائشة ان ابا بكر رجل رقيق اذا قرأ غلبه البكاء فقال امروه
فليصل وعاودته فقال مروه فليصل انكن صواحب يوسف مر سبق هذا
الحديث والكلام عليه الحديث العشرون عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الناس يصيرون يوم القيامة حتى كل امة تتبع نبيها يقولون اشفع
فلانا اشفع حتى تنتهي الشفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم فذلك يوم يبعثه الله
المقام المحمود مر تعلم الكلام في الشفاعة ومعنى حبنا اي جماعات جماعة

الواحدة حبة بضم الحاء الحديث الحادي والعشرون عن عبد الله بن عبد الله بن
عمر انه كان يرى عبد الله بن عمر يتبع في الصلاة اذا جلس فعلته وانا
لو صليت حديث السنن نهاني عبد الله بن عمر وقال انما سنة الصلاة ان تنصب
رجلك اليمنى وتثني اليسرى فقلت انك تفعل ذلك قال ان رجلي لا تحملاني
في هذا الحديث ما يدل على ان العبد اذا لم تحمله رجلاه كان له ان يتربع في صلاته
في موضع النوك وذلك ان من رأس رجليه انه اذا راى الانسان رجلا صحيحا
يفعل خلاف ذلك انكر عليه ومن مفهوم خطابه ما يدل على انه اذا راى العالم قد
كان يفعل شيئا لم استدل عن علم فعله للتعلم حتى فيما كه عن موجبه وهذا الذي
دعاه الى ترك ذلك الحديث التاسع والعشرون عن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ويعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب وحده بليل قد تقدم
الحديث ما يدل على كراهية ان يسير الرجل بالليل وحده وعلى هذا فاذا كان هذا
الذي يخرج في السباحة مفردين ويسمون انهما سباحة فقد اوجد من نفسه
نفسه للسباع وغير ذلك فكان للصلوات في الجماعة ولسفع الناس في التعليم
ان كان من اهل التعليم والاستماع بالتعلم ان كان من اهل التعلم وان يخلي عبادة
المرض وسهو والحيات وعقارب المساجد عن ذلك فانه هيئ لنفسه ذلك فلو عرف
ما في سير الوحدة من فوات هذه الخيرات لم يفعله وقد جاء النهي عن السباحة
عن اكثر اهل العلم الا ان ذلك اذا اضطر الانسان اليه كان على حال لم يقصد فاعله
فعله تعجبا كسير الوحدة بل يكون اضطره اليه امر او سوء رفقة فانه يستعفف
الله تعالى منه كما له السنة في ذلك ويعمل بحكم الضرورة الحديث الثاني والعشرون
عن عمران ناسا قالوا له انا نرى رجلا يرفظ على سلطاننا فهل لك ان نكلمه
اذا حرجنا من عندهم قال كنا نعد ذلك نفاقا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث ما يدل على ان ينكر السلطان في غيبته الا بما لا يتأذى به
حضرته وقوله كنا نعد ذلك نفاقا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني
في زمنه سلطان الاعلى ان في غيبته ما لا تقوله في حضوره فهو منافق واعلم ان

وسلم يستسقي ويمازح حتى يعيش كل ميزاب واسيف يستسقي الغمام
بوجهه نمال الثابي عصمة للارامل وهو قول ابي طالب في هذا الحديث
بيانا انه ماكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل من المنبر يستسقي حتى يعيش
كل ميزاب اي يجري بالماء وفيه اشعار ان الانسان يذكر الشيء الذي فيه عار اذا
رأى العيب ذكر استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث على
ان السفير في مدح الاسلام والرسول ممدوح ومدوم قوله نمال الثابي اي
معتمد هم وملجأهم الحديث الثاني عن عمر في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم
بالمدينة قال رأيت امرأة سوداء ثائرة الراس خرجت من المدينة حتى نزلت
مهيعة فتاولتها ان رؤيا المدينة تحول الى مهيعة وهي الجحفة في هذا
الحديث دليل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الله تعالى يريه فيما
ليس من المنام صحيحا ولا يقصر الوحي على ما ماتى به جبريل عليه السلام وقوله
سوداء ثائرة الراس يعني ان شعرها منتشر غير مرجل والجحفة موضع كان
يسكنه اليهود وقد جاء في الحديث عنه ان الطاعون شهادة وقد عد
هاهنا اسماء الوبا عن المدينة فقد والدواء من الجميع من الحالين انه من
كان في ارض وبا فصبر احتسابا لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامن بقلبه
ان مقامه في الارض الوبئة لا يقرب له اجلا لم يكن قدره الله عز وجل
فمات فله شهادة وان العافية التي اجلها الله بالمدينة وصرف عنها
الوبا الى اليهود حتى تكاملت الصحة للمسلمين فقووا على الجهاد ولم يتمكنه اللئام
ولم يروا فيهم الوهن ان خلة الجحفة الحديثة الثالثة عن عمر كان الرجل الذي
الله صلى الله عليه وسلم من احق من الارض شرا فغيرت فخسف به يوم القيمة
الى سبع ارضين فدبيق هذا الحديث في مثل سعيد بن زيد الحديث الرابع
عشر عن عمر انه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقي زيد بن عمرو بن
نفيل بأسفل بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي

فقدمت المدينة فبدء رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فيها لحم فابى ان ياكل منها
ثم قال زيد اني لا اكل مما تذبحون على انصابكم ولا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه
رواه سعيد بن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول الشاة خلقها الله وانزل
لها من السماء الماء وانبت لها من الارض ثم تذبحونها على غير اسم الله انكر الاكل
واعلل ذلك وفي رواية ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج الى الشام يسأل عن الدين
ويتتبعه فلقي عالما من اليهود فسأله عن دينهم فقال اني لعلي ان ادين دينكم
فاخبرني حتى ادخل في دينكم فقال لا تكون على ديننا حتى تاخذ بنصيبك من غضب الله قال زيد ما
اذا الا من غضب الله ولا احمل من غضب الله شيئا ابدا وانا استطيعه فهل تدلني
على غيره قال ما اعلمه الا ان يكون حنيفا قال زيد وما الحنيف قال دين ابرهيم
لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فخرج فلقي عالما من النصارى فذكر
مثله قال لن تكون على ديننا حتى تاخذ بنصيبك من لعنة الله قال اني الا من
لعنة الله ولا احمل من لعنة الله شيئا من عمله سبيا ابدا وانا استطيع فهل تدلني
على غيره قال ما اعلمه الا ان يكون حنيفا قال زيد وما الحنيف قال دين ابرهيم لم يكن
يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فلما راى زيد قول ابرهيم خرج فلما برز رفع
يديه فقال اللهم اشهد اني على دين ابرهيم في هذا الحديث ان الصفة ان الشرع من
قبلنا شرع لرسول الله صلى الله عليه وسلم لترك زوجته وما ذكر من زيد بن عمرو بن نفيل
محمول على انه لم يصح له ان الله صلى الله عليه وسلم كان ياكل ما ذبح على الاصنام ولم يقبل
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ياكل من ذلك عصمة من الله تعالى له واما الدين
الحنيف فان الله تعالى هداه له وهدى اهل بيته واما اليهودية والنصرانية
فليست من الله عز وجل ولم يبعث الله نبيا الا بالاسلام ومنهم موسى وعيسى عليهما السلام
فانهما كانا مسلمين قال الله عز وجل هذا في غير موضع من كتابه مسطور فعلى انا
انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا وقال تعالى اخبارا عن موسى
انه قال اللهم انك امرتنا ان نكون مسلمين وقال عن عيسى في الاناجيل الاخرى وهي

ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار معي وسألني فقلت ان كنت تريد السنة
فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر الى عبد الله فلما رأى عبد الله ذلك
قال صدق واخرجه لعلقمة ان الحجاج لما قام نزل بابن الزبير فسأل عبد الله كيف
يصنع في الوقت يوم عرفة فقال سالم ان كنت تريد السنة فعجل الصلاة
يوم عرفة قال عبد الله صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في
السنة فقلت لسالم افعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سالم وهل
يتبعون في ذلك الا سنته في هذا الحديث دليل على ان الامام
يا مر صاحبه باتباع العالم في مناسك الحج وانها دون غيره لذلك فان عبد الله
امر الحجاج ان لا يخالف ابن عمر وفيه جواز ان يأتي العالم فيقف على باب الامير
فتعرض عن عمر على باب الحجاج فاستطى حتى خرج وسوله فنزل حتى خرج الحجاج
فسار معه ساعة اذا الحال الاستطراد لم يقفا الا بقرب على دابته وقد جاء في الحديث
ان لبعض هذه الدواب سالمة ولا محذورها كراسي وفيه جواز ان يتكلم الغلام
بالكلام في حضرة ابيه اذا كان يقول ما لا يدفعه ابوه وفيه رد رأي من
على من يتسع من ابناء ابواب الامام وتوابه الا ان يكون من حاله موقف
يبيح له ذلك الحديث الناس عن عمر قال دخلت على حفصة وبوسادها
تنكسف ظلت فذكرت من امر الناس ما نزين فلم يحل لي من الامر شيء فقالت الحق
فانهم ينتظرونك واحشى ان يكون تخلفك عنهم فرقة فلم تزل به
حتى ذهب فلما تفرق الناس خطب معاوية فقال من كان يريد ان يتكلم في هذا
الامر فليطلع لنا قرنه فلنحن احق به منه ومن ابيه قال حبيب فحدثت به سالما فما
اجابني قال عبد الله فحللت حبوتي وهممت ان اقول احق بهذا الامر منك
من ما ملك دابا على الاسلام فحشيت ان اقول كلمة تفرق بين الجميع وتسفك
الدم ويحمل عني غير ذلك فذكرت ما اعد الله في الجنان فلما حبيب حفظت
وعصمت
ظاهر هذا الحديث يقتضي ان اوله هو شيء مما جرى في

الشوري عمر رضي الله عنه انا ذكر عمر قال المسور لم عبد الله بن عمر دليل ابن
للامر شيء فتحوز هذا الحديث مستدلا فقر فيه على ذكر ما يتوهم احدا هم جرت
في الشوري بعد موت عمر رضي الله عنه وما اخرى جرت في اخر من معوية رضي الله عنه
بعد موت عمر رضي الله عنه وما اخرى جرت في اخر من معوية رضي الله عنه
بعد موت يزيد ان متكلم في هذا الامر فليطلع
لنا قرنه فانحن احق به منه ومن ابيه فانه قول يحمل منه على صبان الدين
كلمة المسلمين ايلا تقول قولا واهيا فتفرق فوائض الغنيمة وحكاية ذلك
احتهاد الذي انهى اليه علمه وقول من عمر تهمتني الى قول احق بهذا الامر
منك من ما ملك دابا على الاسلام فانه قال انصافا ولا ادري اليه اجتهاد في
مستندا لما الى اصل من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو اهم الفاصل
الامامة حتى انهى ذلك الى ان قال فانهم هم خير فيتحون ما هم به من عمر
عن اجتهاد انصافا لانه حيث خاف ان يودي قوله ذلك الى اثارة فتنة
استعان على نفسه في ترك المراء من يرى انه محق متذكرا ما اعد الله في
الجنة حتى سكتت ولهذا قال حبيب بن مسلمة حفظت وعصمت يعني
ان الله تعالى عصمه من الخطا وحفظه من قول شيء فتنة وقوله فلما تفرق الناس
اي من معوية على ان حفصة قد ادركت زمن معوية فانها ماتت سنة
خمس او ست وهي بنت ستين سنة الحديث الثامن عن عمر قال
الصيام لمن يتمتع بالعمرة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم صام ايام
منى وعن عائشة مثله وقالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصمن الا لمن
يجد الهدي في صيام ايام منى خلاف اذا كان عن فرض فاما عن نفل فلا
محوز صومها الحديث الحادي عشر عن عمر قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم
حبريل فراث عليه اي ابطا حتى استند على النبي صلى الله عليه وسلم فجرج
النبي صلى الله عليه وسلم تلقته حتى اتى الباب فقال انا لا ندخل بيتا فيه صورة
ولا كلب قد تسبق في مستدل ابي طلحة الحديث الحادي عشر عن عمر رضي
الله عنه قال ربما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه النبي صلى الله عليه

يعمل الى نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل
من صلاة العصر الى ان تغيب الشمس على قيراط قيراط فعملت اليهود والنصارى
قالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا قال
فذلك فضلي اوتيه من اشاء وفي رواية انما اجلكم في اجل من خلا من الامم ما
بين صلاة العصر الى غروب الشمس وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل
استعمل عملا من يعمل الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم ذكر نحوه وفي
آخره فانتم الذين تعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس الكم الاجر مرتين
فغضبت اليهود والنصارى وقد ذكر نحو ما قبله هذا الحديث قد سبق ذكره
في مسند ابي موسى وسرحه هناك واحمد الله احمد الثالث عن عمرو قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام
فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر
ودفع الى كل رجل منا اسيره حتى اذا كان يوم امر خالد ان يقتل كل رجل
منا اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى اذا قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرناه له
فرفع يديه فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين في هذا الحديث ما يدل
على ان المغتر على امر لا يأثم في القتل من بلوى اليه السلم حتى ينهى عنه
ما يدل من قوله وفيه ايضا ما يدل على ان الامير اذا كان له مقصود كام فجرت
منه هفوة خاصة فانها لا تنقض منزلته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابرأ اليك مما فعل خالد اي من ان اكون رضيت به لما بلغني ثم لم ينقض من
خالدا فعل ان الامر كان فيه نوع اشتباه واخرج ابو داود عن عمر
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع في الركعة
الاخيرة من الفجر اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا بعد ما يقول سمع الله لمن
حمده ربنا ولك الحمد فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظالمون وفي
رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على صفوان بن امية وسهيل بن

اشتباه

عمرو والحرث بن هشام فنزلت ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظالمون في
هذا الحديث ما يدل على جواز الدعاء على الكفار وصناديد الضلال في
الصلاة تحت لسيوفهم المأمورون ليكونوا شهداء على الله اهلاك اولئك
بالدعاء وقوله تعالى ليس لك من الامر شيء معناه ليس لك ان تدعو عليهم حتى
تستحق ولا تقوله تستشيرهم وانما افاد ذلك الله عز وجل بخطاب الحديث
الخامس عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهن
علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ما ذا تكسب غدا وما
تدري نفس باي ارض تموت ان الله عليم خبير هذا الحديث يدل على ان هذه الغيوب
لا يستأثر بها الا الله تعالى ولا يمكن ان يطلع عليها بشر وهي الساعة
وانزال المطر وعلم ما في الارحام وما يكون في غد واين يكون الموت
الحديث السادس عن ابن عمر انه كان يرى الحمرة الدنيا تسع حصيات يلبث
مع كل حصاة ثم يقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة طويلا ويدعو ثم يرفع
يديه ثم يرمي الوسطى ثم ياخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة
ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي
ولا يقف عندها ثم ينصرف ويقول هكذا رايت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل
في هذا الحديث ما يدل على ان من السنة ان يبدا الجمرة الدنيا يعني القريبة
الى عرفات ويسهل اي يتجاوز الى ارض السهلة المنخفضة وانما لم يقف
في الاخيرة لانها اخر الجمار وفي كما السهل في الصلاة ولما سميت الجمار جمارا
فقد ذكر ابو عبيد الهروي ان الجمار هي الاحجار الصغار وبه سميت جمار مكة
الحديث السابع عن سالم قال قلت عبد الملك الى الحجاج ارأيت قول عمر في
الحج فجاء عمر وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح عند سرادق
الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال ما لك يا ابا عبد الرحمن فقال الرواح
ان كنت تريد السنة فقال هذه الساعة قال انظرني حتى افيض علي ثيابي

ال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود وقوله ما استطعت وقد سبق هذا
الحديث الثامن والستون بعد المائة عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يحل لامرئ مسلم له شئ يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة
عنده وفي رواية يبيت ثلث ليال قال ابن عمر ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي وصيتي وفي رواية يبيت ليلتين وله
شئ يريد ان يوصي فيه وفي رواية ليلة وفي هذا الحديث دليل على استحباب
الوصية وان لا يتساهل الرجل حتى يعدها فانه لا يدري ما يقضي الله فيه وفي عند
الموت كما تقدم لم تزل خيرا مكتوبة عليه الا انه وقع في الاسلام في ورثة كان تارك
ما يقضي به وذلك مخير عن ان يعتبر المسلم فيه شيئا فرد ثابت وصيته بعض
عليه السلام بلوه انه قال انكم ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد الله وحده
انا بكل الحديث التاسع والستون بعد المائة عن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تزال هذه الامة في قرشي ما بقي منهم اثنان في هذا الحديث
من الفقه ان الخلافة في قريش صرح بذلك الى يوم القيامة وقوله صلى الله عليه وسلم
ما بقي منهم اثنان يجوز ان يكون اخبارا من رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه لا
ينقضي بهم امر الخلافة هذا العدد فيكون الواحد آخرا والآخر مؤخرا له
والناس تبع لهم الحديث السبعون بعد المائة عن عمر قال رجز امرأة
معنوله في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى عن قتل النساء
والصبيان انما نهى عن قتل النساء لانهن لم يتعرضن للقتال وانهن بكن شيئا
من جملة العنبة الحديث الحادي والسبعون بعد المائة عن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف
العشر وفي رواية اي بكر البرقاني فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وفيما سقي بالنضح نصف

العشر هذا الحديث يدل على ان العشر فيما لم يسق مؤونته وما سقي
بمؤونة فنصف العشر وقد استنبط الفقهاء من هذا انه ان كان يسقى بعض
العام بالمؤونة وبعضه بلا مؤونة فعليه بالاغلب او باع العشر فان كان
احدهما اغلب فالحكم له فان جهل غلبهما غلب موجبا العشر احتياطا
للفقراء والمراد بها هنا نفي المطر والمراد بالعيون ما سقى من غير تردد الماء
منه بكلفة فاما العثري قال ابو عبيد العثري هو الذي يا العذي ما
سقته السماء فاما ما شرب بعروقه من الارض من غير سقي منها وتعثر فانه
يعل وقال ابو عبيد وقال الكسائي البعل الغذي وما سقته السماء وقال
ابن قتيبة لم ار هم يحلفون ان البعل الغذي بعينه والغذي نوعان احدهما العثري
وهو الذي يلقى الماء حتى يسقيه وانما سمي عثريا لانهم يحفرون في مجرى السيل
عاثورا فاذا صادفه الماء تولد فدخل في تلك الحفيرة حتى يبلغ النخل فيستغنيه
ولا يختلف الناس ان العثري انه الغذي والنوع الآخر من الغذي البعل
فمن البعل ما يفتح له البعل الماء عن مجاري السيول فيصير عوانير ومنه ما يبلغه الماء
فلا يسقيه بالمطر الحديث الثاني عن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
وهو قائم على المنبر يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم ما بين صلاة العصر الى
الغروب انما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي
من الغداة الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من
نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل لي من
صلاة العصر الى غروب الشمس على قيراطين قيراطين فعملتم انتم قال فغضبت اليهود
والنصارى وقالوا ما لنا اكثر عملا واقل اجرا قال هل نقصتكم من اجركم من شئ قالوا لا قال
فذلك فضلي اوتيه من اشاء وفي رواية عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل اهل الكتابين كمثل رجل استاجر
اجيرا فقال من يعمل لي عملا من غدوة الى صف النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من

وستر ربه عز وجل بربه وفيه الخبر من العقاب المؤمن ينبغي اذا بلي بشيء من
هذه المعاصي ان لا يفضح نفسه بها وستر ما يفعله الله عز وجل به فان ستر
الله عليه كان مستورا وقد رفعنا في هذا ستر من ستر فان اراد الله ان يفضحه
بها في الآخرة فسيفضحه الفضيحة فالدنيا مستعار وقد يكون في هذا الزمن
ما لو سمعه مخلوق قد رفع قلبه على الذي قد وهب له ذنبه حزازة فيعظم الله
على العبد حتى يستر معاصيه مزايله وآمنه واخيه فانهم لو اطلعوا عليها لنقص
من نفوسهم وهان عليهم وما سمعنا الا في المنافق فنظهر خالفه الحالين ليستغني
بهم من عباد الله عز وجل بالاستماع جمع شاهد او شهيد وقال
مجاهد هم الملائكة وقال قتادة جميع الناس الحديث الثاني الشهادة
الثانية عن زياد بن جبير قال حشنة مولى عمر سأله رجل فقال اني درت
ان اصوم كل يوم اثنين واربعاء ما عشت فرأيتك هذا اليوم يوم النحر قال اراك الله
قوي النذر ونهاه عن صوم يوم النحر فاعاد عليه مقالته فنهره عليه
وفي رواية اسرائيل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم
هذا اليوم وفي رواية للبخاري عن عمر رجل نذر ان يأتي عليه يوم سماه
الاصنام فوافق يوم اضحى او فطر قال البخاري كان يكفي رسول الله اسوة حسنة
لم يكن يصوم يوم الاضحى والفطر ويرى صيامهما في هذا الحديث دليل
على ورع ابن عمر لانه كان يروي ما سمع وقد يخفى مثل هذا والذي ذهب اليه ابو
حنيفة واحمد اليه في هذا انه ينظر ويقضي يوما مكانه وقال الشافعي
انه يفطر ولا لزمه قضاء حديث انما الثالث والسبعون بعد المائة عن زياد بن
جبير قال رأى عمر بن عمر رجلا على رجل فناخ بدنته فجرها قال ابو عيسى قياما
معقودة سنة محمد صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ما يدل على ان السنة
في الابل النحر الا ان يكون قاعدة عند ما يركبه وان يكون معقولة خلق
يضطرب حديث الرابع والسبعين بعد المائة عن خالد بن الحرث

سئل عبيد الله عن التحصيب فحدثنا عن نافع قال نزل بها النبي صلى الله عليه وسلم
وعمر وابن عمر وعن نافع ان ابن عمر كان يصلي بها يعني بالمحصب الظهر والعصر تحسبه
قال المغرب قال لا الا شاذة العشاء ويجمع بينهما وحدثني خالد عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا
ينزلون الابطح وفي رواية عن عمر كان يرى التحصيب سنة وكان يصلي الظهر
والعصر يوم النفر بالحصبة وقال نافع قد غضب رسول الله صلى الله عليه
وسلم والخلفاء بعده وفي رواية ان ابا بكر وعمر بن عمر كانوا ينزلون الابطح قد
سئل اهل العلم لم نزل الابطح المحصب ليس لمسألة وهو ان عمر مذهب له احد رابع الخمس
والسبعون بعد المائة عن عمر بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
حلف بغير الله فقد كفر او اشرك بها احدهما عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا كفر الرجل اخاه فقد باء بها احدهما وفي رواية اما امرئ قال
لاخيه كافر فقد باء بها احدهما ان كان كما قال والا رجعت عليه هذا الحديث
قد تقدم شرحه في مسند ابن مسعود والسلام عليه الحديث السادس
والسبعون بعد المائة عن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود
اذا سلموا على احدكم انما يقول سام عليك فقل وعليك وفي رواية ان
اليهود اذا سلموا عليكم انما يقول احدهم السام عليكم فقولوا وعليكم
فهذا الحديث ما يدل على انه ينبغي للانسان ان يتفقد من عرده فلعله كان
العدو اذا عجز عن الفعال لجأ الى المقال وغيره فاليهود كانوا يقولون انهم
يسلمون ويقولون انما نوجب لنبينا وقولنا عليكم فالمعنى عليكم ما عليكم
من اللعن وعليكم السام الحديث السابع والسبعون بعد المائة عن عمر
قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا
فيما استطعت وفي رواية يقول لنا فيما استطعتم هذا من لطف البيع ورفقه

نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبل فلما
رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا وعن ابن عمر انه مر
على فتى من سعيد او غلام من بني يحيى رابطا دجاجة يرميها فمشى اليها ابن عمر حتى
حلها ثم اقبل عليهما الى والغلام معه فقال ازجروا علما نكم عن ان تصبروا هذا
الطير للقتل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة او
غيرها للقتل هذا الحديث يدل على انه لا يجوز حبس البهائم للقتل وفيه ما
يدل على ان اللعنة قد تستحق من لم الموسى الا غير الكافر وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعن من فعل هذا وقد تقدم الكلام في هذا الحديث لسائر ما تقدم
بعد هذا عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فانطلق لحاجته فرأينا
بلحم ضب فنادت امرأة من نسا النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي وفي رواية قال
الشعبي اراني حدثت الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم فما ترك من عمر قريبا من
سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال
كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد فهبوا ناقة من
حي فنادته امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فامسكوا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي
لقيس من طعامي وفي رواية للبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل
عن الضب فقال لا اكله ولا احرمه وفي رواية لا اكله ولا انهى عنه يريد لقوله
الا لم في هذا الحديث في مواضع احدث الناسع والخمسون بعد المائة
عن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن الرجل بين التمر حتى
يستأذن اصحابه قال سعبة لا ادري هذه الكلمة الا من قول ابن عمر لقيني

فلا استيذان انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لان الله تعالى خلق الرطبة
على نحو اللقمة فنفس وضعها على ذلك مستبشع الى اكلها ان تتناول الواحدة فاذا
قرن بين تمرين او اكثر ما خلقه الله تعالى من مثل ذلك كان مشغلا الى
ان يتمتع بفعله ثم فيه ايضا غيبة لباقي الاكلين معه فان كان
ياكل وحده فالواحدة اسوغ له وان كان يطعم اخرين فانه انما يقرن ليفضل
عليهم ما يناولهم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك واما استئذانه
بعد فوجه لا ارى الاستيذان الا من قرن بين عمر لانهم لو اذنوا له لم يكن ايضا حسن
ويحتمل ان حديث التفسير بعد المائة عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
النذر وقال انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البخيل وفي رواية انه عليه
الصلاة والسلام انما نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل
وفي رواية عن ابن عمر انهم ذكروا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم
شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج بالنذر من البخيل المراد بقوله يستخرج به من
البخيل انه انما يعطي البخيل لعوض وما عند الله سبحانه افضل من سائله من ان
لا يبذل الا لعوض او ان يجعل ما اباحه جهالة وقلة يستخرج بجهالته فانما يستخرج
من البخيل والله تعالى اعلم يحتمل ان انهاه عن النذر لما فيه من الزامه الوفاء به
وقد مدح عز وجل الموفين بالنذر فقال يوفون بالنذر احدثنا خالد بن المسور بعد
المائة عن صفوان بن محرز المازني قال قال لنا ابن عمر ونحن اذ عرض رجل فقال يا ابا
عبد الرحمن او يا ابن عمر كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يدني المؤمن من ربه حتى يضع كنفه فيقرره بذنوبه
تعرف ذنب كذا تقول اعرف ربي اعرف مرتين فيقول سترتها عليك في الدنيا واغفرها
لك اليوم ثم تعطى صحيفة حسناته واما الكفار والمنافقون فيقول الاشهاد هؤلاء
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين النجوى المحادثة السر والكنف
الستر وهو عند رجل يستتر عبده حين يقرره بذنوبه ليلا يطلع على ما بينه

قال سألت جابر بن عبد الله قال لا يغرنك امرأته حتى تلوث من الصفاد المرة
هذا الحديث من الفقه ان الرجل اذا سئل عن مسألة لم يعرف فيها شيئا صريحا
سوى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يذكر ما عنده فيها على وجهه
ليكون السائل على استبصار من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاثم
ولا يعلق على المسؤول شيئا منه وظاهر قوله من هذا النهي عن وقوع الرجل
على امرأته قبل ان يكون الا انه لما كان الوقوع على المرأة من الامور التي لا
يطلع عليها الرجال لم يعلم ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا اخبر
بما رأى وذلك دليل على ورع بن عمر وكشف هذا جابر بن عبد الله رضي الله عنه
[illegible] مسعر ثنا مسعود بن عبد الله عن عمر بن عمر قال استكى سعد بن عبادة
شكوى له فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف
وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجده في غشية
فقال قد قضى قالوا لا يا رسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم بكوا فقال ألا تسمعون ان الله
لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه
او يرحم عمر بن عمر قال كنا جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ جاءه رجل من الانصار فسلم عليه ثم ادبر الانصاري فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا اخا الانصار كيف اخي سعد بن عبادة فقال صالح فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يعوده منكم فقام وقمنا معه ونحن بضعة
عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قمص نمشي في تلك السباخ
حتى جئناه فاستأخر من حوله قومه حتى دنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه الذين معه في هذا الحديث من الفقه ان قوله استكى اي مرض
وانما المرض الذي يشكوى وفيه الحث على عيادة المرض وسؤاله وتفقد
اسقامهم ولذلك قالوا يا رسول الله وفيه ما يدل على جواز البكاء وفيه

ان البكاء لا يميت الحي وفيه ان الانسان لا يكاد يدمع العين ويحزن قلبه
الا لما لا بد منه وفيه السؤال عن المريض وفيه تشريف سعد وكان الذي
صلى الله عليه وسلم في حقه اخي وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم من يعوده منكم
ليدلا يتبعوه لغير كبير سوى اتباعه فيعوضهم اجر عيادة المريض وانما اعلمهم
ليتولوا العيادة وفي الحديث جواز ان يمشي الرجل غير قميص ولا قلنسوة
وفي الحديث جواز ان يمشي الرجل غير قميص ولا قلنسوة وان يمشي حافيا وفيه ان
الاولى بالمريض ان يستأخر عن حوله حتى يتقدم اليه زواره ويعوده وفيه تحذير
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصائد الالسن وشر ذلك فانه من اشد ما يخيف
على الانسان في هذا الحديث السادس [illegible] عن عمر بن عبد الله عن عمر قال لما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعرانة قال انا قائلون غدا ان شاء الله فقال
ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرجع او نفتحها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم فاغدوا على القتال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا واكثر فيهم الجراحات
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قائلون غدا ان شاء الله فقال المسلمون
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث دليل على ان الامام اذا
قال قولا ظاهره يقتضي ارتجاع المشركين بحال يراها او تلوح له فانه ليس لاحد
من اتباعه ان يراجعه في ذلك على معنى انه قد كان خامره ما يدركه بعقله
كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال انا قائلون غدا ان شاء الله قالوا لا نرجع
او نفتحها فشكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك من فعلهم صلى الله عليه وسلم
فانه لو رجع اليهم فخيل اليهم لو اقاموا لفتحوها لكان ينفي ذلك من قلوبهم موافقتهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان تبين لهم صواب قوله وحتى لو لم يقل فلما انا
قائلون فسكتوا ضحكا من ظهور حمقه وخطأ رأي من خالفه الحديث السابع
والخمسون بعد المائة عن سعيد بن جبير قال ترك ابن عمر بعيران من قرن شوك

الموصوم احديث التاسع والاربعون بعد المائة عن ابن عمر ان رجلا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تخدع في البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بايعت فقل لا خلابة وزاد وكان اذا بايع قال لا خلابة وفي
رواية فكان اذا بايع قال لا خلابة في هذا الحديث دليل على انه للرجل الضعيف
في امره ان يشترط عند ما يتفق على بيع بايعه ان لا خلابة وقد دل الحديث
على ان الغبن الفاحش موجب الرد وما عدا الفاحش فلا وفيه دليل على
ان الواقع اذا ادعى النقص بالغبن قبل منه ويرجع فيه الى بينته ويكون
العمل على ارادة لا ما نطق به الحديث الخمسون بعد المائة عن ابن عمر قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته وهذا الحديث دليل على ان
الولاء لا يباع ولا يوهب الحديث الحادي والخمسون بعد المائة عن ابن عمر قال
ارسلت مولاة لبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
تقضي حجة مستقبل الشام مستدبر القبلة في هذا الحديث دليل
جواز استقبال القبلة بالغائط والبول والاستدبار وقد اختلف
ما يدل على ان ابن عمر انما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتفاقا ومقاعدة
ولم يقصد عبد الله ابن عمر عمدا قصد ان ينظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو على حاجته وانما رآه لغير ذلك فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى
في حديث اخر معتمرا الحديث الثاني والخمسون بعد المائة عن ابن ابي
مليكة قال توفيت بنت لعثمان بن عفان بمكة قال فجئنا لنشهدها فحاول
فحضرها ابن عمر وابن عباس قال اني لجالس بينهما قال فجلست الى احدهم ثم
جاء الاخر فجلس الى جنبي فقال عبد الله بن عمر لعمرو بن عثمان هو هو ما يبكي
الا نهى عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب
باهله عليه وفي رواية ان الميت ليعذب ببكاء الحي وقد سبق هذا في مسند عمر
رضي الله عنه الحديث الثاني والخمسون بعد المائة عن عكرمة بن خالد

ان رجلا قال لعبد الله بن عمر الا تغزوا فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الاسلام بني على خمس شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء
الزكوة وصيام شهر رمضان وحج البيت وفي رواية ان رجلا اتى ابن عمر فقال يا
ابا عبد الرحمن ما حملك على ان تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد في سبيل الله
وقد علمت ما رغب الله فيه قال ابن اخي بني الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله
والصلاة الخمس وصيام رمضان واداء الزكوة وحج البيت فقال يا عبد الرحمن الا
تسمع ما ذكر الله تعالى في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الى قوله الا مر الله
وقال قاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال فعلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان الاسلام قليلا وكان الرجل يفتن في دينه اما قتلوه واما عذبوه حتى كثر
الاسلام فلم تكن فتنة قال فما قولك في علي وعثمان فقال اما عثمان فكان الله قد عفى عنه
انتم تكرهون ان تعفوا عنه واما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه
واشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون وفي رواية لمسلم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام
الصلاة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان وفي رواية بني الاسلام على خمس على ان
يوحد الله واقام الصلاة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج فقال رجل الحج وصيام
فقال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
حديث سعد بن طارق بني الاسلام على خمس على ان يعبد الله ويكفر بما دونه واقام
الصلاة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان وسبق هذا الحديث وبيانه في
مسند عمر رضي الله عنه الحديث الرابع والخمسون بعد المائة عن عمرو بن دينار قال
سألت ابن عمر اتقع الرجل على امراته في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة
قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين
طاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وفي حديث قتيبة

فرأى بعضهم الغزو ان يستقل امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وان خرج العلانية
عن فضيلتها فاخذ الوقت يتسكا عهود نطق رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورأى الاخرون ان وصيته صلى الله عليه وسلم بذلك انما هي على سبيل الحث
لهم في السير وكانهم بامتثال ما امر به فلما دخل عليهم وقت العصر وعرفوا
مقصود رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك رأوا ان بادروا فضيلة الوقت
في اول دخوله وان ذهبوا الى بني قريظة لمستثبتين امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الوصول اليها مذهب بعد الاجتهاد فهم مذهبهم وبادلك اجتهادهم مذهبهم
فلم يعنف رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا منهم وعلى هذا كل ما يسوغ فيه
الاجتهاد للفقهاء فهم مثابون في اجتهادهم احتج به خامس الائمة الاربعة على
انه عزل عمر عاملا ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انه تصيبه الجنابة من الليل فعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضا غسل
ذكره ثم وفي رواية استفتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم امام
احدنا وهو جنب كيف يفعل اذا قرضا وفي رواية ان عمر سال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وقد سبق هذا
في مسند عمر رضي الله عنه احتج به السادس ابو حنيفة على ان للامام ان يولي
عزيز عمر لا سيما الناس يعتبر في صلاة الصبح اذا علمت ان النبي
صلى الله عليه وسلم قد امر ابا بكر ان يصلي بالناس صلاة الصبح في اول وقتها
فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة وقد سبق
هذا الحديث في مسند ابي هريرة السابع والاربعون بعد المائة عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الناس جرما الخ وهذا
الحديث من اقوى ادلة من يقول ان عدم نوع الظلم امارة الاشتراك
كما هي فانه لو نظر بعين بصيرته الى انه عز فلانا بخمسين وعزل ما ظلم فيه الى مواخر
يجزه للظلوم فيه فردا لا يحال بينه وبينه لكن لما رأى ان ظلم صاحبه

فلما لم ينته عن ظلم اخيه كان ذلك على مثل ظلمة الليل المتصل من دنياه الى اخراه
ولنذكر له هنا ما عطف عنه شيئا من الظلمة فكان منتقلا من ظلمة الى ظلمة والنار
مظلمة سودا كما جاء في الحديث احمد بن حنبل الناشر الاربعون بعد المائة عن عمر قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة ابن زيد فطعن الناس في
امرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرته فقد كنتم
تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا للامرة وان كان لمن احب
الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده وفي رواية استعمل النبي صلى الله
عليه وسلم اسامة فقالوا فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغني انكم قلتم في اسامة
وانه احب الناس الي وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر
ان تطعنوا في امارته مريدا اسامة من زيد فقد طعنتم في امارة ابيه من قبله
وايم الله ان كان لخليقا لها وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس
الي من بعده واوصيكم به فانه من صالحيكم فتوله فقد طعنتم في امارة ابيه
يعني ولم يكن لطعنكم في موضعه وفيه دليل على ان الرعية اذا طعنت في امير
جائز للامام ان يباحث عنه ويتدبر فضله حتى يثبت عند الناس مكانه ويتبين
ظلمهم ان ما عندهم من الطعن لو قد ادي الى النبي صلى الله عليه وسلم لاشار على الطاعنين
فيه به وفيه ما يدل على جواز ولاية المولى على الاحرار وقد تقدم ذكر ذلك وقوله
من احب الناس الي في الرواية الاولى ولم يقل احب الناس لانه قد كان عندهم من هو
افضل منه واما الرواية الثانية من انه احب الناس اليه فهي فرع على
الرواية الاولى لان الرواية الاولى فيها زيادة اثبات والحال لعينها وقوله من
صالحيكم فيه دليل على ان الاخيار قد يرون الشيء في الاشياء فيقولون له لو
باخذ به في نفوسهم عليه ولنذكر له ذلك وهذا قد كان في زمان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكشف عن العلوم فيخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الآن فليس يمكن
ان يعلم المفسد من المصلح الا بان يعرفه الشرع فهو العدل ومن جهة الشرع فهو

صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل فكان عبد الله
بعد ذلك لا ينام من الليل قال فكانوا الاسراء ون يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم
الرؤيا فيما في الليلة السابعة من العشر الاواخر فقد تواطأت رؤياكم في
الوتر فمن كان متحريها فليتحرها في العشر الاواخر في هذا الحديث ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اول فحشه الاستبرق وكونها في يد عبد الله بانه رجل
صالح لا ان الاستبرق لباس اهل الجنة وفرشهم وفي الحديث ما يحض على
قيام الليل والمراد به التنفل في الناطلا الكوفيه فان بن عمر على بكل
بعلاة الفريضة احاديث ذكرها في الا بعون حديث المائة عن بن عمر ان عمر
رضي الله عنه اصابه ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستامره
فيها فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي
منه فما تامرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق
بها عمر انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان
ياكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول قال بن عون فحدثت به ابن سيرين
قال غير متاثل مالا وفي رواية ان عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله اني
استفدت نخلا وهو عندي انفس مال ارد ان اتصدق به فقال النبي صلى الله
عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره
فتصدق به عمر فصدقته تلك في سبيل الله وعلى ذوي القربى والرقاب
والمساكين والضيف وابن السبيل لذي القربى لا جناح على من وليه ان ياكل بالمعروف
ويوكل غير متمول به وفي رواية للبخاري من حديث عمرو بن دينار ان ابن صدقة
عمر كتب على الوالي جناح ان ياكل او يوكل صديقا غير متاثل قال فكان بن عمر

هو يلي صدقة عمر يهدي لناس من اهل مكة كان ينزل عليهم وقال ابو عبيد المتاثل
الجامع وكل شئ له اصل وقدم او شمخ حتى يصير له اصل فهو موثل ومتاثل والمؤثل
النفيس واصلها اسعى لمجد مؤثل وقد يدرك المجد المؤثل امثالي وهذا
الحديث يدفعهم في مسند عمر وتقدم الكلام عليه احمد مختار والا نغوز بالله
عز بن عون لا كتب الى ان فواسأله عن الرجل فاقبل الفتال كيف ان كان ذلك في
اول الاسلام وقد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون
وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب يومئذ جويرية وفي كتاب
مسلم قال يحيى احسبه قال جويرية او اكثر في هذا الحديث دليل على جواز قتال
الكفار وان لا دعوة لان الدعوة اشتهرت في بلادهم فكانت وهم غارون غافلون لم
يستعدوا به تقول اغرت فانا غار ومعنى الحديث ان الدعوة لا بد منها
ثم انه عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي في المنام اشكل يسوال
فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولني الاصغر منهما فقيل كبر فدفعته
الى الاكبر منهما قال ابو مسعود كان النبي صلى الله عليه وسلم تسبر فاعطى الاكبر
الفوم قال ارى هذين الرجلين الذين يقتضيه هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذكر هذه تبيينا للتعليم للبداية بالاكابر في مناولة سواك او سوء شراب
لانه اري في المنام وضاهيه صلى الله عليه وسلم وحي ان كبر والحديث الثاني على ان عمر
دل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفة بما اشير عليه في المنام تقدم
الرابع والا بعون بعد المائة عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الليلة رجل من
الا حياء يصلي بعد العصر الا في قبر فظنه قارئ لبعضهم العصر في الطريق قال
بعضهم لم نصل حتى يأتينا وقال بعضهم بل نصلي ثم نرد ذلك فذكر ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم في هذا الحديث من الفقه جواز الاجتهاد واما خطأ
اضي بالمجتهد اجتهاده الى مقتضى مراة الصواب كان له اجر واحد وان كان مخطئا
ظاهر الحديث فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما لا يعاتبهم اخذ العصر الذي قبل وقته

هذه المنازل لانها كانت لا علام فاذا اتى الاعرف بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيستغني عن تحليه ويستحب لمن عرف تلك الاماكن التي عرفها ابن عمر من مواطن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينزلها ويتبرك بها ويتتبع اثرها وقد احسن
المنتقي في قوله نزلنا غير الاكوار ومشى كرامة لمن بان عنه ان يلم به ركبا

الحاشية الحديث رواه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
شغل عنها ليلة يعني صلاة العتمة فاخرها حتى رقدنا في المسجد ثم
استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قال ليس احد من اهل الارض يصلي هذه الصلاة غيركم زاد البخاري وكان
ابن عمر لا يبالي قدمها او اخرها اذا كان لا يخشى ان تفوته او ينام عنها وقال ما
كان رقودنا حينئذ الا انتظار الصلاة منتظرين رسول الله صلى الله عليه وسلم
لصلاة العشاء الاخرة فخرج الينا حين ذهب ثلث الليل او بعده ولا ادري اشيء
شغله في اهله او غير ذلك فقال حين خرج انكم لتنتظرون صلاة ما ينتظرها
اهل دين غيركم ولولا ان يثقل على امتي لصليت بهم هذه الساعة ثم امر المؤذن
فاقام الصلاة وصلى هذا الحديث قد تقدم وسيأتي الكلام عليه احاديث ابن عمر
رضي الله عنهما

الدلالة

الملعون بعد المائة عن عمر قال ذكر الملعون حين قدموا المدينة يحمون
فيحمون الصلاة وليس ينادى بها احد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم
اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم قرنا مثل قرن اليهود
فقال عمر افلا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بلال قم فناد بالصلاة قوله يحمون الصلاة اي يطلبون حينها بالتحري
والاجتهاد تقدم بعض هذا الحديث في مسند عبد الله بن زيد الحديث السابع
والملعون بعد المائة عن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملك على المنبر
عثمان عفا الله عنه واسلم سلمه الله وعصية عصت الله ورسوله قد سبق
مسندا في ذكر رسله الملعون بعد المائة عن عمر قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم نهى عن القزع وفي رواية عن عبيد الله عن نافع قال قلت ما القزع
قال شأر لنا عبد الله ان تحلق صبية رؤوسهم وتترك بعضها وفي رواية قلت لعبيد الله ما شأنه
قال لا ادري وفي رواية قلت لنافع وما القزع قال يحلق بعض رأس الصبي
ويترك بعض وحكى ابو مسعود ان في حديث ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى
غلاما قد حلق بعض رأسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوا كله او دعوا
كله هذا ذكر تفسير القزع في الحديث ومنه قزع السحاب وهي قطعه والسنة
ان يترك الشعر كله وفي هذا الحديث جواز حلقه كله في غير نسك لانه قال احلقوا
كله او ذروا كله قد تقدم الكلام على الملعون بعد المائة عن عمر قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان وقد رأى عبد الله بن عمر
الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد فيه دليل على
استحباب الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان وقد سبق ما يقتضي الى الذكر درس
سترجمه ان يكون في مسجد تقام فيه الجماعة ليلا يحتاج في مسجد لا تقام فيه
الجماعة ممنوعة من فضيلة الجماعة ما لا يخرجه الاعتكاف درس سترجمه ان
يشتغل الا بقربه وسيأتي للمختلف ان عليهم معنى الاعتكاف وهو ان يلزم
ملكه قدمه عن السعي في غير قربه فلذا لم يكلف قلبه وخاطره عن الفكر في غير
قربه الحديث سبق الا تقول قبل المائة عن عمر قال رأيت في المنام كأني في يدي
قطعة استبرق وليس مكان ارید من الجنة الا طارت الي به فما قصصتها
على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اري عبد الله رجلا صالحا وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اخاك
رجل صالح او ان عبد الله رجل صالح وفي رواية رأيت على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم كأن ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فاذا هي مطوية طي البئر واذا لها
قرنان كقرني البئر واذا فيها اناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار
اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لم ترع فخليا عني فقصصت رؤياي على حفصة
فقصت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم صلى في طرق ثلاثة تمضي وراء العرج وانت ذاهب
الى هضبة عند ذلك المسجد فتراه دليلة على القبور رضم من حجارة عن
الطريق عند سلمات الطريق من اذناك بالسلمات كان عبد الله مر يح من
العرج بعد ان يميل المشي بالهاجرة فيصلي الظهر في ذلك المسجد وان
عبد الله بن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عند سرحات عن
يسار الطريق في مسيل دون هرشى ذلك المسيل الى بكراع هرشى
بينه وبين الطريق فرتنا عظيمة وكان عبد الله يصلي الى سرحة هي اقرب
السرحات الى الطريق وهي الوحيدة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان نزل في المسيل الذي في ادنى الظهران قبل المدينة
حين يمسي بين الصفراوات نزل دون ذلك المسيل عن يسار الطريق وانت
ذاهب الى مكة ليس بين منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ذلك
الطريق الا رمية بحجر وان عبد الله حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
نزل ذا طوى وبات حتى يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة وصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم على اكمة غليظة ليس في المسجد الذي بني ثم والاكمة اسفل من
ذلك على اكمة غليظة وان عبد الله حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل
فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل نحو المسجد الذي بني ثم فيسار
المسجد يحرف الاكمة وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفل منه على الاكمة
السوداء بدفع من الاكمة عشر اذرع او نحوها ثم يصلي مستقبل الفرضتين
من الجبل الذي بينك وبين الكعبة وفي رواية للبخاري من حديث موسى
ابن عقبة قال انبئت سالما ان عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلي فيها يحدث
ان اباه كان يصلي فيها وانه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي هناك الاكمة
وفي رواية للبخاري عن نافع قال ابن عمر اذا اراد الحرج الاكمة التي دون
ليس له رأسها طيبة ثم اتى مسجد ذي الحليفة بلى ثم ركب فاذا استوت به

راحلته قائما احرم بالعمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل
وفي رواية كان ابن عمر اذا دخل ادنى الحرم امسك عن التلبية ثم يبيت بذي طوى
ثم يصلي به ويغتسل ويحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله وفي رواية
ان ابن عمر كان اذا صلى الغداة بذي طوى انتظر اخليته امر براحلته فرحلت وركب حتى
اذا استوت به استقبل القبلة قائما ثم لبى حتى اذا بلغ الحرم امسك حتى
اذا اتى ذا طوى بات به فيصلي الغداة ثم يغتسل وزعم ان النبي صلى الله عليه
وسلم يفعل ذلك وفي رواية عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بات بذي طوى حتى اصبح ثم دخل مكة وكان ابن عمر يفعله وفي هذا الحديث
ذكر الشجرة وهي بطن الوادي وشعير الوادي جرفه وقد سبق في ذكر المواقيت
والاكمة والجليل الهرة وكل نبت مجتمع منه اي منقطع منه والكثيب جمع
كثيب وهو ما اجتمع من الرمل ما ارتفع وسهله فرجح السهل فيه بالبكي اي
عمر البكي وثرا بالبكي في فمها اليه فيه حتى في وشرف الروحاء هو
ما ارتفع من ذلك المكان وحافة الطريق جانبها وقوله كان يعلى الى العرق كل بن
فارس العرق من الارض ما نبت النبق والسرحة نوع من الشجر له
ثمر قال الشاعر فواعديه سرحتي مالك او الرباب بينها اسهلا والروحاء
اسم موضع وزحاء الطريق مقابلها والنكعة مسيل الماء من فوق الى اسفل
والهضبة فوق الكثيب من الارتفاع ودون الجبل والضم حجارة كبار والسلمات
شجرات واحدها سلمة وهي شجر ورقها الفرظ الذي يدبغ به الادم وكراع
هرشى لطرفها وهرشى اسم مكان والغلوة قدر رميه والمسيل مجرى الماء
منحدر من الارض وسمي الظهران اسم وضع وفرضة الجبل مدخل الطريق
اليه وفي هذا الحديث من الفقه استحباب نزول هذا الرجل منزلا الذي كان
ينزل به قاصدا الخبر فانه نزله سطيحا ذاهبا في سبيله فيكون مزدلفة فيه
مرة اخرى محمد ذاهبا وفيه عن رجل وفيه ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توجي

منع ما كان قد حظره وفيه دليل على جواز اجلاء اليهود من المدينة
وانه اذا اقتضى منهم قادم لعهد لم يترك ان يقيم بالمدينة الا مادون ثلاثة
ايام احدثنا الناقد الحلواني بعد المائة عن عمران النبي صلى الله عليه وسلم
قطع نخل بني النضير وحرق زاد بن المبارك عن موسى بن عقبة قول حسان بن
ثابت وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير وفي ذلك
نزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة الآية وفي رواية ان النبي صلى
الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله عز وجل
ما قطعتم من لينة ذكر الآية وفي رواية حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
نخل بني النضير وفي رواية انه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة قال
نقول حسان بن ثابت وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير
وزاد جبان في روايته عن جويرية فاجابه سفيان بن ابي حرب ادام الله
ذلك بس وحرقتم في جوانبها السعير تسعلم ايننا منها منزه
ارضنا منا ونعلم اي ارضنا النضير في هذا الحديث جواز قطع النخل والتحريق والاحراق
في العدو وفي ذلك ان من قطع نخل عدوك مغتقدا انه لك لانه ينكاء في
العدو ويضعف قلبه ويقطع داره وكحت اصله فانه مضمار بالغ
في الصلاح ومن نزل النخل ليعود الى المسلمين وبقي لهم فهو مقصد صالح
بالغ في الصلاح وان زيالها الى المسلمين فهو لبقيته بان الاسلام مستظهر
بتركها وهذه الآية هي قوله تعالى ما قطعتم من لينة فدخلت على
جواز اجتهاد المجتهدين قال ابو عبيدة وابن قتيبة اللينة هي الوان
النخل ما خلا العجوة والبرنية قال الزجاج اصل اللينة لونة فابدلت
الواو ياء لانكسار ما قبلها وقول حسان سراة بني لؤي سروات
الناس سادا تهم واشرافهم والمستطير المنتشر وقول ابي سفيان
سنعلم اينا منها بنزه اي بعدا والنزوة البناعد وما فعل

الى

النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل من ذلك لينتسخ المكان للقتال ومما يدل على
العدول الى ذلك جواز وهذا مذهب احمد بن حنبل في حلق شعر الحديث الرابع
والمائة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي
الحليفة حين يعتمر وفي رواية حتى حج تحت سمرة في موضع المسجد الذي
بذي الحليفة وكان اذا قفل من غزو او حج او عمرة
هبط بطن واد فاذا ظهر من بطن واد اناخ بالبطحاء التي على شفير الوادي
الشرقي فعرس بها حتى يصبح ليس عند بحارة دلالة على الاحكمة التي عليها
المسجد كان ثم خليج يصلي عبد الله عنده في رطبه كثيب كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ربما صلى بذي الحليفة في السيل فيه بالبطحاء حتى ضمن ذلك المكان الذي كان
عبد الله يصلي فيه وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى حيث
المسجد الصغير الذي دون المسجد الذي بشرف الروحاء وهذا كان عبد الله يعلم
المكان الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم نزل ثم عن يمينك حين تقوم المسجد
وصلى وذلك المسجد على حافة الطريق اليمنى وانت ذاهب الى مكة بينه وبين المسجد
الاكبر رمية بحجر او نحو ذلك وان ابن عمر كان يصلي الى العرق الذي عند منصرف الروحاء
وذلك العرق انهاك طرفه على حافة الطريق دون المسجد الذي بينه وبين المنصرف
وانت ذاهب الى مكة وقد ابتني ثم مسجد فلم يكن عبد الله يصلي في ذلك المسجد كان
كان يتركه عن يساره ودونه ويصلي امامه الى العرق نفسه وكان عبد الله يرجع
من الروحاء فلا يصلي الظهر حتى يأتي ذلك المكان فيصلي فيه الظهر فاذا افتل من
مكة فان سر به قبل الصبح بساعة او من آخر الليل استعرض حتى يصلي بها
الصبح وان عبد الله حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحة
ضخمة دون الروحاء عن يمين الطريق وذهاب الطريق من كان يريد حتى يطعن من
مضيق الحجر دون مريد الروحاء بميلين وقد انكسر اعلاها فانبتت في جوفها
وهي بيضاء على ساق وفي ساقها كثيب كبير وان عبد الله بن عمر حدثه ان

كل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها
وفي رواية كل مسكر خمر وكل مسكر حرام في هذا الحديث دليل على ان
من مات مصرا على شرب الخمر فانه يدخل الجنة بعمل خمر كما تناله نار لا تشرب فيها
الخمر وذلك لان الله عز وجل حرم هذا الخمر تكرما لعبده المؤمن ان يسقيه
ربه او يعيش حتى يتوب فعلى من حقه ان يتكرم الله عز وجل على هذا التحريم لهذه
الحبيثة وحشم بفعل وشربها على وجه يعبر مستهانا بالحرم لا خائفه
للعقل لا خالية من المضار لبذ ذاهبا للمال الى كل ملعوم لاجل استلذاذ
لمه او اجل منافعه او لحفظ الصحة وهو ذو في فيها مضار كثيرة من حيث
علم الابدان فكان الذي يشربها على كونها تزيل عقله الذي يحبه ربه ويتقرب
بها سيد بذنه وتكون عقيبة بمرارة يلقاها فانه كالعائد لربه اظلم سعق
عليه العائق عقوله هذه المساوي كلها الا من حفظ الله حرمها فاذا اشر
شربها متاولا على اتباع امر الله عز وجل كان من جنس عقوبته ان يسقيه الله عز
وجل منها حين يطلقها لعباده المؤمنين على انه قد ذكر بعض الناس انه
كان يوما في شرب فاشتد عليه الكرب فبينما هو كذلك اذ هجم عليه رجل اعجمي
الالم الذي له وكوانين من ثمان سنين قال فسمعته ذلك الليلة وهو يقول
في بعض انواع ذا انه لو حرم اخوه المسلمات ظلما ولم يتب ويتكون لي
عز وجل بعد حرم على هذه الخبيثة ثم اشربها لا اشربها ابدا فذكر انه
لم يشربها حتى لقيته وحسبته كان على ذلك حتى مات
والله اعلم
قال ابو عبد الله قال ابو عبد الله عن عمر بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء وفي رواية يوم القيمة وفي رواية
ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
ثلاثة ان الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيمة وفي رواية
جر ثوبه من مخيلة لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقال ابو بكر ان ازاره
يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لست ممن يصنعه خيلاء
وعن عمر انه راى رجلا يجر ازاره
فقال بعزة فانتسب له فاذا رجل من بني ابنة حرقه بن عمر فقال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بأذني هاتين يقول من جر ازاره لا يريد بذلك الا المخيلة
فان الله لا ينظر اليه يوم القيامة رواه ابو داود لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء وفي
رواية للبخاري بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض
الى يوم القيامة في هذا الحديث منقبة النهي عن اسبال الازار والمخيلة هو
التكبر وبيد ان الجر يوقع الانسان في المخيلة لم يدخل في هذا الوعيد
لقول ابي بكر رضي الله عنه وجواب الرسول صلى الله عليه وسلم له ويدخل على بعضنا
قوله لا تريد به المخيلة والخيلاء والمخيلة التكبر يقال الرجل
واختال واستدوا باز الشيء يحبب اختاله الجلعه وقد صحفه
وما بالنفس من قبله وهو تجلجل في الجلجل حركة مع صوت والمعنى انه يختسف
به ولا يثبت ولا ينزل المنكر في الحديث الباعث والملعون نعم المائة عن عمران
يهود بني المضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بني المضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة
بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واموالهم بين المسلمين الا بعضهم
لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا واجلا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني
حارثة وكل يهود بالمدينة زاد ابو مسعود وكان اليهود والنصارى
ومن سواهم من الكفار لا تعرف فيها بلاد ايام على عهد عمر في هذا الحديث من
العقه ما يدل على ان الامام اذا رأى مصلحة في ان يقتل قوما ان يقتل ومن
لانه قال اجلي بني المضير وأقر قريظة ومن عليهم فاذا عذر الذين علم منهم

يحلوا

من وجوههما ويجافى بهما قال فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين
فما قرأوها حتى إذا مروا بآية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية
الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم مره فليرفع يده فرفعها فإذا تحتها آية الرجم فأمر بهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله بن عمر كنت فيمن رجمهما
فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه وفي هذا الحديث أن اليهود إذا
تحاكموا إلينا حكمنا عليهم بحكم الله عندنا وإنما سألهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم عما عندهم ليعرفهم ويحتج عليهم بما في كتابهم وفيه دليل على قلة
أمانة اليهود وكتمانهم الحق جريا على عادتهم السيئة فإنهم لم يزالوا كذلك
إلى الآن وفيه واضع منهم يده على آية الرجم حتى أظهرها عبد الله بن سلام
[illegible] على أنهم قد كتموا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفته
وما علمه الله تعالى بنبيه صلى الله عليه وسلم أن اليهود بدلوا التوراة إلا أن هذا
لم [illegible] فقد وفيه أن الله تعالى أكرم نبيه صلى الله عليه وسلم من عبد
الله بن سلام بحسن عون إذ شهد عليهم شاهد من أنفسهم وقوله يحنا
عليها أي يكب [illegible] وفي هذه القصة تعبير لمن يبقى في
الحرب لغيره لأن هذا اليهودي في هذه الفاجرة بنفسه وكيف لا
ينبغي [illegible] الحور العين بغيره ويدافع بالآخر عن نفسه وفيه أن اليهود
إنما كانوا يعملون من أحكام الله ما خف عليهم [illegible] والله
عز وجل [illegible]
[illegible]
[illegible] عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب
العالمين حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه وفي هذا الحديث ما يدل على
اجتماع الخلق في ذلك الموقف الاجتماع الذي [illegible]

إلا أنه لا حاجة لأهل الدنيا في ذلك [illegible] ذلك الوقت ما كان
قبله منذ خلقت الدنيا وما يكون بعده إلى يوم القيامة فإن كل [illegible] الخلائق
[illegible] في يوم [illegible] ما كان [illegible] وخوف
في بحر [illegible] غير ذلك مجموع [illegible] الساعة
فإنهم يحولون [illegible] الوقوف على هذه الكثرة فإن ما ذكره صلى الله عليه وسلم من العرق
[illegible] عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة إن عاهد عليها
أمسكها وإن أطلقها ذهبت وفي رواية وإذا قام صاحب القرآن فقرأه
بالليل والنهار ذكره وإذا لم يقم به نسيه المعقلة المشدودة بالعقل
وهو جمع عقال وهو حبل [illegible] وقد سبق هذا الحديث والكلام عليه
[illegible] عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دعي
أحدكم إلى الوليمة فليأتها وفي رواية أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها قال
وكان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير العرس ويأتيها وهو صائم وفي رواية
عن ابن عمر قال إذا دعي أحدكم إلى وليمة عرس فليجب وفي رواية إذا دعا أحدكم أخاه
[illegible] فليجب [illegible] عبد الله [illegible] العرس وفي رواية مسلم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ائتوا الدعوة إذا دعيتم وفي رواية إذا دعي أحدكم
فليجب وفي رواية نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دعا أحدكم
أخاه فليجب عرسا كان أو نحوه وفي رواية من دعي إلى عرس أو نحوه فليجب وفي رواية
إن دعيتم إلى كراع فأجيبوا [illegible]
سبق الكلام على هذا الحديث وبينا أنه إنما يجب إجابة الداعي إلى وليمة العرس
[illegible] عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب
الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة [illegible]
وفي رواية من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب وفي رواية

عليه وسلم بقتل الكلاب فبعث في المدينة والحوائط ألا يدع كلبا إلا
قتلناه حتى انا لنقتل كلب المرئة من اهل البادية يتبعها وروى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم او ماشية
فقيل لابن عمر ان ابا هريرة يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان لابي هريرة زرعا
انما نهى عن اتخاذ الكلاب من اجل انتشار النجاسة عنها وتنزيه المسلم
بها سيما الغربا من الضيوف والوفود وروى بيان هذا في هذا الخبر
ولسنا هنا لذكر معنى قوله ان لابي هريرة زرعا وانما اباح اتخاذ كلب
الماشية والصيد لما فيهما من المنفعة وقيل انه لا يقتل الكلاب منسوخ بحديث
ابن المغفل على ما تقدم بيان الكلاب وقد تقدم ذكره فاما الحكمة في امر
النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلب الذي لا يكون لزرع ولا ماشية ولا صيد
فالذي يقرب في ذلك والله اعلم اذا استند الكلب الذي يقتنى به الى ان يعرض له علة الكلب
فيكون اذا عض حيوانا كلب ذلك الحيوان بعض الحيوان تعذر عليه ما كل شيء تناله
عضته فانه يكلب والكلب داء لا دواء له غالبا بل يستراح منه الى الموت
فلكون كلب الصيد والماشية والزرع مما يفتقد ان الغالب من الكلاب الذي زرع
والصيد والمواشي ان يتعاهدوا اكلابهم بسقيها الماء لما يبتلى بها العطش
الى ذلك غالبا علاف الكلاب التي لا صنعة فيها فانها معرضة لاستدامة العطش
الذي يفضي بها الى الكلب كما ذكرناه ويحتمل في ذلك امرا تم يعلمه الله
سبحانه الحديث الخامس والعشرون بعد المائة عن عمرة عن عائشة
ام المومنين رضي الله عنها انها ذكرت ان بريرة جارية اعتقتها فقال اهلها نبيعكها
لك على ان الولاء لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك
ذلك فانما الولاء لمن اعتق وفي رواية للبخاري ان عائشة ساومت بريرة فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فلما جاء قالت انهم ابوا ان يبيعوها الا ان
يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق قلت لنافع جرا

كان زوجها لو عبدا قال ما يدريني هذا الحرف من حديث بريرة وسياتي ذكره
في مسند عائشة رضي الله عنها الحديث السادس والعشرون بعد المائة
عن ابن عمر قال ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان امراة
منهم ورجلا زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في كتابكم التوراة
في شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم
فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها
فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم قالوا صدق يا محمد
فيها اية الرجم فامر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فرجما قال فرايت الرجل يحنا على
المراة يقيها الحجارة وفي رواية اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل
من اليهود وامراة زنيا فقال لليهود ما تصنعون بهما فقالوا نسخم وجوههما ونخزيهما
قال فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فجاءوا بها فقال الرجل ممن يرضون
اعورا فقرا حتى انتهى الى موضع منها فوضع يده عليه فقال ارفع يدك فرفع يده فاذا
اية الرجم تلوح قال يا محمد انها الرجم ولكنا نتكاتمه بيننا فامر بهما
فرجما فرايته يحنا على المراة في رواية ان اليهود جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل
وامراة زنيا فرجما قريبا من موضع الجنائز عند المسجد وفي رواية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم مر بيهودي ويهودية قد احدثا جميعا فناداهم فقال اهكذا تجدون حد
زناكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال انشدك بالله الذي انزل التوراة على موسى
اهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم فقال لا ولولا انك نشدتني بهذا لاخبرتك نجد حد
زنانا في كتابنا الرجم ولكنه كثر في اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا
الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا تعال نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع
فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اول من
احيا امرك اذ اماتوه فامر به فرجم فانزل الله تعالى يا ايها الرسول لا يحزنك الذين
يسارعون في الكفر الى قوله ان اوتيتم هذا فاحذروا وفي رواية لمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر بيهودي ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود
فقال ما تجدون في التوراة على من زنا قالوا نسود وجوههما ونحممهما ونخالف

من ذلك الحديث الثامن والعشرون بعد المائة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان تتلقى السلع حتى تبلغ بها الاسواق قال له عبد الله ابن
يوسف عن مالك الا يبيع بعضهم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط
بها الى السوق وفي رواية نهى عن التلقي وفي رواية كنا نتلقى الركبان
فنشتري منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى ينقله
سوق الطعام وفي هذا الحديث دليل على ترفق الشرع بالعباد بالسلع
وان لا تلقاه متلقي فيخلوا به فيبايعه بيعا لو قد وصل الى اسواق
المسلمين ورأى كثرة الرغبة في سلعته وعلم سعرها في سوق المسلمين لم
يبع حبيبا فينبغي لكل من يبغي التجارة ان يقف عند امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ذلك فيما ارفق به وله فان هذا المشتري في وقت
قد يكون باعا في وقت آخر والمتروم عليه في وقت قد يكون قادما في وقت
آخر فليكن ذكره الى الآخرة السرع من مصلحة الشرع الجمهور والعموم
الحديث الثاني والعشرون بعد المائة عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الشجر الثمرة
بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا وعن ابن عمر نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن المزابنة ان بيع الرجل نخلا قد حاطه ان كان
نخلا يثمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان
زرعا ان يبيعه بكيل الطعام نهى عن ذلك كله وفي رواية بيع الزرع
بالحنطة كيلا وفي رواية زاد فيه عن كل ثمر يخرصه وفي رواية
نهى عن المزابنة والمزابنة ان يباع ما في رؤوس النخل بتمر مسمى ان زاد
فلي وان نقص فعلي قد قضى هذا في مسند ابن عباس رضي الله عنه تفسير
الحديث الثاني والعشرون بعد المائة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان يؤتى مشربته

فيتنقل طعامه وانما تخزن لهم ضروع مواشيهم طعامهم فلا يحلبن احد ماشيته
احد الا باذنه فيتنقل طعامه في هذا الحديث انه لا يجوز لاحد ان يحلب ماشية احد الا باذنه وهذا اذا كان للحالب للماشية فاما اذا كانت الابل والشاء مهملة فجائز في الحديث ان من مر بذلك ان ينادي يا راعي الابل يا فلان فان اجابه والا شرب وذلك ان الاسلام وضع على السماحة والتعاون وان الانسان يتصرف في مال اخيه للسلم وقد قال الله عز وجل الوصل ينظر على هذا اريد ان ابا بكر لما قال للراعي لمن انت قال لرجل من اهل المدينة فقال له الخليلي فان لم يكن فيه ذلك لا دل له فيه ولم ينكر في الحديث هل كان صاحب الغنم مسلما او كافرا الا ان الاسلام كان يومئذ بالمدينة فرضي ابو بكر فاذن الراعي في ذلك لان الغالب في العادة ان مال الشاء والابل يتسلمها اهلها الى راعيها فانها مفوضة الى ذلك الراعي وان اذن الراعي فيها بيع تناول ما يتناول اهلها الشيء عن ثمنه وبيتنايل فرق وبدد والتناول من الشيء سرعة في مرة واحدة الحديث الثالث والعشرون بعد المائة عن ابن عمر قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مسافر بالقرآن الى ارض العدو زاد ابو مسعود ينالها العدو في رواية لمسلم مخافة ان ينالها العدو ل ايوب مخافة ان تناله العدو وفي رواية لمسلم نهوا ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو وهو كما ترى في هذا الحديث من العلة التي من السفر بالمصحف الى ارض العدو دليل على ان القرآن في المصحف وكذا ينبغي ضربه القرآن ان يكون عند الكفار مخافة ان تناله ذلك بالوقيعة فيه وانما نهى عن السافرة بالمصحف لموضع كرامته قال عز وجل في صحف مكرمة وانما كرهها الثورة من المؤمنين من يكرمه لما لا يحسن اعداء الله ان يتناولوها بعين ولا سيما الحديث الرابع والعشرون بعد المائة عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب وفي رواية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فارسل في اقطار المدينة ان تقتل زاد ابو مسعود وقال من اقتنى كلبا ينقص من اجره كل يوم قيراطان وفي رواية لمسلم كان رسول الله صلى الله

مواد وهذا م

وسلم انما دخل المسجد احرام امنا لانحاش شيئا عن نصر الله له والدا كلمة
فلم تنسه هذه المتاخرة الغفة المتقدمة بل كانت مذكرة بها الحديث
الرابع عشر بعد المائة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
كانوا ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث وعند مسلم دون واحد وقد سبق
هذا الحديث في حديث ابن مسعود الحديث الخامس عشر بعد المائة عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جرح
الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور وفي
رواية لمسلم خمس من الدواب كلهن فاسق لا حرج على من قتلهن في ذلك الحديث
وفي رواية له في الحرم والاحرام وقال ابو مسعود ولم اسمعه لغير فاسقة
قال تلك لا مختلف فيها في هذا الحديث من الفقه ان المحرم
عباده وكان قتل هذه الاشياء الموذية عبادة كما تكن العبادة لتشغل
عن العبادة واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتلها وبذلك نبي
صلى الله عليه وسلم بذكر هذه الخمس الفواسق على ان ما لا يوكل لحمه لا يحب
الحرا شيله وهذا مذهب احمد ومالك والشافعي رضي الله عنهم قال ابن
ابن عيينة الكلب العقور كل سبع يعقر الحديث السادس عشر بعد
المائة عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا انك تواصل
قال اني لست كهيئتكم اني اطعم واسقى وفي رواية لست مثلكم
وفي رواية للبخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس فشق
عليهم فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يواصلوا قالوا انك تواصل
قال لست كهيئتكم اني اظل اطعم واسقى في هذا الحديث من الفقه
انه نهى من النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال كراهية التجريح وكل ما كلف من
فروض الانسان التي تعبد الله عز وجل بها وهذا رد على ما يراه من لا علم له

من التجريح للنفس باهلها الى الامراض وضعف القوى وحشية الاخلاق
فان الله سبحانه وتعالى حرم من اجل انها تفسد عقل المرء فلذلك لا ينبغي
للمرء ان يتعرض لما يكسبه خفة الفساد وهو صلى الله عليه وسلم
من حسن الخلق الحديث السابع عشر بعد المائة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من حمل السلاح فليس منا المراد من هذا الحديث ان من حمل
السلاح على المسلمين فليس منهم لانه يتعين ان يحمل السلاح ليكون عونا لهم على عدوهم
فاذا حمله عليهم خرج عن امرهم ومنهم الحديث الثامن عشر بعد المائة عن ابن عمر
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجش النجش نوع من الخديعة والغبن
وهو ان يمدح سلعة ويزيد في ثمنها وهو يريد الشراء لكن يقصد ان
يسمعه غيره فيغتر فيزيد ويشتري وفي هذا الحديث من الفقه ان
المزايدة في السلعة ولا ارب له فيها هو حين ان يريد ان اخر بها غيره ليوقعه
فيها بهذا الاحمال او يريد ان يخرج ذلك يخرج السخرية والهزل وهذا لا يجوز
الحديث التاسع عشر بعد المائة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
يبيع بعضكم على بيع بعض وفي رواية نهى ان يبيع الرجل على بيع اخيه او
يخطب وفي رواية لمسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه
الا ان ياذن له وفي رواية قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب احدكم
على خطبة بعض وزاد الا ان ياذن له وفي هذا الحديث من الفقه الا يعرض
الانسان للافساد وذلك انه اذا تعرض لشيء قد استرى فقد افسد لكن ان
اراد الحق فليبتع تلك السلعة ممن وجبت له فاما المزايدة قبل وجوب
البيع فانه لا يتبين وله هذا النهي ولذلك اذا لم يجب الى الترويج
فان الزائد لم يفسد حينئذ متعرض للافساد فانه حينئذ رضي به فقد وضعت له
مقدمات تنتهي الى العقد فلا يحل له ذلك بل يجوز له ذلك قبل ان يبيع له او يكون
اسوة الخطابات دليلا على ذلك قوله الا ان ياذن له ومتى اذن له فقد ترك حقه

تعالى غلباني قد توهم كثير من الناس ان معنى الغلبة الاستعلاء علو
البلوغ الى النبي ولم يرد الا الغلبة فالوجه انما هو من علا المجد والكرم
من يليه الى الترفع عن المسائل الحديث الحادي عشر بعد المائة
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة
فصلى بها وكان ابن عمر يفعل ذلك وعن نافع ان عبد الله كان اذا
صدر من الحج والعمرة اناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان ينيخ بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يبيت بذي طوى بين الثنيتين وفي رواية للبخاري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة صلى في مسجد الشجرة واذا
رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات بها هذا الحديث يدل على
اتباع ابن عمر سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتفائه به واثره في
افعاله وسيأتي في حديث الحديبية طرف من هذا الحديث ان شاء الله تعالى
الحديث الثاني عشر بعد المائة عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين
قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين وفي رواية لمسلم ان عبد الله
قال حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق طائفة من اصحابه وقصر
بعضهم قال عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله المحلقين
مرة او مرتين ثم قال والمقصرين وفي رواية له [illegible]
في الرابعة قال والمقصرين وفي رواية حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
وطائفة من اصحابه ولم يزد انما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلقين
لانه صلى الله عليه وسلم حلق راسه وحلق قوم وقصر قوم فقدم من وافقه
وقصر بالدعا عن المقصرين لان المقصرين قصروا باقتصارهم على القصر
يسلكون في ذلك هذا الحديث اشارة الى ان الحلق يتناول كل معنى

الله وهو ان الفوز والارتفاع وكذا المقصر فانه يتناول ذلك المعنى في
الحال الاول معناه المراد المحلق رؤوسهم ومقصرها وانما الحلق
يوافق المعنى الاخر الذي يستشف منه الحديث الثالث عشر بعد المائة
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل من غزو او حج او
عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون
ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده وفي رواية لمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل من
الجيوش او السرايا او الحج والعمرة اذا اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلاثا
في هذا الحديث دليل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا آب
من سفر لم يلهه فرح الاوبة ولا دهشة الداخل ولا سرور القادم
على الاهل بعد طول الغيبة عن شكر الله وحمده والثناء عليه فكان يكبر
خ من ذلك على كل شرف وهو المكان العالي والفدفد ارض فيها غلظ وارتفاع
والآيب الرجوع من السفر وقوله آيبون خبر مبتدأ محذوف تقديره نحن آيبون
وقوله تائبون بعد قوله آيبون فان التوبة تتضمن معنى الاوبة الا ان
فيها زيادة تخليص معنى الرجوع الى الله سبحانه وتعالى فكان قوله صلى الله عليه
وسلم تائبون بعد قوله من عبادة كالغزو والحج بعد قوله آيبون على
جلد ان ذلك ... للتحبب من كل عبادة ليتمحض الحب بالكلية وقوله سا
جدون اشارة بذلك الى الكلالة وقوله لربنا حامدون كان الوقوف على لربنا
اي ساجدون لربنا ثم عاد ما بدا حامدون ويكون هذا خبرا ثانيا
والمبتدأ محذوف ... وقوله صدق الله وعده اي الذي وعد به
وهذا وان كان في حج ولم يجر فيه حرب يتفرج لكل النصر فانه يذكر صلى الله عليه
وسلم بالنعم المتاخرة النعم المتقدمة وهذا يحسن على كل من ينعم عليه ان
يذكره النعم المتاخرة المتقدمة ولا يكون سببا لنسيانها فانه صلى الله عليه

الله تعالى بوجه عبده اذا اتم في الصلاة فكما انه يلاحظ جزءها اذا بقي
للايتم
وحده لك تعرض للامة اذا التفت وفيه ايضا تكريم للمساجد وتوقيرها
عن ان يجعل فيها البصاق او النخامة على نحوها ظاهر زاد ابن ابي شيبة في روايته
لا يجوز ان تعرض لها بشيء من النجاسات الحديث السابع بعد المائة
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة افضل من صلاة
الفذ بسبع وعشرين درجة وللبخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال تفضل صلاة الجميع صلاة احدهم وحده بخمس وعشرين جزءا ثم قال
وقال سفيان وحدثني نافع عن ابن عمر وكذا افضلها بسبع وعشرين درجة
متفق واخرجه مسلم عن عبد الله بن عمر عن نافع وفي رواية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم بمثل حديث مالك عن نافع وفي هذا الحديث من الفقه ان
صلاة الفذ لما كانت مفردة اشتهر العدد المفرد فلما جمعت مع غيرها
اشتهت ضرب العدد فاذا خمسا فضربت في خمس فصارت خمسا وعشرين
وهي غاية ما يرتفع اليه ضرب العدد الذي هو الخمسة في نفسه وهذا
هو وجه الحكمة في كونها خمسا وعشرين صلاة واما كونها سبعا وعشرين
صلاة فانما هو من هذه وقد قال الله صلى الله عليه وسلم وبعد تلك الصلاة
التي كان يصليها الرجل معزدا اعالها والصلاة التي كان يصليها الامام
معزدا اعالها فكان تضعيف الخمسة خارجا عن هذين الاصلين لانه تحول
التضعيف هو فرد لا يحسب فيه ما لا يحسبا وهذا فانه يكون لكل واحد
من الامام والمأموم فتحاصا خمسا وعشرين بضاعفة وتبقى الصلاة ان تحسب
في حسابه والبضع ما بين الواحد الى العشرة الحديث الثامن بعد المائة
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يفوته صلاة العصر كانما
وتر اهله وماله والذي رجح ان الصلوات الخمس فصاعدا للوتر ما لو فاتا
فهو ينطلع الواحد بعد واحد ويراعي الحال كما جاء في الحديث احب

عباد الله الى الله الذين يراعون الشمس والقمر فمتى ما فوتوه في الدنيا بنيسه في
الفجر وبضاعته في الآخرة فاذا فاتته العصر وهي الوسطى فكانما فاتته
اهله من حيث الله وفاته ماله من حيث كون الصلوات اضاعته له في الآخرة
وهذا فمن فاتته ونقص فاتته بدليل على انه قد كان حريصا عليها فاتته وليس
ذلك كمن تركها اذا كان هذا فمن فاتته مع الحرص عليها مكيف بالذي تركها ومنه
قوله تعالى لو تركتم اعمالكم والمعنى انه ذهب اليل من الوتر الذي هو بضاعة
المرء هنه بجميع المال واعراب الاهل والمال النصب لانه مفعول ثان للعلم
لتسم فاعلة لان الضمير في وتر هو المفعول الاول الذي اسند الفعل اليه الحديث
التاسع بعد المائة عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يفوته
صلاة العصر كانما وتر اهله وماله والمعنى ان كان من اهل النار فمن اهل النار
وان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة فهذا معقول حتى معنى الله تعالى اليه
يوم القيامة فيه من الفقه ان عذاب القبر ونعيمه حق فاما المؤمن فان
عرض مقعده عليه كل يوم بالغداة والعشي والذي اراه فيه انه يعرض عليه
ذلك تبشيرا له وليتطرق له فيه مستزاد حسيس بن امنيته فيعطاها
ولانها تعليل لمن البرزخ ويقتضي عليه الانتظار ما ليتسلقه
من سرور الترقي واما الكافر فليزداد به فاذا الترديع منه ما يستراح
الى العلم منه اذا وقع فيكون مردوعا عنه الدنيا الى ان يقع في العذاب الحديث
العاشر بعد المائة عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر
وذكر الصدقة والتعفف عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد
العليا هي المنفقة واليد السفلى هي السائلة في هذا الحديث من الفقه ان الانفاق
خير من الامساك لان يد على ان الغنى خير من الفقر فان اليد المنفقة محركة للمال
والسائل قابل لذلك الا خراج منها معلوم صاحبه على عهد هذه العبادة
لله عز وجل وقوله السفلى هي السائلة لا مدخل فيه من قبل ما اباه من غير مسألة

صلى الله عليه وسلم من وهو بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف فقال يا رسول
الله اني قد نذرت في الجاهلية ان اعتكف يوما في المسجد الحرام فكيف ترى
قال اذهب فاعتكف يوما قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه
جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس قال عمر
ابن الخطاب يا صواحبات تعتقن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاذهبن
فقالوا اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس فقال عمر يا عبد الله
اذهب الى تلك الجارية فخل سبيلها وفي رواية ذكر عبد بن عمر عمرة رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فتمال الى تعتمر منها قال وكان عمر نذر ان
اعتكف يوما في الجاهلية الحديث الرابع عن المائة عن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى قال نافع وكان
ابن عمر يفيض يوم النحر ثم يرجع فيصلي الظهر بمنى وذكر ان النبي صلى الله عليه
وسلم فعله ومعنى الحديث انه افاض يوم النحر ودخل مكة وطاف طواف
الزيارة ثم رجع الى منى وانما وجب الرجوع الى منى ليكثر الجمع هناك اذا
رأى العدد كثرة المسلمين او بلغته اخبارهم كان ذلك مما يكسر قلوب الكفار
فلو رخص لهم ان يدخلوا مكة سفرقبل ذلك المقصود على هذا الطبي
لكل انسان ان يضبط حواسي عكوفه لنجمع الحديث الخامس بعد المائة
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان بالخيار في بيعهما
مالم يتفرقا او يكون البيع خيارا قال نافع وكان ابن عمر اذا اشترى
شيئا يعجبه فارقها حبه وفي رواية البيعان بالخيار مالم يتفرقا
او يقول احدهما لصاحبه اختر وربما قال او يكون بيع خيار وفي رواية
المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه مالم يتفرقا الا بيع الخيار
وفي رواية اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار مالم يتفرقا وكانا
جميعا او يخير احدهما الآخر فان خير احدهما الآخر فتبايعا على ذلك

فقد وجب البيع فان تفرقا بعد ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب
البيع وفي رواية كل متبايعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار وفي
رواية عن عمر قال بعت من امير المؤمنين عثمان مالا بالوادي بمال له بخيبر فلما
تبايعنا رحت على بعقبي حتى خرجت من بيته خشية ان يرادني البيع
وكانت السنة ان المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا فلما وجب بيعي وبيعه رأيت
اني قد غبنته بانى سقته الى ارض نزر ثلثمائة ليال وسافر الى المدينة ثلث
ليال وفي رواية اذا تبايع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه
مالم يتفرقا وكانا جميعا او يكون بيعهما عن خيار فاذا كان بيعهما عن خيار فقد وجب
نافع فكان عبد الله بن عمر اذا بايع رجلا فاراد ان لا يقيله قام فمشى هنيهة ثم رجع
الحكمة في جعل الخيار للمتبايعين الى ان يتفرقا انه قد يستقر المبادرة
من كل واحد منهما كما جعل لكل منهما في بدء صحبته استقرار الا ترى ان
يقدم على اثره فجعل الشرع له مهلة ما دامتا في مجلسهما ليتظر كل واحد
منهما ما حصل في يده ويتمكن من تقليبه فاذا انفض من مجلسه وجب البيع
لان ذلك القدر من الزمان كاف في روئيته والتفرق في اللغة لا يطلق على
التفرق الابداني وقوله الا بيع الخيار معناه ان يختاره قبل التفرق وهو يؤيد
المجلس المقول له لتفرق وهذا الحديث هو الحجة للشافعي واحمد رضي الله عنهما
في الحمل به على اي حينئذ ومالك رضي الله عنه وتأكل الحجة عليه على مالك
من حيث انه راوي الحديث السادس بعد المائة عن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رأى اجلاء في جدار الغبلة فحكها بيده ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم
يصلي فلا يبصق قبل وجهه فان الله تعالى قبل وجهه اذا صلى وفي رواية بينما
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي رأى في قبلة المسجد نخامة فحكها بيده وبعثكر فكل
انا احدكم اذا كان في الصلاة فان الله تعالى قبل وجهه فلا يبصقن قبل وجهه
في الصلاة في هذا الحديث من الفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعان

ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي فوقع
الناس في شجر البوادي يا عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم
قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة وفي رواية مناخر عند النبي
صلى الله عليه وسلم جلوس اذ اتي بجمار نخلة قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان من الشجر شجرة لها بركة كبركة المسلم وحسبت انه قال تعني النخلة فاردت ان
اقول هي النخلة ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فسكت قال
النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وفي رواية عربي هذا صحبته ان عمر الى
المدينة فاسمعنيه محمد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بجمار فذكر نحوه وفي رواية مثل
المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا تنحات فقال القوم هي شجرة
كذا هي لذا فاردت ان اقول النخلة وانا غلام شاب فاستحييت فقال هي
النخلة وفي رواية محمد بن عمر فقال قولت فلتها لان احب الي من كذا وكذا
في هذا الحديث من الفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب هذا مثلا
يستنبط منه انه يرغب الانسان في اتباع الولد فانه شبه المسلم
بالشجرة التي تؤتي اكلها كل حين باذن ربها من ثمارها التي ينتفع بها الناس
وظلها الذي يجلس تحته حر الشمس بحدون رد حده وما يكون منها من منافع
خوصها وجريدها وغير ذلك فانها معروضة لان يثمر ثمرة مستغلة على
ما هو اصل لمالكها فلو تحقق معقل انه قد عرس بنوي ثمرة هذه النخلة عادين
مدة حملها الى اخر فنائها ثم عرس ما يثمره كل نخلة نبتت من ذلك
النوى وامتد ذلك الى يوم القيامة فانه يعلم به قدر الثواب الذي يتبع الولد
الذي ولد له ثم ولد لولده وولد ولده هكذا ما دامت سلوا حتى يكون منه
الامة العظيمة فهذا معنى قوله شجرة مثلها مثل الرجل المسلم وفي هذا
الحديث ما يدل على فضيلة عبد الله بن عمر فان الله تعالى جعله على الفطنة

وفيه ما يدل ايضا على انه حيي فلم يتكلم بما وقع له حين راى الاكابر
لم يتكلموا وفيه ايضا ما يدل على انه يجوز للولد ان يكبر السود فوق سنه
الوالد وذكاية لقول عمر لو قلتها لكان احب الي من حمر النعم احدث الاول
بعد المائتين عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا امامكم حوضا كما بين جربا
واذرح وفي رواية ان امامكم حوضي وفي رواية لمسلم قال عبد الله
فسالت نافعا كم قدر بيتين بالشام منها مسيرة ثلاث ليال وفي رواية
ثلاثة ايام وفي رواية ما بين ناحيتيه كما بين جربا واذرح زاد في رواية
فيه اباريق كنجوم السماء من ورده شربة لم يظمأ بعدها ابدا قد تقدم
ذكر الحوض وقد فسر في هذا الحديث قدر المسافة بين العرضين المذكورين
وفي هذا شرف للعرب لانهم يردون الحوض قبل الناس وبها تعرفه العرب
الحديث الثالث بعد المائة عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم العن الواصلة
والمستوصلة والواشمة والمستوشمة اما الواصلة فانها تعن
بما تفعل فانها شاهد الزور فلعن التي تعن والتي وصلت لها لانها اعانت
على ذلك واما الواشمة والمستوشمة فقد ذكر في مسند ابن مسعود الحديث
الثالث بعد المائة عن عمر ان عمر قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية
ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال اوف بنذرك وفي رواية
ان عمر سال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد ان رجع من
الطائف فقال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف يوما في المسجد الحرام
قال فاذهب فاعتكف يوما قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
اعطاه جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا هوازن
سمع عمر من الحجاب اصواتهن فقال يا رسول الله اعتقتن
هذا قالوا اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس فقال عمر يا عبد الله
اذهب الى تلك الجارية فخل سبيلها وفي رواية تذكر عند عمر عمرة رسول الله

باذن صاحب المنزل فانه لا يجوز لغير ذلك الماذون له ان يقتات على السابق
الى الموضع وعلى صاحب المنزل مقاتله على هو فيه فيكون غاصبا مقتاتا
سيتي الواجب وفي هذا الحديث ما يصرح ان ذلك كان في يوم اجمعه الا
انه قياس عليه ما كان في معناه كما في الروايات جاء مطلقا من غير ذكر
يوم الجمعة الحديث الخامس والتسعون عن عمرو قال لما توفي عبد الله يعني
ابن ابي سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسأله ان يعطيه قميصه يلف فيه اباه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر رضي الله عنه فاخذ بثوب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله تصلي عليه وقد نهاك ربك
ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال
قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيده على
السبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله
تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله
وماتوا وهم فاسقون زاد في حديث يحيى بن سعيد فترك الصلاة عليه قد سبق
تفسيره الحديث السادس والتسعون عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء وفي رواية ان شدة الحمى من فيح جهنم
فابردوها بالماء وفي رواية كان نافع وكان عبد الله يقول اكشف
عنا الرجز وفي رواية الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء قوله من فيح جهنم
اي من سطوع حرها وغليانها قال الخطابي اذا غلت وقد
سبق بيان هذا الحديث الحديث السابع والتسعون عن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن ثمنه ثلثة دراهم وفي رواية ثمنه
فيه من الغنم ان السارق اذا سرق ما ثمنه او ثمنه ثمن مجن فانه تقطع
وثمن المجن قد ذكر في الحديث ثلثة دراهم وهذا محمول على انها حدثه من دراهم

حرز قال شعرفة السارق عند العرب من جاء مستترا الى حرز فاخذ منه ما ليس
له فاذا اخذ من ظاهر كان مختلسا ومنتهبا واما الحكم في قطع السارق فان
العلماء قدروا الثلاثة الدراهم بربع دينار وقيمة البيضة اليوم بحسب ربع دينار
اذا قومها من ليس له قطعها فاما اذا قطعت باذن مالكها سبحانه في
جواب من قال انه امره فلا يد لها وانما خص بقدرها ربع دينار ليباح ما
تقطع به البيضة على جهة انه ثمن لها والمراد ازيد من هذا القدر المقدر
بيسير خير به نفوس الدين ولا يتاح في مثله الحديث الثامن والتسعون
عن عمرو قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها
تاكل من حشاش الارض وفي رواية عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت
فدخلت فيها النار لا هي اطعمتها وسقتها اذ هي حبستها ولا هي تركتها
تاكل من حشاش الارض حشاش الارض دوابها وحشراتها هوامها وهذا
الحديث معضد الخبر من صغار الذنوب وسيأتي ان كل مدرج اذا عدها الدين
لغيرا ذكرا تماما اذا رجحها ورفق بها موجبا رضى الله تعالى كما ذلها احتر
الحديث التاسع والتسعون عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم
وفي رواية ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم
قد تقدم الكلام في الصور التي عندنا في مواضع الحديث المائة عن عمر قال كنا
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبروني بشجرة مثلها او كالرجل المسلم
لا يتحات ورقها ولا ولا ولا تؤتي اكلها كل حين قال ابن عمر فوقع في نفسي انها
النخلة ورأيت ابا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم فلما لم يقولوا شيئا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة فلما قمنا قلت لعمر يا ابتاه والله
لقد كان وقع في نفسي انها النخلة فما منعك ان تتكلم قال لم ار كم تتكلمون فكرهت
ان اتكلم او اقول شيئا قال عمر لان تكون قلتها احب الي من كذا وكذا وفي رواية

للتلاعن في مسند ابن مسعود وابي موسى الحديث الثاني والمتسعون عن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في
سبعة امعاء وفي رواية كان عمر لا ياكل حتى يوتى بمسكين ياكل معه فاحضرت
رجلا ياكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في سبعة
امعاء وفي رواية عن نافع قال ابن عمر مسجيتنا فجعل يضع بين يديه ويضع
من ورائه قال وجعل ياكل اكلا كثيرا فقال لا تدخل هذا علي وذكر الحديث وفي رواية
عن عمرو بن دينار قال كان ابو نهيك رجلا اكولا فقال له ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الكافر ياكل في سبعة امعاء قال فانا اومن بالله ورسوله
قد سبق هذا الحديث بمسنده الى موسى ثم المائة والمتسعون عن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه
في باطن كفه اذا لبسه فصنع الناس ثم انه خلس على المنبر فنزعه وقال
اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا
البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم زاد في رواية وجعله في يده اليمنى
وفي رواية اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فلبسه في يده
ثم كان في يد ابي بكر ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع في بئر اريس
نقشه محمد رسول الله وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما
من ذهب وجعل فصه مما يلي باطن كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ
الناس مثله فلما راهم قد اتخذوها رمى به وقال لا البسه ابدا ثم اتخذ
خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فظل الخاتم في يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم حتى وقع
من عثمان في بئر اريس وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس
خاتما من ذهب حتى مات وقال لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتمهم وفي
رواية

رواية اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم اتخذ خاتما
من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا
وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه وهو الذي سقط من معيقيب في
بئر اريس فيه من الفقه ان حمله الفص في باطن كفه اقعد من اظهاره
الزينة لانه اتم لئلا عليه وفيه جواز اتخاذ الشيء اذا كان قد علم
الناس باجازة رسول الله صلى الله عليه وسلم له واستعماله اياه ثم انه شرع
بعد خلع خاتمه او كراهيته فان الاول في المنهي عنه ان يكون ظاهرا فاما فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم من انه جلس على المنبر فنزعه وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فانه لا
البسه ابدا وفيه ايضا دليل على ان المال للانتفاع وقد يعلم الحديث وقبل
هذا انه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال فدل عليه قوله هو صنعة بيده
اليمنى بخطه وفيه ايضا جواز اتخاذ الخاتم من ورق لانه مات صلى الله عليه وسلم
وكان خاتمه من الورق في يده ويجوز ان يكون في جعله اياه في يده اشارة الى
تجويز اتخاذ المصوغ من غير استعمال وهو حجة لمذهب ابي حنيفة في جواز
اتخاذ الخاتم وهو احد قولي الشافعي ان ابقاءه في يده زمانا ما قد يستدل به
على ذلك الحديث الرابع والمتسعون عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه ولكن توسعوا وفي رواية
لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا او تفسحوا يوم الجمعة قال ابن
الجمعة وغيرها وفي رواية لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس
فيه وفي رواية لا يقيمن احدكم اخاه ثم يجلس في مجلسه وكان ابن عمر اذا قام
له رجل عن مجلسه لم يجلس فيه فيه من الفقه انه من اتى الى موضع وجلس فيه
فان كان في مسجد فهو احق به من غيره ولا يجوز لغيره ان يقيمه منه ويجلس فيه
وكذلك ان كان في الارض المباحة فان كان في ظل الانسان فصنيعه سابق ويجلس

وان شئت اثبتها وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبلة
قد ذكر تفسير حبل الحبلة في الحديث فاغنى عن شرحه واذا لم يعرف المبيع كالحمل
الحبلة الحامل لانه غرر وكيف بحمل الحبلة واما نهيه عن الغرر فلانه لا يعلم
ايحرج ذلك ام لا الحديث السعود عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن الشغار قلت لنافع ما الشغار قال ينكح ابنة الرجل
وينكحه ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه اخته بغير صداق
وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج
الرجل ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق وفي رواية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا شغار في الاسلام قال العلماء صفة الشغار
ان يقول زوجني ابنتي على ان ازوجك اختي بغير صداق وقال الشافعي هذه
صفته وان يقول وضع كل واحدة منهما مهر الاخرى فان لم يقل هذا فالنكاح صحيح
وللمرأة منهما مهر المثل وقال الشعار يا خلو عند مالك والشافعي
واحد وقال ابو حنيفة لغير بما الحل في كل واحدة منهما مهر المثل واصل الشغار
هو الرفع يقال شغر الكلب برجله اذا رفعها عند البول فسمي هذا النكاح
شغارا لارتفاع المهر منهما كل واحد منهما رفعا ما يجوز ان يكون مهرا
وجعل المبيع مهرا هو البضع فصار المعقود عليه معقودا به كانه
زوجها واستبضع بضعها فجعله مهر الصاحبها فكان باطلا لان الحديث
الحادي والتسعون عن عمران رجلا رمى امرأته فانتفى من ولدها في
زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلاعنا كما قال الله عز وجل ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين الملاعنين وفي رواية
لمسلم لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجل من الانصار وامرأته وفرق بينهما
وفي رواية لاعن بين رجل وامرأته وانتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه

مشاهم

وسلم بينهما وألحق الولد بأمه وفي رواية عن سعيد بن جبير قال سئلت عن
الملاعنين في امرة مضيت عن الزبير الفرق بينهما فما دريت ما اقول فمضيت
الى منزل ابن عمر بمكة فقلت للغلام استاذن لي فاذا نه فسمع صوتي
فقال ابن جبير قلت نعم قال ادخل فوالله ما جاء بك هذه الساعة الا حاجة
فدخلت فاذا هو معتجر بريدعة له فتوسدها وسادة حشوها
ليف فقلت يا عبد الرحمن الملاعنان افرق بينهما قال سبحان الله نعم ان اول
من سأل عن ذلك فلان بن فلان قال يا رسول الله ارأيت لو ان رجلا وجد امرأته
على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك
قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان
الذي سألتك عنه قد ابتليت به وانزل الله عز وجل هذه الآيات في سورة
النور والذين يرمون ازواجهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره وخبره ان عذاب
الدنيا اهون من عذاب الآخرة قال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها
فوعظها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة قالت لا والذي
بعثك بالحق انه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه
لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة
فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها
ان كان من الصادقين ففرق بينهما وفي رواية عن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم للملاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل
لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما
استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك ابعد لك منها وفي رواية
فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان وقال الله يعلم ان احدكما
كاذب فهل منكما تائب وفي رواية للبخاري عن ابن عمر ان رجلا من الانصار قذف
امرأته فالتعنا فشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فرق بينهما فقد سبق ذكر

يحرق به الشيطط فيعلق من الفصل وهو القطع قد سبق كلامنا في حديث الغدر
وفي هذا الحديث ما يدل على ان من عرط مواثق على خلع فريد واحد ثم خذوم الرجال
واتباعه الحديث الرابع والثمانون عن ابن عمر قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم
يوم احد وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضت عليه عام الفتح وانا ابن خمس عشرة
فاجازني كذا وقع في كتاب الحميدي وعرضت عليه يوم الفتح وهو سهو من
الحميدي رضي الله عنه تقلد فيه سواه لانه كذلك ذكره ابو مسعود في تعليقه
ثم سبقه خلف ثم تكرر ذلك الخلاف ثم تبعهما الحميدي وغير الاعتبار بعد المنقول
فالحميدي متكور سماعه هو اعليه ومن له عناية بالحديث كيف يخفى عنه هذا
والصحيح وعرضت عليه يوم الخندق وكذلك اخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين
يوم الخندق وبيان الغلط الذي ذكرناه ان غزاة احد كانت في سنة ثلاث
وغزاة الفتح كانت في سنة ثمان فمن يكون في غزاة احد ابن اربع عشرة كيف يكون
في غزاة الفتح ابن خمس عشرة الحديث الخامس والثمانون عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة زاد ابو مسعود
معقود في نواصيها قد تقدم في مسند عروة البارقي الحديث السادس والثمانون
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة
الله فله اجره مرتين قد سبق هذا الحديث الحديث السابع والثمانون عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على المرء المسلم السمع والطاعة فيما احب وكره
الا ان يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة قد سبق تفسيره فيما تقدم الحديث
الثامن والثمانون عن ابن عمر قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل
من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق
قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى وفي رواية قال ابو اسحق الفزاري قلت لموسى كم بين
ذلك يعني من الحفياء الى ثنية الوداع قال ستة اميال او سبعة ومن ثنية الوداع

الى ثنية الوداع الى مسجد بني زريق ميل وعن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت التي ضمرت منها وامدها الحفياء الى
ثنية الوداع والتي لم تضمر امدها ثنية الوداع الى مسجد بني زريق
وان عبد الله كان فيمن سابق وفي رواية قال عبد الله فجئت سابقا فطفف
بي الفرس المسجد وقال ابو مسعود في حديث اسمعيل عن امية ان ابن عمر
اجرى فرسا فاقتحم به في جرف فصرعه هذا الحديث يدل على جواز السباق
بين الخيل وفيه ما يدل على ان غاية الفرس العتيق المضمر خلاف غاية غيره
والامد هي الغاية وقوله فطفف بي الفرس المسجد قال ابو عبيد يعني ان الفرس
وثب حتى كاد يساوي مسجد بني زريق ومن هذا قيل اناء طفان وهو الذي قرب
ان يمتلي ويساوي اعلاه المكيال الحديث التاسع والثمانون عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهم قد ذكرنا ان معنى
النفل هنا الغنيمة وفي هذا الحديث بيان ان الفارس له ثلاثة اسهم في الغنيمة
سهما باسم نفسه وسهمين باسم فرسه لذلك لما يلزمه من زيادة المؤنة
للفرس والذي اقتضى ذلك ان ذلك انما هو للتحضيض على رباط الخيل في
الاسلام وليكون الفرس له عدة كما ذكر الحديث التسعون عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن
مسجدنا وفي حديث ابن نمير من اكل من هذه البقلة فلا يقربن مساجدنا حتى يذهب
ريحها في هذا الحديث زجر عن اذى الناس بكل حال والامر بتحسين الادب في
حضور مواطن الصلاة من نفي هذه الاشياء عنه تبركا بالموضع وتعظيما له الحديث
الحادي والتسعون عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور
الى حبل الحبلة وحبل الحبلة ان تنتج الناقة ما في بطنها ثم تحمل التي نتجت فنهاهم
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وفي رواية ثم تنتج التي في بطنها وعن ابن عمر قال كانوا
يتبايعون الجزور الى حبل الحبلة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت
وبالصفا والمروة ثم حل من كل شئ حتى يحج عاما قابلا فيهدي او يصوم ان لم
يجد هديا ۔ وفي رواية اراد ابن عمر الحج عام حجته فحرروه في عبد ابن الزبير
فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وتخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول
الله اسوة حسنة ۔ او زاد نافع كما صنع اشهدكم اني قد اوجبت عمرة حتى
كان بظاهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت
حجة مع عمرتي فاهدى هديا قديدا اشتراه حتى قدم فطاف بالبيت وبالصفا
ولم يزد على ذلك ولم يحل من شئ حرم عليه منه حتى قدم النحر فحلق او قصر ورأى
ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول ثم قال كذلك صنع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ۔ وفي رواية خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم معتمرين
حال كفار قريش دون البيت فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق رأسه
في هذا الحديث من الفقه ان هذا الحكم باق الى يوم القيامة في كل من صد عن
ما جرى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رددنا هذا سردا فيما تقدم من مسند ابن
عباس رضي الله عنهما ۔ وفي رواية عن عمر كان لا ينزل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم يزور فيها الا ليلة او ليلتين او ما شاء الا بات بذي طوى فيصلي فيه
ويغتسل ۔ وفي رواية للبخاري عن عمر كان لا يصلي من الضحى الا في يومين يوم
يقدم مكة فانه كان ينتقلها ضحى فيطوف بالبيت ثم يصلي ركعتين خلف المقام
ويوم يأتي مسجد قبا فانه كان يأتيه كل سبت فاذا دخل المسجد كره ان يخرج
منه حتى يصلي فيه ۔ قال وكان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزوره
راكبا وماشيا قال وكان يقول لنا انما اصنع كما رأيته اصحابي يصنعون ولا
امنع احدا يصلي في اي ساعة شاء من ليل او نهار غير ان لا يتحرى طلوع الشمس
ولا غروبها ۔ وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي قبا راكبا وماشيا
وكان عبد الله يفعله ۔ في هذا الحديث من الفقه استحباب عمارة المساجد

وان الحجر المسجد الله غيره افضل منه فان اتيانه رسول الله صلى الله عليه
وسلم مسجد قبا كالصلاة فيه مع كونه مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل بالاجماع الا الحجر المساجد الحديث الى سبع والمسعود عن عمر وابن
العباس رضي الله عنهم عبد المطلب رضي الله عنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له ۔ هذا كان خاصا
بالعباس من اجل سقايته فما ظنوه فانه اذا بات بمكة ليالي منى وجب عليه
دم ۔ الحديث الثاني عشر عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وانا ذا التعاري وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يعني مسجد الشجرة فاذا
رجع صلى بذي الحليفة بطن الوادي وبات حتى يصبح ۔ وفي رواية لمسلم
واذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ۔ وفي رواية زهير الثنية
بالبطحاء ويخرج من الثنية السفلى ۔ وفي رواية دخل مكة من كداء من
الثنية العليا التي عند البطحاء وخرج من الثنية السفلى ۔ في هذا
الحديث من الفقه انه تعرف الطرق وانه يذكر اهل الطريق الآخر
فلو اضطر على طريق وجد بها اهل الطريق انه خرج ذلك الحديث الحادي والعشرون
عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان الغادر نصب له لواء يوم القيامة فيقال
هذه غدرة فلان بن فلان ۔ وفي حديث ابن عمر اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيامة
يرفع لكل غادر لواء ۔ وفي رواية لكل غادر لواء يوم القيامة
وفي رواية اخرى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لكل غادر لواء يوم
القيامة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وانا لا اعلم غدرا اعظم
من ان يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وانا لا اعلم احدا منكم خلعه
ولا يبايع في هذا الامر الا كانت الفيصل بيني وبينه ۔ وفي رواية لكل غادر لواء يوم القيامة

حتى يفرغ وانه ليسمع قراءة الامام وفي لفظ للبخاري اذا وضع احدكم غداءه فلا
يعجل حتى يقضي حاجته منه وان اقيمت الصلاة وفي هذا الحديث دليل ان الانسان
اذا اكل الطعام ثم قام الى الصلاة كان فعله افرغ للصلاة الحديث الخامس
والسبعون عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر صاعا من
تمر او صاعا من شعير على كل عبد او حر صغير او كبير وفي رواية على كل حر او عبد
ذكر او انثى من المسلمين وفي رواية ابي داود بعد الناس به نصف صاع بر وفي
رواية حماد عن ايوب كان ابن عمر يعطي التمر فاعوز اهل المدينة التمر فاعطى
شعيرا فكان ابن عمر يعطي عن الصغير والكبير حتى ان كان يعطي عن بني وكان
ابن عمر يعطيها الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم او يومين
قال البخاري عن بني يعني عن بني نافع ويعني يعطون ليجمعوا فاذا كان
يوم الفطر اخرجوه حيث وفي رواية امر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة
الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدين
من حنطة وفي رواية للبخاري فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر
صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير
من المسلمين وان يؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة وفي رواية لمسلم عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر من رمضان على كل نفس من
المسلمين وفي رواية امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة قال
مشيخ اخراج صدقة الفطر قبل خروج الناس الى الصلاة ليستغني الفقير يوم
العيد فان قدمها قبل الفطر بيوم او يومين جاز لان الخبر محمول على ذلك ولا
تجوز الزيادة على ذلك قال الشافعي يجوز بزبيب ولا يجوز بدقيق ولا سويق
وقال ابو حنيفة يجوز بجميعها على حديث السادس والسبعون
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بقتل الاوزغ وفي رواية لمسلم
وفي رواية لمسلم لا على الترادف ومن سعد الغيم للاخوين مسافر مسيرة ثلث

ليالي الا ومعها ذو محرم وفي هذا الحديث دليل على تحريم المرأة صوت الرجل
للتهمة فان المرأة عورة فاذا كان ذلك في صوتها للتهمة كان بصوتها اولى وفيها
على وجوبها الحديث السابع والسبعون عن نافع ان عبد الله بن عبد الله بن سالم
ابن عبد الله كلما عبد الله حدثه ان ابا الزبير قال له اني سمعتك قلت لا ان
تحج العام وانا تخشى ان يكون بين الناس قتال يحال بينك وبين البيت قال اما ان
حال بيني وبينه فعلت كما قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لا اطوف
حتى اخرج فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه حين حالت قريش بينه وبين البيت اشهدكم اني قد اوجبت عمرة فانطلق
حتى اذا اتى ذا الحليفة فلبى بالعمرة ثم قال ان خلى سبيلي قضيت عمرتي
وان حبل حبل بيني وبينه صنعت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تلا لقد
كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم سار حتى اذا كان بظهر البيداء قال
ما اراني الا واحدا ان حبل بيني وبين البيت حبل بيني وبين الحج اشهدكم اني
اوجبت حجة مع عمرتي فلم يحل منهما حتى كان يوم النحر فحاض فطهرت
طافت بالبيت وبالصفا فقالت قد حللت من حجتي وعمرتي جميعا فقال انطلقي
فطوافك بالبيت وبالصفا قد حل منك حجك وعمرتك جميعا وفي رواية عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل اهل بالحج ثم
طاف بالبيت ثم اتى امرأته فجامعها ولم يطف بين الصفا والمروة ولم يأت
بالعمرة حتى حج مع الناس ثم وقف بعرفة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخرج فطف بين الصفا والمروة ثم ائت بالعمرة ثم قف حيث كنت فان
طوافك بالبيت وبالصفا قد حل منك حجك وعمرتك جميعا وفي رواية فلم يحل
حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت وبالصفا ثم حل من
كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل الاول من اهل بالحج وساق الهدي من
الناس وفي رواية فطاف طوافا واحدا لحجه وعمرته ولم يزد على ذلك
ولم يحلق ولم يقصر ولم يحل من شيء حرم عليه حتى كان يوم النحر فحلق وطاف
وراى ان قد قضى طوافه بالحج والعمرة بطوافه الاول وقال ابن عمر لقد امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية فلحق كلما طوافا واحدا واراى
ان ذلك يجزئ عنه واهدى وفي رواية كان ابن عمر يقول البس جسيم

وسلم ان تدعكم فيها على ذلك ما شئنا فكان التمر يقسم على السهمان
من نصف خيبر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس وفي رواية ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دفع الى يهود خيبر نخل خيبر وارضها على ان يعتملوها من اموالهم
ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها وقد سبق بيان هذا الحديث في
مسند عمر رضي الله عنه والوسق ستون صاعا وفي بعض هذا الحديث
في مسند رافع بن خديج واجلاء القوم اخراجهم عن منازلهم واما الحجار جمع
ابن فارس يقال قوم انما سمي حجازا من قولهم حجز الرجل البعير اذا اسداره الى رسغه
فكان ذلك قيدا له فالجبل يحجزه وقيل سمي حجازا لانه احتجز بالجبال كما
احتجزت المرأة اذا شدت ثيابها على وسطها الحديث السادس والسبعون
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهكوا الشوارب واعفوا اللحى
وفي رواية احفوا الشوارب وفي رواية خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا
الشوارب وكان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل اخذه وفي رواية
للبخاري من العلوة قص الشارب وفي رواية من الطخ حلق العانة وتعليق الاظفار
وقص الشارب وفي رواية لمسلم احفوا الشوارب واعفوا اللحية قوله
انهكوا الشوارب اي بالغوا في الاخذ منها قال ابو عبيد يقال في الشعر وغيره
يعفو اذا كثر ومنه قوله تعالى حتى عفوا اي كثروا وكثروا والطخ هاهنا
الحديث الثامن والسبعون عن عمر قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيد قبل الخطبة وفي رواية
تأخير الخطبة مكتوبة سيأتي هذا الحديث مبنيا في مسند ابي سعيد الخدري
الحديث التاسع والسبعون عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم
الجمعة قائما ثم يجلس ثم يقوم كما تفعلون اليوم وفي رواية كان النبي صلى الله عليه
وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس والخطبتان عند احمد

رضي الله عنه سنده وعند الشافعي واحمد الحديث السابع والسبعون عن عمران
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عرض راحلته فصلى اليها وفي رواية ان النبي صلى
الله عليه وسلم صلى الى بعير يعني اي بعير اتى شيخنا اذا عرض العتلة
وفيه لغتان لغوظ ولغوض بفتح الواو وضمها والمراد انه يجعل له شيء كالحديد
السبعون عن عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج يوم العيد ابدا بالصلوة
ثم وضع بين يديه فصلى اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم
اتخذها الامراء وفي رواية كان يركز الحربة قدامه يوم الفطر والنحر
فيصلي وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدوا الى المصلى والعنزة تحمل
وتنصب بالمصلى بين يديه فيصلي اليها العنزة هي الحربة وقد جاء في بعض
الالفاظ الحربة وهل هي عصى تشبه العكاز او مدية كالهادي والسبعون
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن فيقرأ سورة فيها سجدة فيسجد
ويسجد معه حتى ما يجد بعضنا موضعا لمكان جبهته وفي رواية فيغفو وفي
رواية صلاة هذا دليل على سجود التلاوة وقد اختلف الناس في وجوبه والمسجد
السابع اذا قضى السماع وسجد القارئ الحديث الثاني والسبعون عن عمران
نادى بالصلاة في ليلة ذات برد ورديح ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في
رحالكم الا صلوا في الرحال قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر
المؤذن اذا كانت ليلة باردة او ذات مطر في السفر ان يقول صلوا في رحالكم
هذا الحديث مؤذن بلطف الله عز وجل بعبده عن عباده وفيه تنبيه على ترجيح
اجماعة الحديث الثالث والسبعون عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا الاشارة بهذا الى السنن
والنوافل دون الفرائض الحديث الرابع والسبعون عن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم واقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء ولا تعجل
حتى يفرغ منه وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها

في مسند ابن عباس وغيره الحديث الحادي والستون عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز واذا غاب حاجب
الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها
فانها تطلع بين قرني شيطان او الشيطان لا ادري اي ذلك قال هشام وفي
رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس
ولا عند غروبها وفي رواية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة عند
طلوع الشمس وعند غروبها وفي رواية للبخاري قال ابن عمر اصلي كما رايت اصحابي
يصلون لا انهى احدا صلى بليل او نهار ما شاء غير ان لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها
حاجب الشمس هو اولها ما يبدو منها وهذه الاوقات الثلاث التي نهي عن التنفل فيها اما الفرائض
فتفعل فيها ومعنى تحينوا [illegible] ومعنى قرني
الشيطان [illegible] الحديث الثاني والستون عن ابن عمر قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم
على قليب بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول
فذكر لعائشة فقالت انما قال انهم ليعلمون ان الذي كنت اقول لهم هو الحق ثم
قرأت انك لا تسمع الموتى الاية وفي رواية قال ناس من اصحابه يا رسول الله تنادي
ناسا امواتا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم باسمع لما قلت منهم وفي
رواية اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل القليب فقال وجدتم ما وعد
ربكم حقا فقيل له اتدعو امواتا فقال ما انتم باسمع منهم ولكن لا يجيبون
قد سبق هذا في مسند عمر رضي الله عنه الحديث الثالث والستون عن ابن عمر قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية وفي رواية من اكل
من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يأتين المساجد وفي رواية من اكل من هذه البقلة
فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها يعني الثوم وفي رواية نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم عن اكل الحمار الاهلي يوم خيبر وكان الناس احتاجوا اليها قد سبق تفسيره
الحديث الرابع والستون عن ابن عمر ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم على الحجر ارض ثمود فاستقوا من ابارها وعجنوا به العجين فامرهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم
ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة وفي رواية ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما نزل الحجر في غزوة تبوك امرهم ان لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا
منها فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرحوا
ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء قد سبق بيان هذا فان البركة نزعت من الارض
والماء لاجل اللعنة والعذاب الحديث الخامس والستون عن ابن عمر قال اعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع فكان
يعطي ازواجه كل سنة مائة وسق ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا
من شعير فلما ولي عمر قسم خيبر خير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع
لهن الارض والماء او يمضي لهن الاوساق كل عام فاختلفن فمنهن من اختار الارض
والماء ومنهن من اختار الاوساق كل عام فكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا
الارض والماء وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود ان
يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها وفي رواية ان عمر اجلى اليهود والنصارى
من ارض الحجاز وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج
اليهود منها فسالت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها على ان
يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على
ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر الى تيماء واريحا وفي
رواية لما افتتحت خيبر سالت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم فيها
على ان يعملوا على نصف ما خرج منها من الثمر والزرع فقال رسول الله صلى الله عليه

كأن عينه عنبة طافية ألا إن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة
يومكم هذا الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد بلاغا وبلكم أو ويلكم
انظروا لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وفي رواية وقف
النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين المحصر بين وهو بالحجة التي حج فيها فقال أي يوم
هذا وفي رواية هذا يوم الحج الأكبر فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم
اشهد ثم ودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع فذكر الحديث في الدجال
وفي الحديث مبين في مسند أبي بكرة وابن عباس وسيأتي كلهم في قوله لا ترجعوا بعدي
كفارا في مسند ابن مسعود الحديث السادس والخمسون عن عمر قال يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما زالت جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه قلت
تقدم الكلام في حقوق الجار الحديث السابع والخمسون عن عمر قال يا رسول الله صلى
الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم
وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله وسيأتي في مسند عمر رضي الله عنه الحديث
الثامن والخمسون عن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا صار أهل الجنة إلى
الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم
ينادي مناد يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت فيزداد أهل الجنة
فرحا إلى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا إلى حزنهم وفي رواية يدخل الله أهل
الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقوم موذن بينهم فيقول يا أهل الجنة لا موت
ويا أهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه وفي هذا الحديث دلالة على أن ما
كان قد رؤي الموسى من الموت فإنه من تمام اللغة أن يصور لهم في صورة ثم
يذبح ومن تمام ألم أهل النار أنهم لما تمنوا الموت لشدة ما يلقون من العذاب
يأسوا منه عند ذبحه فلم يتألموا طرفة عين فزاد همهم وغمهم الحديث التاسع
والخمسون عن عمر قال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أره يسبح في السفر قال

الله

الله فقال الله قد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وفي حديث يزيد بن أبي عبيد
مرفوعه فجاء ابن عمر يعودني فسألته عن السبحة في السفر فقال صحبت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فما رأيته يسبح ولو كنت مسبحا لأتممت
وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة المسافر وأبو بكر وعمر وعثمان رضي
الله عنهم فمن سنتين أو ثلاث سنين بالمدينة وفي رواية عن عمر صلى النبي ركعتين
ثم بأتي كراسته فعلت لابن عمر لو صليت بعدها ركعتين قال لو فعلت لأتممت
الصلاة وفي رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي ركعتين وأبو بكر رضي
الله عنه بعده وعمر رضي الله عنه بعد أبي بكر وعثمان رضي الله عنه صدرا من
خلافته ثم أتمها عثمان بعد أربعا فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعا فإذا
صلاها وحده صلى ركعتين وفي رواية لمسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلى صلاة المسافر بمنى وغيره ركعتين وأبو بكر وعمر وعثمان ركعتين صدرا
من خلافته ثم أتمها بعد وفي رواية صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لا
يزيد في السفر على ركعتين وأبا بكر وعمر وعثمان وفي رواية لمسلم قال صحبت ابن
عمر في طريق مكة قال فصلى لنا الظهر ركعتين ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جاء
رحله وجلس وجلسنا معه فحانت منه التفاتة نحو حيث صلى فرأى ناسا
قياما فقال ما يصنع هؤلاء فقلت يسبحون قال لو كنت مسبحا لأتممت صلاتي يا ابن
أخي إني صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله
تعالى وصحبت أبا بكر رضي الله عنه فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ثم صحبت عمر
رضي الله عنه فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين
حتى قبضه الله وقد قال الله فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة والتسبيح
هو النفل والاسوة هي القدوة وأما ما ذكر ابن عمر رضي الله عنه من الأثر الحديث
الستون عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن السمر والقرة عشية من الموت
أحدهما بالحياة ولكنهما ليتان من أتاهما فإذا رأيتموهما فصلوا وسبق

بهل حتى تتبعث به راحلته قد سبق الكلام على هذه الكلمات الذي يتكرر
عليها هذا الحديث في هذا المسند وكنا عنينا لبيانه مسند علي رضي الله عنه
وشرحناه في مسند عمر من قوله ان الحمر والبغلة لكن ما قال القائل انما
منسوبة الى السبتية السبتية جلود البقر المدبوغة بالقرظ نحذ منها
النعال وقد كان عمر يوتر موافقة السنة في كل شئ وهذا من فعله بينه
على انه ينبغي الاقتداء بالسنة في كل حال حدثنا عفان عن عمر ان النبي صلى الله
وهو عليه اتى في معرسه من ذي الحليفة في بطن الوادي فقيل له انك بمعلى مبارك
فالسوسي بعقبه وقد اناخ بنا سالم بالمناخ من المسجد الذي كان عند الله
يُنيخ به يتحرى معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اسفل من المسجد الذي
ببطن الوادي بينه وبين الغبلة وسط من ذلك المعرس هو موضع نزول
النوم في سفوهو من اخر الليل للراحة والنوم والسحر كل ما كان بسحر وتحرى
بمعنى توخى وهذا الحديث يدل على ان نزول الارض ما تيسر فيه من البركة ما لا تنتفع في
غيره الحديث الثاني حدثنا عفان حدثنا عن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من اقتنى كلبا الا كلب صيد او ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراط
قال سالم وكان ابو هريرة يقول او كلب حرث وكان صاحب حرث وفي رواية
كلب ماشية او صيد وفي رواية من اقتنى كلبا ليس بكلب ماشية او صيد
ينقص كل يوم من عمله قيراطان وفي رواية قيراط وفي رواية اما اهل
الدار فلهم كلب الا كلب ماشية او كلب صيد انه ينقص من عمله كل يوم قيراطان
وفي رواية من اتخذ كلبا الا كلب زرع او غنم او صيد ينقص من اجره كل يوم قيراط
قال سالم كان لابي كلب يضري صيدا وكنت اغدو معه فحبس علي الصيد اعواما وفي الزجر
والارسال واضربته لنا عليه فذلك عدت به عليه والغاني عن اقتناء الكلب
لحراسة وترويع الضيف المار وقد سبق الكلام على هذا الحديث قال
مولى بن عمر وكان ابو هريرة صاحب حرث فانه جعل احتياجه الى ذلك

ما هذا

شاهد الدعوى عليه لان من احتاج الى شئ سال عنه الحديث الثاني والخمسون
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انبيا انا نائم اتيت بقدح من لبن
فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم فيه شاهد على فضل عمر الرؤيا وفيه شاهد على ان
عمر كان في جميع افعاله موفقا وذلك من فضل الله وفضل نور رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الذي ناوله اياه والعلم فاظهر ولايته الحديث الثالث
والخمسون عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا
اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم هذا محمول على ان من هلك مع
الهالكين وكان حاله قد قدر حينئذ يبعثون على اعمالهم لا ان الله تعالى يعذب
من لا ذنب له وقد اخرج ابو داود بسند صحيح ان الله تعالى اذا عذب قوما عذاب
الدار ثم بعثوا على اعمالهم الحديث الرابع والخمسون عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال الساعة قائمة
حتى يقال الله الله وفي رواية حتى لا يقال في الارض الله الله وفي رواية الله الله حتى
فيه من الفقه كراهية المسالة وذلك ان المومن ينبغي ان يكون عزيز النفس
لنفسه ان يسال غير الله عز وجل الا ما لا بد له منه حاجة الله تعالى الى العباد التي يسعى
به الى سوال بعضهم بعضا الكفاية فذلك له جائز فان الله تعالى اخبر عن موسى الكليم
صاحب انهما استطعما اهل قرية فابوا ان يضيفوهما فنصر في حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم السالة التي يجد الانسان عنها مندوحة فتلك
التي ياتي به يوم القيامة وفي وجهه مزعة لحم والمزعة هي القطعة
من اللحم الحديث الخامس والخمسون عن ابن عمر قال لما نزلت عن حجة الوداع قال
النبي صلى الله عليه وسلم انا ظهرنا ولا ندري ما حجة الوداع حتى حمد الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم اني لانذركم ذكر المسيح الدجال ما لم تنبا به نبي امته انذره امته نوح والنبيون من بعده وانه يخرج فيكم
فما خفي عليكم من شانه فليس يخفى عليكم ان ربكم ليس باعور انه اعور عين اليمنى

الحديث السابع والاربعون عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اعتق عبدا بينه وبين آخر قوم عليه نصيبه ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم
عتق عليه نصيبه ماله ان كان موسرا وفي حديث ابن المديني من اعتق عبدا بين
اثنين فان كان موسرا قوم عليه يوم يعتق وفي رواية من اعتق شركا له في
عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم
وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق وفي رواية للبخاري ان ابن
عمر كان يفتي في العبد والامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم بصيبه منه
يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ قيمة من
ماله قيمة العدل ويدفع الى الشركاء انصباءهم ويخلى سبيل المعتق بعبره
وذلك لان عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية عن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم مال من اعتق شركا له في مملوك وجب عليه ان يعتق كله ان كان له
مال قدر ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى شركاءه حصصهم ويخلى سبيل
المعتق وفي رواية من اعتق شركا له في عبد اقيم عليه قيمة العدل
فاعطى شركاءه وعتق العبد هذا الحديث من القواعد التي لها تعلق
بالعتق وفكه الرقاب فلذا احصل في عدد حصة من الحرية شرع
سبحانه وتعالى يخلص الباقي من الرق فينبغي للوين ان يلج هذا المعنى
ويحرص في ان يغير كل ما يملكه من ارقاء غيره وبيانه ان سراية العتق
في العبد بتشاسها الكثير عن القليل الى ان يتحرر من جملته لله سبحانه
وتعالى عمر من الرق الشرعي فان الايمان يخالجه الا يميل اليه باسه
بحصته رق معنوي فيه لطمع في مملوكي واعتاقه على فان وتمليك عليه
يكبه ويفوت عن كثب فان هذه الاشياء اذا الجمت وحدث مستوفيات
للادمي صغيرها يخلص منها محرر وتقدر ما ينتشر في سي منها فيتخلص
الحديث السابع والاربعون عن عمر انه كان يقول ما حنا ما دعوا الله

حارثة الازدي بن محمد حتى يرث الفران ما يعوم الناس به من هذا الحديث ما يدل
على ان التشبيه بالنوبة ما يتم الناس الا تنزيه عليها حكم وعلى هذا فان الرجل
اذا مات من هو اضعف منه يا بني ابلين هو الخير منه يا اي من ساعده يوم مقتوه
ستة ذلك فان ذلك لا يسمى كذبا وقد كان السيد عمر يحلف ان ستة من ذوي
على ان الوصاحا نه عمل بكر ضرب الاداء كاذبا كان ساعة تهوا مقتوه
منه الحديث السابع والاربعون عن عمر بلغ سعدا وكم هذه الذي يذنون
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من
عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة وفي رواية ما اهل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا من عند المسجد حين تكلم به بعيره وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة اهل فقال
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ولذا كان
عبد الله يقول يلبيه رسول الله صلى الله عليه وسلم اله ناقع وكان عبد الله يزيد
مع هذا لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء اليك والعمل وفي رواية
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع رجله في الغرز واستوى به راحلته
قائمة اهل من عند مسجد ذي الحليفة وفي رواية عن عبيد بن جريج انه قال
لعبد الله بن عمر رايتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال ما هي يا ابن
جريج قال رايتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين ورايتك تلبس النعال السبتية
ورايتك تصبغ بالصفرة ورايتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا راوا الهلال
ولم تهل انت حتى يكون يوم التروية فقال عبد الله ابن عمر اما الاركان فاني لم ار
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين واما النعال السبتية فاني
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضا
فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم

لعيكس وفي رواية قال رأيت الناس اجتمعوا فأتى ابو بكر فتزع ذنوبا او ذنوبين
وفي نزعه ضعف وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريتني كاني
انزع بدلو بكرة على قليب فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي رواية بدل
انا على هبر انزع منها اذ جاءني ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او
ذنوبين فغفر الله له فلم أحد فحلها ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده
غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن وفي رواية
ابي ان الاسلام لم يقوى امارة ابي بكر رضي الله عنه فيه ضعف
عما رأيت الله تعالى اظهر بعمر الاسلام وفتح الفتوح والذنوب هو الدلو
العظيم ولذلك الخرز وقوله فاستحالت غربا اي تحولت وصارت الى الكثير
والمعنى ان عمر لما اخذ الدلو عظمت في يده وكثر كما زنا وليس ان النبوة في امته
كانت اكثر من النبوة في امام ابي بكر رضي الله عنه ورسوله فلم ار عبقريا من
الناس يفري فريه العبقري هو سيد القوم وكبيرهم وقولهم ومال
ابو بكر من الانصاري عبقري فريه نسبتهم الجن وكل فائق جليل ينسب
اليها وقال الزجاج عبقر بلد كان يوشى فيه البسط وغيرها
فينسب كل جيد اليه قال زهير يخيل عليها جنة عبقرية جديرون
يوما ان ينالوا فيستعلوا وقوله حتى ضرب الناس بعطن قال ابن
الانباري حتى رووا وراوا الابل وابركوها وضربوا عليها عطنا قال
اعطنت الابل وعطنت اذا سقيتها الخامس والاربعون عن عمر قال ذكر
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال ذاك يوم كان يصومه
اهل الجاهلية فمن شاء صامه ومن شاء تركه وفي رواية ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل ان يفترض رمضان فلما افترض
رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن
شاء صامه وفي رواية للبخاري صام رسول الله صلى الله عليه وسلم

عاشوراء

عاشوراء وامر بصيامه فلما فرض رمضان ترك وكان عبد الله لا يصومه
الا ان يوافق صيامه وفي رواية لمسلم ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم عاشوراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يصومونه اهل الجاهلية
فمن احب منكم ان يصومه فليصمه ومن كره فليدع وكان ابن عمر لا يصومه الا
ان يوافق صيامه مدرستي الاسلام وعاشوراء الحديث السادس والاربعون
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة
ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون وذكر
الارضين ثم يطويهن ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون هكذا في رواية
مسلم وفي رواية للبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز
وجل يقبض يوم القيامة الارض ويكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك
وفي رواية لمسلم من حديث عبيد الله بن مقسم انه نظر الى عبد الله بن عمر كيف يحكي
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأخذ الله عز وجل سماواته وارضيه بيديه
ويقول انا الله ويصف اصابعه ويبسطها انا الملك حتى نظرت الى المنبر يتحرك
من اسفل شيء منه حتى اني لأقول اساقط هو برسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
يأخذ الجبار عز وجل سماواته وارضيه بيده هذا الحديث او نحوه وفي رواية يطوي الله عز وجل
السموات مطويات بيمينه ثم يقول انا الله ثم يعدد مسلم ابن مسعود انه قال هذا
الكلام بيننا وبين جميع اخواننا في الصفات وبيننا ان الاجماع انعقد على جواز رواية
هذه الاحاديث وامرارها كما جاءت مع الايمان بان الله تعالى ليس كمثله شيء
وهو السميع البصير وانه احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وبيننا
لكل من له ادنى تحصيل من علوم المسلمين ان الله سبحانه منزه عن الصفات الحادثة له رسول الله صلى الله
عليه وسلم وان قاعدته في كل ما تشابه من الآيات القرآن والسنة
والواجب في هذا الحديث ان السموات والارض في يد الله سبحانه وتعالى وانه قبضته
لا يفوته منها شيء ولا يخرج عن علمه منها شيء ولا يعجز عن قدرته منها قليل ولا كثير

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض الحيض من بعض نساءه
كما يقبل خاصة سوى فتم عامة الحيض وفي رواية الليث الحيض في ذلك
واجب وفي رواية قتيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا سوى نصيبنا من
الحيض خاصاني شارف السنا رف المشي الكبير وفي رواية ابن النبي صلى الله عليه
وسلم لعمر سرية الى الغابر فحرجت فيها فبلغت سهمانها فاني عشر بعيرا وقبلني
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وفي رواية ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث سرية قبل نجد وفيهم ابن عمر وان سهمانهم بلغت اثني عشر بعيرا ونفلوا بعيرا
بعيرا انا لم نغزه النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق في مسند سعد ما يتعلق الاستدلال
بهذا الحديث من الوقتان السفيل للعضل هذا الحديث الاخر يخرض لهم على القتال
جابر بهذا السفيل كالصلة لهم وهم اسوء ابن عمر عقد سهمانهم الحديث
الثاني والاربعون عن ابن عمر انه طلق امرأة له وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر
ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر قال عبد الله ان طلقها فقد طلقها حين ان
يمسها بذلك امره رسول الله كما امره الله تعالى وفي رواية مره فليراجعها حتى
تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها فان بدا له ان
يطلقها فليطلقها طاهرا من قبل ان يمسها قال فهذه العدة التي امر الله عز وجل ان
تطلق لها النساء وكان عبد الله طلقها تطليقة فحسبت من طلاقها
وراجعها عبد الله كما امره رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية لمسلم ان
ابن عمر طلق امرأة وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
له مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا وفي رواية ذكر ذلك عمر
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض
حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها قبل ان يجامعها او امسكها فانها العدة
التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء قال نافع فاخبرت هذه الطليقة قال
واحد

واحدة اعتد بها وفي رواية فتلك العدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء
وفي رواية عن ابن سيرين قال كنت عند ابن عمر فجاء رجل فقال انه طلق امرأته
امرأته وهي حائض فقال ابن عمر فيم تجد ذلك انه ليس بشيء انظر ما تريد
فان رأيتها قد طهرت فطلقها واحدة او امسكها فقال ابن عمر وقد كنت طلقت
واحدة فراجعتها ثم قال هكذا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
قال ابن عمر وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن
قبل عدتهن في هذا الحديث من الفقه ان الطلاق الذي امر الله به رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو الطلاق السنة وهو الطلاق في الطهر فيطلق الانسان على
نباب من امره لا في حالة غضب او بوتين في عقيبه الندامة وانما عجلة تسبيح
الحلم واما امره بالمراجعة فان الطلاق في الحيض محرم الا ان يقع ويستحب له
ان يراجعها ان كان الطلاق رجعيا وهو قول الجمهور فقهاء والشافعي ومالك يجب عليه
الرجعة وقوله ان يمسك حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر معناه ان كان غير الواجب
عجزه الحديث الثالث والاربعون عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو
يحلف بابيه فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله
او ليصمت وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو يحلف يقول وابي وابي
فقال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش يحلف بآبائها فقال
لا تحلفوا بآبائكم قد سبق هذا في مسند عمر رضي الله عنه الحديث الرابع والاربعون
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا كان فيمن كان قبلكم
على قليب فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين نزعا ضعيفا والله يغفر له ثم جاء
عمر فاستحالت غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى روي الناس وضربوا

وفي رواية ابن عمر كان مشتري الطعام جزافا فحمله الى اعلاه وفي رواية
من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال ورأيت مشتري الطعام
يضربون جزافا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه حتى ينقلوه
مكانه وفي رواية من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه وفي رواية
كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا
من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل ان
نبيعه وفي رواية تبايعت عليهم من تمر فبعثوا ان بيعوه حيث اشتريتموه حتى
تنقلوه . استبنا الطعام ان كان قد اشتري صبرة ينقله وان
كان زيتا لكيل لم يجز بيعه حتى يقبض دليلنا الكيل على ما سبق ومسند عبد الرزاق
مسرعا الخدري نسايو[illegible] عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى ان تباع ثمار حتى تطعم ولا يباع صوف على ظهر ولا لبن في ضرع
ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير في السفر
يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم كان ابن عمر يعجله يجمع
بين المغرب والعشاء بالمزدلفة وآخر بين المغرب والعشاء استصرخ على
امرأته صفية بنت ابي عبيد فعجلته العلة قال سير فعجلت العلة
حتى سر حتى سار ميلين او ثلاثة ثم نزل فصلى ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يعجل اذا عجله السير يجمع المغرب فصلى ثلاثا ثم سلم ثم قل
ما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ولا يسبح بينهما ولا بعدهما حتى
يقوم من جوف الليل وفي رواية للبخاري ان ابن عمر بلغه عن صفية شكاة فدلج
فاسرع السير حتى كان بعد غروب الشفق نزل فصلى المغرب والعشاء وجمع
بينهما وقال اني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا جد به السير اخر المغرب
وجمع بينهما وفي رواية ان ابن عمر كان اذا جد به السير جمع بين المغرب
والعشاء قد سبق الكلام في الجمع بين الصلوات واستصرخ بمعنى استغيث به
ليكون عونا على ما استصرخ به له الحديث الحادي عشر الاربعون عن عمران

بينهما بلا على اثر واحدة منهما وفي رواية لم يناد في واحدة منهما وفي رواية لم يناد في شيء
من المغرب والعشاء ويجمع لئن بينهما سجدة وعلى المغرب ثلاث ركعات ثم
العشاء ركعتان وان عبد الله يجمع لذلك حتى لحق بالله وفي رواية جمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء يجمع صلاة المغرب ثلاثا والعشاء
ركعتين ما معناه النسيء هنا هي الناقلة وقوله ليس بينهما سجدة يعني
راتبة وقوله والمغرب ثلاثا لانها لا تقصر وقد سبق هذا الحديث والكلام
عليه الحديث التاسع والثلاثون عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا
تركوا الناء بيوتكم حين تناموا انما خشي من هذا انه ربما حدثت
الفارة الدابة فاحرقت البيت فاما اذا كانت سراج على راس يحرس
فارة لا تقدر عليها الفارة فلا ارى بذلك باسا الحديث الاربعون
ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير في السفر
يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم كان ابن عمر يعجله يجمع
بين المغرب والعشاء بالمزدلفة واخر بين المغرب وقال استصرخ على
امرأته صفية بنت ابي عبيد فعجلته العلة قال سير فعجلت العلة
حتى سار ميلين او ثلاثة ثم نزل فصلى ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يعجل اذا عجله السير يجمع المغرب فصلى ثلاثا ثم سلم ثم قل
ما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ولا يسبح بينهما ولا بعدهما حتى
يقوم من جوف الليل وفي رواية للبخاري ان ابن عمر بلغه عن صفية شكاة فدلج
فاسرع السير حتى كان بعد غروب الشفق نزل فصلى المغرب والعشاء وجمع
بينهما وقال اني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا جد به السير اخر المغرب
وجمع بينهما وفي رواية ان ابن عمر كان اذا جد به السير جمع بين المغرب
والعشاء قد سبق الكلام في الجمع بين الصلوات واستصرخ بمعنى استغيث به
ليكون عونا على ما استصرخ به له الحديث الحادي عشر الاربعون عن عمران

بالكلام في ليلة القدر الحديث الحادي والثلاثون عن جرير عن عمر رضي الله
عنه صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فأفطروا فان غم
عليكم فاقدروا له وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان
فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا
له ثلاثين وفي رواية معاذ عن شعبة الشهر كذا وكذا وكذا وخفض
ابهامه في الثالثة يعني تسعة وعشرين والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني
ثلاثين وفي رواية الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا
تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له وفي رواية عقبة واحسبه قال
الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين
وفي رواية الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات وفي رواية عن عمر انه سمع
رجلا يقول الليلة النصف فقال له ما يدريك ان الليلة النصف
فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم منزل الشهر هكذا وهكذا وهكذا وهكذا
واشار بأصابعه العشر مرتين وهكذا في الثالثة واشار بأصابعه كلها
وحبس ابهامه في هذا الحديث من العقد ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم امر بالصوم لرؤية الهلال ولا يلزم الصوم حتى يرى الهلال
الا انه اذا حال دون مطلعه ما يجوز كونه تحته فلا احتياط للعبادة
ان لصام وسعى اورد ذا له صنعوا له عددا ليطلع فيسئله فحوله انا امة
امية كان صلى الله عليه وسلم الغاية في العلوم منزل الى هذه الدرجة لتعلم
صفق الناس بما فعل هذا الاصابع الحديث الثالث والثلاثون عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ
اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان
وفي رواية مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل وهو يعاتب اخاه في الحياء

يقول انك لتستحي حتى كأنه يقول قد اضر بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعه فان الحياء من الايمان وقد سبق الكلام على حديث عمران بن
حصين الحديث الرابع والثلاثون عن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
على المنبر يقول اقتلوا ذوي الطيلسان اخيانا فاقتلوا ذا الطيلسين فان
فاتهما فاقتلوا الابيض الابيض وتسعة من الجبل فاقتلوا عبد الله حينا فاقتلوا
حية اقتلوا ذا الطفيتين فانه يسقط الحبل ويذهب البصر فقلت انا رأيت
امر بقتل الحيات فقال انه لما يعرض لك عن ذوات البيوت في العوامر وفي
رواية لمسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلب ويقول اقتلوا
الحيات والكلب واقتلوا ذا الطفيتين والابتر وقد سبق الكلام عليه
في مسند ابي اليقظان الحديث الخامس والثلاثون عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا التمر بالتمر قال سالم
واخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد ذلك
في بيع العرية بالرطب او بالتمر ولم يرخص في غيره قال الليث عن يونس عن
ابن شهاب كان رجلا ابتاع ثمرا فلما ان بدا صلاحه لم اصابته عاهة كان ما
اصابه على ربه اخبرني سالم عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا التمر بالتمر وفي رواية لمسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل حتى يزهو وعن السنبل حتى يبيض ويأمن
العاهة نهى البائع والمشتري وفي رواية بدا صلاحه حمرته وصفرته
وفي رواية قيل لابن عمر ما صلاحه قال ذهب عاهته قال ابو عبيد وهو
المعنى هو ان يحمر او يصفر والعاهة هي الآفة تصيبه وقد سبق الكلام
على هذا الحديث في مسند زيد بن ثابت الحديث السادس والثلاثون عن عمر
قال اذا بايع الناس بعضهم بعضا وقد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتاعوا الطعام جزافا
نهوا ان يبيعوه في مكانه حتى يحولوه الى رحالهم وفي طريق نهوا حتى ينقلوه

البئر جزم وموسى ابن ابراهيم قال ما عيسى فاحم جعد عريض الصدر وامامه موسى
قائم جسيم سبط كانه من رجال الزط وفي رواية للبخاري ان الله
تعالى ليس بأعور الا ان المسيح الدجال اعور عين اليمنى كانها عنبة
طافية الادم هو الاسمر والشعر السبط هو السهل
على ضد الجعد ويهاديني رجلين لمشي بينهما معتمدا عليهما ويقطر راسه
ماء اي يقطر والخافقة من العنب الحاذقة عن حد بنات اذنيها والمنكب
مستحدر الراس اذا جاذر تحتي الادمة حتى حاذاها كانه لما لم يهمز سمي
بالمعلقة فاذا ملعونة اللعنة المغضب فيها حمة وفي مستدرك الصفات
الانبياء وغيرها فيما تقدم الحديث الاول اتاني جبريل عليه السلام عن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لقاتلن اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا
مسلم هذا يهودي خلفي فاقتله وفي رواية فيقال له هذا
وعد الله عز وجل محمدا عنه فاذا انه حق ورسوله فيقاتلكم اليهود فاحتى ان من
هو منهم في الزمه سيقتلون الامة ويقاتلون فيباح حينئذ هالهم
واما كون الحجر يدل على اليهودي فلان يعلم عندهم ادجبان ممن الحجارة
باخبارهم الحديث الثاني عن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول وهو على المنبر الا ان الفتنة هنا يشير الى المشرق من حيث يطلع
قرن الشيطان وفي حديث يونس قال وهو مستقبل المشرق الا ان الفتنة
هاهنا ثلاثا وفي رواية للبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا
في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال هناك الزلازل
والفتن منها يطلع قرن الشيطان وفي رواية لمسلم عن سالم انه قال اما اهل
العراق فاسالهم عن الصغيرة واركبهم للكبيرة سمعت ابا عبد الله بن
عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الفتنة تجيء من هاهنا
واومأ بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان وانتم تضربون بعضكم رقاب

بعض

بعض وانما قتال بني الذي قتل من اكفر عون خطا فقال الله له وقتلت نفسا
فنجيناك من الغم وفتناك فتونا وقد تقدم تفسير هذا الحوالة عليه العلامة والسلام
ان اهل الغرب على الحق فيجوز اهل المشرق على ضد اهل الغرب فان لسانه على
غير العربية نعم جزيرة العرب كما تقدم في الحديث الخامس من
كان بالمدينة كان بجزيرة بابل وهي ما حية المشرق من
العراق وما اتصل بها وتهامة كل ما انحدر من الارض
والغور ما انخفض منها وتهامة كل ما انحدر من الارض والغور
من نواحيها يخرج الدجال بها جوج وماجوج وسيأتي في الحديث الحادي والستين
من هذا المسند بيان معنى قرن الشيطان فان ذكره هناك اسبق منه هنا
وقوله وفتناك فتونا لابن عباس الفتون وقوع في محنة لغير محنة ثم
خلصه الله منها كولادته في وقت ذبح الاطفال ومنعه الرضاع ومثله
الغيابة وغير ذلك الحديث الثاني وفي الليلة من عمر والذي بعثني بالحق ان
الليلة القدر ليلة سبع وعشرين قال النبي صلى الله عليه وسلم اريتها ثم انسيتها
الاواخر فالتمسوها في الوتر منها وفي حديث ابن يونس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الليلة القدر اني ساسمنكم قد رايتها ثم انسيتها العشر الغوابر وفي رواية ان
رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اروا الليلة القدر في المنام في السبع
الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراكم قد تواطاتم في السبع الاواخر
فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر وفي رواية للبخاري اني ساسا اروا
ليلة القدر في السبع الاواخر واني ساسا اروا انها في العشر الاواخر فقال النبي
صلى الله عليه وسلم التمسوها في السبع الاواخر وفي رواية لمسلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال تحروا الليلة القدر في السبع الاواخر وفي رواية
التمسوها في العشر الاواخر فان ضعف احدكم او عجز فلا يغلبن على السبع
البواقي وفي رواية تحينوا الليلة القدر في العشر الاواخر وقال في السبع
الاواخر تواطاتم تواطاتم والتحين ظن الشيء في حين مخصوص به وقد يسبق

عليه وسلم لحفصة يبلغه لم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صياد اشهد اني
رسول الله فنظر ابن صياد فقال اشهد انك رسول الامميين فقال ابن
صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرفضه النبي
صلى الله عليه وسلم وقال امنت بالله وبرسله فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ماذا ترى قال ابن صياد ياتيني صادق وكاذب فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني قد خبأت لك خبأ فقال ابن صياد هو الدخ فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلن تعدو قدرك فقال عمر بن الخطاب دعني يا رسول الله
اضرب عنقه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكنه فلن تسلط
عليه وان لم يكنه فلا خير لك في قتله قال سالم فسمعت عمر بن عمر يقول انطلق
بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم واي بن كعب الى النخل التي فيها ابن
صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق ابن صياد يتقي
النخل وهو يحتل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه فراه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقال لابن صياد وهو في قاع
ابن صياد هذا محمد فثار ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو بينته لم قال سالم قال عبد الله بن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الناس فاثنى على الله بما هو اهل ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي
الا قد انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكن اقول لكم فيه قولا لم يقله نبي
لقومه تعلموا انه اعور وان الله ليس باعور قد رواه
لمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر حذر الناس الدجال انه مكتوب
بين عينيه كافر يقرؤه من كره عمله او يقرأه كل مؤمن قال تعلموا انه لن يرى
احد منكم ربه حتى يموت الاحم هو بفتح الحاء مرفوع كالغضب والاسعون
جمع اتي وهو الداخل الكثير قال الزجاج الاحي منسوب الى الامة والامة

خلقة لا تحسن الكتابة فهو على جبلته وبرأته فرفضه رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي لم يعره عنده وقال الخطابي انما هو فرفضه بالعصا والمهملة ومنه
رفض النبات لقوله تعالى كانهم بنيان مرصوص والمعنى انه ضعفه حتى ينهض بعضه
الى بعض والزمزمة صوت مترددا داخل الفم لا يكاد يفهم وقال المنجن
الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل علم انه لا يعدو الكهانة او السحر وطفق
معناه اخذ في الفعل وقوله يحتمل الخ تأويل حذفه في استئناف وقوله العرض
من غير علم المخاطب منه وقوله تعلموا انه اعور اي اعلموا ذلك والعور قد يكون
في العين وغيرها وباقي الحديث قدم تفسيره في الحديث السابق
ابن عمر قال الا ان الله صلى الله عليه وسلم العشي احمر وللزجاج انما نابه
الحوف بالليث فاذا رجل ادم سبط الشعر يهادى بين رجلين ينطف راسه
ما نعلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الراس
اعور عينه اليمنى كان عينه عنبة طافية قلت من هذا قالوا هذا الدجال
واقرب الناس به شبها ابن قطن قال الزهري هو رجل من خزاعة هلك
في الجاهلية لبس عند مسلم قول الزهري واخرجاه من حديث موسى بن عقبة عن نافع
ورواية البخاري تام قال عبد الله بن عمر ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله تعالى ليس باعور الا ان
المسيح الدجال الاعور عين اليمنى كان عينه عنبة طافية قال وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اراني الليلة عند الكعبة فاذا رجل ادم
كاحسن ما يرى من ادم الرجال يضرب لمته بين منكبيه رجل الشعر يقطر
راسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين هو بينهما يطوف بالبيت فسالت
من هذا فقالوا المسيح بن مريم ورايت خلفه رجلا جعدا قططا اعور عين
اليمنى كاشبه من رايت من الناس بابن قطن واضعا يديه على منكبي رجلين
يطوف بالبيت فسالت من هذا فقالوا المسيح الدجال وفي رواية للبخاري فاذا انا بعيسى

عمر رضي الله عنه الحديث الخامس والعشرون عن عمر قال كان رجل يعجبني حلة
من استبرق يبتاع بالسوق فاخذها فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله ابتع هذه تجمل بها للعيد والوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هذه لباس من لا خلاق له قال فلبث عمر ما شاء الله ثم ارسل اليه بحلة ديباج
فاقبل بها عمر حتى اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قلت
ثم ارسلت الي بهذه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بعثت اليك
بها حابتك - وفي رواية ان عمر راى على رجل من العطارد ثوبا من ديباج
احمر فقال يا رسول الله حل لك هذه عليه وسلم لو استبرته فقال انما يلبس هذا
من لا خلاق له فاهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فارسل
بها الي فقلت ارسلت بها وقد سمعتك قلت فيما قلت فقال انما بعثت بها
اليك لتستمتع بها كذا هو عند مسلم بطوله وهو عند البخاري مختصرا ان النبي
صلى الله عليه وسلم ارسل الى عمر بحلة حرير اوسيراء فرآها عليه فقال اني لم ارسل
بها اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك لتصيب بها مالا وفي رواية انما بعثت بها اليك
لتبيعها واجزيك من حديث يحيى بن ابي اسحق بحضرمي قال سالت سالما الاسترق
قال فما غاظ من الديباج وخشن منه فقال سمعت عبد الله بن عمر قال
راى عمر على رجل حلة من استبرق فاتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو ذلك
وفي حديث ابن المثنى انما بعثت بها اليك لتصيب بها مالا وفي رواية راى عمر
حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة
والوفد فقال انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله
عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر منها حلة ثم ذكر قول عمر له والى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اني لم اكسكها لتلبسها كما كساها عمارا خاله مشركا
وفي رواية لمسلم راى عمر عطاردا التميمي يقيم بالسوق حلة سيراء كان

رجلا

رجلا يعني الملوك وبعث منهم فقال عمر يا رسول الله اني رايت عطاردا يقيم في
السوق حلة سيراء فلو اشتريتها فلبستها لوفود العرب اذا قدموا عليك
واجملته فقال انما يلبسها من لا خلاق له في الاخرة او كما قال فلبث ما شاء الله
لا خلاق له في الاخرة ملاكان لون ذلك اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلل
سيراء فبعث الى عمر رضي الله عنه بحلة وبعث الى اسامة بن زيد بحلة واعطى
علي بن ابي طالب حلة وقال اشققها خمرا بين نسائك فجاء عمر بحلته فقال يا
اي لم اعطك هذه لتلبسها وقال اشققها خمرا بين نسائك فجاء عمر بحلته فقال يا
رسول الله لم بعثت الي هذه وقد قلت في الامس في حلة عطارد ما قلت فقال
اني لم اعطك لتلبسها ولكني بعثت بها اليك لتصيب بها مالا واما اسامة
فواخى حلته صفوان بن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر اعرابي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد انكر ما صنع فقال يا رسول الله ما منظر الذي كانت بعثت الي بها فقال
اني لم اعطك لتلبسها ولكن بعثت بها لتشققها خمرا بين نسائك بدون
هذا الحديث بسند عمر الحديث السادس والعشرون عن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به
انا الليل وانا النهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه انا الليل وانا النهار
في هذا الحديث من الفقه انه يجوز ان يكون قوله لا حسد فيها على الحسد على الاطلاق
ويكون قوله الا بمعنى لكن كما قال الله عز وجل الا من تولى وكفر بمعنى لكن من تولى
وكفر ويكون المراد لكن الغبطة في اثنين وقوله صلى الله عليه وسلم تقويه انا الليل
وانا النهار يعني الاوقات التي يشتغل فيها في العبادة وليس المراد التعبير بلفظة الوان
جميع الليل والنهار وقوله ينفقه انا الليل وانا النهار اي ينفق منه سرا وينفق
منه علانية وقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة ومسعود الحديث السابع
والعشرون عن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه انطلق مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في رهط من اصحابه قبل صبيان فلما رآهم انبعث يبكي فاتى بعضهم الصبيان بعد ان
مخالة وفي رواية من صبيان فوهبه لها فلم يحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله

ودعوا بها دعوة رجل واحد رفع الله بها الصيحة الهائلة من الجبل فارقا
سبحانه وتعالى العادة في مثلها واسمع ذلك حديثا تكلم به محمد صلى الله
عليه وسلم رواه عنه الثابت ليعمل به لا ليتجدد سماعا سمعا افظ وما
عرض على بال انسان عند انقطاع حيلته بنزول البلاء استدراه
بل يفزع الى الدعاء فانه كنت مرة في جوف الليل نائما في رمان فمر آخذا انه في
اول نصف الليل الثاني فاقتضى الله سبحانه وتعالى ان وقع في نفسي ان المسيح محمد بن
عيسى رحمه الله في مثل هذه الليلة البارقة مع قلة كسوته يحتاج عليه من اذيه
البرد فنادت غلاما لنا اسمه كافور يجيء بيت في الدار عندي وقلت له خذ
في شيء فارا اقصد به الى بيت الشيخ محمد بن عيسى فامتحن وملأها نارا من تنور
هناك وذهب بها اليه فلما كان بعد ذلك بيوم او يومين وقد جلسنا في المسجد
فقال المسيح محمد بن عيسى اني كنت قد عشيتنا اهلي فاعتسلت في الليل بالماء البارد
فاصابني وأياها ما تحملت ان الموت قد دنا او نحو ذلك فلم اتمالك ان نعسي والله لا
استطرح هكذا بل ادعو الله سبحانه وتعالى قال فجدت ادعو الله
بان يغيثنا مما نحن فيه فاذا الباب قد اذا قد جاءني الغلام بجرة نار من
عند اهلي حتى نزل بكر يعني من انقطاعي لذلك فانه وقت خوف الدعاء منه
او فوت لا جله وقد كان الله تعالى بارا على اذ فاه واهله لغير نار ولكن الله
تعالى اراد بما قدره من ذلك اظهار كرامة المسيح وما منع ذلك من فضله
اذ دعاء المضطر انه مجيب لتعرف سبحانه فانني لا اخلي من نفوذ البلوى نارا
قبل ذلك الليلة ولا بعدها وفيه من العفة المنبهة على حبس ودين المؤمن
في اصلاح المال له ولغيره اذا كان حتى بمنى السبيل منه فيكثر وينتفع
الحديث الثاني والعشرون عن عمر بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا
من الاضاحي ثلاثا وكان عبد الله يأكل منه حتى يقفل من منى من اجل لحوم

الهدي

الهدي وفي حديث معمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهى ان نمسك لحوم الاضاحي
فوق ثلاث قال سالم فكان ابن عمر يأكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث وفي رواية
لمسلم لا يأكل احد من اضحيته فوق ثلاثة ايام وزاد ابو مسعود في حديث
الضحاك عن نافع عن ابن عمر كان اذا ضحى ضحى بمسني من اليوم الثالث من ايام منى
سال الذي يصنع لحامه من ان يحمله الذي قدمه فان اخبره انه من هديه او اضاحيه
انهاه عن ذلك من اجل قوم جاءوا الى المدينة مضطرين فاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يواسيهم فاباح ذلك وهذا ما لا يمتنع ان يكون الله تعالى نسخ
عائشة رضي الله عنها الحديث الثالث والعشرون عن عمر بن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخرج الناس كل عام فيحج الدجال فيهلك من
من الخوف ما يراد ان يقصد به الى بيت الشيخ محمد بن عيسى فامتحن ومالأها نارا من تنور
هناك وذهب بها اليه فلما كان بعد ذلك بيوم او يومين وقد جلسنا في المسجد
فقال المسيح محمد بن عيسى اني كنت قد عشيتنا اهلي فاعتسلت في الليل بالماء البارد
فاصابني وأياها ما تحملت ان الموت قد دنا او نحو ذلك فلم اتمالك ان نعسي والله لا
استطرح هكذا بل ادعو الله سبحانه وتعالى قال فجدت ادعو الله
بان يغيثنا مما نحن فيه فاذا الباب قد اذا قد جاءني الغلام بجرة نار من
عند اهلي حتى نزل بكر يعني من انقطاعي لذلك فانه وقت خوف الدعاء منه
او فوت لا جله وقد كان الله تعالى بارا على اذ فاه واهله لغير نار ولكن الله
تعالى اراد بما قدره من ذلك اظهار كرامة المسيح وما منع ذلك من فضله
اذ دعاء المضطر انه مجيب لتعرف سبحانه فانني لا اخلي من نفوذ البلوى نارا
قبل ذلك الليلة ولا بعدها وفيه من العفة المنبهة على حبس ودين المؤمن
في اصلاح المال له ولغيره اذا كان حتى بمنى السبيل منه فيكثر وينتفع
الحديث الثاني والعشرون عن عمر بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا
من الاضاحي ثلاثا وكان عبد الله يأكل منه حتى يقفل من منى من اجل لحوم

الهدي

فلبثا اعلا او ما لا فلبثت بالفتح على بئر ابتغي استيقاظهما حتى برق الفجر زاد
بعض الرواة والصبية يتضاغون عند قدمي فاستيقظ فشربا غبوقهما
اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت
شيئا لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الآخر اللهم كانت لي ابنة عم
كانت احب الناس الي فاردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى المت بها سنة من
السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين ومائة دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها ففعلت
حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه فتحرجت من الوقوع
عليها فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها اللهم
ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير انهم
لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الآخر اللهم
استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فثمرت اجره
حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله ادّ الي اجري فقلت كل
ما ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت
اني لا استهزئ بك خذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم ان كنت فعلت
ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون

واخرجاه من حديث عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون اذ اصابهم مطر فاووا الى غار فانطبق
عليهم فقال بعضهم لبعض انه والله يا هؤلاء لا ينجيكم الا الصدق فليدع كل رجل
منكم بما يعلم انه قد صدق فيه فقال احدهم اللهم انه كان لي اجير عمل لي على فرق من ارز فذهب وتركه واني عمدت الى ذلك الفرق فزرعته
فصار من امره اني اشتريت منه بقرا واني اتاني يطلب اجره فقلت له اعمد الى تلك
البقر فاقها فانه من ذلك الفرق فساقها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج
عنا فانساخت عنهم الصخرة وذكر باقي الحديث كغريمه من حديث سالم قوله

فتامي

فتامى في طلب بعجزاي لقد بي لطلبا الشجر التي ترعاها الابل وقوله المئتها سنة
يعني الجدب والمجاعة المذكورة من قبل الدهر وقوله لا احل لك ان تفض الخاتم
هو كناية عن الفرج والفض فوق الكسر للمجتمع وقوله الا بحقه اي الا بما يحل
وقوله فتحرجت اي تاثمت وراعني الحرج في اقتحام ما لا يحل وقوله على فرق من
ارز قد سبق ذكر الفرق وميتم بفتح الميم وكسر الجيم وقوله فانساخت عنهم الصخرة
اي انفسخت ومثله قوله تعالى فيسحتكم بالعذاب اي يفسخوا وقد سحقه فهم
قد لوا فانساخت بالحاء المهملة وفي هذا الحديث من الفقه ان الدعاء في الشدة
الممتنع بالاجابة ما صدق داعيه فيه وهو ان يدعو الله سبحانه وتعالى حاملا
وسيلته ما كان من عمل صالح يذكره منه لما لا يعلم الله تعالى خلافه وليس قدرا
مما يحرج التمني والعبادة ولكن هذا الداعي يذكر هذا وان استشهد
امانة المالحي وخلاصه فيه حيث ظهر منه ذلك الامان في حالة الرخاء فكان
هو الذي لعذرة الله به في الشدة وفيها ان هؤلاء الثلاثة لما استذكر بعضهم
الى ذمته لم ينزعوا الى مخلوق بان يقولوا يختل في قلع هذه الصخرة لو حفرها
او نقرها او غير ذلك بل فزعوا الى الله تعالى فكان عونه هو الاقرب الارجى
وفيها ان المرء اذا حاكت به الشدة فلا ينبغي له ان يستصرخ ويستغيث
بمدبر خلقه عنقه الهلاك بل يلجئ الى الدعاء فيكون هجيراه فانه في ذلك
الوقت السديد يكون ملهما في الدعاء فليغتنمه وفيه ايضا ان هؤلاء الثلاثة كانوا
اصولا في ملاءمة امورهم على عظم الشان مستوثقا استنه لكثير فيها الى يوم القيامة
وهي التي شكر النعمة التي يزاد فيها بر الوالدين وكثر الشهوة التي من اسرها
تقمع النفس عن ارتكاع بعد جلوس الرجل بين الرجلين ذلك المجلس والاخرى اداء الامانة
لمن لا يخاف ولا يرجى فكانه هذه الاصول الثلاثة اذا نظم فيها خوف النظر وحدث مشتملة
على شعور العبادة لله تعالى فلذلك اجتمعت هذه الثلاثة في حال واحدة ودعوا

وسلم ونقول لا وفي رواية لمسلم لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد اذا
استاذنكم قال فقال ابن لعبد الله فوالله لنمنعهن قال فاقبل عليه عبد الله فسبه سبا ما سببته مثله قط
عليه وسلم وتقول انا لنمنعهن قوله تخدنه دغلا الدغل الفساد
واصل الدغل الشجر الملتف الذي يستتر به وفي هذا الحديث من الفقه انه
لا يجوز ان يمنع لما الله مساجد الله فربما كان ذلك منهن ادعى الى صلاتهن الخلاة
فان خلاتهن وتركهن الانتضاد لصلواتهن مضيقات للحديث الا سمع عمر عن
عمر بالامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخروج لا يدخلوا على مساكن الذين
ظلموا انفسهم ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين ثم قنع رأسه
واسرع السير حتى اجاز الوادي وفي رواية للبخاري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تسألوا الآيات فسألوا نبيكم فلما رأوا العذاب الا ان تكونوا
باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل ما اصابهم وفي رواية لمسلم لا تدخلوا على
هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين قال نافع هو اسم الوادي الذي قال نافيه وقوله
ان يصيبكم حيث اصابهم يقدر حذرا ان يصيبكم وفيه من الفقه انه اذا مر
انسان ببلاد قوم كانوا قد عذبوا اسرع هاربا خشية ان ينزل عليه ما نزل بهم لئلا يناله ما ناله
من العذاب الذي نزل فيه فان نزل ذلك استمر انزله الله عز وجل الى عذابه فاذا
اقام عليهم رجل من عرضهم لما يمنعه من ان يصيبه شر جوارهم فيخسر دنياه واخراه
ومن مفهوم هذا الحديث انه اذا مر بارض مهلكة قد كان الله تعالى
رحم اهلها فانه يستحب له المعجل بها والوقوف على اطلالها والتمتع
بها رجاء ان يصيبه من البركة المنضلة على اهلها والرحمة المستمرة
نزولها على سكانها نعيذنا الله الكريم بمنه وفضله من سخطه
صلى الله عليه وسلم بالليل اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة
اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة
من كرب يوم القيمة في هذا الحديث من الفقه ان كل مسلم على الاطلاق اخ

لكل مسلم ولا يحل لمسلم ان يهاجر اخاه فوق ثلاث ليال فمن هجر فمات دخل النار
وقد اكد هذا المعنى بقوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد يئس ان يعبد في جزيرة
العرب ولكنه قد رضي بما دون ذلك بالمحقرات فاحذروا على انفسكم
صلى الله عليه وسلم اذا كان بعض حرب ردهم القتال غير جائز للمسلم ان يفر
وسلم اخاه للعدو فليصبر معه ليسلم جميعا او يواسي اخاه بما يكون منه وقوله
من كان في حاجة اخيه كان الله عز وجل في حاجته فمن اراد ان يكون الله في حاجته
متوليا قضاء حوائجه دائما فليكن دائبا ان يقضي حوائج اخوانه المسلمين يعني
اجرا من الدنيا فليرض بما يعوضه الله من قضاء حوائجه يوم القيامة ومن فرج عن مسلم
كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة فانه يستحق ان يعامله الانسان ان الله
تعالى هو الذي يفرج الكرب وانما من حسنة على عباده انه يفرج كربة عبد
على يد عبد ليفرج هو سبحانه عن العبد المفرج كربة هوى من كرب يوم القيامة
هو سبحانه فعال لما يريد فرج الكربتين وروح الاثنين وقوله ومن ستر مسلما ستره الله
يوم القيامة فانه يتعين على المسلم ان يستر اخاه المسلم كل ما اطلع عليه له من عورة
ما دام صاحب العورة يحتمها من الناس ويحسن نصحه له بسر ما استطاع فاما
اذا جاهر فاعلنها فليس له ان يجاهر بالانكار وان خاف على قوم بجهلهم الانكار
المنكرين والعبرة للذين على ان يحاسبوا ذلك العاصي بمفرده عدة ان يحرصون
على اظهار عورته فليستر الله يحدث الحاذق العزم حديث الغار عن
شهاب عن سالم عن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة
نفر ممن كان قبلكم حتى اواهم المبيت الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل
فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم
قال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا فنأى بي طلب
شجر يوما فلم ارح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت ان اغبق

وسلم اسوة حسنة متفق على والله تعالى اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر
على البعير واخرجه البخاري تعليقا فقال وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
قال سالم كان عبد الله يصلي على دابته من الليل وهو مسافر فاما بنى الحذ كان وجهه
قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة وفي رواية
للبخاري عن عمر انه كان يصلي على راحلته ويوتر عليها ويخبر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يفعله وفي رواية كان ابن عمر يصلي في السفر على الطنفسة حتى
توجهت به يومئ صلاة الليل الا الفرائض ويوتر على الطنفسة وفي رواية
لمسلم رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على حماره وهو متوجه الى خيبر وفي رواية
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على دابته وهو مقبل من مكة الى المدينة حيث
ما توجهت وفيه نزلت فاينما تولوا فثم وجه الله وفي رواية كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوتر على راحلته المراد بالتسبيح المذكور في هذا
الحديث صلاة النافلة ولما كان المسافر يضطر ان يصلي في جهات مختلفة احتج
له التوجه في نافلة الى حيث توجهت به راحلته تخفيفا عنه كما خفف
عنه بالصلاة مستظهرا الفريضة وانما خفف عنه في التوجه لئلا يشق عليه
فرض استقبال القبلة فيزل النوافل وقوله كان يوتر على البعير دليل
على ان الوتر ليس بواجب وانما هو جار مجرى السنن لان الواجب لا يجوز فعله على
البعير الحديث السابع عشر عن ابن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد
المغرب وركعتين بعد العشا وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يصلي بهم الجمعة ركعتين وفي رواية واما المغرب والعشاء والجمعة ففي
بيته وفي رواية للبخاري عن ابن عمر قال حدثتني حفصة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يصلي ركعتين خفيفتين كعبر ما يطلع الفجر وكانت ساعة لا
ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها وفي رواية للبخاري عن ابن عمر قال

حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر
وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشا وركعتين قبل الغداة وكانت ساعة
لا ادخل فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثتني حفصة انه كان اذا طلع
الفجر واذن المؤذن صلى ركعتين وفي رواية لمسلم ان عبد الله كان اذا صلى الجمعة
انصرف فصلى سجدتين في بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك
في هذا الحديث ان النوافل افضل ما اتى بها في بيته الا نساء وذلك به تخلص العبد
من مداناة الرياء في الفرائض فتلم من ترك ذلك جاز له ان يودي العبد بها حقا
واجبا فهو كمن وفى دينا واما النوافل فرضها على التبرع والله يخبر فاذا
اتى بها خالصا ظهر ما اخفاه افضل له واحرى الحديث الثامن عشر عن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذنت احدكم امرأته الى المسجد فلا يمنعها
وفي حديث حرملة عن ابن وهب قال اظن قال ابن عبد الله والله لنمنعهن فاقبل
عليه عبد الله فسبه سبا سيئا ما سمعته سبه مثله قط فقال اخبرك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لنمنعهن واخرجاه من حديث حنظلة عن
سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى
المسجد فاذنوا لهن وعلى ابو مسعود انما اخرجاه من حديث عبد الله عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله
وفي حديث ابي اسامة عن عبيد الله كانت امرأة تعني لتشهد صلاة الصبح والعشاء
في جماعة المسجد وقيل لها تخرجين وانت تعلمين انه يكره ذلك ويغار قالت لم
قالت فما يمنعه ان ينهاك قالوا لا يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا
اماء الله مساجد الله قال واخرجاه من حديث مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تمنعوا النساء الخروج الى المساجد بالليل وفي حديث شعبة
عن زرقا ايذنوا للنساء بالليل الى المساجد قال ابنه فقال له واقد اذن
يتخذنه دغلا قال فضرب في صدره وقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

والورس ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين وفي رواية ولا
تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين وسوله ولا تلبس المحرم القميص ولا يجوز
للمحرم لبس القميص المخيط ولا يجوز له تغطية رأسه ولا لبس السراويل
الا عند عدم الازار وقد ذكرنا هذا في مستند ابن عباس وسوله ولا تلبس
القفازين قال ابو عبيد هي شيء تعمل للدرن ويحشى لتغلظ ويكون له
ازرار تزر على الساعدين من البرد تلبسه النساء الحديث الرابع عشر
عن نافع قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى
الحج واهدى فساق الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فصنع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعمرة الى الحج وكان من الناس من اهدى فساق الهدي ومنهم من لم يهد فلما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل
من شيء حرم عليه منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت
وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم
ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله وطاف رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين قدم مكة فاستلم الركن اول شيء ثم خب ثلاثة اطواف من السبع ومشى
اربعة اطواف ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين سلم
فانفتل فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل من
شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض وطاف بالبيت
فحل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى
وساق الهدي من الناس واخرجه من حديث بكير عن عبد الله المزني عن انس
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا قال بكير وحدثني بذلك
ابن عمر قال سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم بالحج وحده فلعبت الشك فحدثته فقال ما تعدونا الا صبيانا
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا وفي روايته

لبيك عن عمرة قال اهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا وفي
رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بالحج مفردا هذا الحديث
بعضه في ذكر التمتع وقد مضى مسندا عن سعد رضي الله عنهما الحديث الخامس عشر
عن نافع قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بإحدى الطائفتين
ركعة والطائفة الاخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا وقاموا في مقام اصحابهم
مقبلين على العدو وجاء اولئك فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ثم قضى
هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة وفي رواية مسلم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الخوف في بعض ايامه فصفت طائفة معه وطائفة مقبلة على العدو
فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما حتى اتموا لانفسهم ركعة
ركعة ثم انصرفوا فصفوا وجاء الاخرون فصلى بهم ركعة ثم قضت الطائفتان ركعة
ركعة قال نافع فلا اعلم ابن عمر اذاه ان خوفا اشد من ذلك فصلى راكبا او قائما يومئ ايماء
وفي رواية البخاري ان ابن عمر كان اذا سئل عن صلاة الخوف قال يقوم الامام
طائفة من الناس فيصلي بهم الامام ركعة وتكون طائفة منهم بينه وبين العدو ولم
يصلوا فاذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ويقوم
الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم يتقدم الامام وقد صلى ركعتين وتقوم كل
واحدة من الطائفتين فيصلون ركعتين فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا
رجالا قياما على اقدامهم وركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها هذا
الحديث سيمضي ذكر صلاة الخوف وقد ذكرنا هناك مسند سهل وابي خيثمة الحديث
السادس عشر عن نافع عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سبق على ظهر راحلته
حبسه كان وجهه نحو مؤخر راحلته وكان ابن عمر يفعله وللبخاري في رواية كان
يسبح على الراحلة قبل اي وجه توجه وربما نزل عليها غير انه لا يصلي عليها
المكتوبة واخرجه من حديث سعيد بن يسار قال كنت اسير مع عبد الله بن
عمر بطريق مكة فلما خشيت الصبح نزلت وادرت له كهيئة فقال عبد الله بن عمر
اترى لهذه فقلت خشيت الصبح فنزلت فاوتر ثم قال اليس لك في رسول الله صلى الله

لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وكان عبد الله
يقول يلبيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال نافع وكان عبد الله يزيد
مع هذا لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء اليك
والعمل قال ابو عبيد الاهلال هو التلبية واصله من رفع الصوت
وقد سبق ذكر التلبية في مسند ابن عباس وسبق تفسير اللهم في اول مسند
ابي بكر الصديق رضي الله عنه وقوله ان الحمد قال الخطابي بكسر ان وفتحها
ومن فتح فقد خفض والرغباء هي المسألة ومن الناس من يقول الرغبى بضم الراء
مع القصر الحديث الثاني عشر عن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلاثة اسواط
الطواف من السبع وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
كان بالبيت الطواف الاول خب ثلاثا ومشى اربعا وكان يسعى بطن السيل
اذا اخذ من الصفا والمروة وكان نافع يصنع ذلك وفي رواية رمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الحجر الى الحجر ثلاثا ومشى اربعا تم صلى السجدتين وفي
رواية الحميدي وضرب من العدو فوق المشي ودون الهرولة والسعي
هو اسراع المشي حتى يقارب العدو والرمل قد ذكرناه في مسند ابن عباس
الحديث الثاني عشر عن عمر قال لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت
الا الركنين اليمانيين وفي رواية فيه صحيح معكان يستلم وفي رواية
لمسلم لم يكن يستلم من البيت الا الركن الاسود والذي يليه من نحو دور
الجمحيين وفي رواية متفق عليها عن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين
الغالي والحجر في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستلمهما وفي رواية عن نافع قال رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده ثم قبل يده
وقال ما تركته منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله مذ سبق الكلام
في هذا في مسند ابن عباس الحديث الحادي عشر عن سالم ان عبد الله بن عمر كان

يقدم ضعفة اهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بالليل فيذكرون
الله ما بدا لهم ثم يدفعون قبل ان يقف الامام ودفع قبل ان يدفع فمنهم من يقدم
منى لصلاة الفجر ومنهم من يقدم بعد ذلك فاذا قدموا رموا الجمرة وكان ابن عمر يقول
ارخص فيها لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدم الكلام على هذا في مسند
ابن عباس الحديث الثاني عشر عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل
نجد من قرن وقال ابن عمر ولم اسمع وذكر لي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ويهل اهل اليمن من يلملم وفي رواية عن عمران بلا اساءة من ابن جريج الى ان
اعتمر قال فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجد قرنا ولاهل المدينة ذا
الحليفة ولاهل الشام الجحفة قد ذكرنا ان معنى الاهلال قبل هذا المكان بجملة
احاديث وقد ذكرنا المواقيت في مسند ابن عباس الحديث الثالث عشر عن عمر قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم قال لا يلبس المحرم القميص
ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا
الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وفي رواية نهى
النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس وقال
من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وفي رواية قام
رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا ان نلبس من الثياب في الاحرام فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا العمائم ولا
البرانس ولا الخفاف الا ان يكون احد ليست له نعلان فليلبس الخفين وليقطعهما
اسفل من الكعبين وفي رواية قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا ان
نلبس من الثياب في الحرام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا
السراويلات ولا العمائم ولا البرانس ولا الخفاف الا ان يكون احد ليست له نعلان
فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه الزعفران

احمد والشافعي وهو صريح في الرد على من لا يرى جواز ذلك وفيه ان صلاة الليل مثنى مثنى وهذا هو الافضل في النوافل ان فعل ترك الاعتبار الحديث الخامس
عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم وفي رواية كان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس اصبحت وفي رواية كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان وانه قال ان بلالا يؤذن بليل الحديث يدل هذا الحديث على جواز الاذان للفجر قبل طلوع الفجر الحديث السادس عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم يكبر فاذا اراد ان يركع فعل مثل ذلك ايضا واذا رفع راسه من الركوع فعل مثل ذلك ايضا ثم يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وفي رواية واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وفي رواية للبخاري عن ابن عمر كان اذا دخل الصلاة كبر ورفع يديه فاذا ركع رفع يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفعهما واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق الكلام في رفع اليدين في مسند مالك من الجزء الحادي عشر من المسند السابع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته والامام راع ومسئول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمراة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال ابيه راع وهو مسئول عن رعيته وفي رواية الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالامير راع والرجل راع على اهل بيته والمراة راعية على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وفي رواية للبخاري الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن

رعيته والامير الذي على الناس والرجل على اهل بيته وهو مسئول عن رعيته والمراة راعية على اهل بيت زوجها وولده وهي مسئولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم مسئول عن رعيته حتى ان الرجل ليسئل عن زوجته وولده وعبده وهذا الحديث من الدعائم الامة على سيئيه النجوة وصلاح كل اصل منها سبب لصلاح من بعده فالامام راع لجميع الامة وهو مسئول عن رعيته وهذا السؤال يتناول كل ما يتعلق السؤال عنه من امر دينه ودنياه ومن مهم الخطاب يدل على ان الرعية مسئولة عن امامها عن كل ما يعلونهم من امره من دين ودنيا والرجل مسئول عن رعيته من تعليم اهله ما اوجب عليه تعلمه وصونهم عن البطالة والغيرة على النساء منهم ومن بريبة الاطفال وحدهم فيما في ايديهم من ماله وقوله والمراة راعية في بيت زوجها وهي مسئولة عن حفظ زوجها الغيب وان لا تصدق من ماله الا باذنه فما تنفق لغير ذلك فهو له اجر الخادم في مال سيده راع يعني صلى الله عليه وسلم ان كان في هذا الحكم مثل ما سبقه احسن القيام عليها من ان يفرط بها الخصب وتجنبها الجدب وتتبع شاذتها وضالتها وجزيها الحديث الثامن عن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل هلالا لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع بذي الحليفة ويعتمر ثم اذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد ذي الحليفة اهل بهؤلاء الكلمات وكان عبد الله بن عمر يقول كان عمر يقول لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك لبيك والرغباء اليك والعمل وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة اهل فقال لبيك اللهم لبيك

احمد والشافعي وهو صريح في الرد على من لا يرى جواز ذلك وفيه ان صلاة الليل
مثنى مثنى وهذا هو الافضل في النوافل ان فعل ترك كل اثنتين الحديث الخامس
عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا
واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وفي رواية كان ابن ام مكتوم رجلا
اعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس اصبحت وفي رواية كان للنبي صلى الله عليه وسلم
مؤذنان وانه قال ان بلالا يؤذن بليل الحديث يدل هذا الحديث على جواز الاذان
للفجر قبل طلوع الفجر الحديث السادس عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم يكبر فاذا اراد ان يركع
فعل مثل ذلك واذا رفع راسه من الركوع فعل مثل ذلك ولا يفعله حين يرفع
راسه من السجود وفي رواية واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك
وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وفي رواية للبخاري كان ابن عمر كان اذا
دخل الصلاة كبر ورفع يديه فاذا ركع رفع يديه واذا قال سمع الله لمن
حمده رفعهما واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى
الله عليه وسلم وسبق الكلام في رفع اليدين في مسند مالك من الجزء الاول
الحديث السابع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم
راع ومسئول عن رعيته والامام راع ومسئول عن رعيته والرجل في اهله
راع وهو مسئول عن رعيته والمراة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة
عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال
فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم
قال الرجل في مال ابيه راع وهو مسئول عن رعيته وفي رواية الا كلكم
راع وكلكم مسئول عن رعيته فالامير راع والرجل راع على اهل بيته
والمراة راعية على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسئول
عن رعيته وفي رواية للبخاري الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن

رعيته الامير الذي على الناس راع عليهم والرجل على اهل بيته وهو مسئول عن رعيته
والمراة راعية على اهل بيت زوجها وولده وهي مسئولة عنهم وعبد الرجل
راع على مال سيده وهو مسئول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن
رعيته وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم مسئول
عن بريرة حتى ان الرجل ليسال عن زوجته وولده وعبده وفي هذا
الحديث من الفقه ان الامة على شبيه السجرة وصلاح كل اصل منها سبب
لصلاح من بعده فالامام راع لجميع الامة وهو مسئول عن رعيته وهذا السؤال
تنبيه لكل ما يقتضي السؤال عنه من امر دينه ودنياه ومن مهم الخطاب ما يدل
على ان الرعية مسئولة عن ابمائها عن كل ما يعلونهم من امره من دين ودنيا والرجل
مسئول عن رعيته من تعليم اهله ما يجب عليهم تعلمه وصونهم عن البدلة
والغيرة على النساء منهم ومن بريبة الاطفال وحفظهم فيما في ايديهم من ماله
وقوله والمراة راعية في بيت زوجها وهي مسئولة عن حفظ زوجها الغيب
وان لا تتصدق من ماله الا باذنه فاما مثل الغيرة لك فسؤاله الخادم عن مال سيده
راع يعني صلى الله عليه وسلم ان كان في يده هذا الخلاف مثل ما سنه احسن
القيام عليها من ان يضيع بها الخصب وتجنبها الخرب ويتبع شاذتها
وضالتها الحديث التاسع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يهل فلبد اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع بذي الحليفة ركعتين
ثم اذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد ذي الحليفة اهل بهؤلاء الكلمات
وكان عبد الله بن عمر يقول كان عمر بن الخطاب يهل بهؤلاء الكلمات
وسمع ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من هؤلاء الكلمات ويقول لبيك اللهم لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك
لبيك والرغباء اليك والعمل وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة اهل فقال لبيك اللهم لبيك

ما الجاسة فانهم لا يكاد يشبع احدهم حتى يأكله ان تتابعوا عليها اخر

مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرج له في الصحيحين
مائتا حديث وثمانون حديثا المتفق عليه منها مائة وثمانية وستون حديثا
وانفرد البخاري باحد وثمانين ومسلم باحد وثلثين احدها الاول من
المتفق عليه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا
طيرة وانما الشوم في ثلاث في الفرس والمراة والدار وفي رواية ان
كان الشوم في المراة والدار والفرس وفي رواية والمسكن وفي رواية
للبخاري من حديث عمر ونحن يومئذ رجال كانوا هنا رجل اسمه نواس وكان
عنده ابل هيئة فذهب بن عمر فاشترى فلك الابل من سترتيك له فجاء
اليه سترتيك فقال بعنا تلك الابل فقال ابن عمر قد اعطيت فيها شيئا كثيرا وقد
قال ونحن قد اكرنا فقال ابن عمر فجاء فقال ان سترتيك قد باع ابلا فهيا ولم
يعرفك قال فاستقها فلما ذهب ليستاقها قال لهم ردوها فانا قد بعناها ولم
نرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى قد سبق الكلام في نفي
العدوى والطيرة وان الى هامة كانت توهم العرب الفعل الاسباب كما
توهم نزول المطر بفعل الانواء فنفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
بقوله لا عدوى والتطير من الشيء هو التشاؤم به والهامة
الهم التي يصيبها الهيام وهو داء يكسبها العطش وكانوا يزعمون
ان الما الحديث الباي عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن
احدكم الجمعة فليغتسل وفي رواية انه اذا اراد احدكم ان يأتي
الجمعة فليغتسل مذكان الغسل واجبا في اول الاسلام فنسخ بقوله صلى
الله عليه وسلم من توضا فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل
فبقي الغسل مستحبا الحديث الثالث عن ابن عمر قال يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم العشاء فاخر جبانة فلما سلم قام فقال اراءيتكم

ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد
حيد من الغفلة ان الله تعالى اطلع رسوله صلى الله عليه وسلم على ذلك الغيب وهيه
تذكير بقصر الاعمار وقلة البقاء في الدنيا وان بيع مدة الحرة التي لا تبلغ
الا قرنا حذو حاذ وعدا عاد يحث على خلق الله تعالى دار امثل الدنيا الذي
ملاها خرقا ثم خلق طايرا فقال انه ان رزقك عندي فهو هذا الخردل فمتى تلقه
فهو اخر عمرك فكان من حرص ذلك الطاير على البقاء انه باكل كل يوم خردلة
فتعذر ذلك الخردل كله وبقاء الانسان في دار الخلد لا تعيني ضيع ذلك هذه
المدة اليسيرة عن فاحش ولا سيما لكل من قنوا ان يومن بما صدق به الملا
الهمام فيجب عليه من فشا هذه في بيع الكثير منها بالقليل من غيرها
ما يدل على كذبه في دعواه لولا ان الغفلة تذهب بالانسان كل مذهب
ويضطر الى قواعد المذكرة كل الاضطرار الحديث الرابع عن عمر قال قام
رجل فقال يا رسول الله كيف صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشي الصبح فاوتر واحدة وفي رواية لابن
ابن سيرين عن القعقاع لابن عمر ارايت الركعتين قبل صلاة الغداة اطيل فيهما
القراءة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر ركعة
من اخر الليل ويصلي الركعتين قبل صلاة الغداة وكان الاذان باذنيه قال
حماد اي بسرعة وفي رواية للبخاري ان عبد الله بن عمر كان يسلم من الركعتين
في الوتر حتى يامر ببعض حاجته وفي رواية لنافع ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اجعلوا اخر صلاتكم وترا وفي رواية للقاسم من محمد فاذا اردت ان تنصرف
فاركع ركعة توتر لك ما صليت قال القاسم ورايتنا اناسا منذ ادركنا يوترون
بثلث وان كلا لواسع ارجو ان لا يكون بشيء منه باس وفي رواية لمسلم من صلى من الليل
فليجعل اخر صلاته وترا قبل الصبح وفي رواية بادروا الصبح بالوتر وفي رواية
صلاة الليل مثنى مثنى فاذا اردت الصبح فاركع ركعة فاوتر لك ما صليت فقال ابن عمر
ما مسى مثنى قال يسلم في كل ركعتين في هذا الحديث جواز الوتر بركعة وهو مذهب

قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم بعمرة واهل اصحابه بحج فلم يحل النبي صلى الله عليه
وسلم ولا من ساق الهدي من اصحابه حتى يبلغ الهدي محله وكان طلحة بن عبيد الله
فيمن ساق الهدي فلم يحل وذكر رواية فكان فيمن لم يكن معه الهدي طلحة بن
عبيد الله ورجلا آخر قائلا مدار سبق الكلام في هذا الحديث الحديث الخامس
عن زيد بن يحيى عن عبيد قال سألت قوما من عباس عن صوم المحرم وشرائها العامة
فيها فقالوا سلوا ابن عباس فقالوا نعم قال فانا لا يجلي سبيلها ولا شواهدها ولا الذي قال فيها
قال فسألوه عن العيد فقال غزوت رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرجع
وقد بعث ناسا من اصحابه في جنائب وتعزز ذكر فاشتريه فاظهر فيه امر
بسقا فجعل فيه زيت وشحا فجعل عن الليل اصبح شربه منه فكان ذلك
لليلة المستقبلة ومن الغد حتى امسى شربه وسقى فلما اصبر اراني
منه فاظهر فيه وفي حديث معاذ العنبري عن شعبة كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يبدأ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يوم ذاك والليلة التي تجيء الغد
والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقي منه شيء سقاه الخادم او امر به فصب
وفي حديث عندر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له في سقاء فاشربه عشية
ليلة الاثنين فيشربه يوم الاثنين والليلة الى العصر فان فضل منه شيء
سقاه الخادم او صبه وفي حديث الاعمش كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينقع له الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد الى مساء الليلة ثم امر به
فيسقى او هراق انما امر به فاريق لانه استند اد قارب فكانه كان اذا
خاف منه مخافة الاستناد اد سقاه او اراقه ولو انه بقي استناد
لم يجز ان يسقى منه احدا الحديث التاسع والاربعون عن ابن عباس قال
لبث العبيع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوارث خلف
باب قال فجاء فحطاه وقال اذهب فادع لي معاوية قال فجئت فقلت هو
يأكل فلما قال لي اذهب فادع لي معاوية قال فجئت فقلت هو يأكل قال

لا اشبع الله وفي نسخة الحجر الدفع قال ابن قتيبة الغض ضرب من مياه منبسطة
وفي الحديث قال محمد بن المثنى قلت لامية بن خالد ما حطاني قال عتدي فحذفة
وهذا نحو حطاني الا انه بالنواة وسع اللقي الى الجانب الوحشي من الانسان
والجانب الوحشي هو الذي فيه الخنصر والانسي هو الذي فيه الابهام وقد
حمل مسلم من الحاج هذا الحديث من فضائل معوية رحمه الله لانه اخر متصلا
به الاحاديث في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لمن سبته من رواية ابي هريرة وجابر
وانس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم انما محمد بشر فغضب كما يغضب البشر واني
قد اتخذت عهدا لن تخلفنيه فايما مومن اذيته او سببته او جلدته
له كفارة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة والذي اراه انا في
ذلك ان هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من مخرج مخرج الفضيلة ولكنه يكون
سوال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل من سبه لو كفر او صرية فانه تجعل
ذلك كفارة لفعله الذي اقتضى ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وصورة قربة
يعني انه يعود ملتفتا به ذلك الفعل عنه ما توجب سبه فانه تقرب بذلك الى الله تعالى
وذهب عنه البعد الا ان مسلما اخرا حديث هذا في مخرج الفضيلة فاراه
رضي الله عنه الاستدلال عن موضع الفضيلة من هذا الحديث لمعوية لانه
لم يثبت السامع منه ما حوله عنه فان الفضيلة لمعوية في هذا الحديث هو تكرير
استدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه وافراده بالاستدعاء عن غيره وهذا
مما يعلم انه كان ذا حال خاصة منه وصوله لا اشبع الله بطنه فقد عمل ان
لا يكون دعاء عليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد بحال خواص المومنين فقد روى انما بعثت
على ان هذه الدعوة اصبت فيه فان حكومة مالك فيما لعنا عنه مالك احسب
ان يوصفا بسبه ومعنى هذا السجع المكروه هو الذي يقصد فيه تناول الالفاظ
فان سجع المومنين غير مجموع وكونه لا يا ما يكون غالبا الا مع الاعوان الاضافي

لاضافتنا فسألنا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم سار زنكه قال امرته
ببيعها قال ان الذي حرم سرقها حرم بيعها فتح المراد في ذهابها فيها
في هذا الحديث دليل على ان مراعاة المحرم لم تقبل منه وفيه انه اذا راى
الرجل خلا سيارة في مجلسه ان يسأله عما جاء به وفيه دليل على تحريم
ثمن الخمر وفيه ان السراب الخمر لهو اقر والمراد جلد محدود على هيئة
ما يحمل الماء كالقربة والسقاء الحادي والاربعون عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهون اهل النار عذابا ابو طالب وهو منتعل
بنعلين يغلي منهما دماغه هذا الحديث يدل على ان ابا طالب قد خفف الله عنه
من اجل مدافعته عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان شركه بالله ابقى عليه باقي
العذاب ولما كان اساسه على فساد لم ينفع كل الانتفاع الحديث الثاني والاربعون
عن موسى بن سلمة قال انطلقت انا وسنان بن سلمة معتمرين قال فانطلق سنان
معه ببدنه ليسوقها فانكسرت عليه بالطريق فحبي بسنامها انه هي ابدعت كيف
باتي البلد كم ستحتبس عن ذاك فاصبحت فلما نزلنا البطحاء قال انطلق الى ابن عباس
نحدث اليه قال فانطلقنا له فسأل بدنته قال على الخبير سقطت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ست عشرة بدنة مع رجل امرته فيها قال فمضى ثم رجع
فقال يا رسول الله كيف اصنع بما اندع على منها قال انحرها ثم اصبغ نعلها
في دمها ثم اجعله على صفحتها ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك رسوله
ان خفت اي وقعت من الاعياء ورسوله على بسنامها اي انه لم يدر ما يصنع تعال
عني يلان يكذا اذا تحير ملا يدر كيف المخرج عنه ورسوله استحبتني في
السؤال عنها اي استحيت في السؤال عنه والحي الذي هو المعتني به
والمستفتي والبحث عنه ورسوله فاصبحت اي انتاد تدنوه فلما نزلنا
البطحاء البطحاء والابطح كل مكان منبسط منفسح تحول فيه الحصى الصغار ضبط به
ورسوله اصبغ نعلها في دمها اي غمسه فيه والنخه به ثم اجعله على صفحتها

تكون

ليكون ذلك علامة تعرف بها الناظر انها هدي وفي هذا الحديث ان ما
ينتفع من الهدي يصنع به الانسان لنفسه كالحمل بتركه للفقراء والنعال على الحراف
الغرزة هي اذا قطعت لم تصلح للنعل وجعله تنبيه على ان ما لا يصلح لانتفاع الناس
قد يصلح لغيرهم وفي هذا الحديث ان الاربعون عن موسى بن سلمة قال سألت ابن
عباس كم اقيم اذا قدمت مكة اذا لم اصلح الامام قال اقم عشرا سنة ابي القاسم
صلى الله عليه وسلم كان الاشارة الى قصر الصلاة في السفر الحديث الرابع
والاربعون عن ابن عباس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بذي الحليفة ثم دعي
بناقته فاشعرها في صفحة سنامها الايمن وسلت الدم عنها وقلدها نعلين
ثم ركب راحلته فلما استوت على البيداء اهل بالحج قال ابو عبيد اشعار والهدي
هو ان يطعن في اسنمتها بحد الحجر ونحوه بقدر ما يسيل الدم
واصل الاشعار العلامة وفي ذلك انما يفعل بالهدي ليعلم انه قد جعل هديا
الحديث الخامس والاربعون عن بكير بن عبد الله قال سألت السائب بن يزيد عن عند
الكعبة فقال اعرابي قال الى الذي عن عمكم يبيعون العسل والسمن ايتم يشترون
النبيذ ابن اخي تكلم من تخال قال ابن عباس الحمد لله ما بنا حاجة ولا نحل لقد
سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم واحلته وخلقه اسامة فاستسقى فاتيناه بانا
من نبيذ فشربه وسقى فضله اسامة وقال احسنتم واجملتم كذا فاصنعوا
فلا نريد تغيير ما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا النبيذ هو عتر
نبيذ تمرا وليس مسكرا وقد كانت المياه تعكر متغيرة فكانوا يطبخونها
بالتمر الحديث السادس والاربعون عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير المخلب للطائر
وللسباع الظفر وانما سمي مخلبا لانه يخلب به والخلب الشق والقطع وفي
هذا الحديث دليل ان الشيء يذكر ببعض اسمائه وان لم يذكر في هذين النوعين
امرا ما فيهما وهو الذي اعترض به الحديث السابع والاربعون عن ابن عباس

بحاسبكم به الله ثم يدخل قلوبكم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء قال النبي صلى الله عليه
وسلم فقولوا سمعنا وأطعنا وسلمنا قال فألقى الله الإيمان في قلوبهم وأنزل الله
عز وجل لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا
لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا قال قد فعلت واعف عنا وارحمنا أنت مولانا
قال قد فعلت في هذا الحديث دليل على إجابة الدعاء وفيه سبق الكلام في هذه
الآيات الحديث السابع والعشرون عن ابن عباس قال كان رجل من الأزد يقال له
ضماد وكان يرقي من هذه الريح فقدم مكة فسمع السفهاء
يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم المجنون المجنون فقال لو أن الله أرسل هذا
الرجل فداويته لعل الله أن يشفيه على يديه فأتاه فقال يا محمد
إني رجل أداوي من الريح فإن شئت داويتك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن الحمد لله أحمده وأستعينه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل
فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله أما بعد فقال أعد علي كلماتك هؤلاء فما سمعت مثل هذا الكلام قط ولبلغ قاموس
البحر فقال هلم أبايعك على الإسلام قال فبايعه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى
قومك فقال وعلى قومي فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا قبل بعثه إلى
المدينة فمروا بسلك البلاد فقال أمير هؤلاء الجيش شيئا قال رجل منهم أداوي
قال فداوه فأفاق بإذن الله الحديث الثامن والعشرون عن ابن عباس قال
كان فتى يصيبه دحلب وكانوا يرون أنه قد جن فجاء أهله فذكروا له
فأتاه فأتى به الذي بنى له فجاء به أهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فداواه رسول الله صلى الله عليه وسلم من دائه وشفاه من مرضه فهلك
شفاء لم يغادر سقما أبدا الدحلب وقاموس البحر هو وسطه الحديث التاسع
والعشرون عن أبي المختار قال خرجنا للعمرة فلما نزلنا بطن نخلة مر بنا
الهلال فقال بعض القوم هو بن ثلاث وقال بعض القوم هو بن ليلتين قال

فلقيت

فلقيت ابن عباس فقلت إنا رأينا الهلال فقال بعض القوم هو بن ثلاث وقال
بعض القوم هو بن ليلتين قال أي ليلة رأيتموه فلنا ليلة كذا وكذا فقال
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مده للرؤية فهو لليلة رأيتموه وفي حديث
سفيان أهلة رمضان فحدثني من لا أتهم عن ابن عباس أنه
فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد مده للرؤية فإن
غبي عليكم فأكملوا العدة معنى الحديثان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مد الصوم الذي وقته الهلال الحديث الثاني والعشرون عن ابن عباس قال
أخبرني رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار أنهم بينما هم
جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي بنجم فاستنار فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما كنتم تقولون إذا رأيتم مثل هذا قالوا كنا نقول
أعلم كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فإنها لا ترمى لموت أحد ولا لحياته ولكن ربنا تبارك اسمه إذا قضى
أمرا سبح حملة العرش ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل
هذه السماء الدنيا قال الذين يلون حملة العرش ما ذا قال ربكم فيخبرونهم
ما قال فيستخبر بعض أهل السموات بعضا حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا
فتخطف الجن السمع فيقذفون إلى أوليائهم ويرمون فما جاؤا به على وجهه فهو
حق ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون فيه رواه مسلم وفي رواية سفيان بن عيينة عن رجال من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاد وقال الذين إذا فزع عن قلوبهم قالوا ما
ذا قال ربكم قالوا الحق هذا المعنى قد سبق فيه ما قدمناه مرتين وثلثت وإن
القرآن دله بالدلالة على أن الكواكب إنما انقضت في زمان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهذا قد ذكره عن رجل لم يسمه فإن صح فلعل قوله ما كنتم تقولون في
هذا أي في هذا الجنس من الإبانة على ما كانوا يقولون لكن أو كما أشرح لكم مرجعه
انقضاض الكواكب بعد مبعثه وقوله يقرفون فيه أي يزيدون فيه ومعنى

الكواكب

ومن قال انه اجاب بجواب احد هذين فقد اخطأ فان هذا من رأي ابن عباس كما من روايته
والثاني ان العلة في السفر ليعتاد ان يفرض من اخبار القصر وعند
احمد والشافعي ان للمسافر اذا مكث بمكة بعد الفتح او بمنى بعد الحج اكثر من اربعة ايام قصر
عن ابن عباس والداه بقلبه يعني قوله ولقد راه نزلة اخرى وقد راه هنا
راه بفؤاده مرتين معنى قوله راه بقلبه اي ان قلبه كان ثابتا وقت الرؤية
العين وعلى هذا قوله راه بفؤاده اي كان فؤاده ثابتا وقت الرؤية وهذا
كما ان قلبه الرأي اذا كان غائبا لم يدر البصر ما يرى فاذا ثبت علم الحديث
الناس سئل عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع راسه من الركوع
قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وما بينهما وملء ما شئت من شيء
بعد اهل الثناء المجد لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد
منك الجد قد سبق تفسير هذا في مواضع الحديث السابع عشر عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد وقد سبق الكلام في هذا الحديث
الحديث العشرون عن ابن عباس قال اهدى الصعب بن جثامة الى النبي صلى الله عليه
وسلم رجل حمارا وحشيا وفي حديث سعيد عجز حمار وحش فنظر ما وفي
رواية شق حمار وحش فرده وفي رواية اهدى الصعب بن جثامة الى النبي
صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو محرم فاقر فرده عليه وقال لولا انا محرمون
لقبلناه منك مضى الكلام في هذا الحديث وبينا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما رده عليه لانه صاده لاجله ولولا ذلك لقبله كما سبق في حديث
ابي قتادة الحديث الحادي والعشرون عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
خفف في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان
حين من الدهر وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة
الجمعة والمنافقين هذا الحديث يدل على استحباب قراءة هاتين السورتين
وقراءة السجدة وهل اتى في الفجر يوم الجمعة تناسب الشكر لله على ما خص به

ادم عليه السلام من سجود الملائكة بعد ان لم يكن شيئا مذكورا والله خلق
يوم الجمعة وفرة الجمعة والمنافقين تناسب كذا الجمعة وخم المخلفين عنهما
الحديث الثاني والعشرون عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به اذا كان الله يجازي من عمل
ما ينطوي عليه من فتح السريرة يقول سمعت بالشيء اذا اشعته فتشيع الاسماع
وسمعت بالرجل اذا اشهرته وصف معنى هذا الحديث راءى راءى الله به وقد سبق
هذا الحديث بتمامه من هذا الحديث الثالث والعشرون عن ابن عباس قال كانت
المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة فتقول من يعيرني تطوافا تجعله على فرجها
وتقول اليوم يبدو بعضه او كله وما بدا منه فلا احله فنزلت هذه الاية
خذوا زينتكم عند كل مسجد هذا شرح حال من مناخ احوال التي كانت عليها العرب
ان الله عز وجل نهى فيها وفيه حث على ستر العورة الحديث الرابع والعشرون
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل ذا سنبا فيه الروح غرضا
انما نهى عن ذلك لاكرام ذوات الارواح وانما ايح الذبح للحاجة وذلك لما
يحصل للذابح على وجه الرفق لا على وجه العنف والغرض هو الرمي الحديث
الخامس والعشرون عن ابن عباس قال بينا جبريل قاعدا عند النبي صلى الله عليه
وسلم سمع نقيضا من فوقه فرفع راسه فقال هذا باب من السماء فتح لم يفتح
قط الا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل الى الارض لم ينزل قط الا اليوم
فسلم وقال ابشر بنورين اوتيتهما لم يوتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم
سورة البقرة لن تقرأ حرفا منه الا اعطيته في هذا الحديث ما يدل
على تكريم هذه الايات بان فتح لها باب لم يفتح قبل وارسل بها ملك لم يرسل
قبل وسميتها نورين وانهما لم يوتهما نبي قبل محمد صلى الله عليه وسلم والنقيض
هو الصوت في الحديث اثبات الحرف لقوله لن تقرأ حرفا منها الحديث السادس
والعشرون عن ابن عباس لما نزلت هذه الاية ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه

ابن عباس بن عمرو بن الزبير يعلون ذلك به فاحد بن حنبل اهل مكة
يستحلون الاقعا وروى عن عمر انه قال لينبغي لا يعتدوا في
الاقعا فاني انما فعلته حين كنت قال الخطابي فيشبه ان يكون
حديث ابن عباس منسوخا لانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من
طريق انه فعل بين الجلستين مفترشا قدميه اليسرى والعمل على ما
ذكره الخطابي الحديث العاشر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن قولوا اللهم
انا نعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات قد سبق شرح هذا
الحديث ومعنى الاستعاذة الحادي عشر عن كريب عن ابن
عباس انه مات ابن له فقيل ادع الله ان كريب انظر ما اجتمع لها من
الناس الحديث فاذا ناس قد اجتمعوا له فاخبرته قال تقول هم اربعون
قال اظن فقم قال اخرجوه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا
الا شفعهم الله فيه هذا الحديث يدل على ان المصلين على الميت شفعاء
فيه وانهم كلما كثروا كان افضل عند الله عز وجل وقد اخبر به رسوله صلى الله
عليه وسلم الثاني عشر عن ابن عباس ان الله حيي كريم وفي رواية اخرى ان الله
يستحيي ان يعذب العبد ذا الشيبة فيرد ها صفرا ما ذا راى الله عز وجل
اربعين من عباده المؤمنين يسعون في بعض عباده انتهى ان لا يشفعهم
الحديث الثالث عشر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركبا بالروحاء
فقال من القوم قالوا المسلمون فقالوا من انت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرفعت اليه امرأة صبيا فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر في هذا الحديث
من الفقه ان صوت المرأة ليس بعورة وان للصبي حجا وفيه اغتنام اوقات

العلم وسؤال العالم على قدر ما يحتمله الوقت وفيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما سئل عن شيء جاز رفع اليد عنه ربما نفع وقد اجر الحديث الثالث عشر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه
وقال ايحب احدكم ان يجعل في يده جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول
الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك لتنتفع به قال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من الفقه تحريم خاتم الذهب وفيه
دليل على ان من راى منكرا في يد شخص جاز له نزعه للمنكر من يده وانما استجاز
طرحه من كان لا يعتقد منفعة بيعه اذ لو كان يعتقد ذلك لم يجز له طرحه لانه مال ومنهي النبي صلى الله
عليه وسلم عن اضاعة المال الحديث الرابع عشر عن كريب مولى ابن عباس
اسمها برة فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان مكروه
ان يقال خرج من عند برة انما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لان
البر لا يدخل عليه ولا يخرج عنه الحديث الخامس عشر عن كريب انه قدم
بعثته الى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها
واستهل علي رمضان وانا بالشام فرايت الهلال يوم الجمعة ثم قدمت
المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رايتم الهلال
فقلت رايناه يوم الجمعة فقال انت رايته فقلت نعم ورآه الناس وصاموا
وصام معويه فقال لكنا رايناه ليلة السبت ولا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين
او نراه فقلت الا تكتفي برؤية معوية وصيامه فقال لا هكذا امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث يدل على
ان اهل كل بلد حكمهم الحديث السادس عشر عن ابن عباس ان الله فرض الله العبادة على
لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة هذا
الحديث صحح به ابو حنيفة كان عنده ان القصر متعين على المسافر لا يجوز الاتمام

اخيه وقوله ولو كان بحق سابق الذر سبقته العين فالذي اراه في ذلك
ان الاصل فيما ان الله سبحانه وتعالى خلق عباده متفاضلين بعضهم على بعض كما
شاء والمفضول يعرض نفسه لحسد الفاضل والمتعين على الفاضل ان لا يتعرض لغبطة
اخيه المفضول بما اختاره عليه ربه بما يعينه من فضله او ما يزيده من
حسده اياه ولكن ليكن ذلك على حسن تدبير وتحرز فان نجا في هذا الحال
مع الاقرب فالاقرب من اهله ومعارفه فانعم له احسد الذي وفاه الله فاذا
تظاهر الفاضل في حال الدجا والمال الصامت الله تعالى به عليه عاد الحاسد المفضول
تعرضا من الله تعالى للازالة ذلك الشيء فيكون ربه ذلك الفاضل له قد كانت
سببا لان غضب الله فان الذي كان الحاسد يحسد فيه فان العين
قال فذلك الامر هو الذي على هذا الذي قوله تعالى يا بني لا تدخلوا من
باب واحد وادخلوا من ابواب متفرقة اراد ايكم اذا دخلتم وانتم احد عشر رجلا ذكرا في مرة كان
ذلك جالبا لنظر الناس والعين منكم فانكم ولد رجل واحد فاذا دخلتم من ابواب
متفرقة لم يكن ذلك من المتبر بحسد الناس بكم يكون اذا دخلتم من باب واحد
فلما دخلوا من حيث امرهم ابوهم كان ذلك الذي قوله منه دافعا عنه الى
زيادتهم رجحان يوسف فانه جاهم ملكا ولو لم يكن ان يكون العواقب
عليه الكلام كانوا اقرب الى النفس فهذه الاخبار في العين وحوله واذا استغسلتم
فاغسلوا فمعنى ان العين اذا نظرها الشخص نظرة الى ذلك الحسن الذي
قد ساءه انتشرت على ذلك الحسن على ظاهره وباطنه في جميع احواله فاذا
استغسل الماء من قرحة حسنته فتدرى في الحديث اذا استند عصب
الانسان فليغتسل وانما كان ذلك لينجبر الفاني عنه فوضع الملاعلى
الناظر ليرد الاعلاء به فلينه فانتشر على بدنه واعضائه فاخذ ذلك درميه
على المنظور فيه نوع الغلبة ان النظر كان عن نوع فوقه فجمع الماء فيهما
الحديث السابع عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا

الشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات
الصلوات الطيبات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا رسول الله التحيات لله ولسانا لغير الملك فلما ذكر التحيات وصفها
فقال المباركات عنها فقال الصلوات ثم زاد في وصفها قال الطيبات
ثم قال لله والله هو الملك وقوله السلام علينا قال كان الانسان يدعو لنفسه
في الصلاة كانه قد اخذ يتعبد عن الخلق ولنبيه للانبياء وعباد الله
الصالحين فيكون سلامه عليهم كانه راهم ولذلك جاز له الخروج من الصلاة
فان المرأة وتعلم الله عز وجل اكثر في القيام فان سلم الفرض الصلاة
فكانه لهم القوم من اجل الغيبة الحديث الخامس عن ابن عباس ان صبيعة
بنت الزبير بن عبد المطلب اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امرأة
ثقيلة واني اريد الحج فما تامرني اهل احج واشترط ان محلي حيث حبستني
قال فادركت وفي رواية ان ضباعة اراد ان تحج فامرها النبي صلى الله عليه وسلم
ان تشترط فعلمت ذلك من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه المرأة ما تحتاط به عند الشافعي
واحد ان من شرط في ابتداء احرامه انه اذا مرض حل جاز له التحلل عند وجود
الشرط وعند ابي حنيفة ومالك ان كسر ساقه لا ناثر له فابو حنيفة يقول
لا يحل الا بالهدي ومالك يقول لا يستبيح التحلل اصلا والحديث حجة عليه
وجمهور الشافعي رحمة الله عليهما الحديث السابع عن ابن عباس
في الاقعاء على القدمين قال هو سنة فقلنا انا نراه جفاء فقال بل هو سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم الاقعاء ان يضع اليتيه على
الرجل قال بل هو سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم الاقعاء ان يضع اليتيه على
عقبيه وينصب مستوفزا غير متمكن الى الارض ولذلك اقعاء السباع انما
هو ان تقعد على اواخر رجلها وتنصب في اخذها قال الحافظ وليس الاقعاء

ابتدائف حجة لتعلق الغرض به فيما بعده والصبا مثل الصبي في ذلك الحديث
الاول من اقرار مسلم عن ابي الخليل قال قلت لابن عباس ان ناسا يزعمون ان
البيت ملئ استراط الخواف وسئي اربعة اطواف سنة هو قال
صدقوا وكذبوا قال قلت ما قولك صدقوا وكذبوا قال قلت ما قولك صدقوا
ان محمدا اصابته لا سنة فحدثهم ان يطوفوا بالبيت من الغد وكانوا
يحسدونهم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يمكنه قال الشرفون
اربعا قال قلت له اجرى عن الخواف من الصفا والمروة واجبا السنة
هو فان مريم يزعمون انه سنة قال صدقوا وكذبوا قال قلت ما قولك صدقوا
وكذبوا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس يقولون هذا محمد
هذا محمد حتى الله عليه وسلم حتى خرج العواتق من السوب قال وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يضرب الناس بين يديه فلما كثر عليه ركب والسعي
والمشي افضل وفي رواية علت لابن عباس ان مريم يزعمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت وبين الصفا والمروة وليس سنة قال صدقوا
وكذبوا لم يزد وفي رواية عن ابي الخليل قال قلت لابن عباس اني رأيت
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصفق بي قال قلت وانه عند
المروة على راحلته وقد كثر الناس عليه قال فقال ابن عباس قد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم انهم كانوا لا ينزعون عنه ولا يكرهون في
هذا الحديث ان الامام ينبغي ان لا يدفع الناس عنه ولا يكرهون الا ان يخاف
على نفسه فله الدفع عن نفسه وقد مضى الكلام في هذا الحديث الحديث
الثاني عن عبيد الله بن عبد الله قال لابن عباس تزوجي آخر سورة نزلت
من القرآن جميعا قلت نعم اذا جاء نصر الله والفتح قال صدقت هذا الحد
يدل على ان آخر سورة نزلت اذا جاء نصر الله وقد روي في حديث ابي ان آخر

قال الاثم احق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها
صماتها وفي رواية والبكر يستأذنها ابوها في نفسها واذنها صماتها
قال ربما قال وصمتها اقرارها هذا الحديث يحتج به ابو حنيفة رحمه
الله في جواز نكاح المرأة غير ولي وجه احتجاجه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الاثم احق بنفسها فشارك بينها وبين الولي في سورة الحق فقدمها بقوله
احق والحق في لغة العرب في وزن فعل فيجوز احق الاثم له حق الحديث
الرابع ان ابا الصهباء قال لابن عباس هات من هناتك الم يكن الطلاق الثلاث
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر واحدة فقال قد كان ذلك فلما
كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فاجازه عليهم وفي رواية قال الطلاق
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر رضي الله عنه
طلاق الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس قد استعجلوا في امر كانت
لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم وفي رواية ان ابا الصهباء
قال لابن عباس اتعلم انما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وثلاثا من امارة عمر فقال ابن عباس نعم هذا الحديث قد رد
هذا وعمل الائمة على خلافه وما علم عمر قد بلغته والائمة بالقبول جامع
الناس عليه الا من شذ بعيد بخلافه الحديث الخامس عن ابن عباس ان الناس
ينصرفون فكل وجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفوا حتى يطوف آخر
عهده بالبيت فهذا الحديث دليل على وجوب طواف الوداع وان نزول الحاج
الابطح آخر مفارقة ذلك الجدار ان يطوف من ضفة المحصب الحديث السادس عن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته
العين واذا استغسلتم فاغسلوا اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان العين قد
تصيب بها الانسان صاحبه وذلك واقع حقا جعله الله سببا لما يريد انفاذه

شاهده فجعل الجعد به وكيلا حكما ان الله تعالى فاخذه وكيلا فان فرط هذا
الحكم فانه اذا فوض لعبده قضا يكون راضيا بقضائه قال الوكالة
مخصوصا لحنا غير مشي له فان الله تعالى لا يختار له الا اذا اخذه وكيلا الا
الخضر والله جوده تشهيا وقد جربت ايها الانسان كيف تكتسب الذر
اختيارا وانك الفقير والله الغني الا مور العليه غير اختيار ان يجعل احسانه
الكل بما شاء اختيار الحديث الى سرعة بعد المائة تحزا ى بعقوب العبدي
قال فذاكرنا عند ابي الضحى فقال حدثنا ابن عباس قال اصبحنا يوما ونساء
النبي صلى الله عليه وسلم يبكين عند كل امراة منهن اهلها فخرجت الى المسجد
فاذا هو ملآن من الناس فجاء عمر بن الخطاب وقعد الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في غرفة له فسلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه
احد فناداه فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقت نساءك او الا والله
البيت مهن شهرا فمكث تسعا وعشرين يوما ثم دخل على نسائه قد سبق الكلام
على هذا الحديث في مسند عمر رضي الله عنه الحديث السابع عشر بعد المائة
عن عبد العزيز بن رفيع قال دخلت انا وشداد بن معقل على ابن عباس فقال له
شداد بن معقل اترك النبي صلى الله عليه وسلم من شيء قال ما ترك الا ما بين
الدفتين قال ودخلنا على ابن الحنفية فسألناه قال ما ترك الا ما بين
الدفتين هذا الحديث يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك من العلم
سرا ولا مكتوما وقوله بين الدفتين فاعلم انه مروي عن الله عز
وجل اني كتابه من العلوم علمه فان عليا عليه السلام يقول الا رجلا اتاه الله
عز وجل فهما في كتابه الحديث السابع عشر بعد المائة عن ابن عباس انه ترى
بشر بن الفضيل قال كان رفيع الخشني يلبد ويدع اوائل المشا فسميه القصر
كانه جمالات صفر جبال السقف تجمع حتى يلوذ كاوساكها الرجال
في هذا الحديث يدل على عظم جهنم وان سترها لم ينته الا بالقصر وهو

اصول

الجمال المطوعة وانما شبهت بهذا العلم فشبهه بالقصر لانها تطلب لحفلها وقوله
كانه جمالات صفر اي كانه الجمال الجنى انها باني جملة كم سفرون بالصفرة
الصفرة ههنا هي السود الحديث الثامن عشر بعد المائة عن عباس كان
كان حرام يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فقول الرجل من ابي
ويقول الرجل ابي فانزل الله تعالى فيهم هذه الاية يا ايها
الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الاية كلها
في هذا الحديث ما يدل على انه لا ينبغي ان يسال العالم الا الطالب فانه مستجابة
او الحال عند نزول الوحي الحديث التاسع عشر بعد المائة عن ابي الجويرية قال
سالت ابن عباس عن الباذق فقال محمد صلى الله عليه وسلم الباذق فما استكر
فهو حرام قال فلعلك يا ابن الصبي الحلال ليس بعد الحلال الا الحرام
الحديث الباذق نوع من الشراب وقوله سبق محمد صلى الله عليه وسلم
الباذق اي سبق الى الكلام يشتمل على الباذق وغيره وهو ان كل اسكر فهو
حرام الحديث العشرون بعد المائة عن ابي السفر قال سمعت ابن عباس يقول
يا ايها الناس اسمعوا مني ما اقول لكم واسعوني ما تقولون ولا تذهبوا تقولوا
قال ابن عباس قال ابن عباس من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر فلا تقولوا
اعلم ما الحجر في الجاهلية كان يخلف فيلي سوطه او نعله او قوسه
زاد البزار فاني رايتها صبي يخ بها اهله فمضت بحيته عنه ما دام صغيرا
واذا بلغ فعليه بحة اخرى وانما عبد يخ به اهله فمضت بحيته
عنه ما دام صغيرا واذا عقل فعليه بحة اخرى في هذا الحديث
ان العالم ينبغي له ان يصح فيما ذكره ولا يخفض الصوت
الا لحال تنافي ذلك كما ان السائل ينبغي له ان يصدع بالقول يحسن السوال
وقد دل الحديث على ان الحجر من البيت وقوله فمضت بحيته اي صحت الا انها
صادفت زمانا لم يفرض عليه فيه الحج فكانت نافلة فاذا فرض عليه الحج

فنادى يا آل قريش نادوا اجابوك فنادى يا آل بني هاشم فان اجابوك فسل عن
ابي طالب فاخبروه ان فلانا قتلني فعقل وحاك المستشار حتى متى تلزم الدرك
استاجره اباه ابو طالب على مال ما فعل ما حتنا مال برض فاحسنت القيام
عليه وعلمت دفينة مال وكان اهل ذلك منك فحكمت حتنا ثم ان الرجل
الذي اوصى اليمان بلغ عتبة واوفى للوديعة مال يا آل قريش ما تواعدون قريش
مال كانوا هاشم قال هذه بنو هاشم قال ان ابو طالب قالوا وهذا ابو طالب قال اترون
فلان ان ابلغك رسالة ان فلانا قتله في عقال فاتاه ابو طالب فقال اختر منا
احدى ثلاث ان شئت ان تودي مائة من الابل فانك قتلت صاحبنا وان شئت
حلف خمسون من قومك انك لم تقتله وان ابيت قتلناك فاتى قومه فاخبرهم فقالوا
نحلف فاتته امراة من بني هاشم كانت عند رجل منهم قد ولدت منه فقالت يا
ابا طالب احب ان تجيز ابني هذا برجل من الخمسين ورد ان تصير يمينه حيث تصير
الايمان فتعدل اباه رجل منهم فقال يا ابا طالب اردد خمسين رجلا يحلفوا فكان ما به
من الابل فصيب كل رجل منهم بعير ان هذان الصغيران فاقتلهما مني فلا
تصير يميني حيث تصير الايمان فتقتلهما وجاء ثمانية وارعون فحلفوا ابن عباس
فهو الذي نفى بيده ما حال الحول ومن الثمانية والاربعين عين تطرف وسوله قتلني في
عقال الا رجل عقال وقوله اجيز ابني اي فاخذ ابنها فتركه تبارك اليمين اليمين
الصبر التي يلزمها الرجل مرارا في هذا الحديث يدل على لفظ الحث في
اليمين وان الله تعالى لم يهمل عباده من حيث اباح لهم الحلف ليستدل الموسن على انه من
حيث يعبده باقراره بالحق واعترافه بالرب سبحانه وتعالى فانه غافر ذنبا
ومفتش جرما واعظم استهدافا لاليم العقوبة الحديث الحادي عشر بعد المائة
عن طلحة بن عبد الله قال جلست خلف ابن عباس على جنازة فسمعته يقرا فاتحة الكتاب
وقال لتعلموا انها سنة الظاهر من ابن عباس انه جهر حتى سمع المأمومون جهره
في الجنازة مذهب لبيد المعمول عليه الحديث الحادي عشر بعد المائة عن ابن عباس

قال النبي صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ
اراد صلى الله عليه وسلم ان من اراح الله جسمه وفرغه من شواغل هذه الدنيا فلم
يتفرق صحته الوافرة وفراغه لطرق من الزمان فارغ عن شواغل امر الدنيا ان يتجر في
المكاسب من معاملة الله سبحانه وتعالى في اعلا المقامات التي وعد عليها سبحانه انه
يانعم اهلها ويكرمهم ويعظمهم فانه مغبون وفيه دليل على ان الصحة
نعمة فلا ينبغي ان يختار عليها البلاء وفيه ايضا دليل على ان الفراغ نعمة فاذا تحقق
به فلا ينبغي ان يختار عليه عملا دنيا فاذا انعم الله تعالى على عبد من عباده بالصحة في بدنه
وفراغ في وقته فلم يتفرق هذه الصحة في هذا الفراغ عده سبحانه عاصيا ومن ذلك
انه اذا خلا في وقت دون وقت فينبغي لمن يتفرق ذلك الوقت الفارغ من شغل الدنيا
في شغل الاخرة ولا ينتظر بعمل الاخرة ان سفرغ لعمل الدنيا فانه لا يدري
اعوزته الصحة التامة فلم يتفرغ اياه الله منها ولا يتفكر بفتيه النعم عنه الحديث
الثاني عشر بعد المائة عن عباس كان لا يستوي القاعدون من المومنين غير اولي
واخبار جوز الجر هذا الكلام ان كان منتصبا على اصل بدر منه ودليل على
ان ما عطف على المجرور المستوي هو والقاعد عنه في الحديث الثالث عشر بعد المائة
عن ابن عباس قال اللات العزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج هذا
الحديث يدل القائل على ان لا يعلق على الاشياء فوق حقها فان كثيرا من الجهال يحلفون
بالعالم فيعظمونه ويتوهمون فيه الاوهام ثم اذا ماتوا اتخذوا قبره وثنا
من الاوثان وهذا لغير جائز الحديث الرابع عشر بعد المائة عن ابن عباس حسبنا الله
ونعم الوكيل قالها ابرهيم حين القي في النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا
ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل
من قال بلسانه حسبي الله فينبغي ان يوقن بذلك الذي يكفي به فان اضمر شيئا يعصمه
في ذلك فقال الا ان ونعم الوكيل ويدل على هذه الجملة بيان علي ومحمد الحبيب
وابرهيم الخليل صلى الله عليهم ونعم الوكيل ان كان يعصم من العباد فان الله سبحانه

وذو القعدة وعشر من ذي الحجة فمن تمتع في هذه الاشهر فعليه دم او
يصوم والرفث الجماع والفسوق المعاصي والجدال المراء وسبق الكلام
في هذا الحديث وسنذكر ما يتعلق به احاديث الباب بعد المائة عن
عباس قال ابو جمرة الذين رأيتهم رموا الجمرة الا الذين على عنقه
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو فعلوا لحدثتهم الملائكة زاد ابو
مسعود لحدثتهم الملائكة عيانا قال ابن عباس ولو لقني اليهود
الموتى لتواد لو خرج الدين بما هلوا النبي صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا
عدوا زادا ولا مالا في هذا الحديث من الفقه ما يدل على ان امر محمد صلى
الله عليه وسلم بلغ من الكافر كل مبلغ كما ان السلف تناهت برسول الله
صلى الله عليه وسلم مزاذى المشركين الى اقصى غاية وفيه ايضا ان الله
سبحانه لا ينزل بلده ولا يسلط عليه اعداءه كما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو فعلوا لحدثتهم الملائكة عيانا وفيه ايضا انهم لو باهلوا النبي صلى
الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون اهلا ولا مالا ومن اكبر الدليل على صدقه
صلى الله عليه وسلم انهم لم يجاسروا على مباهلته ولولا علمهم لصدقه ما
توقفوا اخرج البخاري بعد المائة عن ابن عباس قال لما اتى ما عز النبي صلى
الله عليه وسلم قال له لعلك قبلت او غمزت او نظرت قال لا يا رسول الله قال
اركبتها لا يكني فعند ذلك امر برجمه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لعز بن مالك احق ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال بلغني انك وقعت بجارية
ال فلان قال فاقر اربع مرات فامر به فرجم مر سبق الكلام
في حصيه ما عز الحديث الحادي بعد المائة عن ابن عباس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال يا ايها الناس اي يوم هذا
قالوا يوم حرام قال اي بلد هذا قالوا بلد حرام قال اي شهر هذا قالوا
شهر حرام قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام مثل يومكم

هذا

هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا فاعادها مرارا ثم رفع راسه فقال اللهم
هل بلغت قال ابن عباس فوالذي نفسي بيده انها لوصيته الى امته فليبلغ الغائب
الشاهد لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض هذا الحديث قد تقدم
شرحه في الحديث السادس بعد المائة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ائتني الليلة جبرئيل فاقرأني على حرف فراجعته فلم ازل
استزيده ويزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف وهو موضع زاد
اسحق بن يوسف فلا يترى احدهما حتى يختم عند احداها فتختم بقوله
عباس كما تشفي الآيات فيه قال ابن عيينة هذا احرى ان يكون كافيا شافيا
عاد اليه هكذا ومثل لنا بيده هذه الواو في قوله وهو موضع زاد
لقوله فلا تزال تقرأ فيها وانه لمخرج ما كتم تكتمون وقد دل الحديث
على زيادة الايمان ونقصانه وخروجه من العدد وعوده اليه الحديث السابع
المائة عن عباس لو اذل الى الحاد الى مكة الحاد المرد واذا الحلق
انصرف الى القائمة وقد فسره ابن عباس العود الى مكة فقد حمل النبي صلى الله
عليه وسلم العود لسعادة الامر في الحديث الماضي بعد المائة عن سفيان
الثمار من قوله انه اي غير النبي صلى الله عليه وسلم مستثنى هذا الحديث يدل على
ان السنة لتسمى القبول الحديث التاسع بعد المائة عن ابن عباس ان اول
ما نهي كانت الجاهلية لتتبايع هاشم كان يطرح بني هاشم استاجر
رجلا من قريش من فخذ اخرى ما يطلق معه في الجاهلية فمر به رجل من بني هاشم
قد انقطعت عروة جوالقه فقال لاعنى لعقال اشتد به عروة جوالقه الى ان
لا تنفع الابل فاعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه فلما نزلوا عقلت
الابل الا بعيرا واحدا فقال الذي استاجره ما بال هذا البعير لم يعقل
من بين الابل قال ليس له عقال قال فبأي شيء عقلته فحذفه بعصا فابهما حتى
مر به رجل من اهل اليمن فقال اتشهد الموسم فقال ما اشهد وربما شهدته
قال هل انت مبلغ عني رسالة مرة من الدهر قال نعم قال فاذا انت شهدت الموسم

على انه مزاحم بقبل البشرى فتاول الكلام على الحالة السوائي كان له ما اختار
لعنه لان النبي صلى الله عليه وسلم ما الفهم اذن اي ما حلت ان الامر على الحل
السنة كان ذلك الحديث السائب والمسعود عن عباس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير كلما اتى الركن اشار اليه بشيء وكبر
وقد مضى الكلام على هذا الحديث الحديث السائب والمسعود عن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم ما اليوم بدر هذا جبريل اخذ برأس فرسه عليه اداة
الحرب ازكان زيد لهذا ان جبريل كان ذا اكاه في هذا تعليم للغزاة ان لا
يهمل الراكب راس فرسه وان كان جبريل كان اخذا برأس فرسه فوزه ونحو
تعليم للناس ترغيبهم مراحيهم الى امام الحاجة الى القتال واداة الحرب
الثلثة الحديث السائب والمسعود عن عباس ما احا اسلم النصرانية
قتل زوجها بساعة جرمية عليه موفق وهذا انه ليس للترك الذي
مسلمة الحديث السائب عن عباس في قوله تعالى ولا تعصنك في معروف
قال انما هو شرط شرطه الله عز وجل للنساء هذه كلمة عليه على النساء
وحوسبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من طوف الجاهلية تتشت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابن الحجون في الحديث الاول بعد المائة
عن عباس ما حدث الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثر
فلاث مرات ما امل الناس هذا القرآن ولا السنن اني اخوفهم في حديث
من حديثهم يقتص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم ولكن انصت فاذا
امروك فحدثهم وهم يشتهونه وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فاني عهدت
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون ذلك يعني هذا الحديث حسن
التعليم للمتعلمين وان من انواع التعليم اكتفاء حتى فيما يخص العلوم عن ان
تحته وهذا ما حدث الناس في كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثر
فلاث مرات يعني ان يتعبد يومها ويدعهم يوما وذلك انهم يستكثرون فيما

سمعوا

سمعوا ويردون ولكل محفوظ على الاكثار ويحب يوما وحدثهم يوما دون
يوم الجمعة فانه خارج من هذه الوظيفة لاجل الشاغل عن الجمعة وان
هذا انما قاله في قوم دون بعد عنه والعلم حذاوي به فرط وعنهم كبر امر
تعليمهم الى الاعداد النافع فانما اذا امن يفهم لا يستطيعون سمعا ويحبون
ذكر الله انهم ممن لا الله سبحانه فهم فيما دون يستطيعون ما الذين تتلون عليهم
اياتنا فانوا ممن لا الله عز وجل قلوبهم واني طاعونهم لتغفر لهم جعلوا
اصابعهم في اذانهم الاية فان هذا لا يحال الصنع لهم بالجمعة وتنطق
بالحق وجوههم وان كرهوا وان عصوا الله عز وجل ما انا الرسول بلغ
ما انزل اليك من ربك وفي هذا الحديث كراهية التخلف للسجع فان السجع
داعية التخلف لكن من ما يأتي بالقول الحسن فاتساق الى قرائن وما فيه
نوع استجلاب للفهم فما يزيد حسنا فلا بأس بالحديث الثاني بعد المائة
عن عباس سئل عن متعة الحج حال اهل المهاجرون والانصار وازواج
النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع واهل المهاجرون فلما قدمنا مكة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اهلالكم بالحج عمرة الا من قلد الهدي
فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة واتينا النساء ولبسنا الثياب وقال
من قلد الهدي لا يحل حتى يبلغ الهدي محله ثم امرنا عشية التروية ان نهل
بالحج فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وقد
تم حجنا وعلينا الهدي كما قال الله تعالى فما استيسر من الهدي فمن لم يجد
فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم الشاة تجزي
فحجوا السجستاني عام عن الحج والعمرة فان الله انزلهما جميعا به وسنة
نبيه صلى الله عليه وسلم واباحتهما للناس غير اهل مكة قال الله تعالى
لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام واشهر الحج التي ذكر الله تعالى شوال

فكانه الذى اذى عينيه مالم تزنا فكلفه عمل ما لا يتعمل عذابا له من جنس ذنبه
الحديث الثانى والستون عن يزيد عن سلمة بن الاكوع ان امرأة ذوق امرأته عند
النبى صلى الله عليه وسلم شربت عسلا فقال النبى صلى الله عليه وسلم البتة
او حذفة فظهر قال رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق
يلتمس البتة فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول البتة والله سنرى ظلوك
فقال هلال والذى يعلم انك لكاذب فما لبث الا يسيرا حتى ظهر ان
الحد نزل جبريل فانزل عليه والذين يرمون ازواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان من
الصادقين فانصرف النبى صلى الله عليه وسلم فارسل اليهما فجاء هلال فشهد والنبى
صلى الله عليه وسلم يقول الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم
قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة وقفوها وقالوا انها موجبة
قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا افضح قومى
سائر اليوم فمضت فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به
اكحل العينين سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء
فجاءت به كذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله عز وجل
لكان لى ولها شان فقد مضى الكلام فى هذا الحديث وقوله انها موجبة المعنى ان
هذه المرة توجب عذاب الله تعالى وقولها تتابعت عن اتمام اللعان
والسبوع التمام والخدلج هو الممتلئ الساقين وقوله لولا ما مضى من كتاب الله
يعنى قوله ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين
الحديث الثالث والستون عن يزيد عن سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فات رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقنى فقال رسول الله صلى الله عليه
انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقنى فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون
فيها قال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل

على هذه يعنى عاتقه فى هذا الحديث دليل على استحباب الشرب من جانب الشرب
للمسلمين وضعوا ايديكم فيه فانه يزيد فى بركته اما ان هذا ينصرف الى الحاضرين
الذين تعلم منهم الطهارة فاما من يخاف منه فلا يبالى بالى سنة فان من حرج
عما يستحل الى ما لا يستحل وفيه ايضا ما يدل
على ان ترك العمل الافضل لخوف ان يتاكد منه مضرة جائز فان النبى صلى الله عليه
وسلم عرفهم فضيلة العمل وعذرهم على ترك العمل لهذا فعدل الحديث على فضل
سقى الحاج وانه من افضل القربات الحديث الرابع والستون عن عباس بن مالك
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشرب قائما هذا الحديث يتضمن
الاستفاق على الشارب كانه زجر ان فى الاحاديث بعده ما يدل على اباحة الشرب
الحديث الخامس والستون عن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
وهو فى قبته يوم بدر اللهم انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لا تعبد
بعد هذا اليوم فاخذ ابو بكر رضى الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله الحيت
على ربك فخرج فى الدرع وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة
موعدهم والساعة ادهى وامر فرسول الكلام فى هذا فى مسند عمر رضى الله
عنه وان معنى ان شئت ما شئتا لا تعبد وقوله الحيت على ربك يدل على ان
الالحاح فى الدعاء جائز الحديث السادس والستون عن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابى يعوده فقال لا باس عليك طهور ان شاء
الله فقال الاعرابى طهور بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال
النبى صلى الله عليه وسلم فنعم اذن وفى حديث على بن اسيد دخل على اعرابى
يعوده وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض يعوده فقال لا باس طهور
ان شاء الله فقال له طهور بل حمى تفور على شيخ كبير تورده القبور فى هذا
الحديث ما يدل على ان المسلم اذا قال له اخوه المسلم كلمة يتبرى بها حمل حاله على
محمل صحيح فان سعيدا ذكر ربما ان الله تعالى الهى ذلك المتكلم وفيه ايضا دليل

الغالب فضا مكون هذا الامر ضرورة فاشبهت صلاة النهار والخوض في امر من
والتماثون عن ابن عباس رضي الله عنهما لو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا
اخي وصاحبي وفي رواية ولكن اخوة الاسلام افضل وفي رواية خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا راسه بخرقة فقعد على
المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله ليس من الناس احد امن علي في نفسه وماله
من ابي بكر بن ابي قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا
ولكن خلة الاسلام افضل سدوا عني كل خوخة في المسجد غير خوخة
ابي بكر وفي رواية عن ابن عباس ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت
متخذا من امتي احدا هذه الامة خليلا لاتخذته ولكن خلة الاسلام افضل
او قال خير فانه انزلها ابا وانا صاحبه ابدا يعني الحر قد سبق هذا في مسند
ابن مسعود وقوله سدوا عني كل خوخة الخوخة باب صغير وهذا ليس لابي بكر
رضي الله عنه لانه اباحه وقوله فانه انزله ابا انا نعني ان هذا لابي بكر رضي الله عنه
ان الحق في مقام الابوة في الميراث الحديث السادس والتماثون عن ابن عباس
قال جاءت امراة ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ما اعتب عليه في خلق ولا دين ولكني اكره الكفر في الاسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقته قالت نعم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقبل الحديقة وطلقها تطليقة هذا الحديث هو اصل
في الخلع وردما اخذته المراة وهو اول خلع كان في الاسلام واختلف
العلماء هل يجوز للزوج ان ياخذ من التي تخالع اكثر مما اعطاها فقال
عمر وعثمان وابن عباس ومجاهد والنخعي والشافعي يجوز وقال علي
وسعيد بن المسيب وعكرمة وطاوس وابن جبير والزهري واحمد بن حنبل
رضي الله عنهم لا يجوز الحديث السابع والتماثون عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن

والانس والسجدة في هذه السورة من عزائم السجود والاعذر ملك الحديث الثامن
والتماثون عن ابن عباس قال اغتسل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعض ازواجه فاخذ
ثم صلى ولم يتوضا وفي لفظ تغرف النبي صلى الله عليه وسلم كفا فقام فصلى
ولم يتوضا قد سبق بيان هذا وفسر بالعرق ومعنى اغتسل اي اخذ قبل
تمام الفتح وقد بينا ان هذا ناسخ لقوله توضا مما مست النار الحديث التاسع
والتماثون عن ابن عباس قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم فسال
عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم
ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مره فليتكلم وليستظل ويقعد وليتم صومه
اما ابو اسرائيل فاسمه قيصر العامري ولم يسم جميع الصحابة من اسمه كنيته
ابو اسرائيل غيره ولا من اسمه قيصر سواه فذكر الله هذا الحديث واما
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعله الصوم خاصة ورد باقي ذلك الحديث
الستون عن ابي ايوب ملك ذكر عند علمه شر الملائكة قال قال ابن عباس اني رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد جعل قسم بين يديه والفضل خلفه او قسم خلفه والفضل
بين يديه فايهم شر قال ايهم خير وفي رواية لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة استقبله اغيلمة من عبد المطلب على حمر احدا بن يديه والاخر خلفه
قد سبق الكلام في هذا وقد علم ان النبي صلى الله عليه وسلم اردف فاه بين يديه
وقوله شر الملائكة سمي بقوله العامة لان اصل الحديث الذي رواه المسعودي
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من تعلم علما لم يره كلف ان يعقد بين
شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه
الانك يوم القيامة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح وليس
بنافخ فالمستمع الى حديث من لا يحب استماعه سارق اذ انه لم يسرق متاعا ولا
جواهر فكانت تقطع ولكنه تناول ذلك عن بابه السمع فضيع فيه الا انك ذلك
نوع من الرصاص فيه صلابة فاما كون المحلم في نومه يكلف العقد بين شعيرتين

المتزينات من النساء والخروج منه بغير علم واخرج النبي صلى الله عليه وسلم انه
واخرج عمر رضي الله عنه فلانا في هذا الحديث دليل على تحريم الخنثة وان حكم
المخنث على النساء وخلالهن الله سبحانه وتعالى جعل الخلق زوجين اثنين ذكرا
وانثى فجعل الذكر حاله البروز والسعي والحرث وجعل النساء حذاء وقرارا
في بيوتهن ونهاهن عن التبرج وذلك ان شغلهن البيوت من يخلق فيهن يخلق
الرجال كذلك كما يقوم الرجال على النساء في الكسب والحرية بحماية الذمار
وغير ذلك فاذا خالف احد الرجال في المشية والحركة النساء كان ذلك مخالفا
لما خلقه الله له وكذلك المرأة اذا تشبهت بالرجال في الكسب والحرية
وقد روى ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثا وجاء نساء وبخرهن حتى عمم عاما
قابلا هذا المرفوع من حديث الحديثة وسياقة وروى الحديث الثاني والسبعون
عن ابن عباس ان امرأة النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر بقصر الصلاة فنحن
اذا سافرنا فاقمنا تسعة عشر قصرنا واذا زدنا اتممنا هذا رأي انفرد به
ابن عباس والعمل على غيره الحديث الثالث والسبعون عن عكرمة قال كنا
دهافا مالا متتابعة قال وقال ابن عباس سمعت ابي في الجاهلية يقول
اسقنا كاسا دهافا الدهاق الملأى وقد زاد من عنده انها متتابعة
والدليل على ما استدل عليه من ثنائها انه لما رأى امتلأها دل على العدد
من شيء واسع لا يعد على حصر استدل على سرعة عودها اليها المملى والمال
متتابعة الحديث الرابع والسبعون عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في
العشر سبع بمضين او تسع بقين يعني ليلة القدر رواه
التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة
تبقى وروايته التمسوها في اربع وعشرين موقوف وقد مضى الكلام في ليلة القدر
مواضع الحديث الخامس والسبعون عن ابن عباس ما يبدو الا ان امنوا الاحمال لكم
ان يتزوجوا النساء كرها ولا يعضلوهن ليذهبوا ببعض ما اتيتموهن الا ان يكن اتوا
اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاءوا

زوجوها وان شاءوا لم يزوجوها فهم اشد بها من اهلها فنزلت هذه الآية في ذلك
هذه سيرة كانت في الجاهلية فانزلها الله عز وجل بهذه الآية الحديث الثاني
والسبعون عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمزابنة
قال ابو عبيد المخابرة بيع الزرع وهو شيء مستبهم والمزابنة بيع التمر
وهو شيء معلوم وانما سميت المخابرة من الخبار وهو الخراج والمزابنة هو بيع التمر
رؤوس النخل بالتمر وانما جاء النهي في هذا انه في الكيل ولم يجز في الكيل والوزن
اذا كانا من جنس واحد لان الكيل بدل بدل وهذا مجهول لا يعلم ايهما اكثر
الحديث الثالث والسبعون عن علقمة قال اتى علي رضي الله عنه بزنادقة فاحرقهم
فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه
فاقتلوه في هذا الحديث دليل على ان حكم المرتد القتل دون الاحراق وبه قال
الامام ان اعتماد ذلك عند الامام محمد في ظهور المرأة بغير حد روي ان ابا بكر
رضي الله عنه تذوق لعقل اهل الردة الى النار وبه ان الزنادقة قد بدلوا دين
الله فكان عليهم البعث فحكم حكم المرتدين قال يزيد بن ابي حاتم الزنادقة
فارسي معرب الحديث الرابع والسبعون عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما
امر سكنة فجاء برؤوسهم قال ندبك نبيا ولو كان لك في رسول الله اسوة حسنة هذا
محمول على ان ابن عباس علم بالجهد والاجتهاد في الصلوات ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جهر في صلاة الليل ولم يجهر في صلاة النهار والمراد بذلك الاغلب فقد ثبت
ان سلطان النهي يشغل ليلا كما ان سلطان البصر يشغل نهارا فكان السمع
فيها بالغ في تأييد الى الطلب فلما كان النهار منظنة استغال الناس وفيه فتاد
البصر كان الاسرار فيه اشبه بالحال وانما صلاة الجمعة والعيد بالنهار لان ذلك
يجتمع له ولا يحضر فعلة في كل يوم فما صلاة الجنازة فان الاختيار فيها على ان

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي السهم يرمي به فيصيب أحدهم فيقتله
او يضربه بغير قتال فانزل الله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الآية في
هذا الحديث من الفقه انه يجاب ان يكون ملكا للسواد في الفتنة كما مر ذلك الماني
والسبعون عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه
ملحفة وقد عصب راسه بعصابة دسماء حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى
عليه ثم قال اما بعد فان الناس يكثرون ويقل الانصار حتى يكونوا في الناس
كملح الطعام فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين
فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم فكان آخر مجلس جلسه الا النبي صلى الله عليه
وسلم وفي حديث احمد بن يعقوب عليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه وفي
حديث اسمعيل بن ابان ظهر الله وانتم عليكم قال ايها الناس الى فاتوا اليه فاتوا اليه
قال الماني فان هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس فمن ذكرهم فيه من الخير
ان المرض قد يخرج للحاجة وفيه ان التحاف المريض اصوف له والدهان السوداء
وفيه ما يدل على فضيلة الانصار وتشبيههم بالملاءة لنفعهم كالطعام وحسن اثارة
معنوية الى ان الانصار ليس لهم سلطان الامر بل الى النبي صلى الله عليه وسلم الوحي لهم والمهاجرين
وقال ولي منكم شيئا فليقبل من محسنهم ولم يوص لهم وفيه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يخرج الا اخراجه من الامر بعد الفتح خرج احسن مخرج يحبب
منه اهل العباءة فيه ان الخير لهم ولانه يقع التجاوز في الامر بعد
بين المهاجرين والانصار وقوله يقلون ويكثر الناس يحتمل ان يكون اراد به
العدد ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى انهم يقلون شيئا فشيئا الحديث الثالث والسبعون
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحديث وهو من سوء الخ المختص بالابهام
في الدية قال ابو سلمان اعطاني هذا الحديث اصل من الحيا فانه لا
يضبط فعلم فلان ويوقف على كيفيته فانا ذاك ان الراوي لم يكن اعتبار كل
طريق العين فكان الحكم منه معتبرا من طريق الاسم كالاصابع والاسنان

وان الخلقة جعلها لمنافعها وتعلم ان الابهام من القوة والمنفعة ما ليس للمنصر
ثم جعلت دينهما سواء العلة ثم ذكر انه لا ضبط ولا وقوف على فتاوى معانيه
تحمل الامر على الاسم والاولى هذا كما ذكره ابو داود في باب النفاق للسمي في ايجاب الدية
وانما عدى ان ذلك لان كل واحدة من السبعين الكبرى لا يمتنع من عالما الا بوجود
الصغرى بعينها فلو فقد علم المختصر للمسك الابهام كما لو علم الابهام امسك
المختصر فلما كانت هذه في طرف وهذه في طرف كان لكل واحدة منهما فوائد اخرى
جعلت دينهما واحدة لتعلم الملك ان خلق الله سبحانه تامة من فاتوا كذلك
ابو داود والسبعون عن ابن عباس قال الله عبدا اعمى زوج بريرة وكان الحق الذي
ينفعها في سكنى المدينة مكي عليها وفي رواية للبخاري كان زوج بريرة عبدا
اسود يقال له مغيث عبد بني فلان كاني انظر اليه يطوف وراءها في سكك
المدينة وفي رواية ان زوج بريرة كان عبدا يقال له المغيث كاني انظر اليه يطوف
خلفها ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس
الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو راجعته قالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه
هذا لفظ حديث بريرة وسياتي الكلام فيه مستوفى ان شاء الله الحديث الخامس
والسبعون عن علي رضي الله عنه قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم مكبرا ثنتين وعشرين تكبيرة
فقلت لابن عباس انه احمق فقال ثكلتك امك سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم
وفي رواية انه رجل عند الناس مكبر قال محض رفع واذا رفع قاخبرت
ابن عباس فقال ليس بذلك صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اتم لك عدد
الاشارة الى التكبير ان التي تكون في الصلاة الرباعية ومجموع التكبير الذي في
الصلاة ان تخمس هي اربع وتسعون تكبيرة الحديث السادس والسبعون عن
عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات
من النساء بالرجال وفي رواية لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال

والسنوق عن ابن عباس رضي الله عنه ان علياً عليه السلام خرج من عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدخل الذي يقي في فيه فقال الناس يا حسن كيف اصبح رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئا فدر بقدم المتن نظم له في مسند علي
عليه السلام وعند ذلك سبق الكلام فيه الحديث الماضي والسنوق عن ابن عباس رضي الله عنهما
اشتد غضب الله على من قتله نبي في سبيل الله اشتد غضب الله على قوم دموا
وجه نبي الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لوث
وجهه فاذا عند عليه من كان منه من قتله بيده فقد اشتد غضب الله على المقتول
وانه لا ينبغي ان يكون بكلوم وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ادى قوماً
سفكوهم الى ان دموه فقد اشتد غضب الله عليهم بقدر ما ناله السنوق
عن ابن عباس قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون
فاذا قدموا مكة سألوا الناس فانزل الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد
التقوى في هذه الحديثة دليل على ان التزود للسفر متعين ومن ذلك اني
اسافر منفرداً لغير زاد كما عند بعض الناس من المتصوفة فانه على خلاف الشرع
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزود لحروجه الى الغار والى المدينة والتوكل
انما هو اعتماد القلب على الله عز وجل لا انه رفض الاسباب في الظاهر بل الوقد
رأى رجل يوسف ان الاسباب بمكسبه سكونها اليها اعتماداً عليها فخاف
من ذلك فرفضها لكان افضل لكن كم من خلاف كما قيل له فطرده عنه وقد علم
داري الصبي ليبصق وهو يحكي متادبه لكان افضل له وهكذا فان الفوس اذا
سكنت الاسباب لنسبة ان تفارق مع استصحاب الاسباب بحيث من يجاهد
النفس في ترك السكون الى السبب وبين اتباع السنة فانه اذا كان جعل السالح
وغير ذلك فقد مر شيخ محمد بن يحيى رحمه الله خرج من زبيد مع شيخ الحكمي
اسمه محمد من الصالحين فكنا في البحر وقد قصه عجيبة الى ان قال فصعدنا في
ساحل البحر بالسرين لم يكن معنا الا قوس من الشيخ وعيبة فيها دقيق للشيخ الصا

قال فخرج الجزائية الذين بالساحل يخبرون بوصول الحاج فطوفوا
لذلك قال فجلس الشيخ فطبشت اذاه فاغمضنا وغمضت عيني ثم
فتحتها واستأنفت الموضع الذي كنا فيه وكان يقول الذي اراه ان الله تعالى
اعدمنا عيشنا فاذا رجعنا الى الموضع الذي صرنا اليه فاذا الحال كما نستأنف
سرعة من ان يكون بتغلل وتخيل قال فطبشت قال فخلته استسقى
من الله تعالى الماء قال فاتى الشيخ الى غمضنا وقال انجد اي شيء هذا
سؤال دهيم مدبره الى الله رض فاسئل لي فرصا حلت ما اصنع بالفحص
واما اريد ما قال الشيخ محمد بن يحيى فوالله الذي لا اله الا هو لقد رايته في الحال سقيفة
تصور على وعليه مرسومة فيها سقفا مشرع ملان معالي السترة فسرت
قال الشيخ محمد بن يحيى قال الشيخ يرجع الحسكاوي بالعيبة والقوس قال الشيخ
محمد بن يحيى وما اراه امرني ذلك الا لبلا يترك السنة في حمل الزاد والتوكل هو بحالي
ما يصنع بالعيبة والقوس وذكر نفيه الحال التي جرت لهما وقد حمل مقصودنا منها
في هذا الزاد الذي اقتضباه الحديث المسبع عن ابن عباس في قوله تعالى وما
جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس الآية وما بين ادبها النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة اسري به الى بيت المقدس والشجرة الملعونة في القرآن هي شجرة
الزقوم مدرسة الكلام في الاسراء واما كانت هذه الرؤيا فتنة كان من
امر النبي صلى الله عليه وسلم ومن قومه قال ان قيل لو كانت رؤيته العين لقال
الرؤية فلما قال الرؤيا دلت على انها كانت في النوم هذا جواب عن هذا
ابو بكر بن العربي قال المحتمل في هذا ان يكون هذه الرؤيا تقظة وظهر من ان
يقول ما الفعل ابت فلانا رؤيته ورايته رؤيا الا ان الرؤية بعد استغراق الهما في
المنام والرؤيا بكثير استغراق المنام ويجوز كل واحد منهما في الحديث الحديث
الحادي والسبعون عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن قال قدم علينا ابن الزبير
فاكتتبت فيه فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته فنهاني عن قبول الفيء
ثم قال اخبرني ابن عباس ان ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين

فدلك على جواز ان يخطب الرجل ابنة من الاخر قبل ان يباشر الرجل تلك
والله الموفق عمر خطب حفصة الى ابي بكر ثم عثمان رضي الله عنهم كما تقدم
وقال الحديث انتهى هاتين ولم يعين له واحدة منهما ليجعل التخيير اليه وليعلمه
انه ليس له حاجة الى تزويج واحدة منهما دون الاخرى وانما الغرض فيك
وفي مصاهرتك الا انه اشار له في هذا النظر الذي ياتي الى امر عظيم ومقصد
كريم وذلك انه لما جاءه راي عنده دلائل النبوة فقال ان هذا الفتى من
امارات النبوة فاعلم من ذا استشنائي لها الا بان اذكره قال النكاح
ما اخيره فيه بين امرين حتى اختار احدهما دخل ذلك عليه لو هن فان هو
خرج منهما وهو بي حسنا فقال على ان ابا جرى لي ثماني حجج اي تكون اجيرا الى
ثماني حجج او ان تعطيني ابنتي ثماني حجج من عندك فان اتممت عشرا
فمن عندك ذلك وما اريد ان اشق عليك وستجدني ان شاء الله من الصالحين
سنين لا يسيخله وقال الاخيره في ايهن احوذ اي الاخر هو
احوذ له فختار الاجود له على الاجود لي فهذا مما يستدل به على النجل
اولوا ظهل جابته الى المدة الكاملة لاستجهله وقال اخيره بين امرين
احدهما اقصر مدة والاخر الطول فختار الاطول لطلب عافيته فهذا اتباع
الاصل نزل الاجنبي له لنفسه فهذا يدل على الجهل فلما خرج موسى من ذلك
بان له ذلك بيني وبينك ايما الاجلين قضيت فلا عدوان علي وعرف جميعا
ان هذا جواب نبي كريم ثم قال الله على ما نقول وكيل ثم قال عز وجل فلما
قضى موسى الاجل فكان قضاؤه الاكرم لكونه استوفى شرطا حتاط
فيه للاقل لحسن ان لو اشترط الاكثر فاتى به اذ ذاك الاقل فزاد
عليه الحديث الحادي والسبعون عن ابن عباس قال الاخرة نزلت على النبي
صلى الله عليه وسلم اية الربا هذا الحديث دليل على ان تحريم الربا انه

نزل

نزل اخيرا فلم يعقبه تغيير هذا المذكور وهو مذهب ابن عباس وقد روى
عن ابي سعيد الخدري وسعد بن جبير وعطية ومقاتل ان اخر اية انزلت
واعوذ بوجهك الكريم وسلطانك القديم من الشيطان الرجيم وروى عن ابن عباس ان اخر اية نزلت
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وروى عن ابن كعب ان اخر اية نزلت
لقد جاءكم رسول من انفسكم الحديث الثاني والسبعون عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لان رصيا دا خيانا لذخيا قال في هو قال
الرخ قال الخساء وقد فسر هذا في مسند مسعود الحديث الثالث
والسبعون عن ابي الشعثاء قال من تمتع متنا من البيت وكان يعونه فيستلم
الحجر كان قال ابن عباس ان لا يستلم هذا الركنان قال ليس شيء من البيت
مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن وروى مسلم عن ابن عباس قال لم ار رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستلم غير الركنين اليمانيين المسنة المعمول
عليها استلام الركنين اليمانيين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستلم
الركنين الآخرين لانهما لم يخرجا من البيت وقد قال الحجر من البيت الحديث الرابع
والسبعون عن عمرو قال قلت لخالد بن يزيد بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن لحوم الحمر الاهلية فقال ان كان قال ذلك الحكم بن عمرو الغفاري
عندنا بالبصرة ولكن ابى ذاك البحر عن ابن عباس وقرأ قل لا اجد في ما اوحي الي
محرما درس الام في هذا الحديث الحديث الخامس والسبعون عن ابي حرة
الصبعي قال كنت جالسا عند ابن عباس مكة فاخذ بيدي ابي فقال اي بني
لزمزم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابي من ماء جهنم فابردوها بالماء
او قال الماء زيزم هذا الحديث درس تفسيره والذي بعثه بالحق نبيا الحديث
السادس والسبعون عن ابن عباس قال لما رجعة جعفر لعد جمعة في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس نحوا ثنا من الحجرين وهذا الحديث
رد بدليل على مصيبة خوانا ذا كانت تابعة للمدينة في الجميع بهذا الحديث السابع

قال على جواز تخصيص الرجل انسانا من الاخر فيقبل ان يبدأه الرجل بذلك
وقد كان عمر خطب جفصة الى ابى بكر ثم عثمان رضى الله عنهم كما تقدم
قال الحدى اثنتى عشرة ولم يعين له واحدة منها ليجعل التخيير اليه وليعلمه
انه ليس له حاجة الى تزويج واحدة منها دون الاخرى وانما الغرض تبليغ
ورضى صاحبتك لانه اشار له فى هذا النطق الذى ناتى الى امر عظيم ومقصد
كريم وذلك انه لما جاز له رأى عنده دلائل النبوة قال ان هذا الفتى من
امارات النبوة فلم يتزوجه استئناسا بها الاباء اذكره قال النكاح
ما اخيره فيه بين امرين حتى اختار احدهما دخل ذلك عليه نوعا من ضجر
منها وهو بنى حنفا فقال على انى ان جزت ثمانى حجج اى تجاوزت خيرا الى
ثمانى حجج لزمان تطليقى ولم يضع ابتنى ثمانى حجج من دعائك فان لم يمت عشرا
فمن عندى ذلك ادى الامتحان ان قدر ان يوسى اجتنك على ان يكون المدة ثمانى
سنين لا يستحله وقال الاخيرة فى امرين احدهما اجود قال الاخر هو
اجود له فيختار الاجود له على الاجود لى فهذا مما يستدل به على النحل
او لو اظهر جانبه الى المدة الكاملة لا يستحلها وقال اخيرة بين امرين
احدهما اقصر مدة والاخر اكمل فيختار الاطول يحكم عافيه فهذا اتباع
الامل ترك الاحتياط لنفسه فهذا يدل على انجهل فلما خير موسى من قال
بانى قد علمت انى ومنك ايام الحاجين وصنت ولا عدوان على عرف جليل
ان هذا جواب نبى كريم ثم قال والله على ما نقول وكيل ثم قال عز وجل فلما
قضى موسى الاجل فيحتمل انه قضاه بالاكثر مع كونه اشترط عليه الاقل فزاد
فيه للاقل احسن ان لو اشترط الاكثر فاتى به او ذكر الاقل فزاد
عليه الحديث رواه البخارى والنسوى عن ابن عباس والاخرة مرتبة على النبى
صلى الله عليه وسلم اية الربا هذا الحديث يدل على ان تحريم الربا لا نه

نزل

تبر الخيرا فلم يقبضه تغيير هذا المذكور هو مذهب ابن عباس وقد روى
عن ابى سعيد الخدرى وسعد بن جبير وعلية ومقاتل اخرجه ابو داود
واصله ما تقدم فى صحيح مسلم الله وقد روى عن البراء بن عازب اخرجه ترمذى
يستفتونك قل الله يفتيكم الحديث اخرجه البخارى والنسوى عن ابن عباس قال
لقد جاءكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نرى صيادا حبان للحبان قال فما هو قال
الرخ قال الخشنى وقد فسر هذا فى مسند مسعود الخدرى الماكث
والنسوى عن ابن الشعثاء قال من سقى سقاء من البيت وكان يعوده فليستلم
الركن قال ابن عباس ان لا يستلم هذان الركنان قال ابن عباس من البيت
مهجور وكان الزبير يستلمهن كلهن وقد روا مسلم عن ابن عباس قال لم ار رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستلم غير الركنين اليمانيين السنة المعمول
عليها استلام الركنين اليمانيين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استلم
الركنين الاخرين كما خرج الحجر من البيت وقد قال الحجر من البيت الحديث الدارقطنى
والنسوى عن عمرو قال سئل خالد بن يزيد بن معوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن لحوم الحمر الاهلية فقال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفارى
عندنا بالبصرة ولكن ابى ذاك البحر عن عباس وقرا قل ما اطرفيها اوجى الى
محرما قد سئل الامام فى هذا الحديث الحديث الخامس والنسوق عن ابى جحيفة
الصبى والاشا جالس زعم ان مكة فاخذتنى اتجى منان ردها عنك فما
فزعم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزاتجى من ريح حميم فابردوها بالماء
او قال فابردوها بالماء ما يزعم هذا الحديث وسبق تفسيره والمذاذى بما يزعم تشربه الحديث
السادس والنسوق عن ابن عباس قال لو ان جيفة حمضت بعد جمعة فى مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد عبد القيس يجوا ثامن البحرين فى هذا الحديث
رغبا يدل على فضيلة جوا ثلاث كانت ناجية للمدينة فى الجميع بهذا الحديث السابع

الى الظل وهذا يدل على ان الظل افضل من الكون في الشمس ولا سيما
لمثل موسى وقد اجهده ما عاناه من السعي ليكون حسن الدعاء
لبد منه ايضا ينوه نبيه اياه اذا الكون في ظل يستدعي الغوم فيرد عليه
من فواه ما يستعين به على حاجة ربه ثم قال حين انفصل عن الرابل
واستقر في الظل رب اني لما انزلت الي من خير فقير فهذا دعاء الي
الله عز وجل ينطق الماضي ويراد به المستقبل كما ان في قال فائدة
وهي انه لشدة ايمانه ان الله تعالى لا يغفله وان رزقه سيأتيه
صار المستقبل عنده في حكم الماضي وقال اني لما انزلت الي من خير فقير
وخير هاهنا نكرة من اي خير كان فانها حتى بلغنا الى ان لا
اشتوي ولا اريد الخير المعهود بل لا لفظ اللام قال فقير نكرة ايضا
يعني فقير انا هذا الخير خاصة وليس انا لعقير والا لفظ اللام الذي
تتصرف الى غير هذا في وقته ذلك ثم قال فجاءته احداهما تمشي على
استحيا من هذا نطق ان احسان الخلق باهله مستجلب من شعيبا
عليه السلام لما اخبرناه بحال موسى وهيئته تفرس فيه الامانة فلذلك
ارسل الية احدى ابنتيه ولم يرسل معها غيرها اتماما وصوله عز وجل
تمشي على استحيا اي انها استحيت من انها امرأة غريبة وهو رجل عربي
منها ويجوز ان يكون انها استحيت ان تأتي الى منزل اليها فيراه منزل
قوم فقرا فاستحيت من ذلك ويجوز ان يكون استحيا وهاما من انها بالغت
في وصفه لابيها مخافة ان لا يصدق موسى مخبرة خبرها عنه فاستحيت
من ان يراها انوهها وقد استخفها حال حتى اوطن في الوصف فوق المستحق
وصواه عز وجل بانت ان اي يدعوك ولم تقل ندعوك الينا او الى دعوتنا فكان موسى

عليه

ولو كان غائبا فربما يكتم شهادته لله وانما أذن هذه الشروط عليهم
عليهم في ذلك لئلا يكونوا على خوف من المخلوقين وتعيير هم لأن خوفهم من الخلق
وترجيحهم لهم اذا معه عند الله عز وجل ثم قال فان عثر على انهما استحقا
اثما أي خانا فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان اي
استحق عليهم الاثم وقوله الاوليان اي فآخران يقومان مقام الاوليان فاما
الرجل المسمى المذكور في هذا الحديث فاسمه بديل بن ابي مارية بالراء
والمخرص الذهب جواز يجعل عليه صفائح كالحوض الخرز الناس يجعلون
عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل ما منعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت وما
نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الحديث هذا الحديث مبدل على ان جبريل
غير معصوم في نفسه وانه انما كان ينزل اذا كثر في وقت الاذن الله عز
وجل والمفسرون في قوله له ما بين ايدينا وما خلفنا وما بين ذلك ما بين
امر الاخرة وما خلفنا الدنيا قاله سعيد بن جبير والباقي على عكس
هذا قاله مجاهد آخر جه المسعودي عن سعيد بن جبير قال سألني يهودي من
اهل الحيرة اين اصحاب موسى وليلة لا ادري حتى اعلم على حبر العرب فسأله
فقال ما سألني عن هذا منذ سألت عنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قال فعلم صلى الله على نبينا وعليه في هذا الحديث مبدل على ان موسى
عليه السلام حضر في نظمه مما لو قضى معه ادنى الجلين لم نكن مخالفا
لما عند به ثم انه قضى الاعظم تخيير في ذلك بين اخوانه لعوله وبين وفاته
بالاكل وعنده وذلك ان هذه الامانة مما ندل على ان العوالي فوق فضل الثمن
بالمنزل وذلك بقوله عز وجل عما ورد مما مدين وجد عليه امة من الناس
فلم نقل في حجر عليه فوق ثمانية الامة تستمل الرجال والنساء الصغار والكبار
والشيوخ والشبان وقوله ووجد من دونهم امرأتين فذلك هم بحق دال
على بلوغهما مبلغ النكاح بقوله امرأتين فلم تقل جاريتين ولا صبيتين

ثم قال تذودان ان تمنعان الغنم عما يريدان فيها ذهب عنه في قوله تذودان
دليل على جمال صحتهما وحسبي من قوتهما بترك المرابين فذا عثر لنا على الامة
وتفرس ذلك انه لمخالفته ومبايتته في العصمة اوفى الدين فقال انزى
المرابين قد نثر هنا ان ينكحهما رجلان من ذلك الامة ام الامة قد نثر هنا
ان ينكح رجلان من ذلك الامة بين المرابين فراى ان هذا
مما له شأن بمال فاختصر الحادثة في هذه الكلمة وفي الجملة انما
نستعمل في كل امر مستغرب ومستهول فاجابناه بان ذلك لا نسقي حتى
يصدر الرعاء وقولهما لا نسقي ابلغ من ان لو قالا لم نسق فان قولهما لا
نسقي اي هذا دأبنا لنا وعادة حتى يصدر الرعاء اي يعود الرجال عن هذا
الماء وخلوا الماء لنا خلوا يمكن فيه من سقي الغنم غير مجابين عن نظر من
ينظر الى ما يبدو ان لي حاجة منا عند معالجة سقي الغنم ثم قاله وانا
ابونا شيخ كبير فاعلمناه لهذا القول انا لسنا ازواجا حذرا لو كنا ازواجا
لكنا نواجه الذين يحمون ذلك اذ لو كان ابونا ذا جلد لكان يقوم عنا فيه
ولكنه شيخ كبير فاشار انا اليه لهذا النطق انهما من اهل دين فيه ستر
العورة ومجانبة المرأة الرجال ومن اهل مروءة لو كان لنا رجل يكفينا
الرعاية لما نريد لما بزنا الزال فحينئذ اي موسى صلى الله عليه وسلم انه قد
نفتر عليه اوداجها ان تصدق عليهما بفضل قوته فسقى لهما ثم انصرف
عنهما الى الظل فما قال الله عز وجل فجاءته احداهما يدل على انه سقى لهما بغير
اجر ولا شرط وانه انما رد ما كنا فيما كانا عملا حتى ولي هو من سقي الغنم
تولي بنفسهما ولم يمكث ولا اذن لمخلوق متعرض بوقوفه الى الحلب توابر
لزال السقي ولو ان يسقياه شيئا من لبن شياههما ثم اخبر عن
وجل انه فضل لذلك على سكره جوع منه وفقر الى ما ينزله الله اليه من خير
فلم يستنقذ جوعه ولا حدثت ضرورته وجهة مروءته بل يولي الى

فسواهن في يومين آخرين فخلق الارض وما فيها في يومين آخرين ثم دحى الارض وما فيها ان اخرج منها الماء والمرعى
وخلق فيها الانهار وجعل فيها النسل وخلق الجبال والعمران والاحكام
وما فيها في يومين آخرين فذلك قوله والارض بعد ذلك دحاها وقوله انكم
لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين
وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام سواء
للسائلين فجعلت الارض وما فيها من شيء في اربعة ايام وخلقت السموات
في يومين واما قوله وكان الله غفورا رحيما وكان الله عزيزا حكيما وكان الله
سميعا بصيرا فان الله تعالى جعل لنفسه ذلك وسمى لنفسه ذلك ولم يجعله لغيره
غيره وكان الله اعلم لم نزل كذلك ولم يزل عبادي احفظ عني ما حفظ عنك واعلم
ان ما اختلف عليك من القرآن استباه ما حدثتك فان الله تعالى انما انزل بيانا الا
قد اصاب بالذي اراد ولكن الناس لا يعلمون ولا تختلف عليك القرآن فان
كلا من عند الله عز وجل في هذا الحديث من العلماء الرباني تحدث
الناس من العلم على قدر ما يعلم من اختلاف عقولهم له فذكر من عباس هذا
السائل ان تحوذ لك والا فما يعلمه من عباس من علوم هذه الايات وما كان من
كل شيء منها الا الحرف ليشبهه السائل لو قد كان ممن يصلح فهمه ان يحمل
ذلك من علم الله بن عباس ما كان متسعا كافيا شافيا فان نافع بن الازرق
سؤال سوء عن عربي وكان موفقا انه كان من الخوارج المحرف السابع
والخمسين من عباس كان من الناس من يعبد الله على حرف كان الرجل
يقدم المدينة فان ولدت امرأته غلاما وتحيت خيله قال هذا دين صالح
وان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله قال هذا دين سوء في هذا الحديث بارك
على ان الله لا يجعل ايمانه ثمنا على ما ينالهم من الدنيا او يفوته منها ولكن
الله عز وجل قد علم ان ما بارك الله له في طاعته لقوله عز وجل ولو ان اهل القرى
امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض وانه قد هلك خلق من خلق

نفسه لقوله عز وجل اصابتكم حرتي فخرتم فلما اقتسمتم فاهلكته اذ الدنيا والاخرة له
وقد يضاعف الله الخير لبعض عباده كما قال عز وجل ان تك حسنة يضاعفها ونؤت من لدنه اجرا عظيما
يعني في الدنيا والاخرة وقال عز وجل لنبيه لاجره في الدنيا وانه في الاخرة من الصا
فهو سبحانه اعلم بعباده وما يصلحون عليه من صحة وسقم وغنى وفقر وعز
وذل فلو ان رجلا من الحدث على من كان عبد الله تعالى على حرف يعني على ربح من هذه
الدنيا كما ان يقلبه الله سبحانه بتدبيره فيجعلها ذا زا جزا فلما اصابته خير
اطمأن به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والاخرة فاما من
يعبد الله تعالى لحلية رضاه ارادة للاخرة وانه لا ينبغي العبادة سواه
فاتاه الله عز وجل اجرين اجرا في الدنيا واجرا في الاخرة فلذلك هذا من كان عبد الله
تعالى على حرف والذي عبد الله تعالى على الاخلاص فاضعف الله سبحانه له واعلم
الله عز وجل اني ليلة شاهدت في السماء بابا مفتوحا وانا قائم على قدمي وكانت
ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان فدعوت دعاء كثيرا في زمان وطال علي
ذلك والله لا احق التي طلبت في تلك الليلة من الدنيا شيئا فظننت انها ليلة
وزارة مما انعم الله تعالى به والذي الله سبحانه انعم منزلة لانها ساعة ما ساعة
الحديث الثامن والخمسون عن ابن عباس ان الخريج رجل من بني سهم مع تميم الداري
وعدي بن بداء تجارا السهمي ما رضي ليس بها مسلم فلما ماتوا تركته فقدموا جاما
من فضة مخوصا بالذهب فاجتلبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم
الجام مكة فنادوا ابتغاءه من تميم وعدي بن بداء فاقام رجلان من اولياءه
فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم قال فيهم نزلت
هذه الآية يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم
الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او اخران من غيركم ان انتم ضربتم في الارض فاصابتكم
غير نا تحبسونهما من بعد الصلوة فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولا

هوائم واصل يعني الهمز وقوله ومن كل عين نابة قال ابو عبيد اصلها من الممتنع
الماء فانما يمل كانه اراد انها ذات لبن ومروي عن ابن جبير
رضي الله عنه انه احتج بهذا الحديث على من كان يخلو الغواز وقال اما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليستعين بمخاوي الحديث اسرائيل
عن سعيد بن مسروق عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتاني جبريل عليه السلام فقال ان اختلف على الغواز اشيا فاختلف على قال فاختلف
اصحابه بينهم يومئذ يتساءلون واقبل بعضهم على بعض يتساءلون والحمد لله
حدثنا ربنا ما كنا مشركين قد علموا ما في هذه الاية وقال السماء بناها
الى قوله دحاها فذكر خلق السماء قبل خلق الارض ثم قال ائنكم لتكفرون بالذي خلق
الارض في يومين وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها
اقواتها في اربعة ايام سواء للسائلين ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها
وللارض ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين فقوله كان الله غفورا رحيما وكان الله عزيزا
حكيما وكان الله سميعا بصيرا فكانه كان ثم مضى قال ابن عباس هكذا فاسمع
من هذا ما السائل اذا اتيتني لهذا فحسبي قال ابن عباس فقوله فلا انساب بينهم يومئذ
ولا يتساءلون هذه النفخة الاولى ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في
الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ثم اذا كان في النفخة الاخرى
اقبل بعضهم على بعض يتساءلون وذلك قوله ما كنا مشركين والله ربنا ما كنا نكتم
الله حديثا وقال ولا يكتمون الله حديثا وقال ولم نكن من المصلين فيما
اقواهم فتنطق ايديهم بعملهم عند ذلك عرف ان الله لا يكتم حديثا عنده يود الذين
كفروا لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء
فسواهن في يومين اخرين ثم دحى الارض ودحيها ان اخرج منها الماء والمرعى
وخلق الجبال والاكام وما بينهن في يومين اخرين فخلقت الارض وما فيها من شيء
في اربعة ايام وخلقت السموات في يومين وكان الله غفورا رحيما سميعا
ذلك وذلك قوله اني لم ازل كذلك فان الله لم يزد شيئا الا اصابه به الذي
اراد فلا يختلف عليك القرآن فان كلا من عند الله وفي رواية البرقاني ان رجلا
عن ابن جاءه رجل فقال له يا ابن عباس اني اجد في القرآن اشيا تختلف علي قد
وقع ذلك في صدري بعض ما قال ابن عباس فقال الرجل ما هو لعلك يدخل في الشك

اختلاف

ولكن اختلاف ما قال فلم يأت في تفسيره قال الرجل اسمع الله يقول فلا انساب
بينهم يومئذ ولا يتساءلون وقال في اية اخرى فاقبل بعضهم على بعض يتساءلون وقال في
اية اخرى وما يكتمون الله حديثا وقال في اخرى والله ربنا ما كنا مشركين وكتموا
في هذه الاية وفي قوله ام السماء بناها رفع سمكها فسواها واغطش ليلها
واخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها فذكر في هذه الاية خلق السماء قبل
الارض وقال في اية اخرى ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون
له اندادا ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها
اقواتها في اربعة ايام سواء للسائلين ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها
وللارض ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين فقوله كان الله غفورا رحيما وكان الله عزيزا
حكيما وكان الله سميعا بصيرا فكانه كان ثم مضى قال ابن عباس هكذا فاسمع
من هذا ما السائل اذا اتيتني لهذا فحسبي قال ابن عباس فقوله فلا انساب بينهم يومئذ
ولا يتساءلون هذه النفخة الاولى ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في
الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ثم اذا كان في النفخة الاخرى
اقبل بعضهم على بعض يتساءلون وذلك قوله ما كنا مشركين والله ربنا ما كنا
كاهل الاخلاص في نومهم يقول المشركون تعالوا نقول لم نكن مشركين فيختم الله على
افواههم فتنطق ايديهم بعملها عند ذلك عرف ان الله لا يكتم حديثا عنده يود الذين
كفروا لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء
فسواهن في يومين اخرين ثم دحى الارض ودحيها ان اخرج منها الماء والمرعى
وخلق الجبال والاكام وما بينهن في يومين اخرين فخلقت الارض وما فيها من شيء
في اربعة ايام وخلقت السموات في يومين وكان الله غفورا رحيما سميعا
ذلك وذلك قوله اني لم ازل كذلك فان الله لم يزد شيئا الا اصابه به الذي
اراد فلا يختلف عليك القرآن فان كلا من عند الله وفي رواية البرقاني ان رجلا
عن ابن جاءه رجل فقال له يا ابن عباس اني اجد في القرآن اشيا تختلف علي قد
وقع ذلك في صدري بعض ما قال ابن عباس فقال الرجل ما هو لعلك يدخل في الشك

وقد سبق في مسند ابن مسعود ذكر المفصل الحديث التاسع والاربعون عن
عباس بالان شاء الله تعالى وهو الله لشيخين والله ما شيخين ولكنهما
ثم اتهاون الناس بها وهو المال والمراد ذلك الذي يورث قدرا والابرث
وذلك الذي يقول المعروف صلوا لا املاك لكن اعلمك وفي رواية للبخاري
عن ابن عباس واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم
منه قال هي محكمة وليست بمنسوخة اختلف المفسرون في هذه الكسمة على
قولين احدهما انها قسمة الميراث لورثة الموروث والحكم بالوارثين وهذا
قول الجمهور والثاني انها وصية للميت قبل موته فيكون المراد بالامر بالتعيين
لمن لا يرثه شيئا قاله ابن زيد وعلى ما ذكره ابن عباس يكون للمشافهين بالولي العربي
الذي يرث سر العوارث ويكون قوله فارزقوهم عائدا الى الورثات وقوله
وقولوا لهم قولا معروفا عائدا الى من لا يرث والحكم وزيد المفسرين عائدا الى المراد
بالولي الغوي هاهنا من لا يرث قال الحسن والنخعي يعطون من المال ويقال لهم
عند قسمته الرضخ والدريق يورك فيكم وهو القول المعروف احد الجمسون
عن سعيد بن جبير ان ناسا يزعمون انه منسوخ في النساء قال سعيد الناس
الذي في النساء من الخير الذي اعطاه الله اياه الكوثر فوعل من الكثرة
والواو زائدة وقد ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهرا اعطاه الله
اياه وسيأتي ذكره في مسند انس رضي الله عنه الحديث السادس
والخمسون عن ابن عباس ان ناسا زعموا ان من مرض او ليتم من ذوي العدم
ابن عوف وكان جريحا في هذا الحديث دليل على ان الجريح ليس بمريض
فكل جريح غير مريض وليس كل مريض جريحا الحديث الثاني والخمسون عن
عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم للمنادي اذا كان رجل يوم من يخفي امانته فمن
كفار فاظهر امانته فمسلمة فلا تكن انت الذي تخفي امانتك فيكفر قبل ان

هذا

هذا الحديث دليل على التحذير من قتل من يقول لا اله الا الله وقد قال المراد في
سربه بقلبه وجلا قال اشهد ان لا اله الا الله فقتله فقال للمنادي فلما قدموا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخبروه بذلك فقال ما منعك اذ قتلت رجلا قال لا اله الا الله
قلت يا لا اله الا الله وكيف بلا اله الا الله يوم القيامة فجعل هذا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكره ابن عباس
الحديث الثالث والخمسون سئل ابن عباس متى حرمت حين قبض النبي صلى الله عليه
وسلم قال انا منذ مختوم وكانوا لا يختمون الرجل حتى يدرك وفي رواية قبض النبي
صلى الله عليه وسلم وانا ختين مذكورنا ان ابن عباس كان له عند قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلث عشرة سنة وقد كان ولد قبل الهجرة بثلاث سنين وفي
هذا الحديث دليل على جواز رواية الصبي للحديث وفيه ان الاولى ان لا يختن الصغير
الا بترك الحالة الكبر الحديث الرابع والخمسون عن ابن عباس انه دفع مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم وراءه زجرا شديدا وضربا
للابل ورآه فقال فاشار بسوطه اليهم وقال ايها الناس عليكم بالسكينة فان
البر ليس بالايضاع في هذا الحديث استحباب الرفق في السير عرفات يوم
السكينة وهي الرفق بهم وبظهورهم واهنائهم لهم والايضاع هو الاسراع الحديث الخامس والخمسون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعوذ الحسن والحسين اعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل
عين لامة ومن كل ذابة كما كان يعوذ بها اسمعيل واسحق في هذا الحديث استحباب
التعوذ بالقرآن بدفع الله به المكروه وان كلام الله التامة هي القرآن لقوله عز
وجل يمحق الله الربا ويربي الصدقات وقد قال ان كلمة الله التامة هي قوله لكن حق
الهامة هو الواحد هي انها كل نسمة تهم لقوله ابن الانباري والثاني ان الهامة
واحدة الهوام والهوام هي الحيات وكل ذي سم يقتل غالبا ما خلا السام الابرص فانه
ليس ذي سم فمن كان لدغ فاذكر الحناش
ومن السوام كالعقرب والدبور فاما ما يوذي بغير سمه فمن كان لدغ فاذكر الحناش
ومن لدغ الهامة على كل ما يدب من الحيوان ومنه قوله عليه الصلاة والسلام للعقيلي دبيل

كل شئ حسن متناوله نطفة الشريعا حديث السابعة الاربعون عن ابن عباس
قال اخرتم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم
فهذا الحديث دليل على ان التحريم من جهتين من جهة النسب ومن جهة السبب
وان هذا سبع وهذا سبع الحديث السابعة والاربعون عن ابن عباس ولكم
حملنا موالي مما ترك الوالدان والذين عاقدت ايمانكم كانا لمهاجرون لما قدموا
المدينة ورث المهاجري الانصاري دون ذوي رحمه للاخوة التي اخا النبي
صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون
ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له بعد
الحديث دليل على ان ما كان من توارث الاخوين من الاخوة التي اخا النبي صلى الله عليه
وسلم بين الصحابة فما نسخ كان ذلك الضعف المهاجرين فلما فتح الله الارض
واغناهم نسخ بالميراث ما كان بقي بينهم الوصية والرفادة مستحبتين
وبقي النصر والنصيحة لا نسخ فيهما ان ابدا الحديث الخامس والاربعون عن سعيد
جبير قال قال ابن عباس هل تدري حتى الله لا ان ما ضر وح فان خير هذه
الامة اكثرها نساء فضل اكثر هذه الامة نساء ان النكاح
لبشتمل على مصالح كثيرة فلو لها طلب الولد الذي يجوز ان يكون ولي الله عز وجل
يحفظ به عباده ويعمر به بلاده مثل عبد الله بن عباس رضي الله عنه ويكون
عالما مثل عبد الله بن عباس رضي الله عنه الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم
يعلمه وابقا ذريته حفظة للارض ومن فيها خلافة رسوله صلى الله عليه
وسلم بالقيام بامر الله سبحانه فيهم والدار في مصالحهم الى يوم القيامة
ويكون عالما مجاهدا عابدا ومفرجا للامة ممن غرس شجرة فانه لا يأكل
منها طائر ولا يستظل بظلها شخص الا كتب له بها حسنات فكيف من نفس
عبدا مؤمنا يتمتع به الدنيا كلها وهدى الى الاخرة ويكون عظما لاعداء الله ورسوله
وليا لله اخذا من الشيطان بكظمه يقر به اعين المؤمنين في الدنيا والاخرة هذا

من

من اكبر مزايا النكاح ومن ذلك ان عمر الله تعالى من قارب الرجل الى ان نال
عورات ومع العفة فضل الى ابعد العوالم عن عورات الناس وفي الحديث عن عبد الله
قال اكاد ان اوصي عالما بوصاة فكان فيما اوصاني ان قال لي لتساوك
الناس ان يحتجن الى ان تعلمن من علم عندهن ومن ذلك ان النساء كلهن
وصفهن رسول الله صلى الله عليه وسلم مناوع عورة وان المرأة الحسناء المؤمنة تغتبر
بصبره عليهن ولا سيما اذا قرن وتأنيه لما لعله في مدار النفس والمنزل في
الجمع بينهن على رضى الله عز وجل وطلبا عند الله عز وجل ومن ذلك العفة للنفس
واعفافها ايا هن عن الملموح عما نهى الله عز وجل عن فعله في معاشرتهن ومن ذلك
تحمله نفقاتهن وصبره على كلفتهن ومن ذلك ان كثرة النساء للرجال دليل على ذكورته
فلما كثرن دلت كثرتهن على حوارك جولبته وذكورته وقلتهن يدل على قلة ذلك
الحديث السابع والاربعون عن ابن عباس ان رهطا من اهل الكتاب جزوه اجزاء
فتنا بعضه وكفروا ببعضه وصدوا عن ابن عباس رضي الله عنهما اولئك على المقتسمين
قال اسوا ببعض وكفروا ببعض اليهود النصارى الذين كفروا به اهل الكتاب من كتابهم
هو ما جاء به من كلا يمان بالله صلى الله عليه وسلم وكآية الرجم وغير ذلك
الحديث السابع والاربعون عن ابن عباس ان الاشعريين لما حضر حضر اهل الحرب فاذا
ما فرق الملتين وما نة من سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير
علم الآية فضلوا وما كانوا مهتدين في هذا الحديث من الفقه بقبيحة عن عباس
على ان يخبر فجعل من جعل من الحرب لمن زما وتعوفيه ولعل هذه الآيات فيمن
نزلت الحديث الثامن والاربعون عن ابن عباس ان توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد قرأ المحكم وفي حديث هشيم جمعت المحكم على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت له وما المحكم قال المفصل هذا الحديث دليل على ان ابن عباس لم يحفظ
عفظ جميع القرآن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما حفظه بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابن عباس يومئذ ثلاث عشرة سنة

لانه من اجيال على بلى فليحمل ذا التوى التلبث وذا الحديث دليل على ان السعي
والحلب مشروع فان ام اسمعيل سعت تحلب لولدها وقولها صه اسم
فعل بمعنى اسكت امر بالامساك فقولها هل عندك غوث اي فرج وقولها بحوضه
اي بمحل له حوضا ولولا انها تركت الماء على ما فتح الله عز وجل لكان معينا
ولكنها حفرت طمعا على كفايته لنفسها ووقع الامر والمعنى الظاهر
الذي يضره العيون والسقاة الغزيرة والجرى الرسول وقوله القسيم
اي اجعلهم لنفاسته وفيه ايضا ان الولد يتخذ كسبا وهو من خير الكسب
وفيه ان المرأة مسرعة الى الاستحواذ لما يحق حالها ملابية ان وجه
بني وتعذرها الراضية الشاكرة فلذلك اثر ابرهيم ولده اسمعيل بمقارنة
الاولى واقرار النابية وفيه ايضا ان الحج والمكث دون عزها من
البلاد لمن امر صالح يستعين به الابدان وتفرح عليه وفيه ايضا دليل على ان
الادمان على اكل اللحم مكروه وفيه ايضا ان حسن الهيئة دليل حزم الرجل
وحبته عن ابرهيم انه شيخ حسن الهيئة وفيه ايضا دليل على ان ترك
النيل من خير صنايع المسلم للرمي فانه يتحاشى العدو وفيه جواز اشتراط
الوالد على ولده الاعانة اذا كان بالغا والدرجة السنيحة والذروة
هو المكان المرتفع وفيه ايضا ان الحجر كان لعظم ابرهيم حتى ضعف عشرا
حوله ينشغ للموت فانه تفتح فاه لهيئة من يتزع قوله تحفى اي تجمع
لما اخرجت الباقي والاربعون عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ايام العمل في هذه الايام افضل منها في هذه قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال
ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء من هذا
الحديث من الفقه فضيلة العشر الاول من ذي الحجة وانه لذلك من حيث انه
اول شهر حرام بين شهرين حرامين فيه ايام الاحرام من الحاج وايام رفع

الاصوات

الاصوات بالتلبية وقصد الناس بيت الله الحرام للحج الذي جعل الله فيه لمن
شهده منافع وذكر المنافع بلفظ النكرة للتنكير وهذا استدلال على منافع
غير محصورة فان الغفران العظيم اذا شهد فيه منفعة فهي التي لا تستقيها مضره
وهذا الايجمال الا بدخول الجنة ان شاء الله تعالى واعمال الحاج لهم واما غير
الحاج فان اعمالهم في سبيل البر التي يطلبونها سئلوها راجين ان يلحقهم الله
بثواب الحاج والمعتمرين وهذا شبيه بان صيام يوم عرفة تجد اعمالين الا
انه لا استحب صيامه للحاج فدل على ان عمل الحاج غير عمل غير الحاج فقد
الثاني والاربعون عن ابن عباس ان عمر سالم عن قوله اذا جاء نصر الله والفتح
قالوا هو فتح المدائن والقصور قال ما تقول يا ابن عباس قال لا ولكنه اجل
لمحمد صلى الله عليه وسلم نعيت اليه نفسه وفي رواية كان عمر يدخلني مع
اشياخ بدر فكان بعضهم وجد في نفسه فقال لم تدخل هذا معنا ولنا ابناء
مثله فقال عمر انه من قد علمتم فدعاه ذات يوم فادخله معهم فما رئيت
انه دعاني يومئذ الا ليريهم قال ما تقولون في قول الله عز وجل اذا جاء نصر الله
والفتح فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وسكت
بعضهم فلم يقل شيئا فقال لي اكذلك تقول يا ابن عباس فقلت لا قال فما تقول قلت هو اجل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه له قال اذا جاء نصر الله والفتح فذلك علامة
اجلك فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فقال عمر ما اعلم منها الا ما تقول
وفي رواية كان ابن الخطاب يدنيني مع اشياخ بدر فقال له عبد الرحمن ان لنا ابناء مثله
فقال انه من حيث تعلم فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية اذا جاء نصر الله والفتح
قال اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه قال ما اعلم منها الا ما تعلم
هذا الحديث يدل على ان فهم الرجل بحضرة ذوي الاسنان وان كان حدثا وقد
تبين عليهم وفيه ايضا ما يدل على ان العلم هو في تدبر القرآن واستنباط
معانيه وهذا الحديث بوجه طرقه صحيح المتن يدري ثناء الله حمله على

عنك فاخبرته فسالني كيف عيشتك فاخبرته انا بخير قال فما طعامك قلت
نعم يقرأ عليك السلام ويامرك ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابي وانت العتبة
امرني ان امسكك ثم ذهب عني ماشيا الله ثم جاء بعد ذلك واسمعيل
يبري نبلا له تحت دوحة قريبا من زمزم فلما راه قام اليه فصنعا
كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ثم قال يا اسمعيل ان الله امرني بامر
قال فاصنع ما امرك ربك قال وتعينني قال واعينك قال فان الله امرني ان
ابني بيتا ههنا واشار الى اكمة مرتفعة على ما حولها فعند ذلك
رفعا القواعد من البيت فجعل اسمعيل يبني والحجارة وابراهيم يبني حتى اذا
ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني واسمعيل
يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم فجعلا
يبنيان حتى دارا حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم
وفي حديث ابي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي عن ابراهيم بن نافع عن كثير
ابن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان من ابراهيم ومن اهله
ما كان خرج اسمعيل وام اسمعيل ومعهم سقية من ماء فجعلت ام اسمعيل
تشرب من السقية فتدر لبنها على صبيها حتى قدم مكة فوضعها عند
دوحة ثم رجع ابراهيم الى اهله فاتبعته ام اسمعيل حتى لما بلغوا كداء
نادت من ورائه يا ابراهيم الى من تتركنا قال الى الله قالت رضيت بالله
قال فرجعت فجعلت تشرب من السقية وتدر لبنها على صبيها حتى لما
فنى الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا قال فذهبت فصعدت
الصفا فنظرت ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فلما بلغت
الوادي سعت اتت المروة وفعلت ذلك اشواطا ثم قالت لو ذهبت
فنظرت لعلي احس احدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت

فلم تحس احدا حتى اذا تمت سبعا قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل فاذا هو
بصوت قالت اغث ان كان عندك خير فاذا جبريل قال فقال بعقبه هكذا
وغمز بعقبه على الارض فانبثق الماء فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفن
وفي اخرى تخفر وذكر الحديث بطوله نحوه او قريبا منه والاول اتم الى قوله
جوادا فلما اسمعيل من وراء زمزم تصلح نبلا له قال يا اسمعيل ان ربك امرني
ان ابني له بيتا قال فاطع ربك قال انه امرني ان تعينني عليه قال اذن افعل
او كما قال فعامدا فجعلا يبنيان ابراهيم يبني واسمعيل يناوله الحجارة ويقولان ربنا
تقبل منا انك انت السميع العليم حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ عن نقل
الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك
انت السميع العليم فاخرج البخاري طرفا منه عن عبد الله بن سعيد بن كثير
عن يزيد عن سعيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يرحم الله ام اسمعيل لولا انها
عجلت لكان زمزم عينا معينا وفي حديث ابراهيم بن نافع قال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الماء هذا
ان اول من اتخذ النطاق ام اسمعيل عليه السلام والنطاق هو ما تشد به
المرأة وسطها بالزبادة تخضن اما فعلته ام اسمعيل لتعمية على
الارض ضعفي اثرها على سارة وفيه ايضا ان العنزة من النساء قد
كانت في الناس منذ ذلك الزمان وفيه ايضا دليل على ان ابراهيم صلوات
الله عليه وسلامه انما ترك العمل بالوادي باسر الله عز وجل فالمشروع
لغير الانبياء ان يتركوا احدا في مضيعة وفي مثل ذلك الوادي في قوله ربنا
اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة
فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم فانه سيرحل حاليم ودعا لهم فاراد بسرح
حاليم ان يخبر انه قد امتثل ما امر به فيهم وبالدعا لهم استيدا عليهم
والا يصيبهم وصول ام اسمعيل الله امرك بهذا قال نعم فرجعت راضية

عليه السلام حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه
البيت ثم دعا بهذه الدعوات فرفع يديه فقال ربنا اني اسكنت من
ذريتي بواد غير ذي زرع حتى بلغ كلماته تشكرون ورجعت ام اسمعيل
ترضع اسمعيل وشربت من الماء حتى اذا نفد ما في السقاء عطشت
وعطش ابنها وجعلت تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل في الارض
يليها فقامت عليه ثم استقبل الوادي تنظر هل ترى احدا فلم تر احدا
فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت
سعي الانسان المجهود حتى اذا جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها
فنظرت هل ترى احدا فلم تر احدا فعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس
النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك يسعى الناس بينهما فلما اشرفت على المروة
سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت صوتا فقالت
قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث
بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا
وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعدما تغرف وفي رواية
اخرى بقدر ما تغرف قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله
ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا
معينا قال سفيان وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافوا الضيعة
فان ها هنا بيتا لله يبني هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله
وكان البيت يرتفع عن السيل فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم مقبلين
من طريق كداء فنزلوا في اسفل مكة فرأوا
طيرا عائفا فقالوا ان هذا الطير ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما
فيه ما فارسلوا جريا او جريين فاذا هم بالماء فرجعوا فاخبروهم فاقبلوا

وام

وام اسمعيل عند الماء فقالوا اتأذنين لنا ان ننزل عندك فقالت نعم ولكن لا حق
لكم في الماء ما لوا نعم قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك ام
اسمعيل وهي تحب الانس فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كان
بها اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم
حين شب فلما ادرك زوجوه امرأة منهم وماتت ام اسمعيل فجاء ابرهيم بعد ما
تزوج اسمعيل يطالع تركته فلم يجد اسمعيل فسأل امرأته عنه فقالت خرج
يبتغي لنا وفي رواية ابرهيم من ذهب يصيد لنا ثم سألها عن عيشهم فقالت
نحن بشر نحن في ضيق وشدة وشكت اليه قال فاذا جاء زوجك اقرئي عليه
السلام وقولي له يغير عتبة بابه فلما جاء اسمعيل كأنه آنس شيئا فقال هل
جاءكم من احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسألنا عنك فاخبرته انا في جهد
وشدة قال فهل اوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويقول غير
عتبة بابك قال ذاك ابي وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج منهم
اخرى فلبث عنهم ابرهيم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده فدخل على امرأته
فسأل عنه قالت خرج يبتغي لنا قال كيف انتم وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت
نحن بخير وسعة واثنت على الله تعالى قال فما طعامكم قالت اللحم قال فما
شرابكم قالت الماء اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم
يومئذ حب ولو كان لهم دعى لهم فيه قال فهما لا يخلو عليهما احد بغير مكة
الا لم توافقاه وفي رواية ابرهيم من نافع فمن فقال اين اسمعيل فقالت
امرأته ذهب يصيد فقالت امرأته الا تنزل فتطعم وتشرب فما ومما تطعمكم
وما شرابكم قالت طعامنا اللحم وشرابنا الماء قال اللهم بارك لهم في طعامهم
وشرابهم قال فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بركة دعوة ابي ابرهيم عليه السلام
قال فلما جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ومريه يثبت عتبة بابه فلما جاء
اسمعيل قال هل اتاكم من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت عليه فسألني

له ذلك وفي الحديث ايضا ما يدل على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ينبغي ان يخفف اهله فيه ما امكن ويرفع ذلك الى الامام وذوي الامر ويرفق ان امر
لعله عن كثرة يكون اذا امكن ورفع ذلك الى الامام وذوي الامر ورفق ان خيف
من ان يعرف به كله يكون المنكر فيها اعظم المسك وفيه ايضا
ان الله سبحانه يلقي صبره على عبده بمقتضى ما يحزن من عزمه وجده
فان زاد زيد له فان نقص من عزمه نحسب ذلك كرها الى
على من الاول والمتون عن عمرو قال قرا ابن عباس الا انهم تثنون صدورهم الآية
ليستغشون ثيابهم قال قال غيره عن ابن عباس يستغشون يغطون
رؤوسهم وفي رواية البخاري عن ابن عباس انه قرا الا انهم تثنوني صدورهم
قال الزاري فسالته عنها قال كان اناس يستحون ان يتخلوا فيفضوا
الى السما وان يجامعوا نساءهم يفضوا الى الشما فنزلت لذلك في هذا
الحديث من العلم اعلام الله عز وجل عباده انه لا يخفى عليه شيء من سرهم ولا
نجواهم وان الذين تثنوني صدورهم او يثنوني صدورهم بالسرار والغول
الخفي فانه يسمعه الله ويعلمه وارى التحذير في هذه الاية من ان يثني
الانسان صدره لنجوى احد الا فيما يستحسن ان يسمعه ربه فان قوله
تعالى الا حين يستغشون ثيابهم يعلم ما يسرون وما يعلنون فانه على
سبحانه وتعالى انما يستر الاثواب من الادمي في الليل والنهار من
العورة فانه بالله عز وجل وانما يستره عنه من مثله وهذا النهي
الاكتاف من معذور فيه لانه ليس من كسبه فاما الاكتاف بعورة
من قوله فانه غير معذور فيه لانه ليس من كسبه فاما الاكتاف بعورة
من قوله فانه غير معذور فيه لانه من كسبه ولا سيما وهو يجمع فيما بين
ذل او فاحشة المناجي عن ان يهم بها فيخفيه وبين ان يجاهر بمعاريه وفيه
ايضا دليل على كراهة ان يحرج الرجل في الليل عند جماعه لاهله

يخرجه

يخرجه الى السما واما قراءة من قرأ يثنوني صدورهم على وزن يفعولن
المصدر ومعناه المبالغة في ثني الصدور والحديث الاربعون حديث
ابرهيم عليه السلام وهاجر ام اسمعيل عليها السلام عن ابوب بن
ابي تميمة السختياني وكثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة سريد
احدهما على الاخر عن سعيد بن جبير وقال بن عباس اول ما اتخذ النساء المنطق
من قبل ام اسمعيل اتخذت منطقا وقال الانصاري عن بن جريج قال اما
كثير بن كثير فحدثني قال اني وعمار بن اراي سليمان جلوس مع سعيد بن جبير
فقال يا هكذا حدثني بن عباس والله قال اصل ابرهيم باسمعيل وامه وهي
ترضعه معها سنعلم ترفعه ولم يزد الانصاري على هذا صدر اول الحديث عن
البرقاني من حديث عبد الرزاق عن معمر عن ايوب وكثير ولم يذكره البخاري
ان سعيد بن جبير قال سلوني يا معشر الشباب فاني هذا وسئلت ان اذهب
من بين اظهركم فاكثر الناس مسئلته فقال له رجل اسلك الله اولا ته هذا
العلم اهو شيء كنا نتحدث قال وما كنت تحدث قال كنا نقول ان ابرهيم عليه السلام
حين جاء عرضت عليه امراة اسمعيل المرزوقا بي ان ينزل بجانب هذا البحر
قال البرقاني لم يذكر هنا ذكر البخاري هذا الاسناد المتقدم اول
الترجمة عن ايوب وكثير عن سعيد بن جبير قال سعيد قال بن عباس اول
ما اتخذ النساء المنطق من قبل ام اسمعيل اتخذت منطقا لتعفي اثرها على
سارة ثم جاء بها ابرهيم وبابنها اسمعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند
البيت عند دوحة فوق زمزم في اعلا المسجد وليس بمكة يومئذ احد وليس
بها ماء فوضعهما هناك ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقا فيه ماء ثم قفى
ابرهيم منطلقا فتبعته ام اسمعيل فقالت يا ابرهيم اين تذهب وتتركنا بهذا
الوادي الذي ليس فيه انيس ولا شيء فقالت له ذلك مرارا وجعل لا يلتفت اليها
فقالت له الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا ثم رجعت فانطلق ابرهيم

هلك ادليك وشيخ العلم عبدت فيه من العقه ما يدل على ان الله عز وجل
انقذ العرب محمد صلى الله عليه وسلم من هلكة كان يدفعهم فيها في
عبادة الاصنام واتخاذ الاوثان فمن الله تعالى على الخلق كافة وعلى
العرب خاصة وفيه ايضا ان الشيطان توصل الى ذلك من طريق تصوير
الصور الحديث السادس والخمسون عن عطاء عن ابن عباس كان
المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم والمومنون كانوا معه في
اهل حرب نقاتلهم ويقاتلونه ويسبوكم اهل عهد لا نقاتلهم ولا يقاتلونه
وكان اذا هاجرت امراة من المشركين لم تخطب حتى تحيض وتطهر فاذا طهرت
حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل ان تتزوج ردت اليه واذا هاجر
عبد منهم او امة فهما حران ولهما ما للمهاجرين ثم ذكر من اهل العهد
مثل حديث مجاهد عبد او امة من اهل العهد لم يردوا ورد انما نهم
وقال عطاء عن ابن عباس كانت قريبة بنت ابي امية عند عمر بن الخطاب
فخلفها فتزوجها معاوية بن ابي سفيان وكانت ام الحكم بنت ابي سفيان
تحت عياض بن غنم الفهري فخلفها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفي
في هذا الحديث دليل على ان الحال التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن معه من المومنين ومن المشركين وان المومنات كن اذا هاجرن امتحن
فاذا علم ومنان لم يرجعن الى الكفار وهن مومنات لان
يكون محال المومنة من كافر فيعود ذلك ما نعا لها مما هاجرت له فليس
في ذلك كالرجال لانه لا يحال على الرجال ما يحال على النساء في الحكم شرع
الله عز وجل ردما انفق الكفار على المومنات يعني من المهور لانه لم
يعرف النفقة في هذا الموضع الا للمهور الحديث السابع والسبعون
عن ابن عباس ان كان عطاء ومجاهد وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما
كان الاسلام خافوا ان يتجروا في المواسم فنزلت ليس عليكم جناح

ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج فتواها ابن عباس في هذا الحديث ما
يدل على ان التجارة في الحج مباحة الحديث الثامن والسبعون عن ابن عباس
قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين فكتب عليهم ان لا
يفر واحد من عشرة وقال سفيان غيره ان لا يفر عشرون من مائتين ثم
نزلت الان خفف الله عنكم الآية كلتيهما ان لا يفر مائة من مائتين زاد
سفيان مرة نزلت حرض المومنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون
قال سفيان وقال ابن شبرمة وداري الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل
هذا وفي رواية لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين
شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة في الزحف
فقال الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة
يغلبوا مائتين فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم
في هذا الحديث من العدة ان الحكم كان في اول الاسلام وجوب ثبوت المومن للعشرة
من المشركين وان لا يفر منهم وكان هذا مناسبا للامكان بايده واليوم الآخر ان
المومن مقاتل يصدق عزمه وقوة قلبه فيثبت لعشرة اعضاده بربه
ونفته بنصره غير ان الله تعالى لما علم ان في المومنين القوي والضعيف
اراد اللطف بالضعيف وان لا يكلفه الوفوف في مقام القوي فخفف درجة
القوي الى الضعيف فوضع من العشرة ثمانية فبقي كل مومن اذا كافر من ولا
يحل له ان يفر من اثنين اذ لا يليق بالحال ان يجعل اذا المومن كافرا فاراد بقوله
ان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا لفظه لفظ الخبر ومعناه الامر والمعنى
تقاتلوا مائتين فحرض على الرجل ان يثبت لرجلين فان لم يدر اجازله الفرار
وعلى هذا فانه مباح للواحد ان يحمل ويلقي نفسه على العشرة والمائة ولا الان
اذا رأى ان في ذلك اظهار العزة للاسلام وشدة العلو للمومنين فان غلبه
على ظنه انه ان قتل في حملته تلك ان ذلك يعود بوهن ما على الاسلام استحب

مكارم الكريم منها فاذا فتحوا فرائضهم منها لم يمض المؤمن لنفسه الا
ان يكون مشتريا الى النافلة بعدها لعذر الفريضة ومنقطعا الى انها الا انها
تمام هو الجملة فاذا افترض عليها على ما فرضه الله عليه استحي له
انه لو لم يعترض عليه ما فرض لم يكن واقفا لهذا الباب الكريم
نكوصا من قبل نفسه فاذا اتبعها بالنوافل كان من اهل الاعلى تعقبه
الصفة الصلاة من الخير وهذا فهو يكون شرح الفرائض النوافل
خلف الفريضة اي السبحة بعد الصلاة فاما الوجه الاخر الذي
هو التسبيح بالاذكار من غير صلاة فان المؤمن في صلاته ينتهي حاله عند
كل فعل من افعال الصلاة ان ياتي بذكر من الاذكار المشروعة التي
تضيق عنها زمن الصلاة فاذا فرغ من الصلاة واستدرك من الاذكار
تكرير التسبيح والتهليل والتحميد وقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم [illegible] فضل الله تعالى بما يتبعه صلاته في وقت
لا يختلف في جوازه الحديث الحادي والثلاثون عن ابن
عباس الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم والله كفار قريش
ومحمد صلى الله عليه وسلم نعمة الله واحلوا قومهم دار البوار قال النار
يوم بدر وفي رواية عن ابن عباس قال هم كفار اهل مكة في
هذا الحديث ما يدل على ان نزول هذه الاية في اهل مكة وقد ذكرنا
ما قوله ان شر الدواب عند الله الصم البكم وحكم هذه حكم
تلك الحديث الثاني والثلاثون عن مجاهد والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا قال كانت هذه العدة تعتد عند اهل زوجها واجب
فانزل الله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا متاعا الى
الحول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن
من معروف قال جعل الله تمام السنة وصية ان شاءت

سكنت في

سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن
فلا جناح عليكم والعدة كما هي واجب عليها زعم ذلك عن مجاهد
[illegible] وقال عطاء قال ابن عباس نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها
فتعتد حيث شاءت وهو قول الله تعالى غير اخراج قال عطاء ان شاءت اعتدت
عند اهلها وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله عز وجل فلا
جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد
حيث شاءت ولا سكنى لها في هذا الحديث ما يدل على ان المنسوخ حكمه
بالكتاب العزيز في الاية الاخرى الحديث الثالث والثلاثون عن ابن عباس يقرأ
وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ابن عباس ليست منسوخة هي للشيخ
الكبير والمراة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا
هذا المذكور هو مذهب ابن عباس في هذه الاية والجمهور على انها منسوخة
بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه الحديث الرابع والثلاثون عن ابن عباس
قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب
فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس والثلث
وجعل للمراة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع في هذا الحديث من
الفقه ان الحمل على ما انتهى اليه الامر اخيرا فانه خرج عبادة في فرض الفروض
عليهم بما اقتضته حكمته الى ان استقرت الامور على ما لا نسخ له الى يوم القيامة
الحديث الخامس والثلاثون عن ابن عباس قال صارت الاوثان التي كانت
لقوم نوح في العرب بعد اما ود فكانت لكلب بدومة الجندل واما
سواع فكانت لهذيل واما يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطيف بالجرف
عند سبا واما يعوق فكانت لهمدان واما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع
اسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا اوحى الشيطان الى قومهم ان انصبوا الى
مجالسهم التي كانوا يجلسون انصابا وسموها باسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى اذا

الرابعة في هذا الحديث ما يدل على ان من خلقه الالطاف الله سبحانه بلطفه
للامة ان شرع العفو عن الدم وقبول التوبة من القاتل وذلك تخفيف من
ربنا ورحمة قال سعيد بن جبير قال انه كان حتم الله على اهل التوراة
ان يقتل قاتل العمد ولا يعفى عنه ولا يوخذ منه دية فرخص الله لامة محمد
صلى الله عليه وسلم ان شاء ولي المقتول عمدا قتل وان شاء عفى وان شاء اخذ
الدية عند الجمهور الحديث السادس والعشرون عن ابن عباس رضي الله عنه
فيه من خطبة النساء قول اني اريد التزويج ولوددت انه تيسر لي امراة
صالحة في هذا الحديث ما يدل على ان التعريض بذكر النكاح للمعتدة من
وفاة زوجها مباح ولهذا خص الله عز وجل في التعريض لنكاحها ان اما
احتاج للمتعة يتطول عدتها فانه جعل عدتها اربعة اشهر وعشرا والذي
ارى ان الحكمة في تخصيص هذا العدد لبراءة رحم المتوفى عنها زوجها بيقين
هو ان الله سبحانه وتعالى لما شرع لبراءة الارحام ثلثة قروء على اختلاف
الناس في القرء هل المراد هو الطهر او الحيض فان اقل ما يتم ثلثة قروء حتى
تستكمل بستة ما بين طهر وحيض وطهر ثالث فان مذهب اهل الحجاز
في اكثر الحيض انه خمسة عشر يوما ومذهب اهل العراق في اكثر
الطهر انه سبعة وعشرون يوما فاذا جمعنا اكثر الحيض عند من مذهبه
الاتم محمدا ابا معبد وحسبنا الطهر على مذهب من مذهبه الاتم في عدد
ايام كان احتياطا بالجمع بين المذهبين اللذين عليهما العمل مذهب اهل
الحجاز ومذهب اهل العراق فاجتمع من ذلك عشرة واثنان واربعون يوما
فاذا حسبنا ذلك ثلاث مرات كان مائة وستة وعشرين يوما فيكون
هذا الحساب اربعة اشهر وستة ايام وبقي اربعة ايام ما يلحق بعض
الفراق عند الكمال ان يتوالى تلك الاشهر الاربعة نواقص فكمل الاربعة
الايام فاذا جلست المراة في عدة زوجها المتوفى عنها اربعة اشهر
وعشرا

١ وعشرا تبقا عدتها بلغة فروع على كلا المذهبين في تمام الطهر وتمام الحيض
سعيا احتياطا لما من الشرع للمتوفى عنها زوجها لئلا يلحق بالميت نسب
غيره الحديث السابع والعشرون عن ابن عباس في عتل بعد ذلك زنيم قال رجل
من قريش له زنمة مثل زنمة الشاة في هذا الحديث ما يدل على نزول
هذه الآية في شخص بعينه وجمهور العلماء على انها الوليد بن المغيرة وان
كان العتل على الاطلاق هو الغليظ الجافي والزنيم الدعي الحديث
الثامن والعشرون عن ابن عباس لتركبن طبقا عن طبق حالا بعد حال قال هذا
نبيكم صلى الله عليه وسلم هذا التفسير من ابن عباس انما يقع على قراءة من
فتح الباء وهي قراءة ابن كثير وحمزة والكسائي وابن عباس رضي الله عنه كان يفتح
تفسيره ولتركبن حالا بعد حال ومن ضم الباء وهو ابن مسعود رضي الله عنه قال لتركبن سننا
بعد سنن فاما قراءة باقي السبعة بضم الباء فهو خطاب لجميع الناس الحديث
الناسع والعشرون عن ابن عباس قال شر الدواب عند الله الصم البكم الذين
لا يعقلون قال هم نفر من بني عبد الدار هذا الحديث يدل على ان
هذه الآية نزلت في قوم معينين وان كان حكم الآية يتناول كل من كانت
حاله مثل حالهم الا انهم نزلت فيهم قال المفسرون الصم هو انسداد منافذ
السمع وهو اشد من الطرش والبكم الخرس ولم يكن القوم صما ولا بكما
في الصورة ولكنهم لما اعرضوا عن سماع ما يدعوهم وعن التكلم بما ينفعهم
كانوا صما بكما في المعنى الحديث الثلاثون عن ابن عباس امره ان يسبح
في ادبار الصلوات كلها يعني قوله وادبار السجود في هذا الحديث ما يدل
على الندب الى التسبيح على اثر كل صلاة وروى مجاهد عن ابن عباس ان المراد به
التسبيح باللسان في ادبار الصلوات وقال ابن زيد المراد بها النوافل بعد
المفروضات وفي ذلك من المعنى ان الصلاة عند المؤمنين وقت عنهم لانقطاعهم
وخلوهم فيها بمحبوبهم متفكرين في اذكارها متدبرين لما يقراونه من كلام

للمسلمين

للبلد فعلى هذا المعنى موجود في السؤال ووقع في نسخة الشرح حين يا بان الحج
فما خيف منه ومر تقدم قولنا في ان هذا الامر انما يوجه نحوه زوال
صيبه لم يكون في الحضير الاحواز استعمل في مسئلة في غير الطواف
والسعي ارغاما للعدو وتكثيرا له فاما قول ابن عباس رضي الله عنه ليس
السعي بين الصفا والمروة بسنة محمل ان يكون ليس بسنة في سنائط
هيئة الاشواط ثم يعني ليس السعي بسنة وما ذكره غيره في هذه فانه
يعني فما روي ابن عباس عليه وان كان يوافقها لما في الحيلة المسلمين في الصورة
فيقرب الى الفضل ... عن ابن عباس قال انطلق
النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعدما ترجل وادهن ولبس ازاره
ورداءه هو واصحابه فلم ينه عن شيء من الاردية والازر الا المزعفرة التي
تردع على الجلد فاصبح بذي الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء وركب
اهل هو واصحابه وقلد بدنته وذلك لخمس بقين من ذي القعدة فقدم
مكة لاربع خلون من ذي الحجة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة
ولم يحل من اجل بدنه لانه قلدها ثم نزل باعلى مكة عند الحجون وهو مهل
بالحج ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة وامر اصحابه ان
يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا من رؤوسهم ثم يحلوا وذلك
لمن لم يكن معه بدنة قلدها ومن كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب
والثياب به ... النبي صلى الله عليه وسلم فامر اصحابه ان
يطوفوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحلوا ويحلقوا او يقصروا المزعفرة
التي صبغ بالزعفران ومعنى تردع الجلد اي تصبغه وتنفض صبغها
عليه واصل الردع الصبغ والاثر ويقال ثوب ردع اي مصبوغ
وسيأتي ذكر حج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسند جابر مشروحا
ان شاء الله تعالى ... عن ابن عباس قال الطواف

الرجل

المعلية بالبيت ما كان حلالا حتى يهل بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن تيسر له هديه
من الابل او البقر او الغنم ما تيسر له من ذلك اي ذلك شاء غير ان لم يتيسر
له فعليه ثلاثة ايام في الحج وذلك قبل يوم عرفة فان كان اخر يوم من الايام الثلاثة
يوم عرفة فلا جناح عليه ثم لينطلق حتى يقف بعرفات فاذا افاضوا حتى يبلغوا
جمعا الذي يبات فيه ثم ليذكروا الله كثيرا واكثروا من التكبير والتهليل
قبل ان تصبحوا ثم افيضوا فان الناس كانوا يفيضون وقال الله تعالى ثم افيضوا من حيث افيضوا
افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم حتى ترموا الجمرة هذا
الحديث لم يرفعه ... وسيأتي في مسند جابر ان شاء الله ...
... عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر رضي الله عنه على الحج
يخبر الناس بمناسكهم ويعلمهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتوا عرفة
من قبل ذي المجاز ... يكونوا استمتعوا بالعمرة الى الحج وهذا طرف من
حديث الحج وفي مسند جابر يشرح احوال الحج مستوفى ان شاء الله على انه قد سبق
منه كرام الحج ما قد سبق ... عن مجاهد قال قلت لابن عباس اسجد
في ص فقرأ ومن ذريته داود وسليمان حتى اتى فبهداهم اقتده فقال نبيكم صلى الله
عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم وفي رواية البخاري قال ليست ص من عزائم
السجود وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها في هذا الحديث
ما يدل على ان السجود في غير هذه السورة من العزائم ثم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم سجد في ص ليتبين انها من عزائم السجود ... عن ابن عباس
قال كان في بني اسرائيل القصاص ولم يكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة
كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي
له من اخيه شيء قال فالعفو ان يقبل الدية في العمد فاتباع بالمعروف
واداء اليه باحسان والاحسان ان يطلب هذا بالمعروف ويؤدي هذا باحسان بمعروف
ذلك تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم فمن اعتدى بعد ذلك فقتل بعد قبول

هذا الحديث ما يدل على جواز ذلك الوقت الذي نهانا هي فيه المشقة هو الوقت
القريب من الفتح ونزول النصر لقوله سبحانه وتعالى إذا جاء نصر الله والفتح
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال العسل وأيم الشفاء
في رواية للبخاري عن ابن عباس وأن الشفاء في ثلاثة شربة عسل
وشرطة محجم وكية نار وأنا أنهى عن الكي في هذا الحديث
ما يدل على أن الداوي عما ذكر سنه وأن ما يجري مجراه من القياس
عليه يفضل فخله تركه بالنية فيه وقد تقدم ذكر ذلك الحديث
السادس عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يطوف
بالكعبة زمام أو غيره فقطعه وفي حديث هشام يقود إنسانا
بخزامة في أنفه فقطعها النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم أمر أن يقود
بيده في هذا الحديث ما يدل على أنه لا يجوز إزالة الأذى عما فيه
الدواب لأن الله تعالى كرمني آدم فلا يجوز أن يحرم أنف أحدهم كما يحرم أنف
البعير وعلى هذا فالناس كلهم في جنس أهل الفرقان من الآدمي والدابة
الحديث السابع عكرمة عن ابن عباس أنه سئل عن قوله تعالى إذا استعاذ عليه
أجرا الآية المودة في القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ابن عباس عجلت إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة فقال إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم
من القرابة في هذا الحديث بيان الحكمة أن الله تعالى إنما أنزل الذكر
على رسوله ليبلغه إلى عباده وأن فرض الله عز وجل الإسلام عليه
أجرا إلا المودة في القربى ومعناه انظروا لأن القربى التي بيني وبينكم
يا معاشر العرب هي التي تحملني على حرصي على إيمانكم أول الخلق وبعد علم
في الإيذان على جميع العالمين محمد نا ويدل الآية على ما كان في قوله السيخ
محمد بن يحيى رحمه الله وهو يعني ما ذكر عن ابن عباس على أن جبة الرسول

اللهم

الله صلى الله عليه وسلم فوضعه على كل مسلم وقد تقدم شرحنا للآل الحديث
الثامن عشر عن ابن عباس أن الخلال من خلال الجاهلية الحلق في الإسلام
والنياحة وفي الثالثة قال سفيان ذهبوا إلى استعفاء الأنواء
في هذا الحديث ما يدل على أن كل واحد من هذه الخصال الثلاث محرمة وقد
رفع الله عز وجل شيئا منها في الجاهلية بأدلة الشريعة والحمد لله رب العالمين
الحديث التاسع عشر عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم التقت
فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم فقال أما لهم قد سمعوا أن
الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة هذا إبراهيم فما له يستقسم في
رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى
أمر بها فمحيت ورأى إبراهيم وإسماعيل بأيديهما الأزلام فقال قاتلهم الله
والله إن استقسما بالأزلام قط وفي رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما قدم أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت فأخرجوا صورة
إبراهيم وإسماعيل في أيديهما الأزلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم
الله أما والله لقد علموا أنهما لم يستقسما بها قط ثم دخل البيت فكبر في
نواحيه ولم يصل فيه في هذا الحديث دليل على تحريم الصور فإن رسول
الله صلى الله عليه وسلم امتنع من الدخول إلى البيت لما لم تزل الصور فيه
فلما محيت دخل فيه ويدل على تحريم الاستقسام بالأزلام
وفيه أبحاث حاصلة على أن تستحل بما كان منها لقوله صلى الله عليه وسلم أن مراده
استقسما بالأزلام قط والأزلام قد حرمها هم في مسند سعد بن أبي وقاص
الحديث العشرون عن ابن عباس سئل السعي بين الوادي من الصفا والمروة
سنة أم لا فقال أهل الجاهلية يقولون لما أخبر الله بالسعي الأشدا
قد بينا أن الرمل والطواف بالبيت في الأشواط الثلاثة إنما كان لإظهار

بنو تميم بنو عمي اجبا لي من بين حي عنبرهم وفي رواية قال الزبير لي ملحمة
وكان بينهما شيء فعدوت على بن عباس فعلمت انه يريد ان يقاتلني الزبير فحمل
ماحوتم الله فقال معاذ الله ان الله كنت بين الزبير وبني امية فحلفت واني
لا احله ابدا فقال ابن عباس قال الناس يا بن الزبير فعلت ابن كذا
الامر عنه انما ابوه حواري النبي صلى الله عليه وسلم يريد الزبير واما جده
فصاحب الغار يريد ابا بكر واما امه فذات النطاقين يريد اسماء واما
خالته فام المؤمنين يريد عائشة واما عمته فزوج النبي صلى الله عليه وسلم
يريد خديجة واما عمة النبي صلى الله عليه وسلم فجدته يريد صفية ثم
عفيف في الاسلام قارئ للقرآن والله ان وصلوني وصلوني من قريب وان
دبروني دبروني كما كرام ناشر الموبقات والاسلامات والتحميدات يعني
اسلمنا من بني اسد وتوثبتم بنو اسامة وبنو اسد ان ابن ابي العاص
يوزن مني المدية يعني عبد الملك بن مروان فانه لوى بذنبه يعني بن الزبير
في هذا الحديث من الفقه حسن ثنا العجابة على بن اعضبهم وذكر احسن ما يعرفه
احدهم لاخيه في وقت غضبه فان هذا القول من ابن عباس كسن قيله الا ما هو
حسن جميل وما يليق من الافعال فانه تلطف في ذكرها على ما له مخرج
وقوله يعلى علي يعني يترفع ويزين يعني يكون امرا على وقوله بنو امي يريد
ان عبد الملك بن مروان بن عبد شمس وعبد شمس هو اخو هاشم ورسوله ابوه حواري
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحواري هو الناصر ورسوله بن ذات النطاقين
سباتي ذكرها في مسند عائشة رضي الله عنها مستوفى ورسوله من عيشي
العدمية قال ابو عبيد يعني به التبختر وهذا مثل لم يرد به المشي
بعينه ولكنه انه ركبه معالي الامور وسعى فيها فعل ما وان مشى مشى
فعال مشي فلان العدمية والتقدمة اي تقدم همته واخواله وقوله
واشر التوبيات والاسامات والتحميدات يعني انهم نوفوا من بني

اسيد بن عبد العزى بن قوابته وكانه صغرهم وحقرهم وقوله وانه لوبي
بذنبه اي انه لئيم بين اللوم وسيدرك له صفحة ولكنه راغ عن ذلك
وبنحي الحديث الثالث عشر عن زياد ملحمة قال اوتر معاوية بعد العشاء
بركعة وعنده مولية لابن عباس فاتى بن عباس فاخبره فقال دعها فانه
قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية قيل لابن عباس هل لك في امير
المؤمنين معوية ما اوتر الا بواحدة قال اصاب انه فقيه في هذا الحديث
جواز الوتر بركعة منفصلة مما قبلها وفيه ايضا شهادة بن عباس رضي
الله عنه لمعوية انه فقيه وشهادته حجة لان اعتقاد اذا شهد لاخر
بالفقه ثبت معه المشهود له خلافا لمن شهد له بذلك غير فقيه وكيف
شهادة ابن عباس فانه فقيه الامة وحبرها فاذا شهد لمعوية بالفقه
فما هيل بها شهادة وفي الحديث الرابع عشر قال ابن عباس حتى اذا استيأس
الرسل وظنوا انهم قد كذبوا جيء به زاد في رواية البرقاني كانوا بشرا
ضعفوا ونسوا وظنوا انهم قد كذبوا ذهب بها هنالك واومى بيده الى السماء
وفي رواية البخاري ذهب بها هنالك فلا حتى يقول الرسول الذين امنوا معه
متى نصر الله الا ان نصر الله قريب وقال ابن ابي مليكة فلقيت عروة بن
الزبير فذكرت ذلك له فقال قالت عائشة معاذ الله ما وعد الله رسوله
من شيء الا علم انه كائن قبل ان يموت ولكن لم تزل البلاء بالرسل حتى خافوا ان
يكون من معهم يكذبونهم فكانت تقرؤها وظنوا انهم قد كذبوا مشددة
في هذا الحديث من الفقه ما يدل على ان الله سبحانه سامح عباده فيما عزمت
في نفوسهما عند الاشياء المزلزلة للايمان مما لا يمكن التعبير عنه
باكثر من الاعتراف له سبحانه بالعجز عن الشكر بمقدار ما تسيغه الاذان
في هذا الحديث مما ذكرته عائشة جوابا عما ذكره بن عباس على ذلك فان
المقراة المشهورة هي بتشديد الراء وما ذكرته عائشة هو الصحيح وفي

خالقه السموات والارض الذي لا يجوز عليه اضطراب ولا حاجة الى خلق غيره
لعباده المؤمنين تعالى عن ذلك علوا كبيرا ثم قال عز وجل مستهزئا برادهم
فلم يكن له ذلك نعم ان يكون ولدا فسبحاني اي تنزهت عن ان اتخذ صاحبة
ولا ولدا الا ان اتخاذ الصاحبة يكون في هذا العقل لمن دون مكون خلقا
منه فاما الحق سبحانه فلا يفتقر عنده ولا خلق منه فهذا القول هو الذي
تكاد السموات ينفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن
ولدا وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل من في السموات والارض الا اتي الرحمن
عبدا لقد احصاهم وعدهم عدا اي ان الاحصاء والحصر والعد لسواه
سبحانه وتعالى من الاجسام والخلق احدث الناس من عباس قال
افتقر الناس الى الله بلفظ ملحدة اي الحرم ومنع في الاسلام سنة
جاهلية ومطلبي دم امرئ بغير حق لهو يريق دمه في هذا الحديث
من الفقهاء المحاربين تعالت مقاديرهم احوال وقوعها في اماكن ومحال
تريدها غلظة وبشرا والملحد هو المائل عن الاستقامة فاذا الحد
في الحرم وهو موضع تعظمه اهل الميل لاستيفاء ما فيه فمال هو عن الحق
في ذلك الموضع الذي يقوم الله فيه قاصديه اشد عصب الله عليه قوله
ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية والسنة الجاهلية ممجوجة
منزوحة بما جاء الله به من الاسلام ومحاسنه فاذا اراد الانسان
استبدال الاحسن من سنن الاسلام بالقبيح من سنن الجاهلية لعنه الله
عز وجل بقوله ومطلب دم امرئ بغير الحق الخالد والدم لو وجد لانسان
لطلبه بحق كان من شان المسلم ان يعفو عنه وبحسن عن اراقة دم امرئ مسلم
اذا كان له العفو عنه فكيف من يطلب اراقة دم امرئ مسلم بغير حق الحديث
الثاني عن عباس انه توضأ فغسل وجهه فاخذ غرفة من ماء فمضمض بها
واستنشق ثم اخذ غرفة فجعل بها هكذا اضافها الى يده الاخرى فغسل بها

وجهه

وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها
اليسرى ثم قال هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وفي رواية
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة فتوضأ ذكر الوضوء ما دون
دينا للافضل في هذه المرة للذكرى هنا هي المخيرة وخذ لك بعضه
واستثناه من غرفة واحدة والافضل ان تفرد كل واحدة لغرفة لحدة
الحابس عن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كاني به اسود افحج
يقلعها حجرا يعني الكعبة في هذا الحديث ما يدل على ان لا بد من وقوع ما اخبر
به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك الا انه جليد يكون له حراك الدنيا
كلها الله بعد اتمام الكعبة فعلى الدنيا العفا والدنيا تكون على اثر ذلك والله
والفتح تباعد ما بين الفخذين ويريد بقوله يقلعها يعني الكعبة الحديث
عن عباس ان نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ
او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق فان في الماء رجلا لديغا
او سليما فانطلق رجل منهم فقرا بفاتحة الكتاب على شاء فبرا فجاء بالشاء
الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا
يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله في هذا الحديث جواز اخذ
الاجرة على القربات من الاذان والصلاة وتعليم القرآن وغير ذلك والله
المسلم الحديث الثاني عاشر عن عباس انه قال جئت وقد سبقني ابن الزبير
فقلت انوه الزبير وامه اسما وخالته عائشة وجدته ابو بكر وجدته صفية
وفي رواية دخلنا على ابن عباس ومعنا ابن الزبير فقام ابن الزبير فاتبعته
فقلت له احسنت لقد كنت حسابا ما حسبتك الا ذكرت فخرا وانما كان ابو بكر
خيرا منه فقلت ابن عمة النبي صلى الله عليه وسلم وابن الزبير وابن ابي بكر وابن اخي
خديجة وابن اخت عائشة فاذا هو يتقلى علي ولا يريد ذلك فقلت مالك
الحق اني اعرض هذا من نفسي فدعه وانما اراد من قد خيرا وان كان ابن كان

كأن لها في الارض نسيا لقصه على انها ان تحل بلدة تمنعت
انها تكون لغا غير معتبرة ومتوجهه داخال ان ذلك من ذكرها ما جرى
بين المسلمين يوم الجمل وانها بد كونه فوده احمل عنه وبتقديم قولنا انها
كانت رضي الله عنها مجتهدة لها اجر واحد وكان علي رضي الله عنه مجتهدا له
اجران لاصابته واخبرنا ده الحديث السابع عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الله تعالى كذبني ابن ادم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك
فاما تكذيبه اياي فزعم اني لا اقدر ان اعيده كما كان واما شتمه اياي
فقوله لي ولد وسبحاني ان اتخذ صاحبة ولا ولدا وهذا الحديث ان الله سبحانه
وتعالى لما اغضبه انكار من انكر البعث بعد الموت قال سبحانه كذبني فزعم اني
لا اقدر على اعادته ولم يكن له ذلك يعني جل جلاله ان اجادتي لما بدأ هذا القول
هو دليل عليه مبني نفسه وشتمه عز جاله واذهله باطله حتى جعل ما
هو بعينه البينة فيه دليلا على انكار البعث وقد اعظم الفرية على
الله عز وجل من وجوه منها انه نسبه جل الله المعز من المنزه المكرم
عن كل سوء ما لا يرضى به عوام الناس فهو جعل عاقبة المسلم كعاقبة
المجرم وقال الذين اجترحوا السيئات كالذين عملوا الصالحات
وقال سبحانه افنجعل المسلمين كالمجرمين اي انهم بعد الموت سيستوون
ثم ان لا يعودوا قال جل جلاله مالكم كيف تحكمون اي كيف تحكمون بهذا القول
على عباد الله واضافه وانه جل جلاله فرض الجزاء العادل بالمحسن باحسان
وقال هل جزاء الاحسان الا الاحسان وقال لنجزي الذين عملوا السيئات
الا ما كانوا يعملون ولو كان ما يتخيله هؤلاء الكفار من ان الخير كان للمطيع
والمفسد يستوي العاقبة بل كان يفضل المفسد على المطيع بما استمتع
من نيل شهواته وافكاره ما ربه الى غير ذلك ومنها ان الله سبحانه وتعالى جعل
القيامة مظهرة من تقدير ما لا يظهر الا ذلك فانه سبحانه وتعالى لما انكر

المنكرون بعثه سبحانه الاجسام بعد كونها عظاما ورفاتا اقتضت حكمته
ان يعضب لسدته عضبة انتصارا لها بحيث يزجر الوجود زجرة يعود
كل ما كان قد انطمسته ايدي الفنا وتلك صولة اللاشي زجرة
واحدة فاذا الخلائق منذ لدن ادم الى حين قيام الساعة من جنهم
وانسهم فكل طامع وطامر يطير بخباحيه ونفس منفوسه وشبح فان
وصبي رضيع وشيخ له نشاة وفصيل لم يعبر او سقط لم تتم امه حذاجا
او حمل قد يظن وما كان من ذلك بطيرا كله اذ ري ثم اكل الا ذي اسد ثم اكل
الاسد اكل الاسد اسود ثم مات الاسود فاكلها السمك الجاثم ثم اكل
الاديبون السمك هكذا في البخاري والنداخل فاذا الكل زجرة واحدة
فتيام سطوون يتجاوفون بينهم تحديد تبيت لاهل الايمان فقد رأيته عيون
عبد وشاهدتهم هذا منها ما لم يكن قبل ذلك ذري المومنين من فرح
لذتهم بالنظر منهم باعدائهم المنكرين لذلك وانهم كانوا ملومين عند الكفار
فيكون حسنة بالنسبة الى حوالم ذلك الله الذي ارعبنا لم فيه ومنها ان
الله سبحانه وتعالى انزل في نصر كتابه من الايات ما استحل به سبحانه
وتعالى على عباده ووثق لهم من نفسه عز وجل بوانيقا ذانهم عبيد من
استحيا ان يخطر في قلبه غير تخريد الايمان بما تعوله الا الله الا هو ليجمعنكم
الى يوم القيامة لا ريب فيه ثم بعد ذلك قوله ومن اصدق من الله حديثا وقوله
سبحانه زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن الاية الاخرى
وقوله عز وجل وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر اذا الساعة قال بلوري لما تنتهي وهذه
كلها اقسام الايمان من زعم ان الخلق ان لا يعيدهم فقد ادخل على الله عز وجل ان
الله سبحانه وتعالى قد اضيع ما يزعم الكافر انه اكبر منه سبحانه وتعالى فله
الحمد ومنها ان القيامة وعد للمومنين وان نقمت وعيد للكافرين فانه داخل
في انجاز وعد المومنين لانهم اعداؤهم في الله عز وجل حين ينتسب ناسب

وسلم وقام الناس معه فكبر وكبروا معه وركع وركع معهم ثم سجد وسجدوا
معه ثم قام الثانية فعلم الذين سجدوا وجرسوا اخوانهم وانت الطائفة
الاخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في الصلاة ولكن يحرس بعضهم بعضا
هذه صفة صلاة الخوف اذا كان العدو في جهة القبلة وقد بسط الكلام في
صلاة الخوف في مسند سهل في اي جهة [illegible] عن ابن عباس قال
معشر المسلمين كيف تسئلون اهل الكتاب عن شئ وكتابكم الذي انزل الله على
نبيكم احدث الاخبار بالله تقرؤنه محضا لم يشب وقد حدثكم الله ان
اهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هذا
من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا افلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسئلتهم
ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط سألكم عن الذي انزل عليكم المحض هو
الخالص والمشوب هو الذي يخلط به غيره وفي هذا الحديث من الفقه
المنع من سؤال اهل الكتاب والرجوع الى نبي هو معهم وخالفوا الله تعالى
قد سبقتم بهم قديما وغيروا فاذا استطلع مسلم احدا من اهل الكتاب
عن شئ من التوراة لم يأمن ان يخبره ببدل المبدل المغير اذ لا شئ منه يجوز
ان يكون السبيل قد اري عليه فلذلك منع منه فاما قوله والله ما رأينا
منهم رجلا قط يسألكم عن الذي انزل عليكم فانه يحتمل ان اهل الكتاب
ليس عندهم احتفال بالدين فلذلك لم يسألوا عنه ويحتمل ان يكون انهم لم
يروكم اهلا للسؤال على ما انتم عليه من اداء الامانة والاسيخاف ان لا
يكيف ما منوح انتم على ما اخبر الله سبحانه به عنهم من التغيير والتبديل
والافتراء على الله جل جلاله احدث الرابع عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر فان توليت فعليك اثم اليريسيين
هذا بعض حديث سيأتي شرحه وقوله اليريسيين قال الخطابي
لم اره الا في حديث البخاري اليريسيين وهو في سائر الروايات الاريسيين

قال ابن الاعرابي الاريس الاكار حدثنا الخامس عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه بكتابه الى كسرى فلما قرأه كسر
قرقه قلت حسبت ان سعيد بن المسيب قال دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يمزق قوله كل ممزق كسرى اسم ملك الفرس كما ان قيصر اسم ملك
الروم ومعنى قوله ان مزقوا اي تفرقوا امرهم وتقطع ملكهم وقد كان
وهذه من دلايل نبوته نبينا صلى الله عليه وسلم [illegible] عن القاسم
ابن محمد ان عائشة استكتمت فجا ابن عباس فقال ام المؤمنين حدثيني على
فرط صدق على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر رضي الله عنه وفي رواية
اسناد ابن عباس على عائشة رضي الله عنها قبل وفاتها وهي مغلوبة قالت
اخشى ان يثني علي فتقول غيرتكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين جوه المسلمين
قالت ايذوا له فقال كيف تجدينك قالت خير ان اتقيت قال فانت بخير ان شاء
الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك من
السماء وكان ابن الزبير خلافه فقال وقال ابن عباس ما اتى علي يوم قط
الى كنت فيه منه ايما عائشة للوجه المؤمنين
والغرط المتعدم واضافته الغرط الى الصدق مدح له كقوله تعالى ان لهم
قدم صدق وقوله وهي مغلوبة اي قد غلبها المرض وفيه جواز البسيط
للمريض ليتعوذ بنفسه لان ابن عباس بين عائشة وفيه كراهية الانسان الثناء
عليه لان عائشة قالت اكره ان يثني علي وقوله لئن يخبرتك قالت خيرا ان
اتقيت انما سألها عن حال برئها فاخبرته هي عن حالها بما كان فاثنت بخيرا ان
الله تعالى انزل من اهل السوء وقوله لم ينكح بكرا غيرك انما خاطبها بحسن ادب
والا فالله تعالى لم ينكح غيرها فكأنه قال انك لم تكوني الوحيدة التي لم يطأها قط الفرش
قليلة الاجان وهو المتثنى كنت نسيا منسيا قال ابو بكر بن الانباري النسي والنسي
لما نسي يمنزلة البعض لاسم لما يعتقد السبب اسم لما يتسبب قال الشاعر

انى رجل انما معيشتى من صنعة يدى وانى اصنع هذه التصاوير فقال ابن
عباس لا احدثك الا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول
من صور صورة فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها
ابدا فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت
الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شئ ليس فيه روح وفى رواية عن
النضر بن انس قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتى ولا يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال انى رجل اصور هذه الصور
فقال له ابن عباس ادنه فدنا الرجل فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من صور صورة فى الدنيا كلف ان ينفخ فيها الروح يوم القيمة وليس
بنافخ فارتعد الغلام او الصور وقوله فعل صورة النار يجعل له بكل
صورة صورها نفسا قد تقدم قولنا ان العذاب يكون على جنس
الخطايا وذلك انه لما سماهى هذا الصور بعمله خلق الله فيخرج ذلك
عذاب الى تشبيه مثال يشبه الظاهر من الجنة والنار فالمراد له سوء
معتقده ان فعل الله له تلك الصورة بعينها نفسا تعذبه يوم القيامة
حتى يكون معذبا بما صنعت يداه فمن يتأتى الصور بن فليتقل ومن يتأتى
فليكثر وقوله فربا الرجل الربو ضيق الصدر ونابع النفس واصله
الانتفاخ الحديث الربيع والمستورد عن ابى النجرى انه سأل ابن
عباس عن بيع النخل فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل
حتى يأكل منه او يوكل وحتى يوزن فقال له رجل وما يوزن فقال رجل
عندنا حتى يحرز قد مضى الكلام فى هذا الحديث ومعنى يوزن يحرز
وهو الخرص وذلك انه اذا بلغ ان يخرص وقدر امكن للمشترى
ومعرفة المقدار الذى يشتريه وحينئذ يكون قد استند وصح للاكل
الحديث الخامس والستون عن ابن عباس قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم

وهم يسلفون فى الثمار السنة والسنتين فقال من اسلف فى تمر فليسلف فى
كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم السلف السلم وقد دل الحديث على انه
لا يجوز السلم بمقدار معلوم الى اجل معلوم ولا يجوز الى اجل مجهول كوقت الحصاد
وقدوم الحاج الحديث الاول من افراد البخارى عن المسور بن مخرمة قال
لطعن عمر رجل يا امير المؤمنين لا اكل
ذلك الله حمتك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت صحبته ثم فارقك وهو
عنك راض ثم صحبت ابا بكر رضى الله عنه فاحسنت صحبته ثم فارقك وهو عنك
راض ثم صحبت المسلمين فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهو عنك
راضون قال اما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه
فانما ذاك من من الله تعالى يمن به على وامامات ذكرت من صحبة ابى بكر رضى الله عنه
ورضاه فانما ذاك من من الله به على وامامات ترى من جزعى فهو من اجلك
واجل اصحابك والله لو ان لى طلاع الارض ذهبا لافتديت به من عذاب الله
قبل ان اراه قوله بجزعه اى بنفسه الى الجزع وانما قصد بذلك تعزيته
نفسه وان يحسن بالله عز وجل ظنه وقوله من اجلك واجل اصحابك يعنى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى عنى وابو بكر رضى الله عنه رضى عنى فكانه
اراد انى لا ادرى عند قدومكم ارضون عنى ام لا فاخبره عن الحال التى هو فيها
من غلظة ليه وان من اشرف على الموت كان على هذا الوصف وقوله قبل ان اراه
يحتمل ان يريد به العذاب ويحتمل ان اعنى به الله عز وجل وقوله صحبت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت صحبته شهادة له بالصحبة وحسنها
وبرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عمر حين فارقه وله لكل ابو بكر وان
عمر على جزعه صدقة فى الامرين جميعا وطلاع الارض هو ما طلعت
عليه الشمس الحديث الثانى فى حلاة الخوف كل امام النبى صلى الله عليه

ذلك فاتيت بن عباس فاخبرني انه لما فارق ابا ذر انطلق الى البيت فصلى فاتاه
في منامه فقال عمرة مقبلة وهي مبرورة فاتيت بن عباس فاخبرته فقال
الله اكبر الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم وقد روى هذا
الحديث ما يرجع الى المتعة وفيه ان العبد الصالح اذا مال قولا فرأى بعض
المسلمين منه ما يعضد ذلك القول قوى قلب قائله وكان مستراحا له والعرب
ما هدى الى البيت والهدايا من الابل والبقر والغنم وقال ابو عبيد
وهدي بكسر الدال وتشديد الياء وسواء اشترى قبل يوم النحر او يوم النحر
ان استيسر السعة في البدنة والبقرة سواء كان جديا او ثنيا او جذعا
وسواء اتفقت جماعة قربانهم او اختلفت وكذلك ان كان بعضهم متطوعا وبعضهم
يؤدي الفرض واجبا وان كان بعضهم مقترنا وبعضهم مفردا الحج وهذا مذهب
الشافعي احمد رضي الله عنهما وقال ابو حنيفة ان كانوا سواء مقترنين صح
الاشتراك وان كان بعضهم مقترنا وبعضهم مفردا الحج فلا يصح وقال مالك
ان كانوا مرتبطين في حج لا اشتراك وان كان لكل واحد هدي واحب الحج الحديث
اخرجه البخاري والمتعون في اسلام ابي ذر عن يزيد بن شيبان قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وهو يقول اركب الى هذا الوادي
فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي انه ياتيه الخبر من السماء واسمع قوله
ثم ايتني فانطلق حتى قدم مكة وسمع من قولهم ثم رجع الى ابي ذر وقال رايته
يامر بمكارم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر فقال ما شفيتني فيما اردت
فتزود رجل سنة له فيها ماء حتى قدم مكة فاتى المسجد فالتمس النبي
صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره ان يسال عنه حتى ادركه الليل
فاضطجع فراه علي فعرف انه غريب فلما راه تبعه
فلم يسال واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اصبح احتمل قربته وزاده

الى المسجد فظل ذلك اليوم ولا يرى النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد
الى مضجعه فمر به علي فقال ما آن للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به
معه ولا يسال واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اذا كان يوم الثالثة فعل
مثل ذلك فاقام معه على عليه السلام معه ثم قال الا تحدثني بما الذي اقدمك
هذا البلد قال ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني فعلت ففعل
فاخبره فقال انه حق وهو رسول الله فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايت شيئا
اخاف عليك قمت كاني اريق الماء فان مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي
ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه فسمع
من قوله فاسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك
فاخبرهم حتى ياتيك امري قال والذي نفسي بيده لاصرخن بها بين ظهرانيهم
فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله وثار القوم فضربوه حتى اضجعوه واتى العباس رضي الله عنه فاكب عليه
قال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام تعني
عليهم فانقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها وثاروا اليه فضربوه واكب عليه
العباس فانقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها وثاروا اليه فضربوه واكب
عليه العباس فانقذه وقد سبق الكلام على هذا الحديث في مسند ابي ذر
رضي الله عنه الحديث الثالث والمتعون عن سعيد بن ابي الحسن قال جاء رجل
الى ابن عباس رضي الله عنهما فقال اني رجل اصور هذه الصور فافتني فيها فقال ادن مني فدنا
منه ثم قال ادن مني فدنا حتى وضع يده على راسه وقال انبئك بما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا فتعذبه في جهنم
قال ان كنت لابد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له وفي رواية عن
سعيد بن ابي الحسن قال كنت عند ابن عباس اذ جاء رجل فقال يا ابا العباس

مريد صلاة الجمعة ويدل عليها قوله خطبنا وقد جاء في بعض الفاظ
هذا الحديث مقصوره ان الجمعة عنية وهذا الحديث يدل على جواز
التاخير عن الجمعة لاجل المطر والرديح هو الماء والطين والدحض
هو الزلق ومعنى حرجكم اضيق عليكم الحديث التاسع انا نون حدثنا
وفد عبد القيس عن ابي جمرة قال كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس
ومنهم من قال كان يقعدني على سريره فاتته امراة تسئله عن نبيذ
الجر فقال ان وفد عبد القيس اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال
مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا الندامى قالوا يا رسول
الله انا ناتيك من شقة بعيدة وان بيننا وبينك هذا الحي من كفار
مضر وانا لا نستطيع ان ناتيك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر فصل
نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة قال فامرهم باربع ونهاهم عن
اربع قال امرهم بالايمان بالله وحده قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا
الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلاة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وان تؤدوا خمسا من المغنم
ونهاهم عن الدباء والحنتم والمقير والمزفت قال شعبة وربما قال
المقير وربما قال المزفت واحفظوهن واخبروا به من وراءكم وفي رواية انها تكم
عما ينتبذ في الدباء والمقير والحنتم والمزفت وفي رواية قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشج عبد القيس ان فيك خصلتين
يحبهما الله الحلم والاناة وفي رواية حماد بن زيد ان لا اله الا الله
وحده واحدة وفي حديث النضر وسالوه عن الاشربة وفي حديث
عمرو بن علي وانا لا نطيق ان ناتيك الا في الاشهر الحرم فمرنا بجمل من الامر ان علمنا

به ندخل الجنة وندعو اليه من وراءنا وفي رواية ان ابا حمزة قال
قلت لابن عباس ان لي جرة منبذ لي فاشربها حلوا فاذا اكثرت منه
فجالست القوم فاكلت الحلو فاشتهيت ان افتضح فقال اقرم وفد عبد
القيس ما خزايا ولا ندامى وفي رواية نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمز
والمقير وان نخلط البلح بالزهو في هذا الحديث من الفقه انه يدل
على ان الاخير من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسخ لما تقدم سيرحنا لذلك واخلاله صلى الله عليه وسلم
بذكر الحج في الاركان فقد تقدم قول انس عليه في حديث طلحة رضي الله عنه وانه
انما اخل بذكره لانه شهد وافده انهم كانوا عليه وانما جاء الاسلام
فزاده شدة فلم يحتج الى ذكره ليلا كانوا يسالون اهل غزو عوفهم ما هم الى
مباينة محتاجون من امر الخمس في الغنايم وذكر الدباء عن الاشياء
المذكورة لكونها ممن يحاف عليهم استعمالها واخزايا جمع خزيان كعاطش
الرجل اذا استحى من فعل فعله على خلاف الصواب والندامى جمع
نادمان على فعله والشقة السفر وقوله فمرنا بامر فصل اي بين واضح
مفصل به المراد من غيره واختم واختام احراز والمزفت السفت
الذي قد طلي بالزفت وهو القار والمقير اصل النخلة يقعر فيتخذ منه
ما ينبذ فيه وانما نهاهم عن هذه الاوعية لان الشراب قد يتغير فيها
والاشياء لغتان له وانما اسمه المنذر وصل قيس والحلم والاناة
الاناة الثاني والتثبت قبل العجلة الى ان تتضح الصواب الحديث السبعون
عن ابي جمرة قال سالت ابن عباس عن المتعة فامرني بها وسالته عن الهدي
قال فيها جزور او بقرة او شاة او شرك في دم قال وكان ناس كرهوها
فنمت فراتني في المنام كان انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة
فاتيت ابن عباس فحدثته قال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم
وفي رواية عمرة متقبلة وحج مبرور وفي رواية لمسلم بمتعة فحدثني ناس عن

كانه يجيب دعاء من دعوه كما يجيب المبتهل عند النشور كانه قد اقبل الى الملك
العظيم لا يسأل لفتة مغرورا عن المشتهيات ولذلك يسرع كشف وجوه النساء
عن الاحرام على معنى ان الرجال يغضون ابصارهم عنهن من اجل ما يكون من الفتنة
فاذا عقد النكاح في الاحرام كان مناقضا لما وضع له وان كان النكاح في
غير هذا الموضع عبادة الا ان هذه احوال تنافي ذلك الحديث اخ مسلم والبخاري
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر
والعصر والمغرب والعشاء وفي لفظ لعله في ليلة مطيرة قال عسى
وفي حديث سعيد بن جبير صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا
وسبعا جميعا قال عمرو ظننت قال اثنتا اظنه اخر الظهر وعجل العصر
وعجل العصر واخر المغرب وعجل العشاء قال وانا اظن ذلك وفي رواية لمسلم
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء
جميعا من غير خوف ولا سفر زاد في رواية زهير بالمدينة قال ابو الزبير
فسألت سعيدا لم فعل ذلك فقال سألت ابن عباس كما سألتني فقال اراد
ان لا يحرج امته وفي حديث قرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين
الصلاتين في سفرة سافرها في غزوة تبوك جمع بين الظهر والعصر
والمغرب والعشاء وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين
صلاة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء
وفي رواية لمسلم نحو حديث زهير عن ابي الزبير وقال في غير خوف ولا مطر
وفي رواية لمسلم خطبنا ابن عباس بوما بعد العصر حتى غربت الشمس
وبدت النجوم وجعل الناس يقولون الصلاة الصلاة قال فجاءه رجل من بني تميم
لا يفتر ولا يتنحى الصلاة الصلاة فقال ابن عباس اتعلمني بالسنة لا ام لك قال
فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع

بين

من الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال سعيد بن جبير فقال في صلاتي
من خلفي ما سنة فاهوى بيده فسألته فصدق مقالته وفي رواية لمسلم رجل
لابن عباس الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال
لا ام لك تعلمنا بالصلاة فكما جمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم مجموع هذه الاحاديث انه يجوز الجمع بين الصلاتين في السفر من
غير خوف ولا مطر ويجوز الجمع بين الصلاتين في الحضر لاجل المطر وقوله اراد
ان لا يحرج امته اي لا يضيق عليها في ترك الجمع لان في الحضر العذر وفي السفر اكثر
الناس وفي الصحيحين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ابنة عمه حمنة
قال انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة ويحرم من الرضاعة ما يحرم من
الرحم وفي لفظ ما يحرم من النسب قد سبق بيانه في مسند علي رضي الله
عنه لحديث السابع والثمانين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة
كانا يغتسلان من اناء واحد وفي رواية عن عمرو بن دينار انه قال اخبرني عكرمة الذي
يحلف على هذا قال ابن عباس اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة وفي رواية اخبرتني ميمونة انها كانت
تغتسل هي والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد في هذا الحديث من
الفقه ان ادخال المرأة يدها في الماء لا ينجسه وانه اذا اغتسلت المرأة بماء
جاز للرجل الوضوء به وفيه ان الجنب اذا غمس يده في الماء قليلا كان طاهرا
الحديث الثامن والثلاثون عن عبد الله بن الحرث قال خطبنا ابن عباس في يوم
ذي ردغ فامر المؤذن لما بلغ حي على الصلاة قال قل الصلاة في الرحال
فنظر بعضهم الى بعض كانهم انكروا هذا كانكم انكرتم هذا ان هذا فعله من هو
خير مني يعني النبي صلى الله عليه وسلم انها عزمة واني كرهت ان احرجكم وفي
رواية كرهت ان اوثمكم فتجيئون تدوسون الطين الى ركبكم وفي رواية
احببت ان اريكم فجيئون تدوسون الطين الى ركبكم وفي رواية انها عزمة
احببت عزمة وقال كرهت ان يمشوا في الدحض والزلل قوله انها عزمة

بما ان الخلق سوى الله عز وجل لا ان من عداه قاصر ان يفعل شيئا ما الا بتسليط
من الله لا هو فيكون الحرف والراء معنيين لمن لا يفعل شيئا في الوجود
الا عز اذن منه او اقدار لنا عليه على فعلهم اتبعها بالنطق وكان هذا النطق
تاليا لما تقدم من التوحيد مشعرا لكل سامع بالوظيفة التي لا يقوم لها شيء
حيث صغرت الخلائق الموجودات كلها والسموات والارض عند ذكر
هذه العظمة بحيث لم يبق لنا طريق حراة على قول الا بعد ان يتبع هذا النطق
بقوله الحليم هذا دليل لقوله لنفسه ان عظمته التي لا يقوم لها شيء كما توازنها
الحلمة تعالى ربي جل جلاله بعض ابناء الوظيفة بذكر الحلم اضمار الناطق
بهذا القول نخوفا ان كون قد عرض الله سبحانه واغضبه لما خطر في قلبه
خوف اخبره محاذ من سخطه فاتبع ذلك بما يذكره بقوله هو العظيم
الحليم وفيه اضمار المتحري عليك الذي اخافك لما تجرا عليك علم الله سبحانه
لا انه يعذرك بفعلك لكن مراغمة وقد لمست عند عودي من الحج سنة ثنا
واخوتي الناس في القفول فوصلنا الى الحير المعروف بحير ضرية خيمة
مضروبة بجماعة من المكاسين يحسبون هناك من وقت يجوز الى ابن
صلابي الظهران احصى على بشر فنا الى اهالينا وكونا قد استفنا احاجة
موذبين بوصولهم ومخبرين بسلامتهم فكان اصحابنا المكس يخبرون علينا غير
مبالين بشيء من ذلك لكنا نحن اشد ذلك اعجز من حلم الله عز وجل عنهم
واقول من كلاي ما معناه اللهم لعظيم خلقك حلمك فاما نذر العرش وكله
الذي المخلوقات اعلاها وكل المخلوق تحته ودونه فاذا امنت بان الله رب
العرش العظيم كان العرش قد استهل على جميع المخلوقات فلما ذكر التوحيد
والعظمة واحلم والعرش العظيم نزل الى ذكر السموات والارض فقرنه خالقها
ثم عاد فصعد الى اعلا المخلوقات تعالى رب العرش الكريم فلما وصف العرش
بالعظم وصفه بالكرم وليس كل عظيم كريما فجمع له الوصفين اي انه

عظيم

عظيم الخلقة وهو كريم على خالقه وذلك لانه ذكر اللون من جهته بقوله رب
العرش العظيم ثم ذكر بعد خلقه السموات والارض اي رب التحت
والفوق ثم لعاد بعد ذلك وكرر ذكر العرش انه كريم واذا مال هذه
الكلمات موقن بها ان الكربة واي كربة تبقى مع هذه الكلمات العزيزة
الحديث اللفاني والسماني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه نفرد
الحديث من العفاة انه عنى بذلك العبد نفسه وروى قال صلى الله عليه وسلم
لا تفضلوني على يونس بن متى وقد سبق بيان هذا الحديث في مسند الدارمي
والسماني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ازارا
فليلبس السراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين وفي روايته يخطب
بعرفات في هذا الحديث جواز التعويض بالسراويل اذا لم يجد الازار والتعويض
بالخفين اذا لم يجد النعلين والاشارة بهذا الى المحرم وظاهر الحال الحديث
انه لا تحل عليه فدية بذلك لحديث الدارمي والسماني عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم وفي رواية عمرو العقيلي وفي
رواية توفي بها وهو حلال وبانته بسرف في هذا الحديث وهم والصحيح انه
لا تزوج المحرم وقد ذكرنا في مسند عثمان من كتابنا هذا ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا ينكح المحرم ولا يخطب في مسند ميمونة انها قالت تزوجني رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان وميمونة اعرف بحالها ممن اخبر عنها
وقد روى ابو داود في سننه عن سعيد بن المسيب انه قال وهم ابن عباس
في قوله تزوج ميمونة وهو محرم واما منع المحرم من عقد النكاح من
اجل ان نكاح عبادة تليس بها الانسان على حالة اعرض عن الدنيا فان
المحرم يغتسل ويغسل الليت ويتزع المخيط كما يصنع بالميت ويناجي ربه

وكله ملك الخزينة التي فيها عرشه فان هو عليها كتبها واحرزها وحفظها
والذي اراه في هذا انا ارها هنا بمعنى الواو فانه متى جاءت او مخيرة عن
فضل الله لمتى بمن يشاء من احرم بعض فضله والله اخر يقضي عن له القول
النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب كتابا فهو عنده فوق العرش ان رحمتي
سبقت غضبي وقد بعلك كل الله الا هالك يعني ان من سبع هذا عن فضل الله
جل عن متابعته او شيء عن الله تعالى في سبيله فانه هالك غير معذور
الحديث الخامس والسبعون عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت
في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها
النساء . قد سبق الكلام على هذا الحديث في مسند عمران بن حصين الحديث
الثامن والسبعون عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا
فمات فميتته جاهلية في هذا الحديث عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم امر بالصبر عند رؤية المكروه من الامام وقوله شيئا الشيء يتناول
القليل والكثير الا انه في هذا الموضع لا ينصرف الا ما يقع عادة ثم انه صلى الله عليه
وسلم انما راى ان الخروج على الامام يفضي الى الفرقة واختلاف الامة امر بالصبر على
ذلك الشيء كراهية ان يفضل القول فيه الى ما تفرق به الكلمة ويؤول الى اراقة
الدماء فقال من فارق الجماعة شبرا اي شيئا من خرج من ارض عليها يد الامام
الى ارض لا يد له عليها ولو مقدار شبر بنيته المفارقة له فميتته جاهلية
وقوله فميتته جاهلية اي انه لما كان في امره عن مومنا امام ولا مستندا الى
خلافته كان على مثل ما كانت عليه الجاهلية وانما خص الموت بالذكر مع ان
فميتته جاهلية ولم يذكر الحياة فيقول حياته فاسدة لانه اراد انه من فارق
مفارقته الجماعة هو في حكم الاموات الحديث الثامن والسبعون عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك

انبت وبك خاصمت اللهم اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي
لا يموت والجن والانس يموتون في هذا الحديث من الفقه ان الاسلام درجة
اولى والايمان مقام ورد ذلك انه صلى الله عليه وسلم قال لك اسلمت ثم
اتبعته بقوله وبك امنت علما بان الاسلام هو الايمان الذي حينئذ الا
تبين من ثمرة الايمان وهو التوكل على الله تعالى عليك توكلت ثم لما لم تحل
لبس ما يقتضي الاناية مع ذلك كله مال الخوف والى انبت ثم لما اسقر
ذلك كله جانبا بحبه الله والبغض لله قال وبك خاصمت وهذا
ابلغ من قوله وبك خاصمت لان ذلك يتضمن نوعا من تزكية النفس ودعوى قوله
وبك خاصمت يتضمن صدق التوكل والخواتيم مستقرى وهو نص الاستظهار لله
تعالى وانه خاصم في الله بدليل انه لا ينتصر الا لله فيما خاصم به فيه
وقوله اعوذ بعزتك الآية تعمل وجهين احدهما الامتناع والثاني ارتفاع
العز فهو عز وجل عز من ذل وعلو من بغى ويجوز ان يكون الضلال بمعنى الغلبة
فيكون المعنى اعوذ بك ان تقضي عز تك الذي لا يمتنع عليك واحتقارك لنفسي ان
اسميك لا اصلك الا سميت به ووصفت به نفسك او سماك ووصفك به رسلك
ويجوز ان يكون الضلال عبارة عن الموت كما قال تعالى وقد اضل الله الظالمين
وقوله انت الحي الذي لا يموت رد ذلك الى ذاته لان كل حي سواه فحياته عارية وهو الحي الدائم
الحديث الثاني والسبعون عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش
العظيم لا اله الا الله رب السماوات ورب الارض ورب العرش
الكريم في هذا الحديث من الفقه ان الكرب والغم مترادفان الا انه وهذه
الكلمات اذا قالها عبد مومن عند مخافته امنه الله عز وجل من المخوف فاذا
قالها عند الخوف فقد عوذ لذلك الشيء المخوف من ربه ان يخافه فقوله لا اله الا الله
فتضمن هذه ان نخاف غيره وان من نعوت هذه السعادة فمن صفوة الايمان

ما يكون فيها من خلوص النيه واتقانها في مواضعها التي تزيدها حسنا
قال عز وجل من جاء بالحسنه فله خير منها والمعنى فله خير من ذلك السيئه
عشر امثالها الى سبعمائه ضعف الى اكثر من ذلك الى ما لا يحصى
انواع العدد ينتهي الى العشره ثم يعود الواحد الى سبعه ثم يعود الى الاثنين
انواعا بالتواليه عطفوا عليها بالواو ويعنون انه قد انتهى عدد الفئه وخرجنا
الى عدد الكثره قال الله عز وجل التائبون العابدون الحامدون السائحون
الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله
قال الناهون عن المنكر وقال عز وجل سيقولون ثلاثه رابعهم كلبهم فلما ذكر
السبعه قال وثامنهم كلبهم وقال في الجنه لكل واحد منها ثمانيه وفيها ابوابها فاذا
ضربنا السبعه في عشره كانت سبعين فاذا ضربت السبعين في عشره
كانت سبعمائه ثم قال بعد ذلك اضعافا كثيره وهي كثيره هاهنا تكثره
وهي اشمل من المعرفه بمعنى هذا ان يحسب توجيه الكثره على اكثر ما يمكن
ثم نقدر لسنا ول هذا الوعد الكريم بان يقول اذا تصدق الكل وهي يحتمله بر فانه
يحسب له ذلك في فضل الله عز وجل انه لو بذر تلك الحبة في ارض وكان
له من التعاهد والحفظ والري ما يقتضيه حالها منها اذا استحصدت
فطرحت حاصلها قدر ان ذلك البذر اذا زكى الارض وكان التعاهد له على تلك الحال
التي تقدم ذكرها هكذا في السنه الثانيه ثم يستمر له ذلك الى يوم القيمه
فتاتي الحبه من البر او الخردل او الحسكنيف وهي امثال الجبال الرواسي
وان كانت مثال ذره من جنس الحمان فانه ينظر الى ارض سني يشتري في
ذلك الوقت بقدر انه لو بيع في اعلى سوق في اعظم بلد يكون ذلك الشيء فيه
اشد الاشياء تضاعف ويتزايد هكذا الى يوم القيامه فاني الذره
وربما يكون مقدارها على قدر عظم الدنيا كلها على هذا جميع اعمال البر في معاملة
الله عز وجل اذا خرجت سهاما عن نيه واخرقت في فرج من الله خلاص

كانت

كانت كلها لسيد عبده لا يستثني عن يوم القيامه ومن ذلك ان الله سبحانه
وتعالى يتضاعف بالتحويل مثل ان يتصدق الانسان على فقير درهم فيوشك
الفقير ذلك الدرهم بعينه من يد الذي تصدق منه فيوتريه الثالث رابعا فيوشك
به الرابع خامسا الخامس سادسا وهكذا فما ظنك بالذي سبحانه وتعالى
يحسب للمتصدق عن كل درهم عشره فاذا تحول الى الثاني استقل ذلك السعر
الذي كان للاول الى الثاني فصار الثاني عشره دراهم وللاول عشرة التي
استقلت عشره الى اثنا عشره معشره لان له اجره واجر من عمل به قبل واحد
بعشره فصارت مائه فاذا تصدق بها الثاني صارت للثاني مائه وللاول
الف واذا تصدق بها الثالث صار له مائه وللثاني الف وللاول عشرة الف
متضاعفه مالا يعلم مقداره الا الله تعالى وذلك ان للمتصدق الاول بالدرهم
اجره واجر من عمل به فكلما تحول الى شخص ضوعف ذلك للمتصدق الاول
في سعيه من حيث له مثل اجر واجر من عمل به بالسعر الذي يتقابل به ومن
ذلك ايضا انه اذا حاسب الله عبده المسلم يوم القيامه وكانت حسناته
متفاوتا بينه وبين الجنه التي وعد الله عليه وسلم عليها
الف الف حسنه او الف الف حسنه فانه سبحانه بفضله وجوده وحسب شبابيه
الحسنات بسعر تلك الحسنه العليا لان جوده جل جلاله اعظم من ان
يناقش من رضي عنه في تفاوت سعر حسنتين وهو ال سبحانه لكم بهم اجرهم
باحسن ما كانوا يعملون حتى انه اذا نال العبد في سوق من اسواق المسلمين كلمة
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير رافعا بها صوته
كتب الله له بذلك الفي الف حسنه ومحى عنه الفي الف سيئه ورفع له بنيانا في الجنه
على ما جاء في الحديث وهذا الذي ذكرناه انما هو مقدار محقرناه على مقدار
فضل الله سبحانه فانه فوق ان يحيط احد بحصره طرق لم يدر من اين يسئله
ولم يعلمها كتبها الله له حسنه لان الله تعالى يحسب للعبد الرجوع عن السيئه

الى عين كذلك وبه ذكر العلماء ان لهذه السورة اسما منها سورة التوبة ومنها
سورة براءة وهذا الاسمان هما المشهوران وقوله سورة الانفال براءة في بدر
اى في ذكر غزاة بدر الحديث الثاني والسبعون عن ابن عباس كان اذا حرم الرجل
امرأته فهي يمين يكفرها وقال الائمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة وفي
حديث الربيع بن نافع اذا حرم امرأته ليس بشئ اختلف العلماء في اذا حرم الرجل
امرأته بهذا الذي ذكرناه عن ابن عباس انها تلزمه يكفرها وهذا مروي عن ابي بكر
وعائشة رضي الله عنهما الا انهما لا يكفران كفارة ظهار وعن احمد بن حنبل
رضي الله عنه انه يمين وعنه انه مرجع في الظهار وقال الشافعي رضي الله عنه
يرجع الى نيته فان نوى يمينا كانت يمينا وحنث عليه كفارة يمين وان لم ينو شيئا
فعلى قولين احدهما لا شئ عليه والثاني عليه كفارة يمين الحديث الثالث والسبعون
عن ابن عباس اتبعوا الله واتبعوا الرسول واولي الامر منكم نزلت في عبد الله حذافة
ابن قيس بن عدي السهمي اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وفي هذا
الحديث ما يدل على وجوب طاعة الامير وارباب الولايات من قبل الامير الحديث
الرابع والسبعون عن ابن عباس كان سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم
مشربة وهو قائم وفي حديث سقيته فاستسقى عند البيت فاتيته بدلو
وفي رواية مجاهد عكرمة ما كان يومئذ الا على بعير هذا الحديث يدل على جواز
الشرب قائما وقول عكرمة بعد سماعه ان ذاك كان لاعذار له قائم الحديث
الخامس والسبعون عن الشعبي ان ابن عباس مر مع النبي صلى الله عليه وسلم
على قبر منبوذ فامهم وصفهم خلفه قال الشيباني ينبغي ان يهذا ابا عمرو حال
ابن عباس وفي رواية اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبرا فقالوا هذا قبر او
دفنت البارحة قال فقام ابن عباس فصففنا خلفه ثم صلى عليها ومنهم من قال
انه صلى الله عليه وسلم قال انا اذا متوفي فلا تدفنوا فيها ظلمة الليل فكره ان

يوصل

فوقال كما قام فصففنا خلفه قال ابن عباس وانا فيهم فصلى عليه وفي رواية انتهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصففنا خلفه وكبر اربعا
هذا الحديث جواز الصلاة على القبر وجواز اعادة الصلاة على الميت وفيه ان
التكبير على الجنازة اربع والمنبوذ هو المتروك على القبور ومن رواه مضاف
مجعلا اسما للرجل فليس بشئ لانه لا يعرف في الصحابة من اسمه منبوذ الحديث السادس
والسبعون عن ابن عباس قال لا ادري ما نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل
انه كان حمولة الناس فكره ان يذهب حمولتهم او حرمة في يوم خيبر لحوم الحمر
الاهلية الحمولة بفتح الحاء ما يحمل والحمولة بضمها الاحمال نفسها وقد
سبق الكلام في الحمر الاهلية الحديث السابع والسبعون عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم فيما روى عن ربه عز وجل قال ان الله قال اذا كتبت الحسنات والسيئات
ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة وان
هم بها وعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات الى سبع مائة ضعف الى اضعاف
كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة فان هم بها فعملها
كتبها الله سيئة واحدة زاد بعض مشايخ اوجاها او يمحاها الا الله على
الاحتمالين قوله كتبت الحسنات والسيئات اى قدر مبالغ تضعيفها تعرف
الكتبة من الملائكة ذلك التقدير بالاجتهاد ان يستفسروا في كل وقت
كيف يكتبون ذلك بل قد شرع سبحانه ما تقول للملائكة تحسبه وان الله
عز وجل الما رحم هذه الامة اخلق عليها فضل اعمالها بتضعيف اعمالها
من هم منهم بحسنة احتسب له تلك الهمة حسنة كاملة لاجل انها همة
معوزة لبلا نظن ظان ان ذلك يقع الحسنة او لهضها للوانها بجرد همة
لم تظهر الى الفعل بين ذلك بان الحسنة كاملة فان هم بها وعملها فقد
اخرجها من الهمة الى دوان العمل فكتبت له بالهمة حسنة ثم ضوعفت تلك
الحسنة فصارت عشرا ثم قوله الى سبع مائة ضعف فانما نعني على مقدار

صوم رجب ونحن يومئذ في رجب فقال سعيد بن عباس يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم في
هذا الحديث دليل على ان عبادات رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت على
سبيل التوسع من الله عز وجل بحسب ما تقتضيه اخلاصه الصافي فان
المداومة في عبادة لا يومن ان يحول العفر وافقة منها مع الاعتياد
فيمازج الاخلاص من ذلك شيء واذا كانت العبادة على ما ذكر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانت على الجد الفويم من الاخلاص لحديث الباسور
والسعوط عن ابن عباس قال لما قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن وما
راهم انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه عامدين الى سوق
عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسل عليهم الشهب
فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا ما لكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء
وارسلت علينا الشهب فرجعت قالوا ما ذاك الا من شيء حدث فاضربوا
مشارق الارض ومغاربها فمر النفر الذين اخذوا نحو تهامة بالنبي صلى الله
عليه وسلم وهو بنخل عامدين الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلاة
الفجر فلما سمعوا القران استمعوا له وقالوا هذا والله الذي حال بيننا وبين خبر
السماء فرجعوا الى قومهم فقالوا يا قومنا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي الى
الرشد فامنا به ولن نشرك بربنا احدا فانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم
قل اوحي الي انه استمع نفر من الجن الى اخر حديث موسى بن اسمعيل فانما
اوحي اليه قول الجن في هذا الحديث دليل على ان الشهب لم تكن قبل
مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله وارسلت عليهم الشهب ومن
خلف في هذا فليس له بينة لان الله تعالى لم يخبرنا عنهم وانما كنا نقعد
منها مقاعد للسمع فمن يستمع الان يجد له شهابا رصدا ولو قدر ان هذا معروف
لان المشركين يحجون على رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله في هذا

ويقولون كيف نقول لمن يستمع الان يجد له شهابا رصدا وهذه الشهب قد
كانت تقفو بعلك والله اعلم بحقهم ذلك بل كانوا يتخذون عند مبعثه
صلى الله عليه وسلم الكن لاستماعه وكثيره معرفة اهل وقته بعلم بلغ
الرواية فيه حد يعرفه القريب كالاسباب المسهورة بين الكل فانها
لا يستهان بها لا يشتغل بعلها لان العادة فيما سفل ويكثر ان يكون
مستنكرا لا معتادا والحديث السبعون عن ابن عباس والتخبر بعلائك
والتخافت لهما قال انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار بمكة وكان
اذا رفع صوته سمعه المشركون فسبوا القران ومن انزله ومن جاء به فقال
الله تعالى ولا تجهر بصلاتك اي قرانك حتى يسمع المشركون ولا تخافت بها عن
اصحابك فلا تسمعهم واتبع بين ذلك سبيلا اسمعهم ولا تجهر حتى
لا حد ذا عمل القران ومن رواه واتبع بين ذلك سبيلا بين الجهر والمخافتة
في هذا الحديث دليل على ان المحرم اذا خاف من ذكر الحق جهرا ان يخلط اذى
او تقابله العدو ويمكن ان يأتي له اخفاء قوله وعلى هذا فالاولى سلوك طريق
الوسط التي هي بين الجهر والمخافتة فان الرافع صوته جدا منهي النبي صلى
الله عليه وسلم عنه لما ان المخافت جدا على نحو مما نخرج عن الحد المعتبر
الامور اوسعها الحديث السابع والسبعون عن سعيد بن جبير قال قلت
لابن عباس سورة التوبة قال هي الفاضحة ما زالت تنزل ومنهم ومنهم
حتى ظنوا ان لا تبقي احدا الا ذكرت فيها قال قلت سورة الانفال قال
نزلت في بدر قال قلت سورة الحشر قال نزلت في بني النضير وفي حديث
ابي عوانة قلت لابن عباس سورة الحشر قال قل سورة النضير وانما
سميت سورة التوبة الفاضحة لانها فضحت المنافقين وهتكت اسرارهم
مبعث لكل مومن ان لا يغتر نفسه بتلك الاحوال ولا يامن على نفسه ان يكون منافقا
ممن ذم الله قوله عز وجل ومنهم من يلمزك في الصدقات ومنهم من عاهد الله الى

خالتي ام حفيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فاكل
من السمن والاقط وترك الضب تقذرا وأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
ام حفيد بنت الحرث بن حزن خالة ابن عباس اهدت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فدعي بهن فاكل من على مائدة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتركهن كالمتقذر لهن ولو كن حراما ما اكلن على مائدة النبي
صلى الله عليه وسلم ولا امر بأكلهن وفي رواية عن ابن عباس دخلت انا وخالد
ابن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ
فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي
في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل فرفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن
بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه
وسلم ينظر وفي رواية عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه اخبره انه دخل
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فاتي
خالته هنا بن عباس بضب حديث عهد بها نضا محنوذا قدمت به اختها
حفيدة بنت الحرث من نجد فاهوى الضب الذراع وكان يعجبه ان يحتز
عنه فحز منه الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان نادرا ما يقدم بين
يديه الطعام حتى يحدث به ويسمى له فاهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما قدمتن له فقلن هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يده فقال خالد بن الوليد احرام الضب يا رسول الله قال
لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال فاجتررته فاكلته ورسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينهني وفي رواية مسلم من حديث يزيد بن
الاصم قال دعانا عروس بالمدينة فقرب الينا ضبا عشيا فاكل
وترك خلفيته بين عباس من الغد فاجتزرته فاكثر القوم حتى قال
بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكله ولا انهى عنه ولا احرمه
فقال ابن عباس بئس ما قلتم ما اتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم الا الحلال
ومحرما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيما هو عند ميمونة وعند الفضل
بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة اخرى لم اقرب اليهم حتى عليه يحنيذ فلما
اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يأكل قالت له ام ميمونة انه لحم ضب فكف
يده وقال هذا لحم لم آكله قط وهن اليوم اكلوا ما اكل منه الفضل وخالد بن الوليد
والمرأة وقالت ميمونة لا اكل من شيء لا اشبا ما اكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي هذا الحديث استحباب الهدية وان لا تحقر الهدية منها والمحنوذ هو
المشوي واعافه اكرهه وفيه دليل على جواز اكل الضب وقد اختلف العلماء في ان
تركه لما تعافه النفس مندوب اليه او لا يتسبب ذلك الى التنزه وفيه استحباب
ان لا يسئل الانسان عن الطعام حتى يعرفه ويسمى له وقوله دعانا عروس
العروس هو الرجل المتزوج والخزيرة شيء يصنع من اللبن فيحتمل ان الحديث
المسايب والمأمور عن ابن عباس بان سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
اكله والمتروك لبيان ان الله اعلم بما كانوا عاملين اذ خلقهم وفي هذا الحديث
محتمل لما تجاذبه الاختلاف في اكل المتروك من الحديث المأمور والمسنون
عن ابن عباس في الصوم اذا صام حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر اذا
افطر حتى يقول القائل والله لا يفطر يوم وفي رواية سهر امتتابعا حتى
قدم المدينة وسلم عن عباد بن حنيف قال سألت سعيد بن جبير عن

انقض البابة فقلت انا لم قلت اما اني لم اكن في حلقة ولكن ارعشت قال
فما اسنعت قلت استرخيت قال ما حملك على ذلك قلت حدثنا هشام الطبي
قال ما حدثكم الشعبي قلت حدثنا عن بريدة بن الحصيب الاسلمي انه قال
لا رقية الا من عين او حمة قال قد احسن من انتهى الى ما سمع لكن حدثنا ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم عرضت علي الامم فرايت النبي ومعه الرهيط والنبي
ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم فظننت
انهم امتي فقيل لي هذا موسى وقومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد عظيم
فقيل لي انظر الى الافق الاخر فاذا سواد عظيم فقيل لي هذه امتك ومعهم سبعون
الفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ثم نهض فدخل منزله فخاض الناس في
اولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب فقال بعضهم فلعلهم الذين
صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا في
الاسلام فلم يشركوا بالله وذكروا اشياء فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ما الذي تخوضون فيه فاخبروه فقال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون
وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال ادع الله ان يجعلني منهم
فقال انت منهم ثم قام اخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها
عكاشة النقض النجاء هوي وفيه من العقه ان الرقية جائزة
وتركها توكلا على الله تعالى افضل منها وكذلك الكي فانه جائز وتركه
احسن واما الطيرة فلا تخلو حال واما قوله هذه امتك ومعهم سبعون
الفا فانه يدل على ان السبعين الفا غير الذين راهم فكان السبعون الفا
لم يحضروا الموقف ذلا حساب عليهم واما الذي في هذا الحديث
انهم لا يتداوون فانما هو ان لا يكتووا اي لا يبلغ بهم التطبب في التداوي
الى الكي وهو اخر الادوية على انه قد جاء عن ابي هريرة انه كان لا يعيد طبيبا

واما التداوي بالعسل فانما هو شفاء لبعض الاوجاع بغير ذلك مما فعله رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا ذر فيه فانه لا يدرج في توكل ولا في انسال بل ربما كان فضيلة
بفضل فعله تركه بالنية فيه من اجل ان حرفه الطب باب واسع
انواع يعرفه الله تعالى بالاستدلال عليه مما في تركيب الادوية ومنافع
الادوية ومقاديرها وغير ذلك فلا نشرع في شيء من انواع معرفه
الله عز وجل ورسوله الا من عين اي هو من اصابوا العين فهو اما اخذه قال
ابن قتيبة الحمة هو سم الحيات والعقارب وما استهما من ذوات السموم
وقد يعلم الله في هذا الحديث من مسند عمران بن حصين وزيد بن ارقم وعائشة
الحديث الخامس عشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل
لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل
شدة وكان مما يحرك شفتيه قال ابن عباس انا احركهما كما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال سعيد انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما
فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه
قال جمعه في صدرك ثم تقرأه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال اذا سمعت
فانصت ثم ان علينا ان تقرأه قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه
جبريل عليه السلام بعد ذلك استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه
وسلم كما اقرأه وقد رواه جرير كما قال الله عز وجل اعلم ان لسان
العبد مخلوق وما تلفوظ به من كلام الله عز وجل بلسانه مخلوق وكان النبي صلى
الله عليه وسلم يحرك شفتيه بما يسمعه من جبريل عليه السلام قبل اتمام
الوحي قال عز وجل ان علينا جمعه اي في صدرك ولا انه مجموع في علم الله عز
وجل فاذا قرأناه اي فتلي فاتبع قرآنه اي فاعمل به لانه على وجوه اتباع القرآن
والانصات اليه [illegible] المسند عن ابن عباس ولا اعرف

توبا ادير فجعه فتذرف بيده وعجبا منه رجل من علما السلف فسالته دعلت له
انى ارید ان اسالك عن مسئلة قال لى سل دعلت له مسالة القضا والقدر
فقال لى اذا كنت هذه مسالتك فاصبر حتى نصلى الجمعة واجيبك ثم انه قام
فخطب على منبرهم حتى فرغ من خطبته فى الصف الاول فى المدة التى خطب فيها
ذلك الرجل اوقع الله فى نفسى ان اخول له هل سال احد رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن هذه المسالة الا انا فجئته عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يتياه هو فاجمعت على هذا ثم انه قضى خطبته ونزل فصلى وصليت خلفه
فلما قضى صلاته عاد الى موضعه الذى كان فيه من المسجد فجئته وقد بحر بى
السوال فقلت له انما سال احد عن هذه المسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا علم فلت فى المنام مغربا هكذا ام غير مغرب فان المعنى كان هذا فقال
فى جوابه لى بلى فقلت له من فعال بالمراة التى وصفتها مشهورة فعلت له وما
ذاك الى فعال الها تغفر لك واستغفرت له ولا اعرف عنه معنى هذا الكلام
ما هو فلما اصبحت جئت الى صهرى المذكور واحسب انى صليت الفجر معه فى جماعة
فلما قضيت الصلاة واخبرته بهذه المقالة الرويا وما رايته وقد بلغ ذلك منه اشد
تعجبه وقال لى بعد ان خرجت من عندى وطرت فى ثياب بتبيه الغافلين لابى
الليث السمرقندى ورايت فيه عن ابى هريرة انه قال لقيني امراة فقالت يا
هريرة سل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امراة زنيت ثم قتلت ولدا من
توبة قال ابو هريرة فقلت لقد هلكت واهلكت فذهبت المراة ثم قلت لنفسى
اتعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اظهرنا فجئت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخبرته الخبر وقلت له يا رسول الله لقد استقبلتنى اليوم امراة ما مر
ها بى فاخبرته الخبر قال وما دا علت لها قال قلت لها لقد هلكت واهلكت
قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم بل انت هلكت واهلكت يا ابا هريرة فذهب الها

وقال ان الله يغفر لك يا ابا هريرة فخرجت الى المكيس المراة والخوف يملا فؤادى
من راى المراة من شانها وحالها حتى دخل صبيان المدينة يقولون خبر ابو هريرة
ثم قال لى صاحبى رحمه الله هذا الحديث سمعته وقرات عليه الباجة اكثر من عشر
مرات وكان عالما عليه ورعه وزهده وفضله الله علينا وعلى الناس والله اكثر الناس
لا يشكرون الحديث الثانى والستون عن ابن عباس رضى الله عنهما قال
اقرئنى صعد النبى صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادى يا بنى فهر يا بنى عدى
لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا
لينظر ما هو فجا ابو لهب وقريش فقال ارايتكم لو اخبرتكم ان خيلا بالوادى
تريد ان تغير عليكم اكنتم مصدقى قالوا نعم ما جربنا عليك الا صدقا قال فانى
نذير لكم بين يدى عذاب شديد قال ابو لهب تبا لك سائر اليوم الهذا جمعتنا
فنزلت تبت يدا ابى لهب وتب ما اغنى عنه ماله وما كسب وفى بعض الروايا
عن الاعمش وقد تبت وفى روايه ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى البطحا فصعد
الجبل فنادى يا صباحاه فاجتمعت اليه قريش فقال ارايتم ان حدثتكم ان العدو
مصبحكم او ممسيكم اكنتم تصدقونى قالوا نعم قال فانى نذير لكم وذكر نحوه
وفى روايه للبخارى ما مرات وادر عشرين قال الا قرين جعل النبى صلى الله عليه وسلم
يدعوهم قبايل قبايل قال السعوسا لتا قال الغطاطم والعبايل البطون
فى هذا الحديث الفعه انتهار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغايه فى التبليغ
وفيه ايضا من الحكمه البداة فى ذلك بالعشيرة الاقربين من الرجال اهل
العلم بما لهن الانسان واسراره وهم المطلوبون بالدعوة حوالة دلالة ان
امر الاقربين من اهله بما لعله بما لهم اكثر من غيرهم وصوله بنى
لك سائر اليوم البنات الخسران ومعنى بتبرا ابى لهب اى خسرانا وصوله يا صباحاه
ورسوى بعاده مسند سلمة بن الاكوع احمد الرابع والتسعون عن حصين
بن عبد الرحمن السلمى قال كنت عند سعيد بن جبير فقال ايكم راى الكوكب الذى

واثر ملك العبادة عليه وروى عن سعيد انه توضأ ليلة موته سبع مرات
ليموت طاهرا انتهى الباجوري وقوله عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
الخ قتل به منا متعمدا من قوله تعالى الا مكلوب عليه هذه الآية الى قوله الغربان
والدرر لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق الى آخر
الآية قال هذه آية مكية نسختها آية مدنية ومن قتل به منا متعمدا
فجزاؤه جهنم وفي رواية عن سعيد بن جبير قال لما سلف اهل الكوفة في قتل اليمن
مرجلته فيه الى ابن عباس قال برئت منه آخر ما ترك لم ينسخها شيء وفي رواية عن
عباس قال برئت من هذه الآية محكمة والدرر لا يدعون مع الله الها آخر الى قوله مهانا
قال المشركون وما نجتنبي عنا الاسلام وقد عدلنا بالله وقتلنا النفس التي حرم الله
واتينا الفواحش فانزل الله تعالى الا من تاب وآمن وعمل صالحا الى آخر الآية زاد في حديث
ابي الفضل فما من دخل في الاسلام وعقله ثم قتل فلا توبة له وعن سعيد قال
اسرى عبد المحسن ابن ابي ان اسال ابن عباس عن ثمانين الا بيتين من قتل
مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فسالته قال لم ينسخها شيء وعن هذه الآية والدرر لا
يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق قال نزلت في اهل
الشرك وفي رواية عن سعيد قال سالت ابن عباس عن قوله فجزاؤه جهنم قال
توبة له وعن قوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر قال كان اهل الجاهلية
في هذا الحديث ان مذهب ابن عباس في القاتل انه مخلد في النار وقد قال بعضهم
هذا جمهور الصحابة والعترة والاحاديث الصحاح التي سنأتي بها بعد ان شاء
الله الا ان هذه من المسائل التي يسوغ فيها الخلاف كما نهاني مسائل الاجتهاد
والجمهور استدلوا على ذلك الادلة والصحيحة وصحح قالحة فمن ذلك قوله الاجماع
المنعقد على انه لو قتل في حال كفره مؤمنا متعمدا ثم تاب ثم اسلم بعد ذلك قبل
اسلامه وجاز ما كان من قتله للمسلم فاذا قتل مؤمنا وهو مؤمن فاولى بل

لم يقبل ما اتى بالكثير ما كان عليه في الحالة الاولى عفو الله سبحانه يتسع له فيما
اذا كان المقتول كافرا عند ربه والقاتل مسلما فان ذهب القاتل وهب الله
اذ فيما شرع لنا سبحانه ان شرعنا على يد رجل جناية فان الذي نال الجناية
ليست تحتها سوى العبد فلما صار ثيابه تحوي راجعة الى ملك الله عز وجل
وسعها عفوه لم يجز لنا ان يحصر عفوه على شيء اذا وعلمنا ذلك ايضا فانه لم يمنع له من
قبول ان فضل الله عز وجل يشمل لهذا الاخير وهذا فهو من قطع القول فان
الله سبحانه يقول ويرحمني وسعت كل شيء من غير استثناء لشيء ما ومن هرب
من القول بالعفو عن القاتل حذرا من ان يقول لذلك يكون قتل كلما فانه لم يفهم ان
المقتول لو كان مالكا لنفسه توجه مثل ذلك اذا وهو مالك لسيده فسيده هو المخصص
فيه وقوله سبحانه ومن يقتل منا متعمدا فانه يتناول قاتلا قبل توبته منا
من اجل انه ورد ذلك اما منصوص على الكفار بدليل عليه قوله سبحانه وما كان
لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ وايضا فان قوله سبحانه في الآية فجزاؤه جهنم الآخر
فان صحنا ان هذا اخبار انه ان جازاه وان وهب له فله تعالى ذلك فان الخبر له ولقد
جرى لي في هذه المسالة اني كنت ليلة جالسا عند صهري وهو كامل بن مسافر
رحمه الله ومعنا ابو منصور بن الحصين خالي رحمه الله ورجل آخر يعرف بابن
حسن السهو باري فجرت هذه المسالة وقلت يتوب الله على القاتل الا فامتد التنازع
وارتفع الضجاج بيننا الى ان عرفنا على تنازع فيها وكنت ليلتئذ ذا قابلية شديدة
التخلي لمعرفة الحق في هذه المسالة فاطلع الله سبحانه على ذلك فاراني في
منامي تلك الليلة نعسنا اني في مكان قد راسه من النوم مرارا وهو مسجد دون
باب السور الذي عند الجلبة فبعد ذلك عرفت ما ذكره الخطيب في تاريخه من انه
كان هناك مسجد ذكر من شاهده وفقده وانه استهدم مرارا في النوم في تلك الليلة
اني دخلت ذلك المسجد وهو على شكل جامع القطيعة وفيه رجل جالس فجلست

وثمان سنين يوحى اليه واقام بالمدينة عشرا ومسلم من حديث عمرو بن دينار قال
قلت لعمرو لم لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرا قال قلت لابن عباس
يقول بضع عشرة قال نعم نعفره وانما اخذه من قول الشاعر يعني قوله

توفي وقد فتى بضع عشرة حجة

ومسلم من حديث ابي جمرة عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمكة ثلاث عشرة يوحى اليه وبالمدينة عشرا وماتة وهو بن ثلاث وستين سنة
المذكور في هذا الحديث من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث بمكة ثلث عشرة
وبالمدينة عشرا وان الله تعالى بعثه على راس اربعين سنة وقبضه على راس
ثلاث وستين وهذا هو الصحيح مما نقل فما قوله توفي وهو بن خمس وستين
فانه من افراد مسلم والمتفق عليه عن ابن عباس ما قدمناه وروى عن ابن عباس لبث بمكة
عشرا يوحى اليه ثلثه وهما راجعان الى ذكر العقد وترك ما زاد عليه والباقي
انما اوحي اليه استتر بالنبوة ثلاث سنين حتى نزل عليه فاصدع فما تؤمر
فحسب ابن عباس ما ظهر والبضع هو ما بين الثلاث الى التسع فاصله القطعة
من الشيء وقوله فنغفره اي دعي له بالمغفرة [illegible] عن
عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فراى اليهود تصوم عاشورا فقال ما
هذا قالوا يوم صالح نجى الله فيه موسى وبني اسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال انا
احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه وفي حديث سفيان قالوا هذا يوم عظيم
صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذي تصومونه قالوا هذا يوم عاشورا يوم عظيم
نجى الله فيه موسى وقومه وغرق فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن احق واولى بموسى منكم فصامه رسول الله
الله عليه وسلم وامر بصيامه وفي رواية نحن نصومه تعظيما له وفي رواية اللام
في يوم عاشورا وبينا ان فرضه نسخ بصوم رمضان وفي الصحيحين صومه اليوم الذي

الحديث السابق عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر
يقول انكم ملاقوا الله حفاة عراة غرلا وفي رواية مشاة وفي رواية قام
فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوعظة فقال ايها الناس انكم تحشرون الى الله
حفاة عراة كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الا ان اول
الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه السلام الا وانه سيجاء برجال من امتي
فيوخذ بهم ذات الشمال فاقول يا ربي اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز
الحكيم قال فيقال انهم ما زالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم وهذا الحديث
من اعلام النبوة ان ما وقع من ردة الاعراب في الدنيا نعاذ الله منه ولا يضاع نقوله عراة اي
قلفا قال ابن الانباري يقال هو اغرل وهو اغرل واقلف واغلف بمعنى وقوله
لم يزالوا مرتدين على اعقابهم اي راجعين عن الدين والاشارة بهذا الى المنافقين ومن
ارتد من اهل الردة وغيرهم الحديث حادي والمتفق عن ابن عباس قال بينما
رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته قال ايوب
فاقصته او قال فاقعصته وقال عمرو فوقصته فنزل ذلك الكبش صلى الله عليه
وسلم قال اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه قال
ايوب او قال لا تقربوه طيبا وفي رواية في ثوبيه وفي رواية
تحنطوا راسه وجهه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وفي رواية فوضت رجلا
فاقصته وهو محرم الوقص هو ان يترى الراحلة فتكسر عنقه والقعص
الموت السريع وفيه من الفقه ان من كان في عبادة الله عز وجل فمات فانه
يحشر على ما مات عليه من عبادة الله تعالى لقول النبي صلى الله عليه وسلم في المحرم حين
مات على راحلته انه يبعث يوم القيامة ملبيا او ملبدا والملبد الذي يلبد شعره
واراد به انه يبعث على شعث الاحرام وهذا يقتضي ان كل من مات على عبادة حسنة

النبي صلى الله عليه وسلم ينزل الوادي بزادهم مثل وادي الاحبش اذا له اليه مثله
ولا يملأ عين ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب قال ابن عباس فما ادري
من القرآن هو ام لا وفي رواية ابي عاصم لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى
ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب في هذا الحديث
ما يدل على ان الهدي لا يشبعه كثرة المال وانما يملأه التراب
وان الاكثار ليس للمال من حرصه ولا لهضم من شرهه والقرآن هو ما
اجمع عليه المسلمون وفعل الفعل المتواتر كوان عن كوان كما قلنا انه
انه اجمع على كتبه اربعة وهم الغاية في التبيان وهذا السر في ذكر وقد
سبق شرح هذا الحديث الخ ابن المسيب والمنسوب عن عكرمة عن ابن
عباس في جنازة ميمونة رفع النبي صلى الله عليه وسلم ليس بشيء قال ابن
عباس هذه رفع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوا
ولا تزلزلوا وارفعوا فانه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة
فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة فكان عكرمة والذي لا يقسم لها بلغنا
انها صفية بنت حيي فكان عكرمة يتأخر هن موتا فاتى بلدنه
الزعزعة التحريك بسرعة وانما امرهم بذلك احتراما لهذه المرأة
لكونها زوج النبي صلى الله عليه وسلم وام المؤمنين فلذلك كان حملها بالوقار
والرفق ومعنى رأس المرأة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فقد
كان عكرمة هي صفية وكان عمرة سرية وانما اراد ابن عباس ان ميمونة
من الموالي كان تقسيم لهن فلذلك وجب الزيادة في توقيرها الحديث
[illegible] عن ابن عباس كان ليس المحصب شيئا وانما هو منزل
نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب هو منزل المحصب فاراد ابن عباس
ان نزول المحصب ليس بواجب لانه سنة والمحصب هو الشعب الذي يخرج

منه

منه الى الابطح في طرف منى وكل موضع خلت فيه الحصباء وهي الحجارة
الحجارة فهو محصب الحديث السابع والخمسون عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل الكعبة وفيها ست سواري فقام عند كل سارية
فدعى ولم يصل وفي رواية فلما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعى في
نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة
وقال هذه القبلة انما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة لان
الكعبة هي القبلة والمصلي جميع نواحيها بانها الا انه قد جاء في حديث آخر
انه صلى فيها نافلة وامر الناقلة خفيف فاما الفريضة فيها فالصحيح ان
المصلي يستدبر بعضها واما العلة على ظهرها فالصحيح ان المصلي يتوجه الى
شيء منها وهو لم يدخل قبل الى شيء منها بل واجهها
عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلث عشرة يوحى
وهو بها ثلث وعشرين سنة وفي رواية للبخاري انزل على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو بمكة ثلث عشرة ثم امر بالهجرة فهاجر الى المدينة فمكث بها
عشر سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم وفي رواية عن ابن عباس وعائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة
عشرا وفي رواية لمسلم عن ابن شهاب عن ابي عمار عن سالك بن ابي عباس عن ابن
لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات كان الذي احسبه مثل سن محمد
يخفى عليه قال فحسبنا فاذا هو ابن ثلث وستين قال ابن شهاب سألت الناس فما اختلفوا علي فيها حسبت ان
اعلم حولا فيه ما الحسبت ثلث وستين لغير ما الحسبت لغير ما حسبت عشر مكة
بامن ومكث عشرا مهاجرا الى المدينة وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم توفي وهو ابن خمس وستين وفي رواية ابن سلمة امام رسول الله صلى الله
عليه وسلم لمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت سبع سنين ويرى شيئا

اللحية لا يقصر ولا يطيش الى ذلك وفي رواية ابن جريج قال قلت لعطاء اي حين
احب اليك ان اصلي العشاء التي تقول لها الناس العتمة اما ما وخلوا فعال
سمعت ابن عباس يقول اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة العشاء
ثم ذكر بنحوه الى قوله لا تقصر ولا يطيش الى ذلك قال قلت لعطاء كم ذكر
لك اخرها النبي صلى الله عليه وسلم ليلتئذ قال لا ادري قال عطاء احب الي ان
اصليها اماما وخلوا على الناس ان اتحكم عليهم واشاء امامهم فصليها وسطا لا تحفل
ولا موخرة وفي رواية مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل عنها ليلة
فاخرها حتى رقد ناس المسجد ثم استيقظ فاستيقظنا ثم رقد ناس استيقظنا ثم خرج
علينا ثم قال لمن حدث من اهل الارض ان ليلة يقيظ الصلاة غيركم وفي هذا
الحديث جواز اذكار الامام بالصلاة ودعايه الى الخروج اليها وفيه استحباب
تاخير العشاء ما لم يشق على المامومين وسياتي ذكر ذلك وفيه انه يستحب
تاخيرها ما لم يخف غلبة النوم فان النوم قبلها مكروه وفيه ان شعر رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يكن محلوقا لانه حال خروج وهو يقيظ راسه ولا يقصر
الى الشعر الوافر وفيه ايضا ما يدل على ان تفرد الانسان بعبادة دون اهل
الارض في وقت بليلة فضلا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم في الارض
من ينتظر الصلاة غيركم وقوله اعتم بالعشاء اي اخرها فالعتمة ظلمة الليل
ودخولها لغيبوبة الشفق وقوله اعتم اي الوقت يعني وقت الفضيلة اخرجه
الى ذكر ابن خزيمة عن عطاء قال قال ابن عباس اذا رايت المراة من اهل الجنة قلت
بلى هذه المراة السوداء اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني اصرع وانا
واني اتكشف فادع الله لي قال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت
الله ان يعافيك قالت اصبر فقالت فاني اتكشف فادع الله لي ان لا اتكشف
فدعى لها وفي رواية للبخاري يرحمك قال انه راى ام زفر تلك المراة طويلة سوداء

على ستر العورة وفي هذا الحديث ما يدل على ان البلي بشيء من هذه
المراة فصبرت كان له مثل ما وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لانه علل دخول الجنة لصبرها فاختارت الصبر فاستحق بمفهوم الخطاب كل من
كانت حاله مثل حالها وصبر مختارا للصبر على العافية رجاء له من فضل الله عز وجل
ما رجي لها الحديث الثاني وفي الحسنى عن عطاء قال كان ابن عباس يقول ثابوا فانيت
حاج ولا عتمرة حاج الا حل قلت لعطاء من اين قوله ذلك قال من قول الله تعالى ثم محلها
الى البيت العتيق قلت فان ذلك بعد المعرف فقال ان ابن عباس يقول هو بعد
المعرف وقبله كان ذلك من امر النبي صلى الله عليه وسلم حين امرهم ان يحلوا
في حجة الوداع وفي رواية لمسلم قال ابن جريج قال ابن عباس ما اراك الا قد
شغفتك وسمعت الناس ان كان كتبت فقد حل فقال ابن عباس بئسما قلت سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم وان رغم وفي رواية ان هذا الامر قد فشى الناس من طاف
بالبيت فقد حل فقال ابنه بئسما قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وان رغمتم قد مضى
الكلام فيما يتعلق بالحج وقوله شغفت الناس اي جلت شغاف قلوبهم فشغلته
وشغفته حتى بلغت وقد شغف وتشغف الناس اي فشى فيهم اي كثر والداغم الكاره
وهو ما حوذ من الدغام وهو التراب الحديث الثالث الحسنى عن عطاء ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لامراة من الانصار فقال لها ام سنان ما منعك
ان تكوني حججت معنا قالت ناضحان كان ابي وابن زوجها حج هو وابنه على
احدهما وكان الاخر يسقي ارضا لنا قال اعتمري في رمضان فان عمرة فيه تعدل حجة
وفي حديث ابن سعيد فاذا جاء رمضان فان عمرة فيه تعدل حجة في
هذا الحديث ما يدل على ان هذه المراة فذكانت حجت فخرها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان عمرة في شهر رمضان تعدل حجة يعني لمن حج وقضى الفرض وقوله يعني
حجة اي تقوم مقامها وتقوم مقامها الحديث الرابع الحسنى عن ابن عباس

على سنة فاطمة فانه على ذلك لم يعلم الناس ان الوضوء على الشمال لا
يصلح وهذا مما يستدل به على حكمة الله عز وجل في تقدير بعض الاشياء
لنعلم بها غيرها وفيه استحباب دعوة الانسان لنفسه بغير استعانة
لعموم قوله اللهم شنآن القرية بهم توضأ وقوله من الوضوء اللهم اني اسئلك
بكثير من الماء فقد بلغ وفي هذا الحديث دليل على كراهية
ان يراصد الرجل الفعل لقول ابن عباس كراهية ان يرى اني لست اعبده
اي يراصد ويراعيه وفيه ايضا ان تجود الليل ولو عشرة ركعة وهو
الكثير ما نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما سؤال النور في هذا الحديث
الشعشاني فليس المراد به النور الشعشاني ولكنه النور المعنوي وهو الذي في احاديث
في كلام للسلمان فيشبه به النور المستشعاني الذي في كلمات
الاجسام فيضطر الانسان حينئذ الى طرق ابواب الطرق ويجوز ان يكون للباري
منها وان يسئل السلامة التي ليس فيها مهواة وفيه دليل على
الاستكثار من فضل الله عز وجل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع ما جبله الله عز وجل عليه من النور الذي فضل فيه الاولين
والآخرين لم يشبعه ذلك حتى سأل ربه ان يجعل في قلبه نورا وفي لسانه نورا وفي سمعه نورا وامامه نورا وخلفه نورا ومن
قال بعد ذلك واجعل لي نورا وزدني نورا يعني صلى الله عليه وسلم
انما طلب لكل حاسة من حواسه وجهة من جهاته نورا يعني به
الناحية التي بواجهها فطلب زيادة نور بعد ذلك ان يكون له من
النور ما يملكه الله عز وجل اياه فثبت عنه بقوله اجعل لي نورا
اي لا تسلبني منه ولا تسترع عني ثم قال بعد ذلك وزدني نورا فانه قال لا
اشبع من النور الذي ادرك به معرفتك ومعاني كلامك واسرار تسبيحك

فيه من العلة انه يجوز اظهار الجلد ليتعاظم العدو وفيه ايضا دليل على
ان المستحب في الجهاد الجدان لا تودي نفسه من يجد عنه شيئا لقوله وما
منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط كلها الا
للابقاء عليهم والرمل كالهرولة والخبب وهو فوق المشي ودون الاسراع
والاشواط الدوران في الطواف والشوط مثلث الجيد وفيه الرجل والجلد
القوي واما استعراض الرجل على هيئته اشواط الجماعة وهذا مما ان السنة
وفي حكمه الحديث المتسون عن ابن عباس لما تم النبي صلى الله عليه وسلم طوافه
فخرج عمر رضي الله عنه فقال العلاة يا رسول الله وقد النساء الصبيان فخرج وراسه
يقطر يقول لولا ان اشق على امتي او على الناس لامرتهم بالعلاة هذه الساعة وفي
رواية فخرج وهو يميل الماء من شعره يقول انه لو وقت لولا ان اشق على امتي وفي
رواية للبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم شغل عنها ليلة فاخرها حتى
رقد ناس ثم استيقظوا ثم خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ليس احد من اهل الارض ينتظر العلاة غيركم وكانوا بين عشر ليالي ان قام
آخرها اذا كان لا يخشى ان تفوته النوم عن قيامها وقبلها اذا كان يوقد قبلها
ثم خرج فقال لعلكم قلتم كذا سمعت ابن عباس يقول انتظر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليلة بالعشا حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام
عمر فقال العلاة فقال ابن عباس فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم كاني
انظر اليه الان ينقطر راسه ماء واضعا يده على راسه فقال لولا ان اشق على
امتي لامرتهم ان يصلوها هكذا قال فاستثبت عطاء كيف وضع النبي صلى الله
عليه وسلم على راسه فقال كما انباه ابن عباس مبتدئا على عاتقي اصابعه شيئا
من بعيد ثم وضع اطراف اصابعه على قرن الراس ثم ضمها فمرها الى الراس حتى مست ابهامه طرف الاذن ثم على الوجه على الصفح دنا حيه

ثم عند خالتي ميمونة فنام النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاءه المؤذن غسل وجهه
ويديه ثم نام ثم قام فأتى القربة فأطلق شناقها ثم توضأ وضوءا بين
الوضوءين لم يكثر وقد أبلغ ثم قام فصلى فقمت فصنعت كما صنعت ثم ذهبت
فقمت إلى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها
فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع
حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح
وفي رواية فأخذ بيدي فدارني عن يمينه وفي رواية فأخذ برأسي من
وراء ظهره يعدلني بذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن فجعلت أغمض عيني
وفي رواية فاستوفظ فتسوك وتوضأ وهو يقول إن في خلق السموات والأرض
واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة
ثم قام فصلى فقمت إلى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها
ففعل ذلك إحدى عشرة ركعة ثم قعد فحمد الله وأثنى عليه ودعاه وقام فصلى ركعتين
خفيفتين ثم خرج فصلى للناس وفي رواية فلما انصرف قال يا غلام لا أرى
الا قد نمت ثلاث مرات ست ركعات كل ذلك تستاك وتتوضأ وتقول مثل ما قلت
الا آيتين ثم أوتر ثلاث فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول اللهم اجعل في قلبي نورا
وفي لساني نورا وذكر الحديث وفي هذا الحديث دليل على جواز أن يكثر الرجل
عند خالته فإن كانت زوج فيه جواز أن يبيت الرجل وامرأته عند خالتها وإذا كانت ذات قرابة
من الرجل وذات قرابة من امرأته بالغرب منهما وفيه جواز تعليق السنة في
القربة ليبرد في الهواء ولا أرى تعليقها إلا لذلك لسانه وعبد وشناق
القربة ما تعلق به على الوتد من خيط أو سير وحوله وضوءا حنفا الذي أراه أنه
أراد خفيفا كما يعلم به من حوله وفيه أيضا دليل على أن صلاة الضحى حسنة وفيه
دليل على أنه إذا قام الرجل إلى الصلاة يكون عن يمين الإمام وهو لها نام حتى نفخ وهذا
من خصائصه صلى الله عليه وسلم لأنه كان تنام عيناه ولا ينام قلبه وذلك أحسن
حالات الإنسان لينال على يقظ قلبه الذي يخرج مع النفس فلا
يحتبس لخروجه في بدنه وليكون أيضا يقظ فيه دافعا للهوام في حالة نومه ومعنى
استنثر استنشق فإما قيام ابن عباس على يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوقفه
رده إلى يمينه فإن الله عز وجل أجرى ذلك لينجلي للناس موقف الإمام إذا وقف

والنسائي صفر جلت العمرة الى عمرة هل تفوز رسول الله صلى الله عليه وسلم
صحيحة رابعة مسلمين بايح فاسخوهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يحلوها
ممن متعتهم دلك عندهم فقالوا يا رسول الله اي الحل كله وفي
رواية عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لصبح لرابعة يلبون
بايح فامرهم ان يجعلوها عمرة الامن معه هدي وفي حديث نصر بن علي
اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بايح فقدم لاربع مضين من ذي الحجة
صبيح فقال من جعل اول صبيح لمن يتا ان يجعلها عمرة فليجعلها عمرة
ومنهم من قال اجعل صبيح بالحجا ومنهم من قال هدي طويل وفي رواية لمسلم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن
معه الهدي فليحل الحل كله فان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة
قوله براد الدر اي من ظهور الابل فانها اذا انصرفت عن الحج ذبرت
ظهورها فارادوا اخبارا بذلك عفى الاثر الحج وذهب عفاه الناس
وهذه سنة كانت في الجاهلية وقد ابطلها الاسلام وهذا الحديث يدل
على فسخ الحج الى العمرة وصورته هو له دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة
وقال بعض العلما الاشارة بذلك الى تداخل النسكين فيجزي عنهما
طواف واحد وسعي واحد الحديث السنا هو الضوء وعن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم انا الخلائق صفحته له وضوءا فلما خرج قال ابن وضع
هذا فاخبر في كتابه وسلم قال اللهم فقهه في الدين وفي ابو
مسعود فقهه في الدين وعلمه التاويل وفي رواية البخاري صبي
النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة وقال اللهم علمه الحكمة وفي رواية وهيب
علمه الكتاب هذه الدعوات لما استجابت وحصلت لابن عباس
رضي الله عنه ودل قيل الحكمة هي السنة والقرآن هو القرآن الحديث الاول
والمطلوب عن ابن عباس سئل عن صيام عاشوراء فقال ما علمته ان رمضان الله

حتى يسلم وسلم صام يوما تطلب فضله على الايام الا هذا اليوم ولا شهرا
الا هذا الشهر يعني رمضان وفي رواية ما رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم تحرى صيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر
يعني شهر رمضان قد سبق الكلام في يوم عاشوراء وهذا الحديث يدل على فضل
صومه ودرس ومسند ابي حنيفة ان صومه يكفر سنة وبقا وجه الحكمة في
التقدير بسنة احاديث الباسع والمطلوب عن ابن عباس قال انا من قدم النبي صلى
الله عليه وسلم البقاة المزدلفة في ضعفة اهله وفي رواية بعثنا النبي صلى الله عليه
وسلم في الثقل من جمع بليل فرمينا قبل ان يا تينا الناس وفي رواية البخاري
عن ابن عباس قال انا ابن عباس ممن عذر الله وفي رواية كنت انا وامي من المستضعفين
انا من الولدان وابي من النسا الضعفة جمع ضعيف وهذا الحديث يدل على
ان ابن عباس كان صغيرا عاما قال الله عز وجل عذره وعذر امثاله والمراد من الضعفة
والمزدلفة جمعا ما بين المازمين ووادي محسر وانما جاز التقديم للضعفة ليلا
ليحطهم الناس يوم النحر وفي رواية عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما
اجتمع عنده الالف من الابل عدهم على قوم اهل كتاب فلم يعطهم اول ما دعوهم اليه
عبادة الله فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله عز وجل فرض عليهم خمس صلوات
في يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم زكوة تؤخذ من اغنيائهم
وترد على فقرائهم فاذا اقروا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموالهم وفي رواية
ابن المبارك ووكيع واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب وسبق الكلام
في هذا الحديث في ابواب الصلوات ودرس ذكره وجهه وجوب الزكوة ودرس الكلام
في ذلك وذكر الاموال التي فيها وجه التحذير من دعوة المظلوم وذكر الاحاديث
له سوى الله عز وجل وذكرنا ان الله يظهر دعوة من كان عادلا
قادرا على الانتقام وان كان كافرا لعلمي ذلك لما استند التحذير من دعوة المظلوم
الى ان لا يبقى بينها وبين الله حجاب والله تعالى اذا اطلع عبد ان عبيده
اهل

إحتاج فيها لا وقت شيئا الحديث الماني والملقون عن طاوس عن ابيه عن
ابن عباس قال لا يبيع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلقوا الركبان ولا يبيع
حاضر لباد دعلت لابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له
سمسارا في هذا الحديث دليل على ما تضمنه الحديث الذي قبله دعوا
الناس يرزق الله بعضهم من بعض وفيه ما يدل على ان الغبن الذي جرت العادة
ان يتغابن الناس بمثله مباح اجماعا بين العلماء والدليل عن ذلك عن ابن
في رواية عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط وفي رواية احتجم
ولو علم كراهيته لم يعطه وفي رواية لسلم احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
واعطى الذي حجمه ولو كان حراما لم يعطه وفي رواية لسلم حجم النبي صلى الله عليه
وسلم عبد لبني بياضة فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم اجره وكلم سيده
فخفف عليه من ضريبته ولو كان سحتا لم يعطه النبي صلى الله عليه وسلم في
هذا الحديث دليل على ان اجرة الحجام ليست بسحت وقوله استعط فانه
ان كان لا بد منه يوم الحجامة فانه نافع في بارد الطب من حيث ان الحجامة تخرج
الدم من الرأس وتصفي فيه الملغم فربما تولدي حتى يولي على عالم من الاطباء
ان رجلا اتيت به وجعة فاحتجم فلعقته السلعة على اثره لذلك اذا استعط اخرج
من الملغم بازاء ما اخرج من الدم فلم يكن ما ابقى في الرأس من الخلط الا فاقد
احدهما الاخر وان كان استفاظ له بعد ذلك فان الاستعاط ايضا نافع في
منفعة السمع والبصر وشفاء الراد اكثر في الرأس وقوله خففوا عنه من
ضريبته الضريبة ما ضرب على العبد من خراج يؤديه وفي هذا
الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعى رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما صحة
مستمرة فلم يوالبهما ان يخففوا عنه من خراجه لتكون راحته مستمرة لكون
ذلك يخلق الله عز وجل في كونه جل جلاله يحول الكواب على الاجال غالبا من حيث

الاعمال الخامس السادس الملقون عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن المنابذة والملامسة والتاجير هما الاجرة وفي رواية كان النبي صلى الله عليه
وسلم يسأل الحجام فيقول الاجرة فسأله رجل هل علمك قبل ان تدري قال
اذا ادي الاجرة قال ربيعة بعدها استيقن قبل الاجرة وفي رواية قال رجل للنبي صلى الله
عليه وسلم ازنت قبل ان ادري الاجرة ام بعدها قال الاجرة قال رجل ادخلت
قبل ان ادري قال الاجرة وفي رواية سئل عن حجامه عن الدرج قبل الدري وعن الحلق قبل
بدره الاجرة في هذا الحديث من قدم سبابة الاعمال التي يقوم الحجام من الربو
والدرج والحلق والكي فانه لا حرج عليه فذلك الكلام المقام في ذلك اليوم لمن
هو على حالة احتطاب الوقت فراعى الشرع مسامحة الحجام فيه لما يلزمه ان
عليهم حرج [illegible] عن ابن عباس قال رخص للحائض ان تنفر
اذا حاضت فكان ابن عمر يقول في اول امره انها لا تنفر ثم سمعته يقول في اول
امره انها لا تنفر ثم سمعته يقول تنفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لهن
وفي رواية عن ابن عباس قال امر الناس ان يكون آخر عهدهم بالبيت الا انه خفف
عن المرأة الحائض وفي رواية عن طاوس قال كنت مع ابن عباس فسأله زيد
ابن ثابت يعني ان يفضل الحائض قبل ان يكون آخر عهدها بالبيت فقال ابن عباس
اما لا فسل فلانة الانصارية هل امرها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
مرجع زيد الى ابن عباس يضحك وهو يقول ما ارى الا قد صدق وفي رواية ان
اهل المدينة سألوا ابن عباس عن المرأة اذا طافت ثم حاضت قال لهم تنفر
قالوا لا نأخذ بقولك ونترك قول زيد وكان اذا قدم من المدينة فاسألوا عنه ثم
المدينة فسألوا فكان فيمن سألوا ام سليم فذكرت حديث صفية يعني في الاذ
لها بان تنفر في هذا الحديث جواز ان تنفر المرأة اذا حاضت وتترك طوافها
[illegible] وفي رواية عن ابن عباس قال كان يرون [illegible]
اخر الفجور في الحرم وكانوا يسمون المحرم صفر ويقولون اذا برأ الدبر وعفى الاثر

الحديث الثاني عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
قام من الليل يتهجد قال اللهم ربنا ولك الحمد انت قيم السموات والارض ومن
فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت ملك السموات
والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق وقولك حق والجنة
حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك
امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك ولا حول
ولا قوة الا بالله هذا لفظ البخاري والمتهجد هو القائم الى الصلاة من النوم ومعنى القائم من الليل ربما ذهبوا الى ان
الدعاء قبل صلاته فيعترف لله بانه حق وان رسله حق وتبعث حق والاعتراف بالجنة والنار والبعث وهذا كما يحمد به الله ويستحضر به نفسه
امام دخوله في الصلاة لقوله اللهم ربنا لك الحمد وذلك انه بدأ باعتراف من
بانه مربوب وان ربه هو الله ثم ثنى بالنوع الذي هو الجمع فقال ربنا ثم خص الباء
على الندا بالموصوف بالربوبية من ذلك والتعويض منها الذي قدم قولنا بالحمد
دليل على ان استغفار من المنادي جل الله فحكاه لما نادى ربه سبحانه
وتعالى فسمع زيادة مستدركا للاجابة ليس العلم لكن عند هذا الناطق اهم وهو
اولى من تقديم جهر الله سبحانه وتعالى فقال لك الحمد فاتى بالف واللام المستغرقة
المشعرة بقصر الجنس وقد تقدم قولنا ان الحمد لله سبحانه وتعالى استحقاقا
وهو اليق بمقامكم اتبع ذلك بقوله انت قيم السموات والارض ومن فيهن ذكر
اعترافا بقيام السموات والارض ومن فيهن به سبحانه وتعالى وهو القيم جل
جلاله بد لكل من ذكر من قيام كل قائم الى اعماله ثم اتبعه بذكر الحمد لكونه
على ذلك معطوفا عليه بالواو لانه جمع فيما مر مستحقيهم فالاتيان بنور السموات

والارض كذلك سبحانه وتعالى فقال الله سبحانه الله نور السموات والارض
وقد تقدم قولنا ان اسم الله تعالى هو نور السموات والارض ويجوز ان يكون نور السموات والارض
بمعنى منورهما ويجوز ان يكون ايضا على ان ظهور نور السموات والارض على انه منورهما
ومن اليق حكمته ظهر من اجرى السموات والارض ومن فيهن هو نور يهتدي به
ويستدل به عليه ولذلك لما سئل عنه تعالى في ذلك قال واد دعا اباه كل
الحكمة وخشن العقد من مكاره هو النور الذي يهتدي به اهل السموات
والارض فما يتبهر وقوله ولك الحمد انت ملك السموات والارض فاتى بلام
الاختصاص لما اعترف العبد له بما تقدم خلا شهر الى التفصيل انت حسبنا هذا القول
له الملك في كل ما اثبت له فيه الملك وقوله بل انت من هذا ومن قوله انت ملك
تعرف ذلك ان قوله انت جمع الايمان بالله واليوم الاخر اعترافا بانه الموصوف به الا
بتوفيقه وقوله امنت بما هو مخبر الله اخبارا عن ايمانه وقوله بك خاصمت
اي اخاصم بشرعك واحتجاجك الحاكم فيه وقوله واليك يريد التوجه على خصمه فانه يحاكم
بالحق الذي يحكم به الحاكم الذي يتوجه اليه حكومته يريد انه يحكم له به وقوله
فاغفر لي ما قدمت الى آخره من توفيق او ما قدمت من سهو اني على جهتك وما اخرت من
الحقوق التي يجب اليك وقوله انت المقدم وانت المؤخر اي انك السبحي ان تقدم وتؤخر
فلا اقدم انا ولا اخر [illegible] عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اجعلوا الغرائض باهلها فما فضل فهو لاولى رجل ذكر وفي حديث عبد
الرزاق عن معمر اعطوا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض
فهو لاولى رجل ذكر هذا الحديث يدل على تقدم ذوي الفرائض على
العصبات قال الخطابي قوله الحقوا الفرائض باهلها اي ذوي السهام
الذين يرثون بما تبقى من ذوي رجل ذكر دون العصبة والولى القرب وانما قال
ذكر ليعلم ان العصبة اذا كان عما او ابن عم لو كان ذو سهم كان معه

عليه وسلم اراد ان يخرج من ذلك عقد قال الحديث على حسن مداراة النبي صلى الله عليه
وسلم ازواجه وصبره عليهن فيعلم كل انسان ان هذا من افضل العبادة
فان قلت ما وجه تكرار هذا بين امرتين فلا ينبغي ان يخرج ذلك عن مقام واحد حيث
قد جرى لبسبب رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من افضل نساء العالمين
عائشة ذكره والقول الشديد الذي قاله ابو بكر رضي الله عنه كما بسببه
رضي الله عنها هو التوبيخ فانه شديد على ما فعلته وفي هذا الحديث ما يدل
على ان نبيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فيه لبيقة مصباح
الفوته جعل يده على زيغه ظانا انها عانيه قال انا زيد بن حارث
الانصاري وانيسور عن ابن عباس عن عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لبسبسة عينا منظر ما فلت عيراي سبغان فجاوزنا الكثيب
فيئر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيرت قال لا ادري ما استثنى بعض
نسايه قال فحدثه الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متكلم
معاذ الله ان لنا خليفة ممن كان ظاهره حاضرا فلم كنا نحن فجعل رجال
يسبناذ نونه في ظهرهم في علو المدينة قال كان ان كان ظهره حاضرا
فارطق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من كان ظهره حاضرا
حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يقتل احد منكم الى شيء حتى اكون انا ادنوته فدنا المشركون
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض
قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم قال بخ بخ يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يحملك على قولك بخ بخ قال لا والله الا رجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها
فاخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى اكل تمراتي هذه

انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل رضي الله عنه
في هذا الحديث دليل على استحباب ارسال العيون والطلايع وفيه جواز
الاخبار وترك الاشاعة للامور وفيه ان من حق الامام ان يخبر الناس بما يقدم
على امر الاباحة وفيه انه ينبغي ان يوطن الحر الناس بحسن الصفات
للجنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات
والارض من امن بالله ورسوله وصفته به وفيه ايضا ان التصديق بها سبب لدخول
مثل هذا عمير رضي الله عنه ام وقوله بخ بخ كلمة تقال عند المدح على الشيء
معتدها تعظيم الامر وتفخيمه وفيه ان زاد القوم كان يسيرا حتى
اخرج تمرات من قرنه واخرج معنى اخرج والقرن جعبة صغيرة تضم
الى الجعبة الكبيرة الحديث واخرج ايضا عن انس ان رجلا قال يا رسول الله
لا عليه وسلم اذا طلع ابداة جاء بحزم المدينة ما فيهم منها الا
تحفوني بانا لا نعلم بذلك فيه فرما جاءوه العداة الباردة فيجمعون بها
فيها في هذا الحديث دليل على قوة ايمان الصحابة وتبرئهم برسول الله صلى
الله عليه وسلم ربه دليل على حسن خلقه وكرم سجيته ومواساتهم
وحمل ما يرد فيه الى ليبلغوا مرادهم وفيه جواز فعل مثل
هذا العالم والصلاح والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحديث الثاني عشر

عن ابن مسعود عن ابن عباس عن ابن عمر عن ابن الزبير عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم واعلم ان جملة ما تضمنه احاديث

ابدانهم الازادة وهذه السوق التي ذكرت فيها ترد كل ليلة نهار زادة على
وليست بسوق بيع ولا شرى وانما خلقت سوقا من هذا السوق موضع
للمراءة نهارا لا يحوز فيها بيع ولا شرى وانما خلقت سوقا من هذا السوق موضع
في الزوجات وهذا يدل على ان اهل الجنة يزدادون في كل جمعة حسنا الى
حسنهم وجمالا الى جمالهم زيادة لا تتناهى ثم يتفرقون ويرجعون الى تلك السوق
ويتقابلهم فيها بزيد نسائهم وهم واهلوهم حسنا وجمالا فيقول لهم اصحابهم
دليل على ان نعيم الجنة انما يدرك بالسماع والاخبار لا بالرؤية
ان الاعرابي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من رجل يدخل الجنة ينعم ابدا
لا تبلى ثيابه ولا تفنى شبابه في هذا الحديث من الفقه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يرض ان نصف اهل الجنة بالنعيم فحسب حتى نفى عنهم البؤس
لان الانسان قد ينعم ثم يبؤس فاخبر بنفي ما يؤدي او عرض من النعيم
والبؤس هو الشقاء وسوء الحياة وقوله لا تبلى ثيابه يعني انها لم
تستحق بالبلاء كالبلاء ان ثيابهم لتبرد عاما بعد عام ينتهي انها لا تفنى احسن
عمل الانسان فيهم كله من اوله الى آخره الى ما لا نهاية له بشباب كله
وفي الحديث عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل قليبا بدر فقال
يا اهل القليب فنادى عمر يا ابا جهل بن هشام يا امية بن خلف يا
عتبة ابن ربيعة يا شيبة بن ربيعة الستم قد وجدتم ما وعد ربكم حقا
فاني قد وجدت ما وعدني ربي حقا فسمع عمر قول النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول
الله كيف يسمعون وانى يجيبون وقد جيفوا قال والذي نفسي بيده ما انتم
باسمع منهم قولا ولكنهم لا يقدرون ان يجيبوا ثم امرهم فسحبوا الى القليب
فليس بلد هذا الحديث قد سبق ومسند عمر رضي الله عنه الحمد لله الهادي

والحمد

والحمد لله على ان لا اله الا رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى باب الجنة يوم القيامة
فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت لا افتح لاحد قبلك قد
مضى هذا الحديث الا ان فيه ما يدل على معنى منع موسى من الرؤية
لانه صلى الله عليه وسلم اذا كان لا يفتح باب الجنة لاحد قبل محمد صلى الله عليه وسلم
فانه يعرف من هذا ان نظر الله عز وجل الى نبيه انما هو بعد قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا نظر الله عز وجل لخلقه نظرة واحدة افضل من الجنة كلها
والحديث الآخر [illegible] عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسمع
بسورة فكان اذا قام منهن لا ينتهي الى المرأة الاولى الا بسع فكن يجتمعن كل
ليلة في بيت التي يأتيها فكان في بيت عائشة فجاءت زينب تهدية لها
فدخلت هذه وبيت فلنا النبي صلى الله عليه وسلم يده فيها فقال لها حتى
استيقظ واخذت العلاة فمر ابو بكر على ذلك فسمع اصواتهما فقال اخرجي
رسول الله الى العلاة واحثي في افواههن التراب فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت عائشة الآن يقضي النبي صلى الله عليه وسلم في افواههن صلاته فجعل
ابو بكر يفعل بحفصة ما فعلت النبي صلى الله عليه وسلم صلاتها فقال
ابو بكر ما اراك تفعل هذا وقال الصغير هذا [illegible] وهذا الحديث ان عماد
القسم الليل وان زيارة المرأة وجهها في ليلة الحرى بالخير وكانت زيارة ازواج
رسول الله صلى الله عليه وسلم له للسوق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وليتعلمن الحكمة وليلا تمكث المرأة كثير ليال لا تزاره ولا تسمع كلامه
وفيه ايضا انه ربما يجري بين المرأتين الصاحبتين ما يبدو منه على اثره دليل
قوله حتى استيقظتا اي رمت كل واحدة صاحبتها بالتراب واما قال
ابو بكر ما رسول الله فاخرج واحثي في افواههن التراب لانه كان خلق بنت ابنته

انه محجوب ماله ذكر في هذا الحديث من الفضل هذا الرجل انما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعثه من غير بينة ولا حجة ولم يقم لله على نفسه البينة
بل خوله على امر ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن له ذلك ان كان محجوبا
ان يستدل رسول الله صلى الله عليه وسلم على هتك حرمة بيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنقض العهد لانه كان في غفره على عهد من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرأى ان خوله بيته لغير انه نقض لعهده فامر بضرب
عنقه وفيه من الفقه ان الله سبحانه كان قاطعا لامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلا ينفع شيء منها على ما هو مخطوط بمصمم فاذا امر شيء
على قضيته يستدل على ذلك الامر موجبا لحق وان كان في باطن ذلك القضية
علم علم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لغير ذلك الامر جعل الله عز وجل الاقدار
حائلة دون ذلك الملتزم حتى ينكشف له صلى الله عليه وسلم عن غوامض الامور
كما جرى من ان عليا عليه السلام لما اراد ان يقتدي برسول الله صلى الله عليه وسلم
في قتل ذلك الانسان وجده في دكي هي البيت التي لم تطرقه فامره بالخروج
فراه حسيدا محجوبا ولو كان مراده عليه بما علم من علي عليه السلام انه
محجوب لما قتله لحفظ الله ذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ان يجري فيها
غلط يشبه الغدر كما حفظها من ان يجري فيها حقيقة الغدر ولما لطف
لعلي عليه السلام انه محجوب لم يتعرض له بالقتل لانه علم ان ذلك الانسان لم
يحمله على دخول بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا علمه بنفسه انه ليتم
للوثبة محجوبا فغلط على نفسه ولو فهم انه لا تلقى براءة الانسان عند نفسه
حتى يكون براءته عند غيره ظاهرة معلومة لم يفعل ذلك بل علم ما ينطق
من قول النبي صلى الله عليه وسلم انها صفية الحديث النساء فيما لا يقول
عن امر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبي يا نعيم لعل الجعظري من اهل
النار يوم القيامة فيجمع في النار صفيحكم يقول يا ابن ادم هل رأيت خيرا

قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب ويوتى باشد الناس بؤسا في
الدنيا من اهل الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة
قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط (هذا بؤس)
الحديث دليل على ان مقدار نعيم الانسان من اول عمره الى يوم موته كان
عاش اطول الاعمار ونعمه وتخلف عليه حتى ينسى كل بؤس كان منه صغيرة
واحدة في النار وكذلك يؤتى بناله الادنى من الدنيا على اطول عمر يغمره وتغلبه
عليه حتى ينسى ذكره بؤسه واحدة في قلبه فلا اغنى من بنعيم كل الجنة
نسي من خوف النسيان فالله سبحانه وتعالى يعيذنا وسلمنا من آفات هذه
الدنيا الله على كل شيء قدير الحمد لله رب العالمين ويقول عز من قائل رسول
الله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات
قوله حفت الجنة اي احيطت بالمكاره وذلك ان الكاره هي ما لا يلذ في
اول خروج ما لك عن بدنة صدقة او نحوه كصوم يصيم له او خروج نفسه جهادا
في سبيل الله او ذهاب عرضه بمن يعضهه او صبر على لذة محرمة
من حلال الله او احتساب لطعام وشراب وفراش زوجه في صيام لاجل
الله تعالى او رغبة عن وطئ واهل بقصد الى ايجاد ولد صبر على يد معلم
اسباغ وضوء في برد شديد لاجل الله تعالى او غير ذلك مما حفت النار اي
احيطت بها الشهوات فمن جانبها يدخل اليه من شهوة الزنا جانب
يدخل اليه باكل الربا وجانب منها شرب الخمر وجانب منها بالغدر وجانب
بالتهمة وجانب بالغيبة الى غير ذلك من ذكر منه الناس والاعراض فمن
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عالما بالجنة لسوى بالنوم كل جنبه
فتهب ريح الشمال فتحتوي وجوههم وبنابهم مرحبا وواحسرتا
فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بغرتا حسرتا وحسرتا ولو تم والله
لتمادى تم حلمها وجمالا في هذا الحديث دليل على ان نعيم الجنة لا يزال

من ابن سجون حيث كان من دعائه اللهم من كان يرجو هذه النعمة على غير الحق وهو
الله على الحق فرده الى الحق حتى لا تضاف هذه النعمة لغير فاما الشق فانما جعله من
حشا تعلم لتستيقظ للعنى الذى خلق له فانه لما كان من صفات الله سبحانه اللازم
ان يكون سبحانه وتعالى عفوا غفورا صفح جامع سقما معاقبا الحق بدع هذه
الصفات من خلق يذنبون فيعفو ويستر عليهم فيغفر ذنوبهم ويتوب
الموبقات ويصفو على المخالفات فيتقدم ويعاقب كان من رحمته لا كرم وذريته
انه سبحانه وتعالى لما خلق ابليس من نار الضلال وعودا عليها كان
مبغضا للانسان ومحقا فى موالاة العدو لبنى آدم فكان ابليس من نسمة من ذريته
آدم ممن خلقه الله اخطب للنار التى هى محل نفسه الله سبحانه فكان من حيث
تأبى الاحوال واختلافها كان لله سبحانه محمودا لاطراد مراده وعودا وقولا
وعقودا لان ذباب الحق الادبى حكما من نسج العروق وتركيب العظام حتى كانه
على شكل السفينة فانه اول ما تمد من السفينة الخشبة التى هى حروفه ظهر
الدبى ثم على الالواح التى هى كاضلاع الدبى ثم بنى عليها الان خلق
الدبى يستنبط منه صورة الملوك وبناء الملك يتفاعل فيه فعلة الملك
كما ان بناء سكة فعلة يمسك يعنى لا يحكمه تفعل الملك ولعمرى ان
الله تعالى خلق الادمى على صورة يجمع فيها ابليس وهذه الصورة يعنيها قد تمر
بعض احيانها ابليس وهو يذكر الله عز وجل فيصرع الشيطان كعمر
ابى الجارية رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له ما قتل الشيطان
سنا كافى الاسلام فى غير محل [illegible] لا يعون عز ابن زمان
رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بن جبل التنعيم
متسلحين يريدون غرة النبى صلى الله عليه وسلم فاخذهم سلما فاستحياهم
فانزل الله عز وجل وهو الذى كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان
اظفركم عليهم
فى هذا الحديث ما يدل على ان الابرياء من المشركين ومن

معاهدتهم على الامن على ذلك فليف لهم معتمدا على الله عز وجل فى ذلك اذا فان
هم لا الرهط هتكوا غله رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلطه الله عليهم
فاخذهم سلما اى لا غير حرب فاستحياهم اى استبقاهم والمراد انهم فى لم
اذ غدروا ولم ينقض عهدهم بما مضى فاجازهم على غدرهم بالقتل بهم
الحديبية الذى ورد فى القرآن وفى الحديث عن ابن ابى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا دعا لانسان قال اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وانعشه
وارزقه وادخله الجنة وقنه من عذاب القبر وعذاب النار وافسح له فى قبره
ونور له فيه وجاف الارض عن جنبيه وثبته بالقول الثابت وارزقه الامن يوم
القيامة وادخله الجنة بغير حساب ولا سابقة عذاب وهذا الحديث من اعظم
ما يدل على ان الانسان فى غالب امره
واكثر حاله انما يكون فى امر رأسه لانه جعل له بعد ان يأكل ويشرب ويكتسى
من جملة عز وجل فى علاقه فانه يكثر له النوم ويطيل له حراثته على
باطنه فتهضم غذاءه فيخلو بدنه ما تحلل من بعضه فلذلك صلى الله
صلى الله عليه وسلم ان الفراش ذكر النعمة التى وقعت على الفراش من الجسم
والثراب والحمد لله الذى اطعمنا وسقانا واوانا فيجب على الله عليه وسلم ان
من اسدى اليه نعمة على انه فيها فلا ينبغى له ان يستحقر احدا فمن ولا ان يذكر الا خير
وينبغى الاول بل يعدد هذه النعمة عند ما يلهمه ذكرها النعمة على من اكل
وشرب ان يستهل له ان ذكر ما يدل اليه فكم من اكل لا يحل ما يشربه وكم من اكل
سائغ له لا يحمد ما ذكر فيه فقال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا واوانا ثم
قال فكم ممن لا كافى له ولا مؤوى وفيه ما يستدل به على ان الانسان اذا
انعم عليه بنعمة كان من احسن الاشياء له ان يذكر من جنس تلك النعمة ويشكر
المنعم عليها على ما حرمه الله اخاه الكريم ابن ابى رسول الله عن ابن
رجلا كان يتيم فى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فعال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعلى رضى الله عنه اذهب فاحضر عنقودا فاتاه على رضى الله عنه
فاذا هو فى ركبى يتيم فعال له على اوجع فى يده فاخرجه فاذا هو بحبوب
ليس له ذكر فعلى رضى الله عنه ثم اتى النبى صلى الله عليه وسلم فعال رسول الله

ن الخلق من حيث الخلق فلذلك دخل الجهل عليه ونسي خالقه وانما ساله الذي
ونما لله بامر خالقه ولذلك قال اهل الحق ان الاستطاعة مع الفعل لا قبله
على وبعده وان العبد لا يقدر على شيء الا باقدار الله له فهو سبحانه يمده به حالا
فحالا ولا حرم انه بنى قدمه حين زلت قدم ابليس ورسي في العلم حين
طاش يا ابليس جهله فان الله تعالى سمى الوسواس في العلم من بني ادم
واستحسن لبناتهم فيه وكان ابليس انه راى نفسه تجهله في مقام
الاعتبار على الله سبحانه وتعالى لما صنعه في ادم فقال يا رب
سبحانه انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين وروى عن ابن
سمعون رحمه الله انه قال رايت ابليس لعنه الله في المنام على صورة كنا
عنها قال ابن سمعون وكنت قد سمعت عن ابليس انه قال علام يلومني اللائمون
وانما المعصية وصفي والرحمة وصفه فانبت وصفي وتعلقت بوصفه قال
ابن سمعون فسالته في المنام عن هذه الكلمات التي بلغني عنه في النفخة
فقلت له انت قلت هذا الكلام فقال لم فقلت له هذا ان جهلك يا جاهل
لم تجاوز ابن سمعون الى باقي الكلام في المنام فقلت انا ما الذي دلك ابن
سمعون على ابليس من هذه الكلمات وظاهرها فيه دسوة فقال
فاذا اقر ابن سمعون بوصفه وذلك ان قول ابليس المعصية وصفي والرحمة
وصفه فانه جيء بهذا القول من حيث انه ظن انه فيه فلم يأت به كما قلت له
ومثله كانه جالس من يدري يا عدو الله انما وصفك هي المعصية خاصة
اذ ليس من وصفك الطاعة ايضا وربك الذي من وصفه الانتقام انصاكما
من وصفه الرحمة فلم اخترت من وصفك لربك ان تجهلها واخترت لنفسك من
وصفك وصفي ربك لنفسها فحينئذ قال الله لو ان الخلق يعتدون بك لما كان يكون

لله سبحانه على وجه الارض طائع ولا من اشفاه خائف فخرجت ان ابن سمعون
انما انكر عليه في موضوعه من ذكر ابن سمعون بقيه المنام حالا في قلت
له يا جاهل مدري يا عذابي ابن معذب قال لم فقلت له باي عذاب
انت معذب قال لعذاب الحجاب قال قلت له انصا وهذه انصا تماثل
على زيادة جهلك ايها خالقه غير الها خالق العالم فتاب عليه واجتباه
وهداه قال فقال لي فباي عذاب انا معذب قال قلت له انت معذب بعذاب
الميت حال قضيح فضوحه فاستحيا فرد قال لم قلت له انما سميت ابليس
كما استفاق معنا كان فودعا فسمعته يخوهذا الكلام قال فقال لي
شيخي فما اكون تدبيري قال قلت له ما هذا تدبير الكفر امره وتسلمك الى
حكمه قال لم قلت له يا جاهل ان عدم العلم لا جهل قال فمن اين انك سمعت
ريح العلم ابليس بلغني جهلك انك لما قال الله له اسجد لادم اجبته بم علمت
اني قلت انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين فجهلك بلغ من امرك
انك تستوي انت ولربك بدبره وتتم له امره قلت انا عند هذا الكلام يا
جاهل انت بعلمك خير ام ابليس بجهله فحينما فحز اعناقهما فهذا ومن هو خير
تدبيرا قال ابن سمعون فاستحيا واستسلم قال لي فعند ذلك قال الشيخ
انكر اهل البدع ثم انقطع صنام ابن سمعون فرايت انا في المنام شيخ
الحال انفلاله دعني واهل البدع ان معناه انما اراد ان اهل البدع ما يأتون
ما يأتون من مساخط الله سبحانه في مقام لا يتوبون منه ولا يعتذرون
عنه فاراد الله سبحانه ان سوء حال ابن سمعون انما هو تنبيه على ما عليه اهل البدع
من الضلالة طمأنينة ابن سمعون وبلغ بغضه لاهل البدع وشتانه
اياهم الى الحد الذي لا يستفزهم بجهله من ربه فيتركهم يعبثون وكان مقام
ابن سمعون رحمه الله وان كان له منفعة من حيث البدعة فانه لهم راحما
من حيث المعرفة فهو يحرص على هدايتهم فتذكر ان احمد رضي الله عنه اقال شيئا ما

بن عوف وفيما نفى من مستند انس وبنيا ان المراد بتعيين كل الشين والتعاون طلا
ذلك المليين اخوة لعوله تعالى انما المومنون اخوة الحديث الماضي والا لرجوب نكن
انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله صور ادم في الجنة تركه
ما شاء ان يتركه فجعل ابليس يطيف به وينظر اليه فلما راه اجوف عرف انه
خلق لا تمالك الذي اراه في تلك الادم مدة طويلة انه لو طبعه كملائكة
على فضيلة عليهم لنظروا في تلك المدة الى الحكم التي وضع عليها الى ارتفع فيه
الروح فلما لم ير ابليس انه لا تمالك لقوته اجوف فلسبيبة الروح التي
فيه تمس الملكوت وتمره وظهر عند استيقاظه من منامه وفتح طرفه
سمس الملكوت فلما خلق الحياة فيه دوز الروح في منامه فلما خلف
انقر الكواكب الشمس في الليل وعروجه سبيبة بالادونة التي في فجاج
الارض وعظامه سبيبة بالجبال التي فيها وكل من الملكوت في الادمي
شبهة وما فيه من الشعر فعلى سبيبة نبات الارض فكان من حسن صنعة
الخالق سبحانه ان بسط الملكوت ثم قبضه في خلقه الادمي فلم يخل شيء
مما اودعه في المبسوط الا وجعل مثالا في المقبوض بل ان المعوض يزيد عليه
بانه فيه من معرفة الله سبحانه والعمل به والنهي عنه واخلاقه الكتاب
والتكليف ما يعجز عنه المبسوط كله لان المبسوط كله خلق له ومن
اجله والله في خدمته وتسخيره فهل يغفل عن هذه في مواقع احكم في خلقه
هذه البنية الاعلى البصيرة فلجهل ابليس ظن انه لا تمالك لقوته انما كانت
احكم اللوم ودعة اجوف الادمي وبالجنة يتموان ما كان من بدايع الحكم
في ظاهره من عقله وتميزه وادراكه وبصيرته وذوقه ولمسه
واحساسه وسائر ما خلق الله سبحانه وتعالى في ارضه من بدايع
الثمار واخلاق الطعوم وما ضمن الحيوانين والانبات من المنافع
والمضار لعلم الخلق الادمي اجوفه لتدرك بحكمته الى الطعام ما خلق الله
تعالى من عجائب صنعته فيما اودعه الثمار مما لا يمكن ان يصفه شخص لشخص

فانما تدرك بالذوق لا بمكن ان يوصف حتى ان في الطعم الواحد وهو الحلو مثلا
من التفاوت الذي تجاوز عنه الله عز وجل في كل جنس من اجناس محلوقاته ما
ليس في الاخر على نحو حلاوة الرطب التي هي غير حلاوة العنب التي هي غير
حلاوة الرمان التي هي غير حلاوة التين التي هي غير حلاوة التفاح التي
هي غير حلاوة التين التي هي غير حلاوة السكر التي هي غير حلاوة العوصاد
حتى ان في طعم الحلو خاصة ما يزيد على عشرين جنسا كل واحد منها
في حلاوته مثله وبين الى اخره حلاوته تفاوت لا يمكن واصف ان يصفه
لمن لا يذوقه وكذلك في الحامض والقوابض والمر والملح والعفص
لا يمكن صفاته في تفاوت طعومه الا بالذوق فعجبا كيف يمكن ان
تدرك هذه الحكم من بدايع خلق الله سبحانه وتعالى لعلم جعل الله في
اجوف مضطرا الى تناول هذه الاشياء قال الله سبحانه وتعالى كلوا من
ثمره اذا اثمر وهكذا لما جعله اجوف لعرضه في بالطعن من الامراض ما
قد جعل الله عز وجل له شفاء في الادوية التي خلقها وادعها ذلك فلم
يكن هذا على ما فعله الله سبحانه لم يخلع على هذه ابدا حتى ان الانسان
لينال من بعض الاطعمة ما لا يحل له فخلق الله له لطعاما اخر اذا تناوله
دفع به هذه ضرر ذلك الطعام الذي تناوله من قبل فليف كان يستطيع
على هذه الحكم كلها لولا ان الله سبحانه وتعالى خلقه اجوف وانما اتى
ابليس من نظره بعين العداوة فعمي عما في الادمي من حكم وانه مخلوق على ترتيب
معنى للعلوم والعمال وملك الحيوان كله بامر خالقه عز وجل وهو دليل
على خالقه سبحانه بباطنه وظاهره وكونه لمن ينظره دليلا ودليلا
لمن يلمسه ودليلا لمن يسمع منه ودليلا لمن يروى عنه لغيره فهو
مستدل على خالقه بجميع احواله وحركاته وسكناته فهو دال على خالقه
بجميع اجزائه وان ابليس ايضا لعنه الله من حيث انه راى انما الكل والاستمساك

واستحراجها من المنطق والتسمية وهو ان ذكروا لما فيه بعقبه والدفعة
بذكر رافع والطيبة بذكر لقاب على هذا في كل الاسماء الا ان هذا اسماء عبر
الانسان به الرؤيا فما يكون بشرى او انذار بالخير وشره موضعه فاما ان
عبره بما يكون محزنا للقلوب المؤمنين او ذاهبا الى الشر فاوهامه لا يسوغ فلا
تغتض به فان خلا من الشيطان ودفع بذكر الله والصلاة الحديث
السادس والسبعون عن انس ان امراة كان في عقلها شيء فقالت يا رسول الله
ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان اي السكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فخلا
معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها في هذا الحديث جواز الخلوة
الدال بالمراة في الطريق كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطرق اي السكك
شئت فدل لان الخلوة في الطريق ليست خلوة وفيه دليل على حسن خلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتواضعه ورفقه بالحديث السابع والسبعون
عن انس وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يلقحون فقال لو لم
يفعلوا لصلح فخرج شيصا فمر بهم فقال ما لنخلكم قالوا قلت كذا وكذا
قال انتم اعلم بامر دنياكم قد سبق هذا الحديث واستوفينا الكلام عليه
والشيص هو ارد التمر الحديث الثامن والسبعون عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة اسري بي عند الكثيب الاحمر
وهو قائم يصلي في قبره قد سبق هذا الحديث وانما مر به في حال الاسراء
الى بيت المقدس ثم جمع الله بينه وبينه في السماء السادسة او
السابعة والله على كل شيء قدير وهذه من فضل الله سبحانه لانه اراد رسوله
صلى الله عليه وسلم موسى عليه السلام صلى في قبره ليعرف ان الله عليه وسلم
انه ليس في قبره هو في الارض عصاصه ولا نؤول عن مرتبة موسى وليلون
قبورهم اما ان لاهل الارض وثنا فاصورها من فجاجها فاما رد نبيه له
في السماء السادسة فيدل انه انتهى من قبره قاصد الاجل مقام رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم وتلقيه الجميع به حيث يعرف به محمد صلى الله عليه
وسلم مقام موسى ومنزلته ويعرف موسى مقام محمد صلى الله عليه وسلم تجاوزه
به الى ربه فاما صلاة موسى في قبره فالذي اراى في ذلك ان دار الآخرة
هي دار نيل الملاذ وان المؤمن قد يحب في صلاته وعبادته من اللذة مالا
توازيه لذة في الدنيا فكيف بالانبياء فان كانت صلاته عليه السلام مما قد
التذها فشرع فيها التذاذا بها لا تكليفا فحين بعد ولين الانبياء عليهم
السلام احياء وقبورهم الحديث الثامن والسبعون عن انس رضي الله
عليه وسلم قال ادخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت من هذا قالوا هذا
الغمصاء بنت ملحان ام انس بن مالك هذا الحديث يدل على ان سليم
بالحنة وقوله سمعت خشفة الخشفة هو الصوت والحركة ويعلم لنا
ان لها صنعة وجمعا عند دخولها الجنة الحديث التاسع والسبعون عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخذ سيفا يوم احد فقال من ياخذ من هذا فبسطوا اليديهم
كل انسان منهم يقول انا انا قال فمن ياخذه بحقه فاحجم القوم فقال سماك ابو
دجانة انا اخذه بحقه قال فاخذه فقلق به هام المشركين في هذا الحديث
من الفقه استحباب توصل الامام الى الرجل ما يشد به عزائم المجاهدين ونحو به
انوفهم للحق فاما ما خط رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرض هذا السيف
على القوم مجيبا من يقتنا وله منهم بحقه حتى استدراه سماك فلقوله هام
المشركين وفيه ايضا ان المستحب للامام ان يختار اجود السلاح وجود الرجال
ولا يترك السلاح الاجود دفع الرجل الجيد حتى ان كان ملك الرجل فرأى
الامام انه لا يغني به صاحبه سيما وغيره يغني به اغنى الواسع وليس هذا
سلاح امر صاحب السلاح ان يدفع سلاحه الى هذا الا عن اقتضاء منه لذلك بطيبة
النفس متوصلا الى طيب نفس صاحبه في ذلك فانه الاولى كما كان يقول لمن يريد
امتار كتابك ابي طلحة الحديث الثاني والثمانون عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم اخا بين طلحة وبين ابي عبيدة قد سبق ذكر الاخوة في مسند عبد الرحمن

والمنون عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب الشهادة صادقا
اعطيها ولو لم تصبه يعني الحديث انه من طلب الشهادة صادقا في طلبها
ولم يذكرها ليسمعه غيره فيطمع به للخير وليس به لكن يسأل الله ربه صادقا
في السؤال والطلب لكذب الثاني والمنون عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا اتى الخلا اتيت له انا وغلام اصابعه الثلاث فاذا فرغ اعطيت
لغلام احدكم فليمط عنها الذي وليها بها ولا يدعها للشيطان وامره ان
يسيل القصعة قال فانكم لا تدرون في اي طعامكم البركة في لعق
الاصابع معان منعها زوال الكبر وحفظ بعض اجزاء الدار وان قل
كان الكثير يجتمع من القليل ومتى لم يلعق الاصابع ومسح القصعة ضاع
ما فيها وفيه نهي عن اضاعة المال وقوله في اللقمة فليمط عنها الذي
وذلك لان اللقمة تكون مصيبة للمال من جهة ان تلك اللقمة قد يلوث ساذج جوع
مسلم او مشغلة للمزان ميزان متصدق بها او بعضها فلا معنى لاضاعتها
فربما يكون ميزانه في القيامة موقوفا على ان يرجح تلك اللقمة واذا رجحت
بها دخل الجنة وان لم تكن اللقمة فرجحت سيئاته دخل النار فيكون
اهانة لتلك اللقمة بتكثيره عن ان ينال عيها الذي قد ادخله النار ولو
فعلا ادخله الجنة وهذه اللقمة اتر ظاهر وميزانها كمشوف والورن
بها بين لهم فيها من ذرة فقد قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله ولا يدعها للشيطان يعني من اجل وقوله
فانكم فانكم لا تدرون في اي طعامكم البركة وهذا ان البركة ربما تكون
في الجزء المتلقى الحديث الثالث والمنون عن انس ان جارا لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فارسيا كان يطيب المرق فصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما ثم جاء يدعوه فقال وهذه لعائشة فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا ثم عاد يدعوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه فقال لا ثم

قال لا في الثالثة فقام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه فقال نعم في الثالثة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتيا منزله فذهب هذا الحديث من الفقه اجابة الدعوة وفيه انه لا يجوز للمدعو ان يضم اليه غيره الا باذن فان لم يأذن صاحب المنزل لم يجز فان لم تكن الدعوة ولغة عرس لم تجب الاجابة وهذا قال له وهذه فقال لا فقال لا وفيه دليل على ان الكرم الفضل اذا كان معه صاحبه او رفيق جالس فانه لا تستحب له ان ينفرد عنه بطعام طيب دون ان يشركه فيه كان ذا الدين ينوي اراد ان يستدعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده وقد كان عند عائشة لم يذهب حتى اخذ رفيقه معه وفيه دليل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزور الكبير ومن نحوه للجاهليه فانه لو كان ازدراه الرجل ومن اجابته في الثالثة لحديث الرابع والمنون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيب اساءه فمر به رجل فدعاه فجاء فقال يا لان هذه زوجي فقال رسول الله من كنت اظن به فلم اكن اظن بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم في هذا الحديث دليل على انه يجب على كل مسلم ان يتباعد عن مواقع الريب وان لا يفتح سراه لنفسه عند نفسه حتى يكون دليلا له على ذلك برهانا واضحا ينوب عن مقالة ولا يحوجه الى بسط عذره فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن به الشر سلم الا انه صلى الله عليه وسلم اراد بذلك ان يعلم ذلك الشخص الناظر من اجل ان يعرض له الشيطان وتخيل فلم يكن وان يعتذر به كل من الامة القيامة فلا يخوض رجل بامرأة ليست له بمحرم فرأى خاليا بها عرف الناظر اليه ذلك الحديث الخامس والمنون عن انس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رابت ذات ليلة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع فاتينا برطب من رطب ابن طاب فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب في هذا الحديث من الفقه ان يستفاد فعل عبر الرؤيا من هذا الاسلوب وهو اسلوب من اساليب عبر الرؤيا

وسلم هذا مصرع طلحة ويضع يده على الارض هيهنا وهاهنا حلفا ما طلحة عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من الفقه ما يدل على ان الله ملائكة وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ايمانا ويقينا فازهما ولا النفر الذين وقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفوسهم وقد رضي الله عنهم واحد بعد واحد واحلم بتردد فيهم متردد ولا تلوم منهم متلوم بل اقدموا اقداما على الموت ورضي بالخيبة ممن تأخر الى ان ياذن هذا مما يدل على الدلالة على ان الله تعالى خصهم من الايمان واليقين بما كانوا اهلا له ما ما يوم احد فقد كانت فيه لله سبحانه وتعالى اسرار كثيرة الا ان منها فضلها ولا الدرهط الذين باز فضلها ان جمعهم على ذلك المأفرط حول رسول الله صلى الله عليه وسلم وانكب المشركون عليهم ظهر من منهم هذه الظواهر الجواهر التي مضى عرف طيبها على العالمين كانه اليوم العامة وجيد ان المعلى اذا كان في صلاة فمكث عنده القوم فظنوا به لم تنجل صلاته كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جرى لاصحابه مع الغلام واجابهم بعد القضاء صلاته مما دل على انه فهم ما جرى لهم فانه

السابع والعشرون عن انس ان فتى شابا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل لا ما بسم الله فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم فقال اكتب من محمد رسول الله فقالوا لو علمنا انك رسول الله لم نقاتلك ولكن اكتب باسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فانه سيرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاءكم منكم ابرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا فقالوا يا رسول الله اتكتب هذا نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا وسبق تفسير هذا الحديث فيما مضى الحادي

الثامن والعشرون عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار في يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهقوه قال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهقوه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل سبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه ما انصفنا اصحابنا اما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انصفنا اصحابنا كانه كان يتعجب على الهاجري اذ تقدم الانصاري فقاتلوا دونه وبذلوا انفسهم دونه العضيلة العظمى للانصار رضي الله عنهم اكثر التاسع والعشرون عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم احد وشج في راسه فجعل يسلت الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظالمون وسبق الكلام على هذا وقد منا تفسير الآية وان هذا اعتداد من الله تعالى لرسوله بما خلصه فيه وانه ليس له في حربهم وشتائمهم شيء راجع الى نفسه بل ذلك لله عز وجل فكان من حسن مواقعه عند ربه جمه وكثر ربا عينه فان قال له ليس لك من الامر شيء الى ان هذا جرى على كبير الذنب شيء فانما هو لاحظنا وضنا ومن جرانا ونحن المجازون عليه الحديث الثلاثون عن انس ان فتى من اسلم قال يا رسول الله اني اريد الغزو وليس معي ما اتجهز به فقال ائت فلانا فانه قد كان تجهز فمرض فاتاه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ويقول اعطني الذي تجهزت به فقال يا فلانة اعطيه الذي تجهزت به ولا تحبسي عنه شيئا فوالله لا تحبسي منه شيئا فيبارك لك فيه في هذا الحديث ما يدل على ان للحبيب الفاعل كالفعل وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر من يتجهز ليغزو فانقطع بمرض ان يعطيه من يغزو والتجهز كانه غزا ولذلك قال الرجل هذا المقصود فقال اذهبي فجهزيه لا تحبسي منه شيئا فاسقوله فيبارك لك فيه يدل على وجه القبول الذي اراده رسول الله صلى الله عليه وسلم باعطاء المال الحديث الحادي